شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

المؤلف

عبداللطيف بن عبدالعزيز بن أمين الدين بن ملك

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الحرم المكي.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث

صور برخ
٥٢٩٣

المرجع
١٠٨٧

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

رمضان مصدر رمض اذا احترق فاضيف اليه الشهر وجعل علما ومنع من الصرف
للعلمية والالف والنون كما منع رايئة في ابن رايئة علما للقرب بالتعريف والتانيث
وقوله عليه السلام من صام رمضان فعلى حذف المضاف لامن الالتباس واما سموه
بذلك لان الذنوب تحترق فيه والجوع والعطش والارتماض الذنوب فيه اولوقوع
ايام رمض الحر حينما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة

تفسير قوله

المقطر نافخة النواة بسرها
وهي العشة الدقيقة الملتفة
المنتفخ النوى في ظهر النواة وهو مثل
ذا التكة كالفتيل والقطمير
كالقشاف

الرقم العام
١٠٨٧

كتاب شرح المشارق لابن الملك

قال بعض المحققين الحديث اولى لورود ذكره والنور اسم خلافا حدثنا حدثنا حدثنا كتب حديث على طريق المسند
اكثر واوفق ومن بعضهم ترك اولى لورود ذكره والنور اسم خلافا حدثنا حدثنا كتب حديث على طريق المنقطع اكثر واوفق ذكره واختار

شرح قال المشترح حديث على طريق
المرسل سوى ما كان
قدوة باوصيه

في تفسير سورة العصر

والتعريض بنزلها يضاف اليه من الاسرار بالحلف على الاشتمال لان الله تعالى اقسم بالدهر
لكذا والتعريض بنزلها ما يشبون اليه بشيء قدم وما يهلك الا الدهر ووجه التعريض انه تعالى اقسم
به على ان كل ما يحدث الى اشرها في السورة المتقدمة ما يتعلق بكل حركة نظرية ومصلحة دينية
وانه يقول ان ان يجب اليه شيء من الحوادث فاحفظه الدهرية والا كان شريكا لا يوجد منافعة
فلا يتم به والخسر والخسران بمعنى مثل الكفر والكفران ومعناه النقصان وذهاب راس
المال فان راس المال في حق جنس الانسان هو نفسه وعمره فهو جميع عيوبه في عمره الى المآل
فهلك نفسه ومضيع عمره الا المؤمن العامل فانه ما هلك عمره ومآله لانه اكتسب
بها سعادة الابد فهو كواذ تجارتهم حيث حفظوا بالشرف الباقي

في مقابلة الخسيس الفاني

شيخ زاده

محشي تفسير القاضي

اوراق عدد
٣٢٢
اسطر ٢٥

والحيا مسراه ومسرى اما للمدة وهو المعنى ما
الحسافي الدوي يلحق الانسان من خوف ان يصب
الى القبيح واما النهاية فهي ان يزل الانسان ذلك
الفعل الذي هو منتهاه وغايته وكذلك الغضب
له مقدمة وهو غليان دم القلب وشروعه للانتقام
وله غاية وهو انزال العقاب بالمغضوب عليه فاذا
وصف الله به فالمراد الثاني لا غير فعليك هذه
القاعدة مرتفس الكبير

المقاس ٢٢ × ١٤ سم
الرقم
٢٧٧

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدايته الهداية والاسلام وعطيته الدراية والاحلام خصوصا من بيان
حديث خير الانام محمد المحمود مقام على المقام عليه ما حبس التحيات واكاليل السلام ما
قرطاس بكاء الاقلام وحكت اوراق بحر الاقدام وعلى اله واصحابه الكرام غيوث الاطعام
ليوث الاقدام وبعد يقول الضعيف الغوية عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف
بابن الملك والمعنوف بكيف الفلك خلد الله له ولوالديه وجازاهم برحمته من لديه ملك
وجوه المعالي وصح النظر في نال صروف العلم اعلا منارة وحلالا واجلا مزية وجمالا
وما من محمدة الا وهو السبيل اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عندي كان الرقاع
شيب الى بين وشب الى زهر حتى ومن تحلى بعقد حلى وعلا وان عد حقيرا حقيرا الا بالى
ومن تحلى بحلة قد ذل وعلا وان تحيل شيئا فيا تعالى ومن افضل علم الاحاديث الاول
واجزله جنابا رحمة المولى فطوبى لمن صرف فكره ايامه ولياليه ونظر عقد تحصيل درره
والاليه واخذ العلوم الصحيح الاعمال وقصر امله شيئا بكل حال وما صنف فيه من الكتب الفاخرة
والدرر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالتراتيب البديعة
مسك ذو الاسباب البديعة ومعتصر على محض الفوائد ومحذوف عنه ما هو كالزوائد
ولهذا قد صار في اشتهاره كالشمس في رعد من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط يضل
المنشود وبعضها وسيط يكل المقصود فعزمت اذ ذاك في نفسي واستخير الله يومي وامسي
ان اشرحه شرحا كثير عن خبايا وكشف خباياه نكت اعتباراته ساكبا
في تحرير الفوائد مسك الوسط وما سكبا في تحرير الفوائد من الكوس والشطط تاركا توخي
ما في الشروح الاقليلا وخوفا من ان يفضي الى ان يكون طويلا ثم استشعاف بعض الاحبة
من الطلاب الالبة بما خطر في نفسي في مجالس رسي قد حبني الى شروع ذلك وان
كنت بعيدا من هناك لو فور قصوري في بضاعات الفنون ولو ترع روي في كبات
المنون فعلت الله يحصل اوابد الاماني ويحلل على معاقد المعاني ويغفرني في سهوك
من الناظر الراسي لان اول الناس في ذاك اول الناسي وسميته بمشارق الانوار

في شرح مشارق الانوار سائل الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مآبي لديه ويجعل الفائدة
من الناس منتهى اليه فلما تم الكتاب اليه مآلوا وباجماع آرائهم قالوا لو كان هذا الشرح
على طريقة المحل اعنا المتن بلا مهل الكل فاجبت لمتمسهم رجاء ان يكون في بعض
الاوقات يصل الى الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله تعالى في جنات جنانه
وغمره بجلابيب حنانه الحمد لله نقول الثناء على شيء فعل يشعر بتعظيمه واتصاله
بحسب استقراء الكتب مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الموصوف الجميل والحمد
ما اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء يبنى عن تعظيم
المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم
الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في قدر الثناء على الله تعالى اولى
من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله الموجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن
الشكر ايضا لان الشكر مؤذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله
اولى من قوله احمد الله لان الجملة بين استعمالها للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب
اليه بعض الشارحين ليكون قائلا حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب
لزيد انه ضارب فالاستعارة تمثيلية لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولا الا يرى ان
احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذ غفل عن معنى الجلال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف
قوله الحمد لله وان استعملت للاخبار كذلك لان التعظيم والاخبار بان الله تعالى محمود
بجنس الحمد لله دال على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمد وما روي
عن النبي عليه السلام اذا اخطأ الله عبد النعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله تعالى نظروا الى
عبدي اعطيته ما لا قدر له واخطأني ما لا حد له يؤذن بانه ضجر لان انشاء جميع الحمد ليس
في وسعه بل الاخبار عنه في وسعه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد لكما قال
لمن قال الله واحد انه موجود ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص للتخصيص
والفرق بينهما ان التخصيص مشروط بهذا الخطاب يتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به
الى العقوب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل الله الحمد
قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله تعالى في الحمد المطلق او استقلاله به لكونه خطابه
الى العقوب الى بناء كلامه لكنه تضعيف لان التخصيص حاصل اليه بدون تقديم الخبر لان

تعريف المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرره علم المعاني توهم شركة الغير ممنوع
اذ لا يتحد معه وزعم الزمخشري المعاندين بالوجدان يقال تقديم الخبر لمزيد الاهتمام العدم
صلاحية التحقيق فيه محيي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم و
هي جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قال الزمخ
لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رحمه الله عليه وهو ان عظام الميتة
طاهرة بل موافق لمذهب الشافعي فح من نجاسة بيانه ان العظام البالية فحياة كما
قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى
احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل فالحيوة
فالموت مؤثر فيها فتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها
الى ما كانت عليه فضة رطبة فيدل حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله
خبر مبتدا محذوف او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية لا لاوه مضى الفعل
او استمرار فيها باعتبار ان جميع صفات الله تعالى ازلية قديمة والمقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب
اليه اهل السنة ومجري القلم اي اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن
وما سيكون فاللوح والقلم اجراؤه فيه نايب الايجاد به وتفويض علمه بغيبه الى الله تعالى
عز وجل قبل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم وجريه
فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فظاهر فنسبة
الى الله تعالى باعتبار ان اجراءه العبد كان بتكوينه وتيسير القدرة فيكون تنبيها على فضل كتابة
اذ لولاه لما ذوقت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا و
الدين وذارئ بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخلق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال
لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ
بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقين
وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او حذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل
من البرو وفي الصحاح برأ الله تعالى يبرؤه برءا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو
فان قيل الفرق بين الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق برئا من التفاوت
والتنافر مميزا بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل في غير الحيوان

قال

قال الله تعالى توبوا الى بارئكم ولا يقال برأ السموات والارض النسم جمع نسمة
وهي النفس الانسانية ذكرا بعد دخولها في الامم تشريفا واتخاذ احياء الرمم في ذكر
مع تمام قوة في الوجود عما بعده اهتماما بذكره ورد على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين
والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعتبروا به لا يشكروا
اعلم ان المص رحمه الله عليه وشح خطبته هذه بعبارات فايقة واعتبارات رايقة
ولما كان بيان استحالاتها موثرا الى التصديع اقتصرت على بعض فيها من صنايع البديع
قلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن
وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف دون الوزن
وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف متقارب
وقوله لبعيد وهو لم يشكوا به وما بعده من قوله في حنادس الخشية وعكوبه الى قوله ما اغض تهانا
سيد بديعة تسميط وهي ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المنظومة قافية
اخرى مرعية الا ترى كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صونه وبان من عظم الشباب عنه
قلت لها والدمع ما جونه اما ترى راسي حاك لونه طرة صبح تحت اذيال الدجا هكذا الى
اخر القصيدة قال الشارح رح قد يذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعل ما مراده ههنا لانه جعلها
مسببة عن جميع ما ذكروا حياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه والاخرة والعبادة
فيها واقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم
اذ بعيد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وذارئ الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها حيث
هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل
جزء من اجزائه سببا فلا يصح استدلالا بعدم صلاحية الاحياء لان يكون سببا للعبادة
على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك لكن المسبب يلزمه ان يكون لجزئه دخل
في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاة
عنه لان المنفي في الاخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تعالى
بلا تكليف كالملائكة والاحياء محال دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم
المجازاة كما قال الله تع انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين امنوا الاية لا المعرفة لانها

حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل لمعبودية مسببة عن الصفة الاخيرة
مناسبا للقراءة وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن يبقى البحث في توجيه تعليل فعل
الله تعالى بالاشارة الى كثرة البحث معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن
المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه والا لم يخلقه لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من
غير توسط الفعل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها
لعبادة العباد بما يفرض علة للخلقة في الترتيب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا المعبودية
لمنفعة عائدة الى العباد وتمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والحكيم يتعالى عنه فان قلت
كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك الكثرة النفوس قلت يجوز ان يراد من النفوس نفوس
المؤمنين لرواية ابن عباس رضه عنه وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون
وان يراد مطلقا بان يكون المراد من العبادة قابلية تكليفها كما قال عليه الصلوة والسلام
ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا
كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي كاشف
الاتراج جمع ترج بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح
بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق
الارواح جمع روح وفيه قاويل اقواها ان يقال على نحو كل الله تعالى وباعث من البعث
وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر
للاجساد لا للارواح فعلا كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا
فالاكتفاء بالاشباح مشكل فيه على ان قول محيي الرحمن مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه
الاشياء سوى كون اخراجا اقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة
بابدانها كما كانت في الدنيا لانها كانت فانية عند فنائها ابدانها فاعيدت تاذ هو قول لم يقل به
احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح فعلى ذكر
الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قول محيي الرحمن مغنيا عن ذكره فدفوع لان محرر
وجيا والرحم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره الضمير معنى واخراجه وهو كون في
المعنى دس واما اتيان الواو آخر في خلال الصفات بلا جامع فمقول انه صنعة يقال لها في البديع
تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية

وتعلق بعضها ببعض وقد يؤتى بينها الواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو
المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات اشعارا
باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالة على عظم
موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو
شدة الظلمة الحشر الى الجمع وعلوبه وهو بفتح العين الغبار وبضمها الازدحام
ولا يخفى عليك الفرق بين الاتراج والارواح والاشباح سجفا متوازيا وبين الاصباح واخواتها
سجفا مطرفا وبين الفارج والباعث سجفا متوازيا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن
فقط كوفارق مصفوفة وذرابي بيوتنة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا
مرج اي موجد يهنوب الرياح بكسر الراء جمع ريح بالهاء مقلوب من الواو لانه يجمع على
ارواح مشبح من افاح دمه اي اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني الامر بها هزاقا لطرا
وابهاء تقوم بها مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه من الحل
اي يبيح اصحاب الاثم بحسبه او معناه آمر باباحة الجناح ليجتنبوا عن الاثم
وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قال الشارح من انه
متعلق بما قبل فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة التيسير لعباده باباحة المباح
وازاحة الجناح اي محرم سبب للاجتناب عن الاثم فلا يخفى عن تعسف بين المبيح والمبيح
تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف لما من مخرجها وقريب منه
كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينؤن عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان
يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين مرج ومرج تجنيس التصحيف وهو
ان يكون الفارق نقطة كالنق والنق واعتبار التقابل المذكورة في باقي الالفاظ
المنثورة سهل لمن امعن له يبق لمن تامله مدني السحيق اي مقرب البعيد
المضيق اي عاجل الغير غيا مرتجي اي سابق الغريق بالغين المعجمة وهو الماء
الكثير يعني سابق سبب الغريق وهو السحاب وقيل معناه سابق الماء بالكثرة اي
مجريه لان الله تعالى هو الذي اعطاه قوة الجريان فكانه سابقها صحح بعض الشارحين
الغريق بالعين المهملة فمعناه الكبا سته ومعنى ازجاء اصلا وهو مبني الغريق بسكون
في انسيابه وهو بعد الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروبه وهو

بضم التين الشيء بالنار يعني كي يشكر الله من نجى من الغرق في جميع اوقاته لعموم خلقه
حياته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واجب العطايا الجليلة عوضا عن الجنايات
النقيلة كريم المآب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب
وهو مصدر حسب على حد نظر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده وفي الآخرة للمجازاة
روي انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه
تبارك وتعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب
والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزدجر اي لينزجر المجرم عن جرمه وهو بالضم
الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعني تارك المؤاخذة عليها
وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء
وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال التصرف فيها بابطال ما ادعى
من علم الغيب واتيان خلافه ليكف اي يمتنع من اتخل اي ادعى علم غيوبه
يعني انه تعالى متصرف في قلوب عباده كيف يشاء بتقويت مرادها ليعلم من ادعى علم غيوبه
ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه
اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته
عليه الصلوة والسلام وكلامه بالفصاحة وبيانه وتمييز اقسامها موضوع علم المعاني
صحيح البيان يعني انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلامة التركيب
بحيث يلذ له كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب شديد اي مستقيم الطبع
وفي صحاح الجوهري طبيعة بارح الطبعين بالضم طبعا وطباعا الى من شب اي اوقد نيران
جمع نار حروبه جمع حرب صلى الله عليه وسلم وعلى اسرته اي عشيرته واهل بيته
الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كالنصار جمع نصر وهو جمع
ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال لصحبته بالكسر صحبة وصحابة الا
ان الصحابة بالغلبة استعارة في الصحابة عليه السلام كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاء
النسبة اليه بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعيين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في
تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال
خادم لمن كان كثير الملازمة لا لمن يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان

ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي
سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من الصحابة المتوجه ان من
رآه ولم يخالطه انما عد منهم الحاقا بهم لا انه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو
من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم يعلم صدق فهو بار وبر وجمع
البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله عليه وسلم
مدة طلوع الشمس ولمع اي اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب
اذا اصلحته بمواضع بخياطة ثوب آخر عليه الخرق بفتح الخاء المعجمة الخروق وجمع الخرق
بكسر الخاء المعجمة بمعنى الشق ومفعوله هو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اي صب تهتان
وهو مصدر تهتنت السماء اذا تتابع مطرها وهنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه
جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والاصل
ان يكون التهتان مطرا ساعة ثم يقلع ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه
من قبيل الجنين الماء فشبه العطايا بالتهتان من ان التهتان لا يصل الارض على طبق
واحد بل متفاوت وصول هذه العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون
ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال يجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول مع مقدر
المضاف والعائد اليه محذوف وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه في سيوبه للخرق
المعنى وجمع الخرق ثوابه ما صب من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا
ويسند اليه افاض مسندا مجازيا والمعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان سيوبه من الثناء
قال الملتجي الى حرم الله تعالى وهي مكة شرفها الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد عبر
عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم
الله تعالى رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله تعالى بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة
التي هي بقاع الارض لما روي انه عليه الصلوة والسلام قال لمكة انك خير ارض الله
تعالى واحب ارض الله الي ولولا اني اخرجت منك ما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن
الصغاني الصغاني بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر
نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبيهه
استعداده للمخاوف التي بعدها باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كما قيل

ولو اريا من المنظر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يضعضع اى يهدم
الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوى وحداه اى حملاه الله تعالى على ان
يعترع بالباء الموحدة وهو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو
مالم يتبين كونه حلالا او حراما ويشيد بتشديد الياء اى يطول وبجوز فيه كسر الشين
من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول
اولى بنيانه اى حايطه واباحه اى انزله باحة اى ساحة مسبوحة وهو بفتح
السين وتخفيف الباء مكة واتاح بالتاء المثناة فوق اى قدر بها اى فى مكة صبوحه
وهو الشرب فى الغداة وغبوقه وهو الشرب فى العشى اراد توطينه فيها واتاه بها
اى فى مكة حميدا وهو حال من مفعول اتاه اى مثنيا عليه السن الناس بهذه مرثية
دعا بها النفس فاقبرا اى جعل ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اى من مكة انشرا
فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان
شيخى ولدى توراته ضرحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لا يقا بها
تنقله الملائكة الا موضع اى فيكون هذا حقيقة دعاء النفس بان يكون جديرا لذلك الموضع
التعريف فتقديم منها يكون للتخصيص لكن لم اجد فيه رواية حكى ان المؤلف رحمه الله عليه
كان اماما دينا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفى ببغداد
فى شهور سنة خمس وستمائة وكان اوصى الى ولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها
ففعلوا ذلك اما بعد اى بعد حمد الله والصلوة على رسوله فانى منذ ترحلت اى
صعدت بتدريج ومنذ ظرف مضاف اليه والى حل فى يخطوت اى مدة تدرجى مرقى
جمع مرقاة وهى الة الصعود الشرف اى العلو وتجنبت اى اجتنبت وهو
ما خوذ من الجنب وهو الاثم والضيق وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقى
جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب الشرف بالسين المهملة اى مجاورة الجد
بالغطلة عطوت اى تناولت وهو جزاء ومفعول الجزاء محذوف اى عطوت ما عطوت
بشناتر جمع شنتر وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد النون الساكنة
اصبع القدم وهو القصد مع القطع على اشراف المجد حال اى مستعليا على اعالى المجد
قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره شناتر

بما سابق فوق اشراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بمعنى فوق
حرف الجر عليه يصح ما قاله لكن المذكور فى كتب النحاة ان على يدخل من يكون اسما كما ذكره
الجوهرى فى صحاحه بزيادتها بالزاء المعجمة والميم بعد الباء المفتوحة اى كلها وهو بدل
من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضير للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع
يعنى اسرعت بعبابيب بضم العين المهملة يعنى الكل الخرم بالمد المهملة اى الغبط
فى خرص وهو الغوص فى الماء متعلق بطرت بالحديث وركوب شبهها بالفاء
المنقطة فى اولها اى خطا العلى وهو متعلق بطوت ان من تسنم اى علا قنن
جمع قنة وهى اعلى الجبل المعالى جمع المعلى والرفعة استرذل اى حقر من لاذ
اى التجا بحضيضها وهو اسفل الجبل والتقرير فيه للتمثيل ومن اعتلا وهو عطف على
قوله من تسنم ذرى المناقب اى اعالى المراتب وهو جمع ذروة وهى فى الاصل الشئ
الشنيع اى الرفيعة اذكت بالذال المعجمة اى فارت لا لام قرضها وهو الحصى الكبير
بتقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بها هنا كبار الالام وصغارها وهذان اللفظان مستعملان
يعنى الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اى كلهم وهو بالرفع تاكيد للام وبالنصب حال وهو
لكونه موقوفا ماول بالنكرة اى مجتمعين ومن فتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهى الحصن
على الجبل كما فى الصحاح الجوهرى قال الشارح القلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع من
الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما تحدى من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب
وغيرها ما وجدت القلعة فى هذا المعنى بل المناسب على ان المناسب بضم الفتح ما ذكره صاحب
الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع
وكان راويه عدلا وفى مقابلة السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف وضمير للصحاح
ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص واذت بالذال المهملة والحاء المعجمة
اى ذلت لشوارد ما جمع شارد وهو البعير الذى نفر والمراد بها الاحاديث التى نفرت
عن الضبط ومن عاذى اى جمع فى الحفظ وهو ماخوذ من العذاء بالكسر والمد وهو الولاة
بين الصيدين بان يضرع احدهما على اثر الاخرى فلحق واحد بين ثوابت الحق وهو احتراز
عن الشاذ والمراد من ثوابته صحاحه والاثر وهو مصدر من التصابة رد عذاء مصدر
عاذى تقيدت له اى صارت واقيد غيرى فرقة اوابدا جمع الابادة وهى المتوحشة من الانس

اراد بها ما يحتاج حفظه من الخير والاثر والفيء فيه للثوابت ومن شرّه اى قلل شربه
بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرّد بالتشديد اى طرد نوعه قاد
جنبه اى ملك زمام طائفته وساد قومه من سادَ يسود سيادة وهذه رباع
الحديث محلّية اسم فاعل من احلّت اى صارت ذات حلّ وهو يبيس الكلاء بانقطاع
المطر كرد صحاح الجوهرى قال ابن سكيت يقال احلّ البلد وهو ماحل ولم يقل انحل
وربما جاء ذلك فى الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل واسم الاشارة
يعنى اخبر الارباع الحديث حال كونها حرّة معطلة اى خالية عن اهلها ومن احيا
ارضا ميتة فهى له هذا لفظ الحديث انظر كيف قلب المصنف رح من غير اشعار
بالحديث واشاريه الى سبب تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه
ويوم يوم الحساب عليه وكاج اذا جعلتها اى رباع الحديث طريق اذا بهذه المظرفية
والعامل فيها علان وعزت بالعين المهملة والزاى المعجمتين اى غلبت على المصاحبة
اليها رفيق على بناء معنى فى اى فى الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادها اى
مواضع طلب الحديث مغارات الدياب العادية وهى ماعلة من العدو والمغارات
جمع مغارة بالقاريين وبالمائين المهلات وهو الكلاء المستوى اماكن جمع امكنة وهى
جمع مكان مغاريه اى متفاوتة غير مستوية وهى صفة اماكن العلة اراد باستواء
رباع الحديث استوا من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقدير المتابعة
وبتفاوت اماكن من شاهدة الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه فعقد هم
الاستبصار ولهذا شبههم بالدياب العادية من غير اعتبار تجاوب اى تجاوز
وهى صفة ثانية لاماكن وحال عنها الاصداء جمع الصدى وهو الصوت المسموع
مثل صوتك من الجبال وغيرها فى رجاعها جمع الرجا بالقصر وهى الناحية انما شبه قوائل
متوطن الرباع بالاصداء لصدورها بالمعرفة وتتاوب من التوبة اى تتعاقب
الغواتى جمع الغاتية وهى التى ترد الماء ماء اى ماء رباع الحديث وتغلب على
منابرها الابوام جمع بوم وهو طائر يسكن فى المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اى هدرت
فى منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى
يخرجها الجمل من شدقيه منفوخا فيها الاقوام جمع القوم والمزدرين اى المتخطيب

الفصيح

الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها بذلك بجمل قد الحق وهى صفة كاشفة للاماكن
او حال عنها يقال الجمل الشارح الثاب اذا جعل فيه اللجم وهى خلاف السدى الجنايب
جمع الجنوب وهى الريح التى تهب من القبلة ما اسدلت اى جعلت ذات سدى
بها الشمايل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها يرجع الى ما والباء فيه
زايدة والموصول مفعول اسدلت قال الشارح ما عبارة عن اللحية اقول الوجه ان يجعل
ما عبارة عن الاماكن فمعنا جعل الجنايب ذات لحية تلك الاماكن التى جعلها الشمايل
ذات سدى فحينئذ يستغنى عن تقدير ضمير يعود الى الموصول كما احتاجوا اليه على توجيههم
قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على
ربع تكشف احديهما ما غطت الاخرى سف التراب عليه بخلاف اذا هبت ريح واحدة
وامتدت اليها ايدى جمع يد الاكار جمع اكرة بفتحتين وهو اول الصبح والاصايل
جمع الاصيل وهو ابعد العصر الى الغروب وامتد ايدى الاكار والاصايل الى اعاد وعن
كثرة مرور الازمان والاجال عليها علان البكاء اى غلبنى وهو جبركان وحزان اى
غشينى الخيف وهو بالى المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس فيها داع والاجيب
بعض لكن من تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيب اعلم ان الشيخ رح
اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرء القيس من جملة القصايد السبع على وفق
مقصوده وسيأتى هذا البديع استعانة وهو ان ياتى القائل ببيت خير يستعين به على تمام
مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انها سرقة فالكن تركه هنا اشهر تهاونا قبلها
قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر
بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالى المعجمة وحومل
بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فى فحومل بمعنى الواو والبيت قول وقوفا نصب على
المصدر بها اى فى سقط اللوى الباء فيه بمعنى فى صحبى وهو فاعل وقوفا بمعنى قفا
مثل وقوف صحبى ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهى الناقة التى تمد بها السير
قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكون الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان الوقوف لا يتعدى
يشهد عليه ما ذكره الصحاح الجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزنى
الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال لكنها قالوا يجوز ان يكون وقوفا

ماخوذا من الوقف وينصب مطيتهم بانزع الى فض يقولون حال من ضمير او
استيناف لانهم لك سنة وهو الظرف نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول
ويجمل اى اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعنى علانى البكاء منشدا وقوفا
وان شفائى عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اى يقولون لى
والحال ان شفائى عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم
دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معمول بفتح الواو والتشديد وهو المستغاث
به والشاهد على اكد كون شفائه العبرة المهراقة عليه بان الاشتغال يشتغلنى على الضمير غير
ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعمول موضع العمول هو البكاء والعبرى الالم فيه
للابتداء والعبر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف كما قرى قسى لعل
هذا واشباه ذلك مما يحمل على جمالية بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى لعبرى
عبرى والا فالقسم بغير الله تعالى منهى لا يتكبه مؤمن حق ان هذه وهو جواب القسم اى
ان الاشياء المذكورة من احوال رباع الحديث لمنازل اى المظان جمع محلة وهى المظنة
انقاض اى سقوط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل
المنزل والدار وفيها وانقياض يقال انقاض الله تشقق من غير سقوط حيطانه جمع
حايط قال الجوهرى الجدار الحايط فقط هذا كون كلامه شامخ اى فضاء الى السقوط وعد به
اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحايط للكرم والبستان والطلاس اى اثر رس هذا الاثر
وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع وابعاج اى انشقاق
كظايم جمع كظامة وهى بير يؤخذ جنبها بير يؤخذ منها ماء جرى سخين بضم السين وفتح الخاء المعجمة
جمع سخنة وهى الوحدة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اى سكت وسخن الماء بالفتح
اذا صار حارا العين اراد بابعاج الكظايم هنا انشقاق خيال الدموع فى الحارة للعين
الباصرة ولواثر جريانها من كثرة البكاء يقال بكاء السرور دمعة باردة وبكاء الحزن دمعة
حارة ولهذا يقال للدعاء قرة عينه اى برد دمعته وللدعاء عليه سخن الله عينه
حاصل معنى ما سبق ان من شاهده المصنف فى رباع الحديث كان اكثرهم غير لايق
بها ٭ قد بقى فى بعضها من هو جدير بها ٭ هم المتشبهون برسم الدار ٭ والقائلون على الاكثر
الاخيار ٭ وفى تشبيههم بالدار ان القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط

اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندارس
الرسم الدال على الذات وكان وهى مخففة كان واسمها ضمير الشان قد استباح
اى يطلب المباحة وهى امرك الابل بوضعها اى فى عرصة رباع الحديث الوضعة
قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منبح اسم محل من انابح وخبرها
محذوف اى فيها وينشد اى يرفع الصوت بتعقوبها اى فى ساحة الرباع
وما حولها ولا مصبح بالحاء المهملة الا مستبح عفت الديار اى اندرست محلها
بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمى من حل بمعنى نزل واراد به الذين ينزلون فيها
مقامها بضم الميم مصدر ميمى اقام بمعنى اقاموا اراد به الذين حلوا مكانهم فيها هذا مصراع
من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من المعلقات السبع ثمانية الشيخ ذكر لامية
من خير اشعار بعاصبكونه موفا عند الاذكياء ويسمى هذا فى البديع ايداعا ومعارضة
التانى بمثل تاريخ دخولها فى عامها ومعنى هذه مكة شرفها الله التانى التوحش
الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضع اللهم الا قامها جمع
قامة بضم القاف وهى الكناسة وبامها جمع بامية بتخفيف الميم وهى نوع من طيور
الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب لانه
جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة العليلة وذكر اللهم معترضا بان المستثنى غير
متحقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تؤاخذنا بهذا الاستثناء فان قلت
اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبى وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف
فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم
وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر والمستعان عليه
والمشتكى من اهل اليه اى من اهل العصر الا الله تعالى يخبرهم فى الحديث اى عالمهم
المتقون وهذا مع خبر خبر ان من حفظ كتاب القضاعى وهو كتاب الشهاب
مؤلفه كان منسوبا الى القضاعة وهو اسم ابى حى من اليمن او كتبه وبقاءهم بكسر
النون وتخفيف القاف اى علماءهم من اختصر النجم اى كتاب النجم او استجمع
اى اجتمع منه ما اختاره فان الضم اليها الخطب الاربعون التى زيفها اى نسبها
الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يوثق

بالحديث به او انما يروى عن لم يره سرا ويضطرب اسناده بان يرويه
عن شيخ ثم يرويه عن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة وكتب الاسناد
النقاد اي الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث الجعلون فذاك اشارة
الى ضم اليها الخطب الاربعين استلهم اي استرقهم طريقة تميزا اي مذهبا
واعلم ان الحقيقة فان اشرابت حوشية اي امتدت من اشراب الرجل اشرابا
اذا مد عنقه لينظر الخطبة الواعظ وهو بالفتح اسم كالمآب مناب التوديع وبالكسر
مصدر وادع وهي الخطبة التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة الوداع
قال المعوذ كتاب احزان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي عم
تشتي بفتح التاء بالواعظ الناصح وثعلب بفتح التاء بالداع الواعي اهل الواعي
اي الحافظ قد حبطوا الليلة حال من ضمير ثعلب الراجع الى من انما اذا وقع الضمير فيه نظرا
الى لفظ من وجمع في حبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعل بحوثة عمرو
حبطا عشوا وهي الناقة التي لا تبصر امامها فتخبط اذا مشت بيديها وحبطا بالنصب
مفعول مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير يده الارض والمراد به شر وخبط
في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على يابس السيباء بكسر السين وهو منظر فقار
الظهر اصله على السيباء اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر الخفيف
لان من ركبه لا يستوي في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم لصدوره عن هم
من غير روية والولا تحكي الغاب جمع غابة وهي موضع يكثر فيه الوحوش وتستتر
باشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد ابي الشبلين الشبل ابن الاسد ملتبس
به اي صوت في الغاب وهو بالمهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين
وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ازتدى برداء الردي اي لبس
رداء الردي بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال ما لاهل العصر بقوا
على هذه الصفة من كان ينفخ بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يرفع عن جمع الحديث الى
موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به مقاربة الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به
قال الشارح حذف مفعول ينفخ لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم يبين
ما يعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطياته اقول الظاهر ان الغرض

بيان

بيان حال المفعول وهو ان من شاهد الشيخ في عصره من متوطئ ربع الحديث كان
السلف يمنعون عنه لهم لتبيان وجود المدح كائنا من كان فلا وان يجعل الحديث
للاختصار وذكر الحجي قرينة على ان المدفوع غير المستحق للرفع لا الكل وابتلى بعيق
المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مقدر بلى الثوب من بثيث
بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهليه اي اهل الحديث او بغيث بالضم
من الاغاثة وهي الاعانة يعني رحمت عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم ويغيثهم
عند الشدائد جرت الرياح على مكان ديارهم فكانها كانوا على ميعاد وهذا من جملة
الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا رضي الله عنه لما قدم المدائن ورأى منازل
كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رضي الله عنه كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه
اشارة الى الشكايات السابقة بثثه هي جرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر
صاحبه عليه فيبثه الى الناس ويفشيه معذور وهو الذي اصابه عذر ونفثة
وهي اقل من النفل قال صاحب الصحاح اول البزق ثم الافل منه النفل ثم النفث
ثم النفخ مقدور وهو الذي يشتكي صدره ولما توجني الله تعالى بتشديد الواو
اي البسني التاج ووجني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب
الفاضل الشيخ محذوف الاسانيد من مجمع حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم ودواج
بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح
لما تورة اي المنقولة يقال حديث ماثور اي ينقل خلف عن سلف كذا في الصحاح
وانثال الناس اي مال الاشتغال جاهدا وهو للمبالغة في الاجتهاد وانتصابه
على انه صفة لمحذوف اي انثيالا جادا بمعنى ذا جد او حال بمعنى حال كونهم جادين لاهوا
فيه اي لا سكون في ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منهما
واستكشاف غايته رايت ان اتباع الحسنة الحسنة واجراء حصان وهو الجيد
من خيول الخيل الخير سنة منصوب بالاجراء تقول اجريت فلانا سنة اذا تركته
يفعل ما يشاء يعني به اطالة عنان حصان الخير ليتمكن الجميع من اخذه في الغرر الذي سنة
وهو واحد السنين منه سنة بكسر السين ما يتقدم النوم من النفور اخصص

بالرفع خبر ان اى احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الجمع جمع بهمة الشوارع
جمع الشارعة وهى التى يضئ العوالى جمع العالية من العلو والحسن ما انحرفت
اليه اسنة جمع سنان الرمح وهى حديدة فى راسه الصم جمع الصمة بكسر الصاد
وهى الصلب من الرماح الشوارع وهى الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من
اسنة والعوالى جمع العالية وهى راس الرمح قرحت اى خلطت الجرى اى
بها الكتابين المذكورين بالنقيان وعضت على ما فيهما من الدرر جمع الدرة وهو اللؤلؤ
الكبير يقال غاص فى البحر على اللؤلؤ والعقيان وهى صغار اللؤلؤ وضممت الى ما
فيهما ما صح من كتاب الشهاب والنجم يجتمع الصحاح فى كتاب حفيف الجنح فان قلت
لم لم يكتفى لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم
ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا كتاب حجة بينى
وبين الله تعالى فى الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اى ثبت والاتقان اى
الاحكام والمتانة اى العلامة يعنى يكون هذا الكتاب شاهدا لى فى الاخرة على انى بذلت
جهدى فى تصحيحه وما قصرت فى تنقيحه وهو انيسى مدة حيوتى فى الدنيا وشفيعى
اى مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى فى العقبى وكفى بالله الباء فيه زائدة الذى
عاضد اى معين من وضع لتعالى جده اى لاجل علو عظمته الله تعالى صحيفة خده اى
بشرة وجهه وعاضد اى قاطع من وضع الماشرع لعس بسكون العين بمعنى
الهلاك جدر بالفتح اى نكبة حظه وقيل بالكسر اى اجتهاده فى تعدى حده اى فى تجاوز
قدره وضيره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله تعالى اى اسرع فى تعدى حدود الله
واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الاية عالما تمييز اى فى من حيث العلم
او حال مؤكدة كما يقال جاء زيد جلا صالحا بما عاشت اى تبعث وما فيه مصدرية
تمانيفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت فى تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق
الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا صورف فى النسخ المصححة وفى
بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها
فقول العامة مصطفوى خطاء والصواب مصطفى كذا فى شرح الشافية فعلا مطلقا
لكتاب ابى عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى برد الله مضجعه وهو موضع الجنب

بالارض وتربة جبارة عن تزويكه وعلامة الميم لكتاب ابى الحسين مسلم بن الحجاج
القشيرى النيسابورى طيب الله مرجعه موضع الهجع وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا
عليه واستبقا الى الصحيح اليه ولكان نعرف ان ائمة الحديث المشهورين جمعوا كتبا
والدفاتر ستة احدهم مالك بن انس بن مالك رضى الله عنه وهو صاحب الموطا والثانى
القدماء ذكرها المصنف رحمه الله وابو داود سليمان بن اشعث السجستانى وابو
عيسى محمد بن سورة الترمذى وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائى لكن كثير
منهم بالخاء تعلو الاسناد وبلغا غاية التنقيح والاتقان وحتى قوى حجتاهما من البين
على تسمية كتبهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العظيم
الصحيحان ثم اختلفوا فى ان ايهما اصح من الاخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون
ان صحيح البخارى اصح اعلم ان الترمذى ان ابى بن وكل حديث انه مما انفرد به احد
الشيخين او اتفقا عليه لان وجدت نسخ المشارق مختلفة فى العلامات لم تكن معلومة
ما هى للاصح واثبته على ما وقع من المصنف فى بعض المواضع علامات غير مطابقة للواقع
بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا فى احدهما او اخرجه غيرهما ولم يوافق ثم
الراوى لما فيهما واذكر من اقوال راوى الحديث واعتبر فى ذكره مرة مستبقا فى ذلك لكتب
السابقة والشيوخ الفايقة وما يقبل شرف هذا الكتاب وقدره اى مرتبته الا
ذو بصارة اى علم كفتح وبصيرة اى حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة
اى حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك فيه لله رب العالمين
بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله تعالى والصلوة الزاكية اى الطاهرة النامية
على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين واسرة
الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال
حكمت بثبت اى حجة الطاهرين رب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانجبه
بتهذيب رشيق فاريد ان اذكر كيفية ترتيب وفصول الابواب تيسيرا للطالب
وصونا عن الارتياب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول
ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثانى ابتداؤه بان الاستفهامية الكتاب
الثانى رتبته على عشرة فصول ١ فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة انى ٣ كلمة

٤ كلمة إنه ٥ كلمة إنهم ٦ كلمة إنها ٧ كلمة إنك ٨ كلمة إنكم ٩ كلمة لكن
١٠ كلمة إنما **الباب** الثالث فيما جاء في أقل حروف **الباب** الرابع
رتب على فصلين ١ فيما جاء أول كلمة إذا ٢ كلمة إذ **الباب** الخامس رتب
على فصلين **الفصل** الأول مرتب على خمسة أنواع ١ فيما جاء أوله ما النافية ٢
ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين **الثاني** مرتب على أربعة
أنواع ١ فيما جاء أوله حرف ياء والمشار كنى الذكور وأسماؤهم ٢ حرف ياء والمشار
مضاف إلى التبيلة ٣ أجناس شتى ٤ حرف ياء والمشار كنى الإناث أو أسماؤهن
الباب السادس رتب على اثني عشر فصلاً ١ فيما جاء أوله ليس ٢ نعم بئس
٣ بينا وبينما ٤ قوله لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة إن الشرطية ٨ كلمة
خير ٩ كلمة أفعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد **الباب** السابع
على سبعة عشر فصلاً ١ فيما جاء أوله مبتدأ معرف باللام ٢ كلمة أيما ٣ كلمة أيكم ٤
كلمة أي مضاف إلى ظهر ٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة ألم ٨ كلمة أفلا ٩ كلمة
أليس وأو بفتح الواو ١٠ كلمة أما المخففة ١١ كلمة شتى بفتح الميم والتاء ١٢ كلمة أيكم
١٣ كلمة أنا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة كلا ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة ما المشار
الباب الثامن رتب على ستة فصول ١ فيما جاء أول العدد ٢ واو القسم التي
بعدها الذي ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع
المجهول **الباب** التاسع رتب على خمسة فصول ١ فيما جاء أول الفعل الماضي
٢ الفعل الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمة هل ٥ فعل الأمر **الباب** العاشر
رتب على فصلين ١ فيما جاء أول بلام الابتداء ٢ في أنواع شتى **الباب** الحادي
عشر في الكلمات القدسية **الباب** الثاني عشر في جوامع الأحاديث وترتيبه
في جميع الأبواب. إن الحديثين إذا اشتركا في الكلمة التي يبتدأ بها فقط يكون أول حرف
كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء موقوفاً في حروف التهجي من أول حرف كلمة بعدها في
الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وإن اشتركا في الحرف الأول يراعى
الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تقي وقوله من توضأ وإن اشتركا
في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من تردى وقوله من تبرك على هذا وإن اشتركا

في كلمتين يراعى بعدهما كقوله من حج جيش العسرة وقوله من حج غازياً وكذا إن اشتركا
في الكلمات كقوله عليه السلام من رآني في المنام فسيراني وقوله من رآني في المنام فقد رآني
وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ رحمه الله في هذا الفن وفوز سعيه في سير السنن
وخليق أن يحيي رباعه وفي جمع البيان بمحامده تحكم آلائه مساعيه وجعل
الفردوس مراعيه **الباب** الأول خ أبو هريرة رضي الله عنه أخرج البخاري
قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الإسلام عبد الرحمن كنى بأبي هريرة لأنه عليه
الصلوة والسلام رأى في ثوبه شيئاً يحلبه فقال أهذا يا عبد الرحمن فقال مرة فقال عليه
السلام أنت أبو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب أن يدعوه الناس بهذه
الكنية لتبركه بلفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم روي عن النبي عليه السلام خمسة آلاف
وثلثمائة وأربعة وسبعين حديثاً أخرج له في الصحيحين مستمائة وتسعة أحاديث
وتفرد البخاري منها بثلثمائة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله وهو
في الشرع تصديق وجوده الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والإيمان به تصديقه
بكل ما علم أنه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله تعالى ورسله واليوم الآخر والقدر
خيره وشره لأنها مما جاء به وإنما ذكر الإيمان بالله مع دخوله في الإيمان بالرسول لأنه هو
الأصل ثم الإقرار باللسان ليس جزءاً من الإيمان ولا شرطاً له عند بعض علمائنا بل هو شرط
لإجراء أحكام المسلمين على المصدق لأن الإيمان عمل القلب وهو لا يحتاج إلى الإقرار
وقال بعضهم إنه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه إلا أن الإقرار لما كان جزءاً له
غاية الوضوح والتبعية اعتبر في حالة الاختيار حجة الجزئية حتى لا يكون تاركه
مع تمكنه منه مؤمناً عند الله وإن فرض أنه مصدق وفي حالة الاضطرار حجة الوضوح
فسقط وهذا معنى قولهم الإقرار ركن زائد أي لا معنى لزيادته الآية يحتمل السقوط
عند الإكراه على كلمة الكفر فإن قيل المكره في جعل عمل جارحة جزءاً من الإيمان ولم يعتبر به
عمل اللسان دون أعمال سائر الأركان قلنا لما اتصف الإنسان بالإيمان وكان التصديق
علماً بالباطن جعل عمل من ظاهره داخلاً فيه تحقيقاً لكمال اتصافه به وتعين لفعل اللسان
لأنه مجهول للبشر نعم يحكم على إسلام كافر بصلوته بجماعة وإن لم يشأ بإقراره لأن
الصلوة المسنونة لا تجوز منه وأقام الصلوة أي أداها بشرائط الأداء بالإقامة أشار

الى ان الصلوة عماد الدين او الا ان اقام يجي بمعنى اذا ام وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه
قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قال الجوهري او لا نكنى بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها
وآدابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عليه السلام قال بحدود
في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيد التقييد رعاية لما يطلق المطلق
كظاهره لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر
اصحاب الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر مكروه كما يقال صلى رمضان وان كان هناك
قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا ولنا
الحديث احتج به عليهم حض الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم
شانهما العموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وكونهما عليهما الصعوبة معقولة اما الطباع
اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام النفس عن الماء
خصوصا مما هو قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا و
نظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله
شارح حصنها بالزكوة لكون الزكوة واجبة غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف
لان راويه ابا هريرة رضي الله عنه متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع
من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة وكانت الواجبات مفروضة فيه وكذا الى على قول من قال
فرض سنة خمس او ست وهما رجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم
للنووي كان حقا على الله الحق يجي بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والحق هو المراد هنا
اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان اذخال الله الموصوف
بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخل الجنة الخ اي ان
المراد به الادخال بمرور رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فجزاء الايمان كاف لمطلق
الدخول ماجر في سبيل الله وفي بعض شروح البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من
الهجر ضد الوصل في غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او يجلس
في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث الشريف صدر بعد فتح مكة لان الهجرة
قبله كانت فريضة كل مؤمن فلا يتوهم ان يجتمع عند النبي عليه الصلوة والسلام
وينصرف اذ يسنه فلما قوي الاسلام وفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجهاد

فيكون ما جر جملة مستانفة جوابا لما يقال هذا الثواب خاص في حق من ماجر ق
زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة بطن
قبيلة اتفاق على الرواية عنه قيل رواه عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج له الصحيحين
ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم من اوى بدا الهمزة وقصرها
اي ضم اليه وكل منهما يجي لازما ومتعديا فالكون القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر
وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى اذ اويا الى الصخرة وقال اويناها
الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعمالها في غير الحيوان
فهو مثال هذا بيان لحكم الاوية اي اثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان اهلكت
الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يؤوها و
معنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عليه السلام في حديث آخر حين سئل
عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني اذن التعريف ان يشهد عند
الاخذ ويقول اخذت كذا لاردها فان فعل ذلك لم يبرأ بها بعد كفى قال الشارح المراد من
الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر لحكمي نفي خلاف الغنم واقول ليست تسميه
عادتهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل قوي واصبر على الظمأ فالاولى
ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا
يجب التعريف في الغنم والا لم يترك ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفاق الرواية
عن عبد الله بن عباس فيكان حبر هذه الامة وعالمها النبي عم بالعقبة والحكاية مارواه
عن النبي عم الف وستمائة وستون حديثا في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون
حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى
طعاما جاء بكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع
ما لم يقبض منهي عنه لا كان وعقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي عنه المنقول فقط
عند ابي ح وابي يوسف رح وقال مالك واحمد رح يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون
قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
قبل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد

ما رواه عن النبي عم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون
حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر
التابير ان يشق وعاء كل انثى فيجعل فيه شيء من طلع ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل
صار اصلاحا للتمر باذن الله تعالى فثمرتها للذي باعها الا ان يشترط المبتاع المشتري
بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند
عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي خلافا
لهم من قوله بعد ان تؤبر ان التخلية اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري
الا ان يشترطها البائع لنفسه واحتجوا لما ذكروا بحجة المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة
لان الثمر انما ظهر بتركه فلا يدخل في البيع من غير شرط قصارا كالذبح ولو كان بعض
النخيل مؤبرا دون البعض في بيت واحد جعل كتابير كله ومن ابتاع عبدا فماله اي
مال ذلك العبد الذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله و
كذلك الحكم في الجارية استدل به مالك ع على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد
والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة مع العبد
لا يملك لقوله عليه السلام العبد لا يملك الا الطلاق وتحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص
كما في فلس الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة
ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا لشيئين فيكون اضافته الى العبد مجازا
وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع
وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عم الفان ومائتان وعشرة
احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة
وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت علي مسكينة ومعها ابنتان لها فلم تجد
عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال من ابتلي الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في الخير
والبنات ما تعدم الا ان غالب هوى المخلوق في الذكور من هذه البنات بشيء ومن
بليت بشيء مع جوره ما قال من شيء فاحسن اليهن فسر شرح هذا الاحسان اليهن

بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان الاحسان
اليه كان اكثر حال الصغر والكبير فمن ستر من بالاحسان يجازى بالستر من النار م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من ابطا به عمله يعني من اخره في الاخرة
على السعي او تفريطه او العمل الصالح وفي الصالح بطا بطيئا وابطا بمعنى واحد لم يسرع
به اي لم ينفعه شرف نسبه ولم يخبر نفيه باقول لاحد في هذا استبداد ثم ذرية
اما الاول فوان الحديث يرى مخالف لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان
الحقنا بهم ذريتهم والثاني هم من تبعهم في شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات
المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بابائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم
شيء ولا شك انها متفاوتة فذرية من كان اعلى يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصالحة
فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد من النسب في الحديث
شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في الجنة والحديث محمول على
الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة نبوية وما روي ان النبي عليه السلام قال يكون
رجل هو اخر من يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى وراءه احدا فيقول رب ابطات بي
فيقال يا عبدي عملك ابطا بك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل رواه
عن النبي عليه السلام الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية
عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عليه السلام مع اصحابه
فمر عليهم بجنازة فشهد واعلى خيره فقال عليه الصلوة والسلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا
على شره فقال ايضا وجبت فاستغربوا فقال عليه السلام من اثنيتم عليه خيرا
وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقاربا للشر تنكيرا
فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا
يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي او ان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين
والمظهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا لامة عليهم
والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المحقق معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم
مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان يستحق الجنة لا يكون من
اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه

وان كل مؤمن مات فالهم انه الى الفناء وعليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة
وان الله تع شاء مغفرته والا لم يكن للشهداء فائدة وقد اشتهر انه لما بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بوفاته ما روى انه عليه السلام قال حين اتوا على جنازة جابر هل عليه السلام وقال لا محمد
ان صاحبكم ليس كما يقولون ان كان يفعل كذا ويسر كذا ولكن الله سيدخله جنة يقولون
وغفل ما يعلمون واما قوله عليه السلام جبت في الشهادة السبق فمحمول على التهديد لا انه
تع يحتمل ان يتبين وعن مقاتل المؤمنين انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله
للتشريف ومشروعة بانهم عند الله بمنزلة قبول شهادتهم لانه تعالى زكاهم بقوله
وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قال
الشيخ الكلاباذي ق انس رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه من احب ان
يسال عن شيء فليسال فلا انه لو نهى عن شيء تع الشيء حصول على امور الاخرة بتربية
ما روى انه عليه السلام قال في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر فيها
من الامور العظام ثم قال عرضت على الجنة والنار نفا وعرض هذا الحائط فلم ار
كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر عليه السلام ان يقول لهم سلوا وجوز
ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستاثرة الا اخبركم ما دمت اي مدة
كوني ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد الكشف له عليه السلام
فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان
قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم للامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع ع سهل بن
سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وثمانية وثمانون
حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيه للبخاري من احب ان ينظر الى رجل
من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تنبيه لقوله هذا وهو من كلام الراوي او المعبر رجلا كان
يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعى الاكلام
فعرف النبي عليه السلام بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فصيرانه من اهل
النار قبل ظهور سببه فلما كان كما قال ظهر فجزة له عليه السلام م ابو موسى وعائشة
روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي عم ثلثمائة

وستون

وستون حديثا زاد الشيخين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر
من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند الموت
في حالة لا يقبل زوال الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب
اليه من حيوته احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له واما فسرنا
به لان المحبة على ما فسروا بميلان القلب لا يليق الا الله تع فيحمل على منتهاه ومن
كره لقاء الله تعالى ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة فيتمنى
الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة تحقيق
الاكراه التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تع قال النووي ليس في الحديث
ان جهنم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض
بيان وصفهم بانهم يكونون لقاء الله حين احب الله تعالى لقاءهم الا هنا كلامه وتحقيقه
ان المحبة صفة الله تع ومحبته العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء
على الجدار بتوسيطه ما روى انه عليه الصلوة والسلام قال اذا احب الله عبدا عشقه
عليه وفي تقديم محبتهم على يحبونه في القرآن اشارة اليه ففي الحديث من احب لقاء
الله فهو سبب للاخبار بان الله تعالى يحب لقاءه اذا فاق الله تعالى حلاوة محبته
وافاقنا بمزيد عنايته خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من احتبس
فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله تع
وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد
لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روى ان رجلا جعل بعيرا في سبيل الله
تع فامر النبي عم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده فان نفقة الطاعات
فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد
الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يحصل في ميزان صاحبه ثواب
بمقدار هذه الاشياء م معقل بن عبد الله بن نافع رضي الله عنه روى مسلم فيه معقل
بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من
احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ
بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل

مالك ح بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي
رحمة الله عليهم الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روي ان
الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا
لان الصحابي اعرف بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص
عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص ذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقل عن
النبي عم الاحتمال ان يقول لحاجتها فان قلت روى امامنا ان النبي عم قال لا يحتكر الا
عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما
في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين
قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات
وفيما نحن فيه المطلق والمقيد ورد في سبب فلا يحملون فيه بل يحملون بهما لعدم المزاحمة
في الاسباب كما حملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عليه الصلوة والسلام ادوا عن كل عبد
وبقوله عليه السلام ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان
في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة تحريم
الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام محصل من زرعه وضاقت
الناس اليه اجبره عليه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به
تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن مستندا ظاهرا
او خفيا من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى
القبلتين ما رواه عن النبي عم ثمانمائة وثمانين واربعون حديثا له في الصحيحين مائة
وعشرون حديثا انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن
في الاسلام اي صار خالصا فيه قيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ
بما عمله في الجاهلية يعني بما عمله في زمان الفترة قبل بعثة النبي عم من جناية على
نفس غيره او غصب ماله او اتلافه قال لمن سأله ائنا نؤاخذ بما عملنا في الجاهلية و
من اساء في الاسلام اي لم يخلص او ارتد العياذ بالله بعد اسلامه اخذ بالاول

والاخر

والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى
يره يستحق الشر والعقوبة ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب
ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ
اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال
من المستكن في اخذ اداءها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله
تعالى اداءه الى باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج
الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها
بقوله فستحق لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل
فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نية
اسقاط الواجب عليه مقاربة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم
يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف اموالهم واتلافها اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف
النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداءها ق سعيد بن زيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر رواه
عن النبي عم اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق
عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصب على انه
مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر في القيم مقام الفاعل عائد الى من
والبارز الى شبرا وهو انشاء معنى دعاء عليه واخبار ومعنى التطويق تكليف الظلم
على جعل ذلك طوقا يوم القيمة روي شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف
اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء للجزاء وخذ واقع كما قال
عليه السلام ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه
ان تجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة
وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال
اراد منها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتعيين شيء لم ياخذه ظلما كخلاف طباق النار
فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد رحمهما الله بالحديث الشريف
على قولهما ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف

رحمهما الله لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة
واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار
والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد
ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص ح ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه
من اخذ الارض شبرا بغير حقه خسف به الى سابع ارضين للتعدية بكلمة اخذ اخبارا ويجوز ان
يكون انشاء معنى والخسف نقص ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين
وفيه اشعار بان الارض في الاخرة ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا
يحتاج الى تاويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار
تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد
بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تكبيرة فتنبيه
بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة
الصلوة يعني من كان مسبوقا فادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة وعلى
هذا قيد ركعة يكون للاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة
اطلاق الكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير
مالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس
اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا
شك من الراوي فهو احق به اي بماله من غيره قال الاصحاب الشافعي
البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا
اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال مالك ليس له الفسخ والاخذ بل هو
كسائر الغرماء وحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له
فسخه ان المشتري مفلس فالانسب لان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبائع على
الارفق ويعتمده اضافة المال الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع
لا يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافة اليه حقيقة وعلى قولهم يكون

بمجاز لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة اولى
بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه
كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رضي الله عنه وكان اول من رمى بسهم في سبيل
الله تعالى وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عليه السلام له بقوله اللهم سدد سهمه
واجب دعوته وهو احد العشرة المبشرة موتا ما رواه عن النبي عم ما تان واحدى
وسبعون حديثا له العيني ثمانية وثلثون حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم
بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدي الادعاء بالانتساب
يعلم انه غير ابيه الواقعة الحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها بغير
بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا
في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكون
بالمعصية والا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تاويل فقال بعضهم هو محمول على المستحل فعلى
النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم ثانيا ذي بعده وقد لا يجازى
ويعفى عنه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة
بسوء اذابه الله تعالى اي اهلكه الله بكليته عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان
الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان
اهل المدينة لو فوز عليهم وضعفا وتريكهم مشهورون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع بالخيبة
كيدهم اليه كما ان الملح يريد اذابة الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة وصيته عليه السلام
وقال اخرون هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب اهل المدينة ايام
بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما من
صنع صنيعتهما فان قلت ما ذكرت على ان اذابته تكون في الدنيا وقد جاء في حديث
اخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله تعالى في النار ذوب
الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار وقيل هذا فيمن
قصده على غفلة دون من اتاها جهارا كالمراء استباحوها فان قيل كان الانسان اذا هم
بمعاصي قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة
بالفعل وبالاضرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجي بيانه في شرح حديث

ان الله تعالى تجاوز عن امتي وفي رواية من كان مكانه من اراد فعلى هذا الاشكال
ق عدي بن حاتم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي م
ستة وستون حديثا في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والانفراد
لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر
الشين اي جانبها يعني وان كان شيء الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي
ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر وليتصدق ذكر الاتم واراد للاخص بقرينة
ما قبله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال
كنت مع النبي م في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي م الف
وخمسمائة واربعون حديثا في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري
بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه
فليفعل وهذا معنى الحديث الاول لكنه اعم قول كان ينبغي للمصنف ح ان يقول
جابر بن عمر وليس عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير
الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عدي بن عميرة رضي الله عنه وهو بفتح العين
والراء المهملتين وكسر الميم قيل الباء وقيل ما رواه عن النبي م عشرة احاديث ولم يخرج
له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب
للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى
عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الغلول
فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة خاصة واطلاق
الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم فالاتم وقال غيره هو الخيانة
في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي جاء يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه
وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذير لهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل
ق ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدي
الاستماع بالتعدية معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع
يعني حال كونهم كارهين لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف
كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم للجملة

الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف
ويفرون منه شك من الراوي صب في اذنيه الانك وهو الاسرب قيل
الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين من انية الجمع ولم يجيء عليه الا هذه
الانك يوم القيمة الجملة اخبارا او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع
لاجل النميمة واما من يستمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم
فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة
ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد في تمر بالتاء
المثناة وذكر التمر وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال
اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في
السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك للاجماع الى اجل معلوم وهو الملة المعتبرة
لا يفاء شيء السلم المؤجل فانه بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي رح لما جاء في الحديث
انه عليه السلام رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة رح مستدلا
بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا فيه لما ذكر فان قلت لو
فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز
السلم في العدديات المتقاربة بالعقد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم
وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم
قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع
وهي كما تكون بهما تكون بالذرع والعد فلهذا اصبح فيهما الى التقدير المذكور واما في
الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي
ان لا يجوز واما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال وبعد اكتساب
المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يجبر من تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم
في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح ق ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي في حكمه كديدة اي بما هو آلة القتل لانه
جاء في رواية بسلاح فكان كديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد

عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم
ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتل كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم
الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير اخا المشار
اليه لابيه واخيه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كفى به عنه لان الاخ الشفيق
لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من نشر طعاما
يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا المكيل والموزونات دون المذروعات لان الذرع
كالوعد فالزائد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة وكالمذروعات
عندهما وانما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما
يتعين به فكان بيع المبيع قبل قبضه كان منهيا صار قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه
ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يؤخذ من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث
وغيرهما جاز له بيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد رح
وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان في زنة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا
الحديث على ان البائع لو كاله لحضرة المشتري لا يكتفى به بل لا بد للمشتري من كيل اخر بعد
قبضه لكن الاصح ان يكتفى به لان كيل البائع بحضرة المشتري كمكيله فان قلت اذا كرث
مخالف لما روي انه نهى النبي عم عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البائع وصاع
المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى
المسلم اليه من رجل كذا كيلا واحرب السلم بقبضه فانه لا يجوز الا بصاعين لاجتماع الصفقتين
بشرط الكيل في شراء المسلم اليه وثانيتهما قبض راس السلم وهو كالبيع الجديد ق
ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء
وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبون فردها وفيه اشارة
الى ان كونها محفلة عيب فيها للمشتري ان يرد بها فليرد معها صاعا يعني اذا رددنا بعد
ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري
وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا
للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت
الانفس قال قوم المراد ويكون من تمر لما ثبت ان النبي عم قال صاعا من تمر وقال الخرقي

المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوت عم والحنطة و
ان ذكرت مطلقا لكن لا يرد اللبن مالا يؤكل شيئا لنجاسته وكذا اللبن المأخوذ
لان الادمي لا يعيش عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام على الشافعي رح بالحديث
واثبت الحنفية رح المخالفة وقال ابو حنيفة رح لا خيار فيها والحديث متروك العمل لانه
مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو اي المثل
او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات اشتمال
ذلك ثم نسخ كذا في المبسوط م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطاعني فقد
اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عليه السلام لا يأمر ولا ينهى الا بما امره الله ونهى
ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان امير هو افاق م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم اي اذن
ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا
عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا دفعه بالعين
ذجرة فلم يتزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان
لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقء عينه فبالنظر
اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة موضع اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل
الذات اعتق اعتاق اي اعتق الله اي اذكره بلفظ الاعتاق لمناسبة الكلمة بكل ارب
منها ربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث
استحباب اعتاق كامل الاعضاء اما لكمال بلوغ وعن هذا قال الشافعي ينبغي ان
يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق
الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا
على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا
فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الشريك
من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون

حالة نصيب الآخر مجتمعة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح
في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا رفع
لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال والقول من يقول بسعي نصيب
الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث
بعض قريبه فتعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان
لم يكن له مال ظاهره نفي الخلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر
سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا
يزاد عليها ثم استسعى على بناء المجهول اي طلب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر
غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدل وانما حمل
ما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه منفعة
من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره
لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا
بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه في ماله
قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة
لقيمة عدل بيان لها او حال موكدة عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق
عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عائد الى من فان قلت لفظة ثم تقتضي
تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت
معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل عليه
ولا شك ان الحكم متاخر عن التقويم ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر والعمر
بكسر العين وسكونها اي لولده وولد ولده الضمير المجرور لمن صورته انه قال
اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي او الى ورثتي عتق قطع قوله حقه هذان
الضميران لمن فيها اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اي تكون ملكا
لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث
حجة عليه ج ابو عبيس رضي الله عنه بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد

الرحمن

عبد الرحمن بن جبر وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قبل بابه
سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صلاتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل
اي في طريق يطلب فيه رضاء الله تعالى فيشمل طلب العلم وحضور صلوة الجمعة
وغيرهما حرمه الله على النار م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اغتسل
ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له اي من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو
مذكور حكاية تبيت ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي مع غفر له ما بينه اي الذنوب
الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو
بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني ذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان
المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم توجد لكون الصلوة للطرق رمضان الى رمضان
مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات والقول بان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يكون
ان يكون مصلي الجمعة كما ذكره في الحديث الشريف ممن يشاء انه وان لم يصادف صغيرة
ولا كبيرة كتب له الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط
المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطفه بالفاء
للجمعة عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم
الجمعة غسل الجنابة اي غسل الجنابة وقيل المراد غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى
استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة لتكون اغض على بصره والوجه الاول اولى
ثم راح اي مشى الى الجمعة فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة اراد
منها الابل لو قربها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة
ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه لان
قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بكسر الدال
معروفة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك رح الرواح هو
المشي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال
الشافعي رح التكبير الى الجمعة افضل فحمل الرواح في الحديث على السير قبل الزوال وما قال
شارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية غير دور لانه لو كان

كذلك لكان الخطبة بعد الساعة لانها تكون بعد نصف اليوم لانه السادس كما يشعر به
لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت
الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان
اسبق الى الجمعة اولا كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل
من اتى في اخرها مع انهما سيان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها
اكمل من بدنة من جاء في اخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملئكة
المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون
الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد باجر مجرد مجيئه قيل
لا يكتبون اصلا وقيل يكتبون بعد الاستماع ح سلمان رضي الله عنه روى البخاري
عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا لمسلم لما قدم النبي عليه السلام المدينة فاشتراه
فاعتقه ما رواه النبي عليه السلام ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلاثة
من اغتسل يوم الجمعة وتطهر ما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس منه ثم ادهن
او مس من طيب لتلاشي اذى جارة رائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز
ذلك في الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المخالفة بينهما بالتفريق وفصل
هو كناية عن التكبر الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه فلم يتخطى رقاب الناس
في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاجل زيادة الثواب ولم يؤذ من تقدم في المجيء
ولم يتقدم تلك المواضع فلا يتخطى فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة بمعنى
التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان
الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه في مشكوة
المجروسية انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا يسمى لغوا
غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة
ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة رضي الله عنه
ناطق بهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال
حديث ابي هريرة متاخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم
زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر وحديث ابي هريرة

بالنسبة

بالنسبة الى من بكر وائل بن حجر وائل بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم وبالراء المهملة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اي اخذ ارضا خالصا لحق انسان وهو عليه غضبان
اي مغضوب عنه ومعذب وانا فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية
وهو مستحيل على الله تعالى فحمل على مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله تعالى من الكيفيات
النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يؤول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى
به فخص الغضب بالذكر ههنا بهذا الغاية مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض
بقسمة الله تعالى وغضب عليه حيث طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس
بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه امامة بضم الهمزة واياس بكسر ثانيه ياء مثناة تحت
وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل رواه عن النبي عليه السلام حديثا
روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا لفظه متناول
بالليس بالحق الغصب ونصيب الزوجة وغيرها مسلم قال القاضي عياض ح
تقييده بالمسلم للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كحكم
المسلم قيل بل حق الكافر واجب رعايته لانه يمكن ان يرضى الله تعالى المسلم المظلوم
يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل على
من ذنوب المظلوم فيكون الاخصها بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله
له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل امرها وان
كان مؤولا تاويل عرف فيما سبق من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقه
شيئا يسيرا يا رسول الله قال عليه السلام وان كان قضيبا وهو قطعة غصن
من اراك وهو بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير رضي الله عنه وهو
بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث اخرج له
في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني
اي لا ينفعه والغنى في عنا عايدا الى من زرعا غنيه اي من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا
اي لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو بمعنى لازما متعدي
وههنا لازم من عمله اي من اجر عمله الماضي فيكون الحديث نحو الاعم التهديد لان حبط الحسنات

بالنية ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عليه المستقبل
حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمله لا يكتب
كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به هنا مقدار
معلوم عند الله فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان
فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما
اشد اذى من الاخر باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما
والقيراط في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين بان الشارع لما راى عدم اجتنابهم
عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفتن بها حتى كان انهم كانوا يأكلون معها غلظ
بنقص قيراطين م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم
والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قربته
بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا بغير حتى لا يختص
من المراد به النهي عن حضور المسجد وانما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص
لمسجد النبي عليه السلام بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله في حديث
اخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقديم مسجدا اهل ملتنا والا
العلة وهي فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو ادم عامة توجد في سائر المساجد
فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات
ومعنى تاذيهم من هذه الروائح وانه خصوص بها او عام بكل الروائح الخبيثة مما يتعلق
عليه الا الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان
لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روي انه عليه السلام قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن
مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذي بني ادم فيجوز دخوله اذا كان
خاليا ويمكن ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة
والله اعلم او يقال تاذي الملائكة يكون لتاذي الناس منها وقوله مما يتاذى منه بنو ادم
دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف
وصفه سببا لكما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد
اذا كان خاليا لانتفاء تاذي الملائكة بانتفاء تاذي الناس تاس قوم على المساجد

سابر جماعة الناس وعلى اكل الثوم من غير اكل كريهة كالبصل وغيره ق جابر رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا
هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تاكيدا لما قبله وهو المبالغة م سعد بن ابي
وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي بين حرتي
المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح
لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي عليه السلام الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع
والتمر فما يفوض علمه الى الشارع ق انس وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجرة الفوق الساق واغصان و
في اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يبس في الشتاء
وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص في كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث
او ماشية فلا ينقص اجر ماسك كلب حرث او ماشية وكذا كلب صيد لان في رواية اخرى الا كلب
صيد واما امساك الحفظة الذي فلم يجوز بعض لانه ليس مما استثنى والاصح انه يجوز قياسا
على هذه الثلثة لعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح
جوازه كذا قاله النووي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من انظر معسرا
اي امهل مديونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل
الا ظله ضمير راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله تعالى
اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد منه الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما
يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش
فاضافته الى العرش لانه مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته منه كما قيل بناء
من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهل الجنة من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من الحمد
الخفر ان كذا اسمعت من بعض مشايخي تغمده الله بغفرانه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كما عطاء درهم ودينار او فرس
وثوب كما في الزوج زوجة قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن فرقة الزوج يطلق
على كل احد منهما لانه زوج مع اخر وهذا هو المراد هنا لما روي انه قيل يا رسول الله ما هذا

قال فرسان او جبدان وقال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود
به كقوله تعالى ثم ترجع البصر كرتين في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة
كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوه ثم
من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى
الجنة وكذا لكل صنف من اهل باب الاعمال باب اي قل اي خوف فداء وقل بضم اللام
ترخيم فلان كالفاء التي على احد المذهبين فيه وقيل قل لغة في فلان في باب النداء
بدون الترخيم هلم اسم فعل بمعنى متعد كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما في هذا
الحديث معناه تعال فقال ابو بكر يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من الذي
لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم
اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر
كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم
به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري
عنه من بدل دينه فاقتلوه اصح به ان فيه رد على ان المرتد تقتل بمجرد الردة
اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل اذا لم يعد على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتد لا تقتل
لان النبي عم نهى عن قتل النساء بل يحبس الى ان يتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر
على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس بحجة على عمومه لان
الكافر اذا اسلم لا يقتل اجماعا ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا رواه التيمي بن سلمة عن هرشاه الفزاري
البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من اتخذ مسجدا اي معبدا فيشمل ولو معبد الكفرة كما قال
عليه السلام لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لا لاخراج من
معبدا لغير الله يبتغي به وجه الله وهذا اخراج بابتغاء رياء ويجوز ان يراد من المسجد
المتعارف من معابد المسلمين ليكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حال
موكدة لما قيل قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله
وفيه اشارة الى ان الطاعات كلها قوله بنى الله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة
او النجاة من النار وانما ابتغاء وجهه تعالى فانه اعظم من كل شيء واقول ذاته تعالى كيف

تكون مطلوبة وهي غير معقولة المحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد
يتجلى الله تعالى لعبده فيتسلى اليه عما سواه وفني من جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة
بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق دكو ذمراد من الحديث تحقيق لا سيما صدر من تعالى
كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله تعالى بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في
حديث آخر مذكور في المشارق ان النبي عم قال لسعد بن ابي وقاص رضي الله عنه لن تنفق
نفقة تبتغي بها وجه الله الا اثبت بها حتى ما تجعل في في امرأتك بنى له مثله في الجنة اي
بيتا يماثل المسجد في الشرف ولا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد في الدنيا
باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله في عظم البناء يعني
المسجد كما كان ارفع من ساير البيوت كذا ذلك البيت يكون ارفع من ساير البيوت التي
تعطى جزاء لغير المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين
قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت
ويكون له عشر بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته
واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه
عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله عليه السلام لا يتقطع التوبة حتى تطلع
الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند
المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه
تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب
آخر عند اهل السنة وكذا من تاب من ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم
تبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تردى
اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا
الحديث محمول على المستحل وعلى بيان ان فاعله يستحق هذا العذاب لكن الله تفضل
واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد
يكون للتشديد ومن تحسى اي شرب في مهلة يتجرع سما فقتل نفسه فسمه بيده
يتحسى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوقاها

بالميم والهمزة اى يطعن في بطنه فى نار جهنم انما لم يقل منا خالدا مخلدا اكتفاء بما بين
ق بريدة بن الحصيب الحصيب وهو بضم الحاء والصاد وفتح الراء وياء الصاد المهملتين
اتفاق على الرواية عنه قيل رواه عن النبى ع مائة وسبعة وستون حديثا الى الصحيحين
اربعة عشر حديثا انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط
عمله يعنى نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر فاتته فذا يعقل النهار خاذا فاتته فى
على نهار ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن
ابى وقاص رضى الله عنه انتفاعا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحا
عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر بكسر
هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عنها النبى ع اولا عائشة عليه السلام
بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه من تصدق بعدل
بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب
هذه جملة معترضة بين الشرط وجزائه فان الله يتقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن
قبول تلك الصدقة لان الشئ المرضى يتلقى باليمين فى العادة كما قال شاعر ام اكل
فى يمينك جعلتنى فلا جعلنى بعدها فى شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعنى يتعهدها
وقيل اى يعظم ذاتها ويزيدها حتى تثقل فى الميزان كما يربى احدكم هذا تمثيل لزيادة الثواب
فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر فى ضرب المثل لانه
يزيد زيادة بينة حتى يكون مثل الجبل انما ذكر النبى عليه السلام التربية فى الصدقة وان
كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة
اطوع الى التربية الله تعالى لثبوت نقصه فيها بسبب حب الطبع للاموال م ابو هريرة
رضى الله عنه روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على الكلفة
فى الطهارة فى بيته ثم مضى اى مشى الى بيت من بيوت الله تعالى اراد بها المساجد
ليقضى اى ليؤدى والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته عليه السلام اليه فى حديث
آخر والقضاء يستعمل فى الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا
فريضة من فرائض الله تعالى وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلى فى بيته كانت
خطواته مثنية خطوة وهى بضم الخاء ما بين قدمى الماشى وبفتحها فعل ذلك مرتين

مفتوحة الى ان المراد منها فعل الماشى احديهما وهى بدل من خطوتاه او مبتدأ خبره
حط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفى الحديث اشارة الى ان
هذا الجزاء للماشى للراكب ع عبادة بن الصامت وهو بضم العين وتخفيف الباء
قيل انه كان نقيبا للنبى عليه السلام وجربه عمر رضى الله عنه الى الشام قاضيا مات وله ثنتى
عليه السلام مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى
بحديثين ومسلم بحديثين روى البخارى عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم
لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا فى الصحاح فهذا لفظه
تكون مع كلام غالبا فاحب النبى عليه السلام ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا والاخير
ذلك لما من استاذنى الذكر فقال لا اله الا الله وحده اى منفردا لا شريك له
له الملك له الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول
ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله
كذا حكى عن ابن مسعود رضه ثم قال اللهم اغفر لى او دعا اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لى
استجيب له هذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة فالمراد بالاستجابة اليقينية لان
الاحتمالية ثابتة فى غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان ذلك
عليه السلام لم يتوضأ له فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة
وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة
رضى الله عنه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو المراد الذى
يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة واحسان الوضوء اكماله بمراعاة
فرائضه وسننه ولوازمه ثم اتى الجمعة فاستمع اى الخطبة وانصت اى سكت
قال الجمهور المراد السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد وابن اسحق فى احد قوليه
لا يحصل ما بينه وبين الجمعة الاولى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول
بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زيادة واضافة زيادة الى ثلثة ايام قيل
اضافة الصفة الى موصوفها لانه تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى
الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اى مال من الصواب وفيه دلالة على ان غير المسنون
انواع العبث منهى عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغى ان يكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الخطيئة م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت
خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها بمجاز عن سقوطها لانها ليست باجسام من جسده
اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لرفع وهم من يتوهم ان المراد
من جسده جانب الوضوء فان قيل ما رواه مسلم عن النبي عليه السلام قال اذا توضأ
العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء فاذا غسل
يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى اخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب
اعضاء الوضوء فلم لم يحمل المشترك على ان طرح قلت لا حاجة اليه لان كليهما معمولان
فغفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون
عند عدم التسمية يدل عليه ما روي انه عليه السلام قال من ذكر الله اول وضوءه طهر به
جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا موضع الوضوء ح ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي يخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى
فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من توضأ
نحو وضوئي هذا وما قاله شارح انما لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احد لا يماثل وضوء
النبي عليه السلام اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى
المثل والنحو هنا واحد كما روي عن عثمان رضي الله عنه توضأ فقال رأيت رسول الله م
توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى غير عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة بين
فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي يترك العجب في عمله كذا قال الطيبي
او حديث النفس لا يطلب بهما التنفس والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء مما
لا يتعلق بالصلوة ولفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا مما يقع
في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث
النفس اعم لان العزم مرفوع فيما يتعلق بالكمال والحديث ليس كذلك لانه يقتضي
ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم
ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا
غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر قال جدي توضأ ثلاثا ثلاثا قال الشيخ ان ح
فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا مرتب على الوضوء

ح

مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه للاول
على وجه جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الوقت دون وقت اقوله هذا تخصيصه
لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان رضي الله عنه توضأ وقال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له
ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متاخرا
في الصدور عن النبي م بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء
مع الصلوة ثم جعل الله تعالى مرتبا على مجرد الوضوء بامره فتنبه خ سهل ابن سعد رضي الله عنه
روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل بما في فظه ما بين لحييه وهو الفم من الانسان
وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم
ان كون الرسول عليه السلام مكفولا لانا بما راقد طالب لهذه المحافظة ونفوذا عايد
اليه لانه عليه السلام هو الهادي والصدق الدليل نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت
دخولها وقد جاء مثل هذا الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه
فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب
الغسل يوم الجمعة لان الامر يدل على الوجوب وذهب الجمهور الى الاستحباب وحملوا الامر على
الندب لقوله عليه السلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان
رضي الله عنه روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهي جيش غزوة تبوك سميت
به لانه كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وجهزه تهيئة جهاز سفره
فله الجنة روي ان عثمان رضي الله عنه لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي صلى الله عليه
وسلم عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عليه السلام يقلبها ويقول اخوسة
لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من
جهز غازيا في سبيل الله تعالى فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه
لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار
خليفة له وقائما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد عليل مانع لمعنى جزيل فقد غزا
اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمان كان الجهاد فيه فرض عين وان

لكن فيه فضل فحصل له ثواب الغزو خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من حج
لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روى ان ابن عباس
لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا قيل اترفث وانت
محرم فقال الرفث ما يكون عند حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت
لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في
الفسوق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسائر
العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا مرادا للنبي م الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فصح
الذكر رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع جهنما
بمعنى صار وقوله كيوم ضرورة وجوز انه اراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا من فاعل رجع
اي وطيئا مشابها يومه بيوم ولادته خلوا من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر
في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ من افعال الحج قال شارح
حقوق العباد لا تغفر منهم فيكون التشبيه في الخلو عما سوى المكس ما روي ان النبي
دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك وتبسم
يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة ابن جندب والمغيرة بن شعبة
رضي الله عنهما روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح
الدال وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة مارواه عن النبي م مائة وثلثة وعشرون حديثا
له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم بأربعة ومارواه المغيرة مائة
وستة وثلاثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري عشرة ولمسلم اثنان من جملة
ثلث بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها
بمعنى يعلم وكلتا الروايتين محمولة بها انه كذب بكسر الكاف مصدرا وكذا بفتحها وكسر
الذال بمعنى ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين
روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة الناقلين
اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فلان يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا
علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله عليه السلام ولم يبين انه موضوع

فقد

فقد دخل في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى الدلالة
على انه اذا لم يعلم ولم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي م فلا اثم عليه في رواية
وان علم غيره او ظن انه كاذب خ عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه من
حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر بالمدينة واضافة بئر اليها
العام الالمي اصل راد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روى ان عثمان رضي الله عنه
اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قبل اشهر كنيته واسمه
عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق مارواه عن النبي م مائة واربعة وسبعون حديثا
له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ
عشر ايات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من اخر سورة الكهف عصم من
الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس
وقد جاء في الحديث يكون في اخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم وشتت شملهم
ق ثابت ابن الضحاك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت
الشجرة مارواه عن النبي م اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا
ومسلم انفرد بالاخر من حلف بملة غير الاسلام بان حلف بملة كاذبا حال كونه غير
حلف الحالف بالنبي حقيقة هو القسم به بل قال بعض مرويه فيه عليه وقد يطلق على التعليق
لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به هنا هو الاخير بقرينة
قوله م فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على انه مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي
ففعل يكفر به بل انه فعله وقال الحنفية لا يكفر وحملوا الحديث على التهديد واما
ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية فيه
قال بعض لا يكفر اعتبارا للمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان
كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن
مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل
ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حق لقي الله تع وهو عليه
غضبان اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله عليه السلام عليه مصداقه اي ما يدل
على صدق الحديث من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله

اى بما عهد الله اليهم فى التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول عليه السلام وايمانهم
اى بما خلقوا عليه من تصديق محمد عليه الصلوة والسلام حين بعث واستبدال
بشئ انما يكون بترك احدهما واخذ الاستعارة على المتروك فهو الاية كذلك مثلا عليا
كالتوبيخ والارتشاء الاية الاية وهو قوله تع اولئك لا خلاق لهم اى لا نصيب من الخير
ولا ينظر اليهم اى نظر الرحمة وهو مجاز عن الاهانة ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من الذنوب
ولهم عذاب اليم قيل الاية نزلت فى شان جماعة منهم اليهود منهم ابا كعب بن الاشرف
فى الخط مما رين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال الله تعالى
ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا العلة شيئا فانطلقوا فكتبوا صفة
غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا غلطنا وليس هو بالنعت الذى نعت لنا فرفع فارهم
اى الطعم ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو
يحنث المقسم والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا للكل وارادة البعض
فراى غيرها خيرا منها اذا حلف ان لا يكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذى هو
خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جايزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل
الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعى رح تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة
لانه جاء فى رواية اخرى صحيحة فليات بالذى هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى
لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث
يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على
الحنث عند الشافعى ايضا فيكون ثم فى الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليقع الكفارة
توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين ع
ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه من حلف فقال فى حلفه باللات بالتخفيف
وروى بالتشديد والعزى اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان
حلفه بها لكونها معبودتين لازما كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان
الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابى ح عليه كفارة لان الله تعالى اوجب
على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك
وقال الشافعى ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه عليه السلام لم يذكر فيه كفارة

ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رضى الله عنه وابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على
الرواية عنهما من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اى بالسلاح وهو اعم من
ان يكون الحديد وجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حال اى حال كونه علينا لان ليس من
اى من عاملنا بشئ م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من اخر
الليل ومن فيه للتبعيض وبمعنى فى او زايدة فليوتر اوله اى ليصل الوتر فى اول الليل
وانوه بالايثار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو ح ومن طمع ان يقوم
اخره فليوتر اخر الليل فان صلوة اخر الليل مشهودة اى يحضرها ملائكة الرحمة وذلك
اى الايثار فى اخر الليل افضل م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه من خرج من
الطاعة اى طاعة الامام وفارق الجماعة اى الامام وعسكره فيكون كالباب لما سبق
ويجوز ان يراد بهم جماعة يعنى ترك الصلوة بجماعة المسلمين كالزوانف فمات ميتة
بكسر الميم للنوع جاهلية وهى صفة ميتة يعنى صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على
الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة
وكان النبوى منهم يا كل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهى الراية التى يقاتل اهلها من
غير بصيرة ولا معرفة بالحق اى الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء
المشددتين على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووى هى العجبية لا يتبين
وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبة اى يغضب وفى بعض النسخ لعصبية
وهى الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له
فقتل فقتلة جاهلية وهى بكسر القاف للنوع خبر مبتدا محذوف يعنى قتله كقتلة اهل الجاهلية
لان مقاتلتهم تكون لمجرد التعصب ومن خرج على امتى اراد بها امة الدعوة والى جماعتى
عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اى لا يتبالى من مؤمنها
ولا يفى لذى عهد عهدا يعنى ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وفاتان لطلبان الحاجة كالباء
لما سبق فليس منى ولست منه يعنى ليس هو من امتى وفيه تهديد شديد وهذا السبب
يكون كسبب الاهلية عن ابى نوح ع م فى قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه ابيه
ق ابو هريرة رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابى سفيان فهو امن
قيل انما اكرمه النبى عليه السلام بهذا القول لانه كان اذا اوذى بكلمة فدخل دار ابى سفيان

كان آمنا فجزاؤه مثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن
قال يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ امن انما يستعمل في القهر
لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عم لم يسبح اموالها ولا قسمها بين
الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من دعا الى
هدى اي الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير
فيدخل فيه الى الماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما
استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء
لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم
ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى
ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وضمير الجمع
في اجورهم واثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة
الى الضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة وهي الدعوة اثام كثيرة قلنا تلك
الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من آحادهم م ابو سعيد
رضي الله عنه عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه قبل ما رواه من الفهم
مائة حديث وحديثان في الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة
من قال على ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار عليه معناه ظاهر ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتة جاهلية فيه
وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كما ترى
الا اذا قتل نفسا بغير حق ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه من رأى من امره شيئا
وهي على وزن فعل الا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري
فليقصها اي ليقل ما رآه فيه اعتبر له بقصه اليه كما قال اصحابنا ان تنعم الرؤيا تعبر
ويجوز ان يكون من التفعيل اي اخبرها واخبرها بما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء
جواب الامر ويجوز رفعها على الاستيناف فكان يقول لاصحابه شفاها عليها لان من تعبيرها
ينبغي ان يكون عالما بالتأويل لئلا يعبرها فيه خلل وقد روي انه عليه السلام قال الرؤيا
ما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام

الف

الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة
عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول
او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة بالايد
لكون فاعله اقوى منه فبلسانه يعني فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول
فبقلبه معناه فليكرهه بالقلب ولا يقدر فيه فليغيره بلسان التغيير لا يتعدى بالقلب
انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى بالمنع وانما العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب
الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم في الدفع بالقول ايكون الين ليكون احسن وان لم يمتثل
بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم
قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم ومما كلفتم به
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر امر ونهي وهو تقتضي المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن
علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه فيكون
جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كليا فيه خلاف في قوله تع اتأمرون
الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بالنهي عن المنكر لدفع الضرر
عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غاية انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط الواجب
الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور به فان كان واجبا فالامر به واجب
على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون
المنهي عنه واقعا لان الظن هو الزم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على الظن انه يفعل
نحو ان يرى الشارب تهيأ لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه ان
نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا منكرا يتعنتا لانكاره ومنها ان يغلب
على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبثا وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت
هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي رح فاما ويل عند الحنفية
فقد معناه اضعف ثمرة الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان
لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من
الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان
الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي روى البخاري عنهما

قيل لما رواه ابو قتادة عن النبي عم مائة وسبعون حديثا في الصحيحين ق وعن
حديثا انفرد البخاري عنه بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة
وبالعين المهملة واليا المشددة من رآني اي في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا
الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان اما تقييد الرؤيا بالمنام بقرينة انه عليه الصلوة
والسلام قال في جواب من قص انه رأى النبي عم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ
وقال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد بها
عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن ماهرا رقد انه الحجة ورؤيته في اليقظة وقيل
المراد بالرؤية في اليقظة دار الآخرة كما قال عليه السلام الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا و
برؤيته عليه السلام فيها الرؤية الى صفة بالقرب منه وكما فسيراني في اليقظة هذا المراد
وهو تشبيه ضابي بحسبي لا يتمثل الشيطان بي هذا استيناف جواب عمن قال ما
سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير محقق بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء معصومون
من ان يظهر شيطان بصورتهم في المنام واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله
تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير
ذات الله تعالى اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من رآني في المنام فقد رآني اي فقد رأى مثالي يدل عليه قوله عليه السلام فان الشيطان لا
يتمثل بي قال القاضي رح هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازري الصحيح
ان رؤية النبي عليه السلام في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها لكن يراه ابيض اللحية
لان المازري في ظن الرائي ابهريرة على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابهريرة
على لفظ لا يتمثل صورتي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم
الناس منصوب على نزع الخافض وعلى انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثيرا
مفعول له اي لتكثير ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسألة او الاموال جمر اي سبب الجمر
بان رأى انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ماخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في
مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور بهذا
العذاب لانه اخذ ما لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع على الكمال

فكان القياس ان يأثم لانه اعانه على الحرام لكنه يحمل صحة ولا اثم في المعنى فليستغفر
منها وليستكثر هذا توبيخ لمن قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال م صفية
بنت ابي عبيد اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة
عبد الله بن عمر ادركت النبي عليه السلام وسمعت منه ولم تره وروت عن عائشة وحفصة
وابن عمر من سأل عرافا هذا الحديث مرسل وقد روى عمر وعائشة عن ابن عمر العراف من يخبر
بالخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر عما يكون في المستقبل في الصحاح
العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما اذ ذكر الليلة جريا على عادة العرب
من استعمالهم الليالي في الطلب برؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب
له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزئة لانه كونها مجزئة عبارة عن مطابقتها
للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه
نفي الاجزاء على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزئة لوجب عليه قضاء صلوات اربعين
يوما وليس كذلك بالاجماع لا يقال هذا قول هذا مشكل بندى لان الله تعالى اخبر عن شأنه
بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف
لا يثيب الله تعالى من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال
المراد من عدم قبول الحاصل عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص المدة من بين الاوقات
فيحتمل ان يكون لكونها جاء الدين ويكون صيانة وقيه كذلك او يفوض علمه الى الشارع
قيل ذكر العدد هنا للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف او الكاهن واما من
سلمهما واستهزأ بهما وتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث انه من صدق
كاهنا لم تقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عليه الصلوة والسلام
من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد عليه السلام قلت اللائق لي في التوفيق ان يقال صدق
الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله تعالى او ان
الجن يلقون اليه ما يستمعون من الملائكة فصدقه من هذا القبيل يكون كافرا م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه من المكتوبة
قيد بها لورود هذا القيد في حديث آخر ثلث وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلث وثلثين
وكبر الله اي قال الله اكبر ثلث وثلثين فتلك اي التسبيح والتحميد والتكبير تسعة وتسعون

قال وهو لفظ الرسول بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اى فى وقت تمام المائة
والعامل فيه قال او مفعول له لقال والمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو المعنى جملة
لان ما بعده عطف بيان له او بدل فيجوز كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام على ان
يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو ثم لم
يعم المتصرف فى ذوى العقول وغيرهم والملك بكسر ما يختص بالعقلاء وله الحمد وهو
على كل شىء قدير فيكون تام خبره حالا من ضمير سبح والعايد منها محذوف تقديره تمام المائة
تهليلا عليها وعلى هذا لفظ قال يكون للراوى وضميره عايد الى الرسول صلعم لكن الوجه الاول
اولى وعلى التوجيه من الجزاء المذكور اى تمامه يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل
المذكور غفرت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو وجه عند هيجانه اقول
الاخ لى هنا استشهاد لانه ان اراد من قوله كل صلوة اكمل الافراد فى يلزم ان لا يحصل الجزاء
اذا فات هذا التسبيح فى صلوة واحدة من صلوته وهذا مستقر وغير مناسب للترتيب
اليه وان اراد منه الكل المدعى فكذا لان ذم مجمع صلوته غير معلوم له ويكون ان يقال يجوز
ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء يترتب لمن يقول ذم كل صلوة مكتوبة هذا
التسبيح لا ان ترتبه يكون فى صلوة واحدة ق انس رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من سره ان يبسط فى رزقه اى يكثر رزقه ويبسط بالهمزة وضم الباء اى لو فى
قوة اثره وهو بالتحريك ما بقى من رسم الشىء والمراد به هنا الاجل يعبر عنه بالاثر تابع للحيوة
فليصل رحمه الرحم فى الاصل وعاء الولد فى البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووى للصلة
درجات باعتبار يسير الواصل حسره ولو بالسلام وما ترك المهاجرة عن قريبه وصلته بالكلام ولو
كان بالسلام ومن تركها يقدر عليه يسم واصلا واختلفوا فى الرحم التى يجب صلتها قال
قوم هى قرابة كل ذى رحم محرم وقال اخرون هى قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل
الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث
اجيب بان الاشياء قد تكتب فى اللوح المحفوظ مشروطة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان
رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى بقوله
تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة فى اللوح المحفوظ لا
بالنسبة الى علم الله الازلى اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة فى رزقه او بعد

ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر فى معرض الحث على صلة الرحم على طريق
المبالغة يعنى لو كان شىء ينبسط به فى رزق الرجل واجله كان بالصلة ويجوز فرض المحال
اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة رضى الله عنه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله
او يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهى غم يأخذ النفس بشدة
وفى بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهرى يوم القيمة
فلينفس عن معسر اى ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذى عسرة او يضع عنه الخط
عن دينه مصداقه قوله تع وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الرجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا
قاله رجل قال ولبنى على جمل اذا عملته ذكرا اذ دون ان يلزم السائل العمل بما يقوله الرسول
عليه السلام دخلت الجنة قال اى الرسول عليه السلام تعبد الله تعالى جهر بمعنى الاثناء
اى اعبد الله وكذا الافعال التى بعدها او هو فى تاويل المصدر كتسبح بالمعبود خبر من
ان تراه فيكون خبر مبتدا محذوف اى ذلك العمل ان توحد الله وتعالى به كرشها ذكره بعد
مع انها لا تابعة منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغنى عن ذكرها وقيل العمل عليه
ان السائل كان مؤمنا رسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا
تاكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة فى معناها الاصطلاحى وهو فعل المكلف على خلاف
هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به شيئا تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة
اى المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتؤدى الزكوة المفروضة
قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تسمح
به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب
بالنوافل وتصوم رمضان فقال اى الرجل والذى نفسى بيده لا ازيد على هذا اى على ما ذكر
من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك التوافل ولم ينكره
النبى عليه السلام قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان واقفا فمعناه لا ازيد
على ما اسمع فى تبليغه ولا انقص منه ومعناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص فى العمل
مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج مما يعرف من تقدير الحديث الاول فى الكتاب واما جزمه
عليه السلام بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال الخواتيم فلعله عليه السلام بالوحى ان الرجل يموت

على الصلاح ويدخلها ع ابو ذر وابو هريرة رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قيل
ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي م
مائتان واحد وثمانون حديثا من سلك طريقا يلتمس وهو حال وصفة فيه علما
يسهل له بسببه علما من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية تكون
وحكمها لانها تمام لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عائد الى ما دل عليه
سلك ويلتمس اي الى الطريق طريقا الى الجنة تقديم على طريقا للاهتمام والتخصيص
على معنى ان تسهيل الله تع طريق الجنة لخاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل
كانه معلوم م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان
اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي م تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون حديثا انفرد
البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اي خرج من عندنا للاضرار لنا ليس
منا اي من عامل سنتنا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد
بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة او المسجد فليقل لا ادها الله اليكم فان المساجد
لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه وكونه
المجموع معللا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهية كل امر لم يبن
المساجد لاجله حتى كره مالك رحمه الله البحث الفقهي فيه وجوزه ابو حنيفة رح وغيره مما
يحتاج اليه الناس لان المساجد تجمعهم وتحسن المتاخرون جلوس الاقدمين في الجامع لان المقصد
بالحق من اشرف العبادات م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه قبل اسلم قبل موت النبي م
باربعين يوما ما رواه عن النبي م مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري
بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي مأخوذة من السنن بفتحتين
وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اي اجر عليه واجر من عمل
بها اي مثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما
يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن
في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها اي وزر عليه ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة
السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عائشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطر يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر

من المحرم وليس في كلامهم ما يدل على انه لمدة غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم
قوله يعني تفسير من الراوي والمصنف للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا
عليها في رمضان قال ليلة السلام الحديث والنسخ به فرضية الصائم سائر الايام في حق الجواز
ع ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى
مات وهو يحبها ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها حرمها بعضهم الى وقت
في الآخرة يعني جعل خمرا ما من خمر الجنة قيل هذا اشارة الى عدم قبولها لان من وقعا شربه
من خمرها فيه قول الحديث بالمستحل وقيل جعل خمرا ما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا
يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهي من النعيم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما
تشتهي انفسكم وهذا انقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضي روى مسلم
عنه من شرب النبيذ وهو ما القي فيه تمر او زبيب او نحوهما حتى يحلو طعمه زبيبا فردا اي
حال كونه المنقع فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة
الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد رحمهما الله
الشدة لانه وبما روى عن قتادة رضي الله عنه انه عليه السلام نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا
كل واحد على حدة وقال محمد رحمهما الله تع لا باس بشربها اذا لم يشتد لان ما خلط منفردا حل
محمد ط وما ورد من النهي عن شرب الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رضي روى مسلم
عنها قيل اوتيت من النبي م ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثمانية عشر حديثا
انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر
في بطنه نار جهنم الرواية المشهورة في نار الغضب ورويت برفعه على ان لفظ يجرجر
يجري لازما ومتعديا انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تع ان الذين
يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال الاناء بها
واما التحلي بها في غير الاناء فدون الرجال ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه
من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو
معنى قولهم لا على للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلي عليها عليت والمعلوم فلقيراطان
ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلي عليها انما قيد به بالماء ورد في بعض روايات

مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى توضع على لحد المجهول فله قيراطان قيل
وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالجسم المحسوس تقريبا للفهم
وقد جاء في رواية مسلم الصغرى بهما مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر رضه فقال
فارسل الى عائشة يسألها فقالت صدق ابو هريرة رضه فقال ابن عمر رضه لقد فرطنا
في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت رضه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله
وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله وابن امته وكلمته التي القاها الى مريم وروح منه
والجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهو حال
كونه راضيا فلانا على اكله اي اكلا وفيه نحو فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر
بما يناسب على من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن الايمان
فيدخل الجنة اما لكونه قبل العذاب او بعده فمفوض الى مشيئة الله تعالى قال الامام الطيبي
في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء
العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة الموحدين الى النار
قلت اللازم حتم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول

قبل استيفاء العذاب فليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب
العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى قال الله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو
هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته
اسمه خالد بن زيد رواه عن النبي عم مائة وخمسون وثلثون حديثا في الصحيحين
عن انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال
اي اياما ستة ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها استعمالهم على الايام
قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ستة
ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان قالوا اهل اللغة كان كصيام الدهر الى السنة
الخالية عن يوم العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك رح كراهة
صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبيه الكفار وذكر ثمرة الحديث وليلا كما
جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا يناقض
الحديث وليلا لان والاتصال منتف بفصل يوم العيد قيل الافضل ان يكون صيام الستة
متواليا عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال
الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة
بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم اراد من الدهر السنة لا ادري وجه فهمهم وفي
الصحاح الجوهري الدهر يقال للابد والجمع ابو حنيفة رح وصاحباه رحمهم الله ان الدهر
المعرف باللام يكون للابد وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يعني بلا فائدة على تقديرهم
لان من صام ستة ايام وشوالا كاملا اي شهرا كان يكون كصيام ستة مقتضى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها واللائح له والله اعلم ان يحمل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال
لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوع عقيب شهر الصيام والصوم فيه يكون للنفس
اكسر شهوة يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله تعالى بعد الله
وجهه عن النار اي نجاه الله عنها جزى تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان
بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء وارادة
الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق

ابو موسى رضه اتفق على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشى
يعنى من صلى صلوتهما وهى صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما فى الوقت المختار فدخل الجنة
واتاحت عليهما لكونهما وقت التشاغل والتشاغل ومن راعاهما راعى غيرهما فانه بالاولى
الله تعالى على طاعته ونوعا من كمال عبادته م عثمان رضه روى مسلم عنه من صلى
العشاء فى جماعة يعنى معهم فكانما قام نصف الليل يعنى اشتغل بالعبادة الى نصف
الليل ومن صلى الصبح فى جماعة يعنى منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل
كله فصلوة كل من طرفى الليل صارت بمنزلة نوافل بعضه ذكر فى شرح المشكوة يجوز ان
يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله قوله ما ذكر فى المصابيح عن انه عليه
السلام قال من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان
كقيام ليلة يعنى الوجه الاول م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه جندب بضم الجيم
وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة واربعون حديثا له فى الصحيحين اثنا
عشر المتفق عليه منها سبعة والباقى لمسلم من صلوة الصبح اى باخلاص فهو فى ذمة الله
تعالى اى فى امانه فى الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذى ثبت بكلمة التوحيد فانه
صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظب عليها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان
فلا يطلبنكم الله من ذمته بشىء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اى لاجل ترك ذمته او بشىء
والجار والمجرور حال عن شىء ظاهره نهى عن مطالبة الله تع لكن المراد به النهى عما يوجب مطالبة
الله تع وهو التعرض بكم وجلين صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير الذمة
بالذمة فى قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فعناه لا تضيعوا صلوة
الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه والبارز لمن من ذمته
بشىء يدركه يعنى من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط فى حقه والقيام بعهده يدركه الله اذا
ينبت منه ما ربت ثم يكبه على وجهه فى نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه
من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اى بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن والتلاوة
كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما دحوت من القرى فى الكينونة او لان سائر السور تضاف
اليها هذه السورة فى الصلوة ولا تضاف هى الى شىء مع السور او لانها اصل القرآن باعتبار

اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله تع والتعبد والامر والنهى والوعد
والقصص اما الامر والنهى فلان قل مقدر فى اول السورة وفى الامر بالشىء نهى عن ضده
واما القصص والوعد ففى قوله انعمت عليهم والوعيد فى قوله غير المغضوب عليهم فهى خداج
اى خداج اى ذات خداج ذكر ما ذكرت مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة
اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال خدجت الناقة اذا ولدته
ناقصا وان كان اوانه تامة كذا قاله الجوهرى معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف
والمصدر بمعنى الفاعل اى خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة
لابى حنيفة فان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعى رح لا تجوز بدونها
انس رضى الله عنه روى البخارى من صلى صلوتنا اى كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا
به عن صلوة اليهود وغيرهم فانها الزينات ليست كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء
والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث صدر بعد عليه السلام
ثم بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا اتاكد به مع ان صلوتنا شرعت
به ترغيبا للناس عليها احتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة
وثبوت التردد فى نفوسهم او لانه اعرف واشهر فى التعبير الا يرى ان صلوتنا شبه صلوتهم
فى كثير من افعالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبل الحج والوجه هو الاول
وما ذكرنا يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه بما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اى مذبوحتنا
لان اليهود لا يأكلونها الفعيل الذى بمعنى المفعول الذى ذكر موصوفه يؤتى بالتاء بالتاء
وههنا التانيث غير مراد اما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة
لموتة الصيرورة اسما فذلك المسلم اراد به من دخل فى السلم وهو الامان بان لا يستباح
دمه والامان فيتناول المخلص والمنافق الذى له ذمة الله اى امانه وذمة رسوله
ذمة الله تعالى هو ذمة الرسول عليه السلام فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى
باضافتها الى الله تعظيما او لان فى ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض
له بالاذى فلا تخفروا الله فى ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم
العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله فى ذمة امانه عمل بالحديث ابو حنيفة رح وحكم باسلام
كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعى رح حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله عليه السلام امرت

ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلت الصلوة المسنونة لا تكون بالشهادتين وفيه
صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من صلى على واحدة الصلوة
من المؤمنين الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة
عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن نحو الحطيئات او عن اعلاء الدرجات يعني غفر
الله عنه خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال معض العلماء الدعاء
للنبي عليه السلام طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تأخر
مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يحشر وظاهرا بالدعاء ولذا حرض امته عليه خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من صلى في ثوب اي في ثوب واسع غير مخيط
فليخالف بين طرفيه اي ليلتف كل طرف منهما على عاتقه الايمن ليامن من انكشاف
عورته او اماكيه يثوبه جوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب سنة
والوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد
من وسطه ولا يخالف والا ينكشف عورته م ام حبيبة رضه روى مسلم عنها
وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي م خمسة وثلثون
حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان وللمسلم حديثان من صلى
في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف من رواية على هذا
القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين
بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه
وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجودة فيه فتلخيصا
بني له بيت في الجنة ح عمران بن حصين رضه عمران بكسر العين وحصين بضم
الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة
سكن البصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي م مائة وثمانون حديثا لهما في الصحيحين
احد وعشرون حديثا انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن
صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى مومئا اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد
الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل
قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي م

لانه ثبت ان نافلته عليه السلام قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا
كان من خصائصه م وقيل انه محمول على المفترض المعذور بعجز المريض الذي جاز له ان يصلي
قاعدا الخ اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا
وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم تصح ومع العجز لا تنتقص الثواب قلت هذا
في الاجر الحقيقي وهو ليس بشرط لان حرف اذ يدل على الملزوم يكون عذرا قال الشيخ في فيه نظر لان
هذا لا يدل على العزيمة والرخصة واجر الاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة
واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ التنصيف فمن اين حكم الناظر بانه
على النصف خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه من صور صورة اراد صورة
ذي الروح بقرينة قوله عليه السلام فان الله معذبه حتى ينفخ فيه الروح وليس بنافخ فيها ابدا
هذا يدل على ان تصوير ما حرام بل الوعيد فيه اعظم عامة القتل لانه ذكر في القتل فجزاؤه جهنم خالدا
فيها والخلود موول بطول المكث عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذكره لانه يلقى
العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون مخلدا على المستحل وعلى استحقاق العذاب
المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يغني
وقيل للناس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رضي عنه روى مسلم عنه
من ضرب غلاما له حدا مفعول له لما اتاه اي لما بلغه موجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه
حدا لاجل جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه
يعني اثم ذلك الضرب بحرمانه عتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب اذ لا كفارة وانما هو
مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمملوك
اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عليه السلام في تأديبهم بقدر جرمهم ومتى
زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما روى مسلم عنهما
معاذ بضم الميم قيل ما رواه عن النبي م مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث
والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل الله تعالى
صادقا اعطيها بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد الى من والباء للشهادة يعني اعطي
الطالب ثواب الشهادة ولو لم يصبه الى الشهادة ق سعيد بن زيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض طوقه الله

اى جعل الله ماخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه فى حديث من
اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مارواه عن النبى عم مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها
مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل فى خرفة الجنة وهى بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة
ما يجتنى من الثمر يعنى عيادة المريض سبب للجنة وخارفتها بجنى كانه يجتنى فيها خ انس رضى
روى النبى رضى عنه من عال جاريتين يعنى من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما حتى
قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اى تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا بنصب
وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو اى جاء مصاحبا لى وقيل فيه تقديم وتاخير
تقديره جاء هو وانا لان فى جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه
قدم انا لشرفه او لكونه اصلا فى تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوى يعنى ضم
النبى عليه السلام اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه
من عرض عليه ريحانا هو بوزن طيب الريح معروف قال القاضى يحتمل عندى ان يكون المراد
منه الطيب كله وقد وقع فى رواية ابى داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب
عام وكل من الحديثين معلول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فانه داعية الى هذه الارادة على
انها غير صحيحة لان المراد من الريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب
اذ لا يقال جاء انسان واراد منه فردا من افراد الحيوان اى فرد كان فلا يرد ه برفع الدال على الفصيح
المشهور قال النووى الحكم مشارك فيها لان الواو التى توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها
لخفاء الهاء وكراهة كلمة ضاعف فيه ضم ما قبل الهاء فانه خفيف الحمل بفتح الميم الثانية
مصدر ميمى يعنى خفيف الحمل وقيل معناه قليل المئنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا تاما
العلة بل بعض منها لان المعنى لا يرد لانه هدية قليلة نافعة بيان ذى المهدى بزه م عقبة
بن عامر رضى الله عنه روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبى عم خمسة وخمسون حديثا له فى
الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد البخارى منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمى اى
رمى السهم ثم ترك كلمة ثم ههنا للتراخى فى الرتبة يعنى مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم
فلا يترتب عليه وليست للتراخى فى الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا
فليس منا اى من علماء امتنا خ عائشة رضى الله عنها روى البخارى عنها من عمر مضا

ليس لاحد اى غير مملكة له فهو احق بتلك الارض اى يملكها لكن اذن الامام شرط
له عند ابى حنيفة وخالف صاحباه والشافعى واحمد رحمهم الله محتجين باطلاق الحديث اجاب
عنهم بان قوله عم ليس للمرء الا ما طابت به نفس مالكه يدل على اشتراط الاذن بتخيل المفوض
عليه وفى قوله عم اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة فى الارض المباح للاعلام غير كاف فى تملك
لانه ليس عمارة ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه
امرنا يعنى احدث فعلا من الفاظ الدين فهو رد اى مردود م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من غدا الى المسجد اى ذهب اليه فى الغداة او راح اى ذهب اليه بعد الزوال اعد
الله تعالى اى هيا الله فى الجنة نزلا بضم الزاى وسكونها ما يهيأ للضيف يعنى عادة
الناس الا يقدمونه اطعاما لا من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله فى اى وقت كان
من ليل او نهار يعطيه اجره فى الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح
وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتيادا على ذلك م ابن عمر وابو
هريرة رضه عنهما روى مسلم عنهما من غشنا اى لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة
رضى الله عنه قال النبى عم حين خرج عن صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا
فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلته
فوق الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رضى الله عنه روى مسلم عنه من فاتته صلوة
العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعذر لانه جاء فى رواية
البخارى من ترك مكان من فاتته قال النووى يعنى فواتها عنه ان يصليها وقتها المختار
وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اى نقص اهله وماله
بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اى فى اهله وروى برفعه فيكون النقص صفة الاهل
شبه النبى عم خسران من فاته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفخيم والا فغاية
الثواب فى المال اكثر من غايته الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره
من ذهاب اهله وماله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اى كشف كربته
وهى شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بمال او مساعدة او كلمة
برا به او اشارة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطفه
العظيم من كرب يوم القيمة قيده لان كرب الدنيا فى جنب كرب الاخرة كانها ليست

بكر بن حيث ذكرهما ق ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه من قاتل
ليكون كلمة الله وهي قوله لا اله الا الله هي العليا وهي ثانية الاعلى فهو في سبيل الله
تعالى تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله حقيقة
فلا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء الكلمة
فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء الله تعالى ولو كان القتال لاجل
الجنة محلا للاخلاص لما رغب اليها النبي عم في الجهاد روي انه عم قال في غزوة بدر
قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالتقى واحد فقال يا رسول الله الجنة كان بها كلها
وقال اين حيث انا هي اكل تمرات انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل
لئن بقيت آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته حالة الشروع في القتال الجنة
عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كما فلانه ثبت في الصحيح ان من جنس فرسا لان يغزو
فله الثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستقي ذلك الفرس والحال انه يغزو في كل
وقت يطعمه ويرسله ويحركه معدوم ولان اول القتال حال الدهشة فلو كان القصد
شرطا فيه كان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مقصورة قيل
اسم ام يونس عم كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعني من جمع نفسه في التخيير
ثم لاجل حكاية الله عن قلة صبره على اذى قومه حتى قال سوف اصلبه ولا يكون كصاحب
الحوت الاية فهو كذوب اي كاذب كنى به عن الكذب لان هذا الكذب مسا والكذب يحتمل ان يكون
لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول عم يعني من فضلني على يونس عم في
النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها
واما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم
الله ورفع بعضهم درجات حتى يونس عم بالذكر لان الله تعالى وصفه بما وصف به
توهم الخلط رتبة كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه قوله اذ ابق الى الفلك المشحون
م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف
هنا محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد
تقديم انا يفيد التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله

رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت ومحمد سولا
وبالاسلام دينا خبر له ثبت يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالرب الصفة وان يكون
دعاء له ع جابر رضه روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم
رب هذه الدعوة اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة اولانها
اخذت من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه
اخبار بما قامت فتكون هي قائمة آت اي اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي عم بانها
منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك والفضيلة اي
الدرجة الرفيعة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي عم في قوله تعالى عسى ان يبعثك
ربك مقاما محمودا عن ابن عباس في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون ويشرف
على جميع الخلائق تسأل فتعطه وتشفع فتشفع نصب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه
معنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقام او عطف بيان
له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالعرفي بلام العهد
الذهني قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعين فيه
كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم
غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لان الحلال لما كان محرما
قبل ذلك يعني استحق بشفاعتي مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عم
يوم القيمة عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عم تكون
على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا
حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار
وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث
ان شفاعته تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون شرطا للدعاء واما من اي قسم
تكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قال
حين يصبح وحين يمسي سبحان الله معدول منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح
سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اي اسبح تسبيحا مقترنا
بحمده او يقال هي غير زائدة تقديره وابتدأ بحمده مائة مرة قال بات احد يوم القيمة

بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال في التهليل في الحديث الذي بعده
لم يأت احد بافضل مما جاء به وبمثله الا احد عمل مثل ما قال او زاد عليه والتوفيق
بانه الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح ومن غيره فان قلت
كيف يستقيم الاستثناء والقائل مقطوع قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير
لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد عمل مثل ما قال او زاد عليه او نقول وفي قوله
او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى الى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع بمعنى
لكن رجل قال مثل ما قال فانه يأتي بما زيد او زاد عليه فانه يأتي بافضل منه ق ابو ايوب
الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل وهو
معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام
خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة
كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع
رقبة فلا قيل في ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشر اعتق اربع رقاب وفي هذا
الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا بجعل الحديث السابق مشتملا على الوزن
وللشارع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها
لزاد الثواب وليس هذا واشباهه من المجمل ودلالته لا يحسن مجاوزتها وهذه المائة في اليوم
اعم من ان تكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان تكون متوالية وان تكون في اول
النهار ليكون حرزا له جميع نهاره وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت
له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر
منه اي باتي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد
البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال النبي
افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكره مقابلة التهليل بعتق عشر رقاب وبعتق رقبة
يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها وبفضل

عليه

عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرها م طارق بن اشيم رضه
روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء
المثناة تحت قيل ما رواه عن النبي م اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال
لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما صرحه مع انها مدخلة
ايهاما بشانه حرم ماله ودمه اي التعرض لها الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الآخرة
فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله من
مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله كفر يعني من كفر بما يعبد من دون الله
فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله اي هنا كلمة كن اولوية التوحيد الا ان غير خفية لان
هذه العبارة قد استعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين
لانهم يدخلون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى
فان اتوا بها فهو نعمة والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام
احد الا بعد الشهادتين لما روي انه م قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها الوجه ان يجعل الحديث عاما وتقدير
الشهادة الاخرى اقامة بذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه من قام رمضان اي احيى ليالي بالعبادة فيه ليلة القدر تقديرا او معناه ادنى
التراويح فيها ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او
على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من
قام ليلة القدر اي احياها بمجرده عن قيام رمضان وايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد بالترغيب
على احياء ليالي رمضان بوجه اجمالي لانها مخفية فيه ومجرد احيائها جواز لا اضاعة سائر
ليالي ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية الاصيلي
بضم الهمزة وسكون القاف وكسر الام وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة
والياء المثناة بعدها من ليلة القدر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من
قتل دون ماله اي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فتقدم اللام او مكان
الدنو فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك المال او كثر وقال بعض

ايمانا م

الاصيلي بالضم الى الله تعالى

اصحاب مالك لا يجوز ان يطلب قتيلا والحديث باطلاق حجة عليهم وكذا حكم الواقع عن نفسه
وانما يكون شهيدا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد
ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد والجمهور على ان يكون
في بعض باب السببية يكتب ام دخلت ام ثان رأى بمرة ربطتها اي بسببها قال
النووي الطاعون قروح تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع وفي سائر البدن يسود
ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله
المحققون انه مرض يفشو ان يكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي
في داء البطن كالاسهال كاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد
اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان
لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما مر وفي الفقه شهيد في حكم الآخرة
وهو الثواب وان لم يغسل ثوابه النعم الآخر كالمذكورين في الحديث وما المقتول ظلما انما
ثبت له ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقط بالغسل ولكن
لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب محرما او قد غسل في التعميم ق ابو قتادة رضه اتفاق
الرواية عنه من قتل قتيلا م قال هم عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه لا على
قتله بينة فله سلبه وهو ما يعطى القتيل معه من ثياب وسلاح ومركب وجنيبة بفتح الجيم
يقوده وانما كان مع غيره على دابة اي فليس بسلب كذا قال النووي استدل الشافعي به
على ان السلب للقاتل وان كان من لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة
غنيمة لا يكون للقاتل الا ان ينفله الامام بدليل الحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث
ابي ليس لك من سلبه فيكون الامام عاملا بقوله تعالى خ عبد الله بن عمر رضه روى البخاري
عنه قيل ذكر عاما حافظا رواه عن النبي م سبعا سعد بن ابي وقاص في الصحيحين خمسة و
اربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع
الامام على ترك الحرب فيما كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح
روي بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يرح وارتاح
يرتاح اذا وجد رائحة شيئا رائحة طيبة وان يكن الواو فيه للحال لو جوز من مسيرة اربعين
عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيما وان المستحل وجوز حمله

وكان يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية تحت المهلب تابعي تزوجها وروته عن النبي ص
وعنه روى حديثها الصحيحين ثقة له احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقي للبخاري
قالت ارسل النبي ص غداة عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما
فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه دم قال بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان لم يصبح صائما
فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتادب وهنا قسم آخر وهو
من يصبح صائما ولا مفطرا فهو مامور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قبل الحديث
ان صدرا اول اليوم لفظ كان زائدة وان صدرا في الثاني فغير زائدة ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي ص العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا
متاعنا الى بيوتنا فاتانا النبي ص فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح
الكاف موضع الاعتكاف فانا رايت الليلة اي ليلة القدر يعني بصري فانا في العشر الاخير فسرنا
فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي على طين ساجدا قال شارح معناه بصرت نفسي حال كوني ساجدا
لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول
بلا توسط النفس من خصائص بصري وطين قال ابو سعيد امطرت رسول الله صلعم وعلى
جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد
في مصلى رسول الله صلعم وهذا القول يدل على تعيين الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله ليلة القدر
لانه لو عرفها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي في رمضان ج ابو هريرة رضه روى
البخاري من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم لما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب
المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تحقيره بتنقيص من
ذكره الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي ان ينتقص او
شيء هذا التعميم مع التخصيص اي من شيء اي حكما فاعلم ان الجامع من الانتفاع به والذمي والمستامن
ملحق بالمسلم وغير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبة جايزة فنقص عرض الكافر
اولى ان يجوز فليتحلله منه اي يطلب من الغيبة حله اليوم اراد به الحيوة الدنيا من قبل
ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه
وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون بدل وبغيره قال الشيخ الكلاباذي والمداوي عن النبي
انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر الله كفارة اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته

فاذا بلغ فعليه ان يستحله ان كان له مثل فصاعدا هذا استيناف جواب عمن قال كيف
الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ من بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ
من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارها مفوضة الى الله تعالى وان لم يكن له
حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون المأخوذ نفس الاعمال التي هي
قصيرة كالجواهر وان يكون ما اخذ لباس التبع والتبع اطلاق المسبب على المسبب فان قلت
هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظلم في الحقيقة مجرى بوزر ظلمه
وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل المقتضي الاية ان واحدا لو قال
لآخر احمل عنك وزرك لم يؤاخذ به والاخرة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي اخوه
من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزراعة والمنحة فليمسك
ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق ج ابو هريرة رضه
روى النبي ص عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قال لما ادرك عمر وهو يحلف
بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة
بالله حقيقة فلا يضاهي بغيره واما قسم الله بمخلوقاته كالفجر والشمس ونحوها فمنع الاشعار
اي ورب الفجر او نقول اليمين من العبد انما تكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست
كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت ذلك لانه على مجرى عادة عباده تنبيها بشرف
ما ذكر من مخلوقاته ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي
صلوة العيد فليعد الى ضحية استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها
بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس على الامام اولا لانه
حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لغدر الى اليوم الثاني يجوز التضحية
عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لكون الاعذار والضرورات لها احكام
ولم اظفر بنقل على جوازه وعلى غيره اقول كيف فات عنه ما ذكره المحيط الامام اذا اخر الصلوة
يوم العيد ينبغي ان يؤخر والتضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا
جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فمن ضحى
فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سمرة رضه

بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة
وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل
ما رواه عن النبي صلعم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء
من هذه النساء اللاتي تمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي تمتع بها فحذف
لدلالة الكلام عليه ويقال تمتع بمعنى تبلغ فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو
نكاح يجتمع المرأة والرجل معلوم قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح
يوم فتح مكة ثم حرم بعد غيبة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروضة الحنفية
فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين
بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك جواز
خطأ ق عبد الرحمن بن ابي بكر قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه
النبي صلعم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر ما رواه عن النبي صلعم ثمانية احاديث اخرج
له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب
بثالث قال الراوي كان النبي صلعم يوسع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول
الحديث وقال الشيخ الكلباذي معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة وذهب قوم الى الضعف
عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال صلعم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم
القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال صلعم ما ملأ آدمي اوعية شرا
صلبه ومن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان قال
النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث
قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم وجه ايضا تقديره
فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة
ايام فعلى هذا في اخراج الخمس هذا الحديث مما اتفق عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة
فليذهب بخامس سادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة
كافيا للستة ولهذا قال فليذهب بخامس سادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال
او افاد النبي صلعم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في رواية صحيح
مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فالتوفيق قلت يجوز ان

يشاء هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بكثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب
المتغذين ق ابن عمر رضه روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته
كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان التنوير الجزء على الاسم اما دائما
كما كان الله عليما حكيما او منقطعا كما كان زيد قائما وياتي بمعنى صار كما كان من الكافرين والرابطة
واقعة وهنا لا يصلح لكان الا ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في
الحاجة يستلزم الكون فيها ليكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر الخطابي
كان لفظ كان يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاظهر والانقطاع انما يفهم من
القرائن لا من كان وهنا الوضع بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان كلمة السبب كلمة
المسبب والا فلو اوا انما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو فقط و
ليس من قبيل العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة
الى انه حاصل بقصد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب
كذا قال الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فاية داعية الى تخصيص العام بالكناية و
التعميم نسب المراد واتبع للعباد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من كان له شريك
بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد
الشريكين بيع نصيبه فليؤذ اي فليعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي فلا
وان شاء اشتراه واشتراه وان كره ترك اي ان لم يشاء لم يشتره وآخر الى يفي فاذا باع
ولم يؤذنه فهو احق به اي يأخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا
للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة
للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والى به حجة عليه اعلم ان النفي
فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيه
لان قبحها باعتبار تضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع
وهي تدل على حرمته قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا
المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زائد على حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على
من لا ظهر له المراد بالظهر ما يواسي الراجل ويعينه بان يركبه على ظهره وهو قد يحصل بالحمولة فانما

عبرته بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التأخر عن الرفقاء ومواساته تحصل
بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاستمالة عبر عنه بالعود
لما ذكر زاد اهل مكة كله م اسماء بنت ابي بكر رضه روى مسلم عنها قيل هي اكبر عائشة
اسلمت قديما بمكة ماوية عن النبي ع ثمانية وخمسون حديثا لها في القبعي بن شاه
وعنه ولد الطبراني مات سنة ٧٣ ولمسلم اربعة فانت قدم النبي ع مكة عام حجة الوداع وكان
متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال
صلعم من كان معه هدي ساق فليبق على احرامه ولا
يحل لشيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي يحلل بعد
افعال العمرة ثم ليهل بالحج والحديث يحمل على صيغة وقال الشافعي للحرم ان يحل بعد فراغه
من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قيل انه كان من موالي النبي ع مات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين حديثا له في الصحيحين اربعة عشر
انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مرج رجل رجلا عند النبي ع فقال م من كان منكم مادحا
اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من حدوثه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك
من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دخت مصلحة الآية تنشيط الممدوح وتحريضه
او ايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد يباح وهو طريقا او وثق للمادح والممدوح بقوله فليقل
احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة
حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا ابرئه عند الله فان ذلك غيب علمه
عند الله يقال لتضمنه معنى الغلبة لان من حزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفة
احسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا مفعول ثان لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك
اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله م فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل
الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم هنا بمعنى الظن
دفعا للتنافي الا بناء كلامه واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التحقيق
في حقيقة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه
اليقين مثلا يختبر المقول له ان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من كان
منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثرون وقد تقدم بيانه الى المصلي اشارة

الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روي ان النبي ع صلى
بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلت الحديث دليل قولي والعمل اولى لحمل
حكاية الفعل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي
يوم القيمة وصفه به تاكيدا عن ايام الدنيا اولانه اخر الحساب والايمان تصديق ما فيه
من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليكلم
بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه اشعار بترك الكلام المباح خوفا من انجراره
الى المكروه او الجناح وقد قال ع م من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء
وبالضاد المعجمة بن عبيد رضه وهو بفتح العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة
تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا لمعاوية رضه مات وراءه
عن النبي ع م احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلا يأخذن بتشديد النون اي في مبايعته فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي على المفاضلة لعلم
من ان تكون في القدر او في الاجل واما مسئولة المماثلة في الجودة فيجوز بقدر ما يعينها ويريها
سواء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه
وفيه اشارة الى ان القاطع منها كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة لمرتكبه
على التقطيعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتجميل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية
ايا الله تعالى اوحى الى ابرهيم ع م اكرم اضيافك فاخذ كل يوم شاة مشوية فاوحى الله اليه اكرم
فجعله ثورا فاوحى الله اليه اكرم فجعله عجلا فاوحى الله اليه اكرم بخبز فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس
بكثرة الطعام فقدمهم بنفسه فاوحى الله اليه الآن اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبها وذهب الفقهاء الى
انها للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليتكلم بخير او ليصمت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
قبل النبي ع م الحسن رضه وابصر الاقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم
فقال ع م من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول روي الفعلان في موضعين
على ان يكون من موصولة وجزومين على ان تكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة

على الاولا فقط بقرينة ما قبل من الراوي وان يراد عم والمتعدي منا منزل منزلة
اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعالى بمفعول مخصوص من قرينة
رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عنه يكون نفي رحمة الله عنه ماة لا بانه لا يكون من
الفائزين السابقين بل بنا ق ق عمر رضه اتفقا على الرواية منه قيل اسلم عمر رضه سنة خمس
من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة اسبقه بشر بل اسماء باسلامه ما رواه من
التي ام خمسمائة وسبعة وثلثين حديثا في الصحيحين حكوه ثمانون انفرد البخاري منها باربعة
وثلثين ومسلم باحد عشرين من لبس الحرير والديباج لبسه في الاخرة سبق تاويل
تحريمه من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه من لعب بالنرد شير
اسم لعبة معروف قيل النرد الحجر والشطرنج لعب وقيل سمي نردا وشيرا فعلى لغتهم فلو كان بس
بفتح الميم يدعوا ثم الخنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغرض الحكم بكون حالة الاكل كما
فيكون اللعب به حراما التشبيه م بالحم وعليه تقع العلماء وجوز ان يقال النفس حقيقة
غير متصور في اللام في حالة الاكل والاخرة لانه شرع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى
شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف فيه قوله تعالى يخادعون الله والذين امنوا معناه
يخادعون الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين لذكر الله ذكر الله معهم
وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو شاليوس
ازد شيرا اول ملوك ساسان شبه رقعة بها الارض والنقيم الرباعي بالفصول الاربعة و
التشريح الثنتين بثنتين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت عشرة بعدد
السنة والكعاب الثلثة بالاقسام السماوية فيما للانسان وعليه وما يلي له والا عليه
والمفصال بالارض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون
محتقرا فاحياء سنة بالجلوس المستكبرة على الله تعالى م جابر رضه روى مسلم عنه من لقي الله
لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما قيل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد منه للظهور ومن
لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضه روى مسلم عنه من يجد نعلين فليلبس خفين
على يا احمد رح وقال جابر اللحم لبس المنتعلين بدون قطعها وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعها
اسفل من الكعبين الذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله م في رواية اخرى فليقطعهما
اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا وفيما قبله عبارة عن الحرم فليلبس سراويل

وبه عمل احمد رح وقال ابو حنيفة رح لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر بعد
الضرورة لقوله م لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد فيه البيان فالعمل
بالحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من
عبارة عن الصائم والعمل الذي يتضمن الزور من الفحش فليس لله حاجة في ان يدع اي
يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان المفوت من الصوم الشهوة
وقهر النفس للامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله بصلاة امسك عما يحرم فيه فجر حيل الصوم
ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه من مات من امتي
وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والامة
هي المراد هنا لا يشرك الله شيئا هذا جملة حال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة
على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم
ان بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر خلدا في النار
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه
عنه لا لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعي خصهما به قوله القديم والباقون صوبه مستدلين
بقوله م لا يصوم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد وقوله الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا لم
عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه الا ان الاطعام شاة يجوز عندنا
اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية
مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو بتوبة لا فرادا لم يقاتل منه بالنية كنية
غازيا وقيل معنى تحديث النفس ارادة الخروج وعلامته في الظاهر عدة اتيه كما قال
ولو اراد الخروج لاعد له عدة مات على شعبة اي قطعة تشبيه بالتهويل من نفاق
يعني من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الكلام كان
خصوصا بزمان النبي م والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من مات
وهو يدعو الواحد لله من دون الله ندا دخل النار اي مثلا لله كما قال الجوهري قال صاحب
الكشاف لا يقال لله الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون
انها تخلق الله قلت لما سموها آلهة اشبهت حالهم حال من يعتقد انها تقدر على ما للمعبود

فقيل اهدك على سبيل التهكم ويقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع
لانف المرسون فيجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ
الدخول لهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان رضه روى مسلم عنه من مات
وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقده جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة
المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي وفيه دليل
لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله مع كونه من النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام
واليه ذهب المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي وهو الحق الذي
عن الاشعري رح وهذا هو المطرد في المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسول الله مذكورة
حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من منح منحة بكسر الميم وفتحها
وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كان له ورقة
تعطيها غيره يحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجائزة خبر من والضمير الراجع له محذوف
تقديره غدت تلك المنحة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان
على الظرفية اي في اول النهار واول الليل حالتان بهما مجرورتان على البدلية قيل غدت صفة للمنحة
وخبر من محذوف اي جمع اجرا جزيلا والوجه الاول اولى م عمر رضه روى مسلم عنه من نام يعني
فضل حين جزبه بكسر الجاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة وصلوة من الليل وعن شيء
اي عن بعض من جزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعني
من فات جزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه فعفاه في وقت آخر كتب له اجر الاحياء
مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما فلطه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء تقويته
وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعفا بهذا التخصيص الدليل الاكبر
لان جزب العابدين يوجد فيه غالبا وانما تخصيص بين الفجر والظهر فلانه وقت نشاط
قال شارح لانه كان من جملة الليل لهذا يعبر به عن المصوم فيه قول نية الصوم فيه على الاطلاق
ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الفحوة الكبرى لمصادفته اكثر اليوم
لا لانه كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كانما تقتضي ان يكون الاجر فيه انقص
وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين
الشرع حتى يكون التقويت متقصا بوقوعه ولو كان التعيين من طريق النذر يكون تشبيها

ع عائشة رضه روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله
فلا يعصه المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب
المباح فلا ينعقد في الواجب والا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه
وههنا ليس كذلك م حمزة بنت حكيم رضه روى مسلم عنها قيل هي التي وهبت نفسها للنبي
في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة ما روته عن النبي م خمس عشرة عنها انفرد مسلم منها
بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل
المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله م اعوذ بعزة الله وقدرته الى تمامه
وصفها بالتمام لانها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل
من منزله ذلك ومفهومه تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال
مما يفوت من الانتزاع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صائم
مفعول نسي محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وبعده قال الشيخ الشارح نزل
نسي منزلة اللازم لان المقصود نفي الفعل اقول المقصود نسيانه صومه لا حصول
النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعل المتعدي منزلة
اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر
وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فاتما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل للحكم بصحة حيث لم
يضف الفعل اليه رضه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسي
لم يفطر ايضا للندرة دونهما حمل اكثر العلماء الحديث وقال مالك رح يفطر الناسي وعليه القضاء
وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم
المؤاخذة به وقال احمد رح عليه الكفارة ايضا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
من نوقش الحساب بالنصب الشرح الخافض اي من خوض عليه في الحساب يكشف لانه يترك قليل
والكثير الا سئل عنه عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب
لما فيه من التوبيخ والاهانة مفضيا الى العذاب وهذا هو الصحيح اما الناقش في الحساب فهو الذي
عرض عليه عمله ولا يستقصى حسابه وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا
ع عمر رضه روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول
القبائح يعذب روى بجزمها ورفعها بما نيح عليه روى بانبات الباء والجارة فانه مجهولة

او مصدرية وروى كذا في فاعل هذا الرواية تعين ان تكون مصدرية اى مدة البقاء اليه
قال قتيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا
المحرث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم
اذا مت فانعيني اى اظهر بي بانا اهله وشقي على الجيب يا ام معبد فيعذب بفعله
لا بفعل غيره وقال شارح المراد بن نوح المشرف على الموت وتشديه ما يصل اليه الشدة
بالنياحة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان جاء في رواية يعذب
في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي زعموا انها
محاسن وذلك قبائح في الشرع كما كانوا يقولون يا محرب البلدان ويا معاشر مغشوا
وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضه روى مسلم عنه من يحرم من الخير وهو
متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من الرفق بالنصب
مفعول الثاني اللام فيه تعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اى صار
محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اى يعيش نعومة ولا يبأس بفتح الهمزة
اى لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اى لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد للاول
واتاجي بالواو للتعريف لعلكم لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ولا تبلى بفتح
حرف المضارعة واللام شبابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من يرد
الله به خيرا تنوينه للتنويع والمراد الخير وحال الخير اى خيرا عظيما يصب منه روى محمد
اى يصيبه مصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اى يجعله الله ذا مصيبة يطهره بها من
الذنوب وضمير منه على التقديرين عائد الى الخير ومن في منه بعضية اجل قال الطيبي الرواية
الاولى احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم م واذا مرضت فهو يشفين م رضي
وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول ضمير يعود الى من وضمير منه الى الله بالمعنى الاول
اظهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا شكوه بالتشديد يعقوبه
في الدين اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعارف الكثيرة من الالفاظ
القليلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يشرع على مغير هذا باطلاقه يشمل المؤمن
والذمي والمستامن والتفسير عليه عم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق

عليه او بابرائه عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد
وفي الاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا
والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص بهذه بمعنى
المدة اى مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة بمعنى والله في عون العبد الذي كان في عون
اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان
العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاعي ومن
ستر على اخيه م جابر رضه روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل
ثنية بولي ما قبلها او عطف بيان المرار وهو بكسر الثاء اسم موضع بين مكة والمدينة
عند الحديبية فانه يحط عنه خطه اى مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان
صعودها شاقا طالت بولها لقربها من العقبة او لصعوبة طريقها فلذا حط عنه من بني اسرائيل
وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا فحليته المؤمن كيف تكون مثل
حطيتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل ومن الاستفهامية هذا مبتدا
خبره محذوف اى من الاستفهامية والاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فيكون
تامة وصائما حال من ضميره قال ابو بكر انا قال اى النبي ص فمن تبع منكم اليوم جنازة قال
ابو بكر انا قال اى النبي ص فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اى النبي ص فمن عاد
منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال اى النبي ص ما اجتمعن اى الخصال المذكورة من الصيام
وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل
بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
من رجل يتقدمنا من مبتدا او رجل خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما قيل من يتقدمنا
اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء بعده من الاسرار فيقدر
الحوض اى يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع
عطفا على يقدر ويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة الى ان نفع غيره خير من النفس
ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قال حسين دنا اى قرب من ماء بين مياه العرب م
سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير لرجل يجاسوسا

من المشركين وفيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العهد
معاهدا قال بعض ينتقض عهده ويجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره
الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلمة اجمع قال احمد مع لا يكون
السبب للقاتل اذا لم يبار المقتول والحديث يحتج به على ان الظاهر ان سلمة قتله
فمات علم ان المص اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع
بين الصحيحين ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من بلغني لا شرف فاز قد ادى امه
اي اوليا ءه ورسوله قال كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله
عم ثم نقض العهد وخرج مكة وكان يهجو النبي عم واصحابه رضه ويحرض عليهم الكفار وكلما
بلغ حسان بن ثابت رضه نزوله في بيت بمكة هجا اهل مكة فبعث اهل مكة فاتوا به فلما لم يجدوا ما وكلوه
قدم المدينة فبلغ النبي عم قدومه فقال الحديث معناه من كان له القتله فذهب نفر ليلا
فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام عم يصلي تلك الليلة في المسجد
فلما سمع عم تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند باب المسجد فقال عم
افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رضه روى مسلم عنه من ياخذ مني هذا فمن ياخذه
يعني سيفا هذا تقريره لقوله عم هذا قال الراوي لما قال عم من ياخذ مني هذا بسط كل من
المسلمين يده يقول انا فلما قال عم من ياخذه بحقه ثلاثا فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه
كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل ابو دجانة رضه بضم الدال بالجيم والنون بلا الف
قاله يوم احد م انس رضه روى مسلم عنه من يردهم عنا فله الجنة قاله سبع مرات يوم احد
قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله صلعم سبعة من الانصار
ورجلان من قريش فلما قصد الكفار النبي عم قال الحديث حتى قتل السبعة رضه وثبت
مع رسول الله صلعم ابو طلحة رضه ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة جرحا فاربع
وعشرين موضعا ولما كسر رباعيته رسول الله صلعم فغلبه الغشي احتمله رجع بالتهوي
وكلما ادرك واحدا من المشركين كان يضع رسول الله صلعم ويقاتله حتى اوصله الصخرة
وكان يقول عم اوجب طلحة ع عثمان رضه روى البخاري عنه قال لما هاجر من لما قدم
المدينة استكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار بئر يقال له رومة وكان يبيع
القربة منها بمد فقال عم له اهل تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي

غيري فلما استطلع ذلك فقال عم من يشتري بئر رومة فيكون دلوه في دلاء المسلمين وفي بعض
النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذا اولى للاشعار بالسببية
لان الظاهر سبب الجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون
مساويا لغيره في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني يقعها روى ان عثمان
رضه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها وكل الحديث على جواز وقف الشفعات
وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف بجعله مع غيره سواء فيه علم ان المص رقم الحديث
بعلامة ح لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض روايته ولفظ
البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قال صاحب التحفة ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه من ينظرن ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب قال
يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي عم
من العسكر في ذلك اليوم غلمانه وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل
فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق ابنا مسعود
روى انه وجده بين الايدي الساقطة فاخذه يحيه فقال انت ابو جهل حزاك الله
فضربه بسيف حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو الباب الثاني
ع ابن عباس رضه روى البخاري ان ابا كما اراد به لجة الاعلى وهو ابراهيم وانما كان
جدا لانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة
معنى الكلمات وكونها تامة وحديث خولة فيه تقديم وتاخير قوله يعوذ بها هو
من قوله اعوذ بكلمات الله للملابسة لا الصاحبة قبل الذكر على معنى ان ابا كما كان يقول اعوذ
بكلمات الله التامة لا انه يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضمير بها هم مفسر
بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تعالى فان كن نساء كان تامة وضمير بها هم مفسر
بقوله نساء وقد كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما بتشديد الواو على معنى قائلا
اعوذ كما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم
التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات فيقول كل منهما
اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي
جامعة للشر على الملعونين من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي شر

واما جيئت على وزن فاعلة لتشاكل قوله دامية قيل وجدا صابة العين ان ان ظرفا
لا شيء واستحكمه ولم يرجع الى انه والمراد رؤية صنعه قد كملت الشدة المنظور عليه بعينه
نظره على غفلة ابتلاء العباد وليقول المحق انه من الله وخيره من غيره فيوافق النظر
لكونه سببها ووجهها بعض بان العين تبعث من عينيه قوة سمية تحدثه تتصل بالمعين
فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقول اي النبي دم هذا الحديث للحسن
والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رضي روى مسلم عنه ان ابا البر
الاحسان بجعل البر بالاب بينا وافعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا والمراد منه فضل البر
وافعل التفضيل للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة
بعد ان تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان تكون بموت او سفر وانما
الوصلة باولياء والده بعده ابرا لان ذلك يؤدي الى سبب الدعاء له بالمودة وفيه
اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة اصدقائه احيانا اذا كان ابر الاحسان فضل صلة يخرج من
وصف الفضل م انس رضي روى مسلم تحته ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني
رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا فاذا كرد كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهور
الاضحى باشارة الى ان حضور صبيه بهذه المرتبة كانت لاجلها وان له نظيرين الظرف
بالهمزة هي التي ترضع ولدها غيرها وتقدم له على ظرين للاختصاص وكونها ثديين يجوز ان يكون
لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المغتذي به في الحاضرة يكون له ظئرين
تكملان رضاعه في الجنة وقيل يكون انه في النشاة الاخرى حقيقة لورود الاثر ان اهل الجنة
يكونون في عمر بضع وثلاثين سنة ويكون قوة في الجنة باعتبار ان العمر متعلق بها لانه
يستريح بها ولا من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يتحمل لكمال رجوعه الى
بروح من كشي الروح الامين في خدمته ويصير اهيئة يعقر بها على الارتضاع في العمر لكمال
جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون
اذا بعثوا بعد النفخة في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال ان من المتشابهات
ع ابو هريرة رضي روى النبي رضي عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل ام يرى اباه يوم
القيمة عليه الغبرة وهي ما يخلط من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد كونها
عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد الفاجر لا ينفع الوالد الكافر ق

عائشة رضي انتقاط الرواية منها ان ابغض الرجال الى الله الالد بشديد اللام
صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر القاف وشديد الخصومة كذا قال الطيبي
فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع انه وهو الكافر خصومة
انكاره انت والا موت كما قال تعالى او لم يرى الانسان انا خلقناه من خلقه فاذا هو خصيم
مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم كما
الخصم بسكون الصاد مصدر اتقديره الذي له خصومة اي شدة م جابر رضي روى مسلم
عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره ومنصبه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدر الله
عليه استوزانا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين
يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهايلة وهي كون عرشه على الماء تحكما به وسخرية لانه
مستعلي الله كما قال تعالى وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على
الماء وفيه اشارة الى اعتزاز الجن جنس الانس الذين يرجونه بالجملة ثم يبعث سراياه
جمع سرية وهي قطعة من الجيش فاذنابهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة
يجي احدهم هذا الاخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول
ابليس ما صنعت شيئا تنويه للتعظيم والنفي ثم يجي احدهم فيقول ما تركته ما يلتفت الى
اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه اي يقربه ابليس في ذلك
من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبره محذوف اي انت صنعت
شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب
هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح من غير ذكره تفسيره خلاف القياس وانما يجي
اللعين عن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع
في الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري رضي انتقاط الرواية منه ان ابواب الجنة
تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء باب
الجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو
من العدو في الضراب وانما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح وفيه
قد تقدم من رواية ابي هريرة رضي من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة
الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فاجاب ان سبيل الله عام فيدخل فيها ما فيه فيكون المراد

بالرؤوس الراكب ومركوبه انفاذهما اهلاكهما وهو انما يكون بالرؤوس السيوف فصارا
متقاربين في المعنى اقول الاجر فضل من الله تع يجوز ان يعطيه من شاء بمعنى جعل على اكثر
اجرا جزيلا وقدر جليلا فاي حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رضه روى مسلم
عنه ان ابا ذر اتى النار فالرجل يسأله اين ابي قال ابو ذر في النار قال ام ذر الله رضاها
السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال في اول مرة ثم ذكر التنبيه ام اياه
مع ان التبليغ المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما حضه استرع
من حسن الخلق م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن
انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة عنده المنبئة عن ذل المستحق وكونه
عبدا لان لاحدهما اضافة الى اعظم اسماء الله الذي خص التوحيد به وكلمة الشهادة وللآخر
اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين
لا تدعني الا بيا عبد الله فانه اشرف اسمائي قال ابن الضعيف مبارك هذا الاسم لطيف اصله الله
شانه موصاه بما شانه احمد الله على الهم والى الحنيف ان اسمائي بعبد اللطيف يا مولاي لا تضل
علي فانك لطيف وقوته برضاك فانه ضعيف ولا تنظر الى ما حدر عنه واح ذنبي القبيح حسن
ظني م ابو ذر رضه روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحانه الله وبحمده اراد بالكلام كلام
المحمودين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه ان احدكم يجمع خلقه اي يجمع ويقع مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجمال لا من
الجمع يقال اجمعت الشيء اي اذا جعلته جمعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمرأة جمعا في بطن امه اي
قدرتهما من قبيل ذكر المحل وارادة الحال واقول روي عن ابن مسعود رضه ان النطفة اذا وقعت
في الرحم فاراد الله ان يخلق منها نسمة تنشر قرشية المرأة تحت كل ظفرة وشعرة فتمكث اربعين
ليلة ثم تنزل ماء الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بتفسير اربعين يوما
ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم تكون مضغة وهي
قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا
يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فلا تنافي ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي قال
اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير
يكون في الاربعين الثالث المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة

لا يتحقق

لا يتحقق عادة ويؤمر بأربع كلمات يعني يأمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية بمنزلة
كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون
الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي قال يدخل الملك
على النطفة بعد استقرارها في الرحم اربعين ليلة اي رب اشقي او سعيد هذا يدل على ان الكتابة
تكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء الجارة
في اول على ان يكون بدل الاعمال اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد
هنا وعلى منتهاها ومنه قوله فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت النار او سعيد
وهو من وجبت الجنة قدم ذكر الشقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الناظم ان
يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل لنكتة حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي
المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك والا فمقتضاه تحقق سابق عليه وذلك فوائد الاذرعية
هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى بالكفر وهذا ما يطلع عليه الا التقدير الازلي فلا تغتر
ان احدكم ليعمل عمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى ما كان بينه وبينها غير ذراع فيسبق عليه الكتاب
قال الطيبي لكن نفس حتى بنفسه لهذا ذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة
ويكون بالرفع معطوفا على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة
فيسبق عليه الكتاب اي غلب عليه كتاب الشقاوة فحقق يسبق معنى يغلب واللام فيه
للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه و
بينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل عمل اهل الجنة فيدخلها وفيه
بيان ان الاعمال بالخواتيم وليست بموجبات فان معنى الامور بالنهاية اي ما جرى به القدر في
البداية خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه
لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان في الماء رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد
الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يقرأ عليه بفاتحة الكتاب فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه
فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله شيئا اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله صلعم
فقال ع ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله متفق بالشافعي ومالك رحمهما الله على جواز
اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة ولمسر رحمه الله متمسكين بما روي عن ابي بن
كعب رضه انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي قوسا وذكرت ذلك للنبي صلعم فقال ان اخذت

اخذ ستة سامن نار وقد ذهبها جاب بعض عن الحديث بحمل الاجرة فيه على الثواب لكنه غير
مناسب لسياق الحديث وتهكمهم بتلك الرقية فضرت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على انه
حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روى ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية
انهم لم تضيفونا فانا براق لكم حتى تجعلوا جعلا في اخذ مالهم بسبب او يقال الرقية
بالقرآن ليست بقربة محضة فهذا اخذ الاجرة عليها خالصا فاخذ الحديث محمول على تقدير رقية
كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة ان اخذ الاجرة على التعليم
جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد ذلك الموضع عالم آخر وغيره جائز اذا تعين

م عمران بن حصين وجابر رضه روى مسلم عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه
لكن المذكور بعده في رواية جابر رضه فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران رضه يعني النجاشي
وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بكفنه وقع نجاشي ان
النبي صلعم لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم
الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه صلعم وفيه دليل على ان النبي جائز فرض دينه يتولى تكفين الميت
واما ما روى ان النبي صلعم نهى عن النعي وهو اظهار الموت واعلام محبيه على ما يكون لغيره
مثل اظهار التفجع واعلام حال الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن
لم يجوز يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي صلعم فكان كمن رآه الامام وان
القوم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي اقبح واكثر مذلة عند الله
رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم ملك الاملاك ولذا فسره بقوله ق المتفق
اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي صلعم فقالوا ابعث معنا رجالا يعلموننا
القرآن فبعث اليهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يحتطبون
بالماء فيفقهونه وفي المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة والفقراء
فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي صلعم حالهم وقالوا فقال ان اخوانكم قد
قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنا انما يحكمون الحصول الخاص
الله يستغفر لهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك
م جابر رضه روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف فعل تفضيل للمفعول
وهو ليس قياسيا لكن لما كان الفعل مستعملا ذكره صلعم بعبارة مناسبة له وهذا يحمل

بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون
ابتداء كما قال الله تعالى انا نزلنا على اهل هذه القرية رجزا من السماء بما كانوا يفسقون
الا انه اراد قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والفارة والسنور
لابي داود عن ابن عباس رضه عن النبي صلعم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل
والمفعول به قتل الثاني فواحد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان
كان غير محصن م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان ادنى اهل الجنة لمنزلا رجلا يتسرادى بمعنى اقل
يتنعل اي رجل ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها
وقانا الله منها بلطفه المتين وابقانا وعقابه الامين آمين آمين م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود والمراد ملكه وسيره اهدم من الجنة
ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله والملك قال شارح ان يقول خبر
ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسم الوجه الظاهر محذوف وان يقول بيان
قوله لانه سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما يتمناه ومثله معه ويتمنى
يعني بعد ما يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل اتممت في الامانة
ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله تع فالاستفهام يكون للتقرير
وعلى كلا التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او
الملك فان ذلك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى
جميع الجنة وان كان حصوله محالا فكيف يقال له فان ذلك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز
ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وجدوا او يكون التمني مقيدا بالحق
والامكان من شرطه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع
طائر ويطلق على الواحد حضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا
ذكره الاقليشي واختصره والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث
في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة
بلا حساب فيدخلونها الآن الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا
بين هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء اجسادا كالطير يتناول
بها ما يشتهون من اللذائذ الجسمانية واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح

مطلب اولى اهل النار عذابا

مطلب ارواح المؤمنين

يريد هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة
طير الكمثل الملك بشرا والاولى ان لا نشتغل بكيفية امثال هذا لها فنا ويل خلقه بحرف
المراد منها او كارها النزهة تسرح من الجنة اى ترعى وتنا ول حيث شاءت ثم تاوى
اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والا فحقه ان يعدى
بعلى اطلاعة وهذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس الاطلاع بل هو جاء عن
مزيد فضل عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شيء نشتهى وكل نسرح من الجنة حيث
شئنا فعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثم مرات فلما راوا انهم لن
يتركوا من ان يسئلوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا اجسادنا حتى نقتل سبيلك
مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعنى حاجة معتبرة كانهم سالوا ما هو خلاف عادة
الله تركوا على بناء الحكمة فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون
رؤية الله موقوفة على ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى تحصيل
حصول الاستعداد فان قلت اراد بهم اعادة الروح الى الجسد اذا كان الطلب بهم فيه فلا
فائدة وان كان لغيره فهو الاشتهاء قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب
الشكر ومقابلة النعم التى انعم الله عليهم م ثوبان رضه بفتح الثاء والمثلثة روى مسلم عنه
قال الراوى جاء حبر من اليهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت ما
تقول يا رسول الله قال قاله بعينه الذى سماه به اهله فقال م ان اسمى محمد الذى سمانى
به اهلى الموصول صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووى
هذا محمول على من فعل الصورة للعبادة او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك
فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يعتقد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون
اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله يلوح الى
انه يستحق ان يكون كذلك فمحل العطف ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان اشد
هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر المتخيل ما خلقتم يعنى صورتم
شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه بتخيلهم ق سعد بن ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية
ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما المار والمجرم رجل يحدث حديثا معناه ان اعظم من اجرم

جرما كان في حق المسلمين من سال عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته اعلم
ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك كما
كسؤال عمر رضه وغيره من الصحابة وامر الحج حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت
اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فكرهت
النبى م فمثل هذا من حج ابى رزين سائله ان اجاب عنه كان تعليلا لو يكون بسبب
تثقيلا على غيره ونظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله واعرض
عنه النبى م حتى اعاد مسئلته ثلث مرات فقال لم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله
لو قلت نعم لوجب ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الجرائم
لتعدى جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه ان
اقل ساكنى الجنة النساء القلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكنى الجنة
المتقدمون في دخولها وان تكون باعتبار سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة من دخل قبلهن
وانما قلت كذا لان الكثرة في الجنة غير مناسبة فلا يوصف بالقلة والكثرة ق انس رضه
روى البخارى عنه وقال قال م حين قدم من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام
والاخفش صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجبال وجرنا شعبا بكسر الشين المعجمة طريقا
في الجبل ولا قطعنا واديا الا وهم معنا يعنى شاركونا في استحقاق الثواب لكونهم خلفنا
حبسهم العذر استيناف يعنى انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذوات الاطلاق
هذه النسوى في الثواب لما قال الله تعالى فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق
ابو موسى الاشعرى رضه اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة مشهورة
الى اشعر وهو اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال المص صوابه ان الاشعرين نهوكما
قال لانهم يقولون يا نون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اى نفد زادهم
والمراد زاد بعضهم تورية قولهم جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك الراوى
بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية بينهم
وانا منهم والمراد بالمبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاتحاد
بهم خ ابو ذر رضه روى البخارى عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعنى الذين كثر مالهم في
الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعنى من تصدق في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالمال من قرحه اشبه بالاشتقاق والقول قوته تعلق الفعل مناسبا للمقام ق ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليارز براء مرطية بعد هرقم ثم الهجرة
روى في بيته الحرم كما عناه ينضم الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها قال الهروي اراد
بتلك المهاجرين الى المدينة انما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان وكرها اشق من جهة شيها
على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة شديدة بالهجرة بعض الصحابة الى اليمن ثم الى الحبشة
وفي ذكر لفظ يارز الدنو وهو شديد دون ينضم اشارة اليه الا يرى ان التزيير يقال لاهل
الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها ما يجيء كالحية اذا انضمت الاظهر ما يدخل
بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام فتحت المدينة بالكراهة فاو يجوز ان
يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي عم في خلافة الصديق رضه من انضمام المرتدين
الى المدينة حماية لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى الجحر ما يحمي
لنفسها ق جابر وعائشة رضه انقطاع الرواية عنها ان البيت الذي في الصور اي
صور ذي الروح لا يدخل الملائكة المراد بهم الذين يتبركون بالبركة لا الحفظة لعدم دخولهم
لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه ولان بعض الصور يعبد فما بعض الاشياء
المالخواص ما يعصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عم عمل التصاوير كما قال الله تعالى
يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في
المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيجدوا اكوعبادتهم اجيب عنه بان هذا انما يجوز
ان يختلف في الشرع لانه ليس من مقتضى العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته
ان كانت معلومة بالتشبيه بعبادة الاوثان فتجيء عقلي والوجه ان يراد التماثيل ما لم يكن
صور الحيوان لان التمثال اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة رضه انقطاع الرواية عنها
ان النائحة وهي صدر والبتن زيد القوم بتشديد الياء اذا سقاهم اللبن والمراد به هنا
ما يطبخ من ماء الشعير والنخالة يسمى بذلك لشبهه باللبن بجم بضم التاء وتشديد الميم الثانية
من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين
كونه عم مهديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عم لم يرد
لغيره الا ما يراه الخطيب وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة زيد بين مرتبة بقوله وان
محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبرئ عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان

اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني
بالفرار براءة دينه وصيانة من ان يكتنفه المحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع
السين فيه لب الغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فيا ليت عفف استعفف
ابلغ من عف كانه طالب الزيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من ارتكابها وقوع
ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حميه وانما قال يوشك
يوشك لا يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صاحب
الحرام وان لم يتعمد لانه يكون اقرب تقصيره في التحري واما لانه يتعاطى الشبهات ويجترئ
على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قوله المعاصي تسوق الى الكفر
واما كحيث المذانة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك اهل السر فيه ان حمى الملوك
يحتمر عنها كل ذي بصيرة حمى الله تعالى معقولة لا يدركها الا ذوو البصائر ولما كان فيه نوع
خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله عم كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه
اكد الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحرم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد التنفير
من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى
الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان الموضع
يميل القلب الى الصلاح وعدمه فيه الى الفجور بين عم عليه بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا
صلحت بفتح اللام اي انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استحق الجوارح الخيرات لانها
متبوعة للجسد وهي اذا كانت صغيرة مصورة كمنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انشرحت
بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الاشرار المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها
محل الخواطر المختلفة المائلة على الانقلاب به م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ان الله عم
يحمده اي على تخليص حاميه من المجنون فضله عاجلا لاقراره به تجريد الحمد وحذف
الجملة الفعلية على الاسمية لانها تناسب البلاغة وتعيينه اي على الصبر على ايذاء المشركين
من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين
كونه عم مهديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عم لم يرد
لغيره الا ما يراه الخطيب وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة زيد بين مرتبة بقوله وان
محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبرئ عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان

قوم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل فمن الله روى ان ضماد
لما سمع هذه الكلمات التي تنظم بها الحيوة حتى قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس
البحر يعني وسط العلم والحكمة ما ترك انا بيعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عليه
افضل الصلوات كيف داوى ضمادا وشفاه من جنون الجاهلية اما بعد هذا شروع بعد
تحميد الله تعالى الخطاب آخر ولكن لم يظهر ما ذكر النبي م بعده لعله م لما رأى دخول في
الاسلام اشتغل بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قال اي النبي م هذا الحديث حين جاء ضماد
الازدي ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي م قبل ان بعث وكان
من قبيلة اليمن يقال لهم ازد شنوءة بضم الشين بجيمه ما روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون
لرسول الله صلعم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل سموه
مجنونا لخفة ايامهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا لو اتيت هذا الرجل
فداويته لعل الله يشفيه على يديك فجاءه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج
من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال
ابو موسى رضه الريح هنا بمعنى الجن سموها لانهم لا يرون كالريح وان الله تع يشفي على يدي
من شاء فهل لك يعني هل لك حاجة الى دوائي م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان الدنيا
حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا
او لتشبيهها بالخضراوات سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارة يغتر بها الناس بحسنها
وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي
في الحقيقة لكم وانما هي لله تع جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون
اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطف ما في ايديهم بايديكم فناظر
هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مآلهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الدين بدأ
بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدأ يعني الاسلام كان غريبا
في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل والمراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء بين
الناس لا يخالطونهم كان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا في الآخر
وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر
من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء بالضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء

يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعز نهمة الآخرة ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت قيل رسول الله صلعم ما اكثر ما تستغفره من الذنب فقال اني لاستغفر الله
الرجل اذا اجرم اي ارتكب ذنبا حدث يعني تكلم للاعتذار تقصيره عن الاداء فيما مضى
فكذب ووعد اي في المستقبل فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان م
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب
كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب لاستمرار الملازمة كتابة كونه صديقا او كذابا اظهاره
في الملأ الاعلى او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابقة م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل العمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل
النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فبيان ان
الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها ع ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة شجنة وهي بالحركات الثلاث في الشين المعجمة
عروق شجرة متداخلة من الرحمن يعني عروق الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فكيف
العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالحق طالب للرحم وصلته
اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه خ عائشة رضه روى البخاري عنها
ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين الاختين
وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثني منه موضعه الفقه م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت
دخل رسول الله صلعم على ابي سلمة حين مات وقد بقر بصره مفتوحا فاغمضه قال ان الروح اذا
قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه والا يتداوم نظره فيشبه على تلك الهيئة فينبغي ان
يغمض لزوال غاية الانفتاح بزوال البصر والا يتبع منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف
حال في البدن وان الحاق هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الزمان
اراد به هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة
التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض بسبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون
تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل والده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم
الخليل م لكنهم اذا وقع لهم ضرورة القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لا يشكل بهم الحكم
بالكلية وامروا منادي ينادي في القبائل الا ان نسأ الحرم الاصح اي اخرنا عنوا بذلك كان

غالحرم وسمّى الحرب بدلا في صدور واذا عرض لهم حاجة اخرى يقلبون الحرم من صفر الى ربيع
الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب
رسول الله صلعم بعرفة فاعلم ان الحجة استدار وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا
بشهر كما هل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال امر النسيء
فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم متتابعة
جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة وجاء فيها فتح التاء والحاء وكسرهما
لكن المشهور القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم وجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة
متواليات واضافة الى مضر وهي قبيلة وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد
تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان
رجبا لحرام هو الذي بينهما لا كما كانوا يستونه رجب على حسب النسيء او يسمونه رجب وشعبان
رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري رضه
اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل راوي عن النبي صلعم
ثلثة عشر حديثا اتفق مسلم منها بحديثين ان الساعة وهي اسم لوقت يقوم فيه القيمة سميت بها
لانها ساعة حقيقة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر ايات اي علامات تكون في الموجودين
تامة بعضها توجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف انكساف ذاته في الارض وتغيبوت
فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة
واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود رضه هو عبارة عما اصاب قريشا من الجوع
حتى ياكلوا الميتة كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لان النبي صلعم سئل عنه فقال يملأ
ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصيبه كالزكام والكافر كالسكران
ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال ما خوذ من الدجل هو السحر او السير
فانه سيأتي يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل وسيأتي بيانه وصفه وخروجه في حديث اخر
ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصى موسى وخاتم سليمن لا يدركها طالب
ولا يفوتها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصى وتختم انف الكافر بالخاتم ويأجوج ومأجوج
بالهمزة فيهما صنف من الناس ستة من وصعهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار
تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وتقرأ انها تسير امامهم حتى تحشرهم على الناس اي تجمعهم على

الارض

على ان يتركوا وسياتي الكلام فيه ولم يذكر الى الثلثة م والراوي في الحديث الثلثة
وهي في غيره اي تلك الاية العاشرة وغير هذا الحديث نزول عيسى ابن مريم ق
المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم ابن
النبي صلعم فقالوا انكسفت لموته فقال صلعم ان الشمس والقمر اياتان من ايات الله يخوف
بهما عباده هكذا ورد حديث اخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي
فائدة في قوله ولا لحياته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا رفع من كان
يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شريفة فاذا رايتموها اي رايتم انكسافها على حذف
المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امرهم
بالدعا لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة
الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استحباب الدعوات في الاماكن الشريفة
والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار الصلوة كالكسوف اذا لم تنجلي الصلوة مرة وتكرارها
غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية
للجمع الامرين بان يمتد الدعا بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رضه روى مسلم عنه
قال قال النبي صلعم من نسيه شهرا معينا فعليه صيام تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله
انا اصبحنا تسعا وعشرين فقال صلعم ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان
كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه
اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه كامل ثلثين م جابر رضه روى مسلم عنه
ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون بالروحاء وهي بلد بمرة قريبة
من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت
المؤذن م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤذنون
غير منهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد باعبادهم الصنم انما
نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تع حكاية عن ابرهيم يا ابت لا تعبد الشيطان
وكان ابو يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فصلة بمعنى مفصول من
جزر عنها الماء اذا ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحر الى زوال الانهار كجزيرة البصرة وعمان وتلك
المباركة بنا اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات ضيقة الا العرب لانها مسكنهم

قال ابو داؤد في روايته كان موته في العاشر من شهر ربيع الاول م

مع كسوف الشمس

مع تغيير

بالنصب على الحال من الضمير في الجزيرة والضمير في الجزيرة راجع الى العرب م

فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي ص
لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان واقتداؤه بالمصلي غير لازم لان صدق عليه انه يحدث
غير تائب او يقال ايأسه كان من عبادة الصنم وتحقق بانه تلك الجماعة غير معلوم او المراد
بالمصلين الذين على الصلوة باخلاص او اللام فيه للاستغراق فخص جزيرة العرب بالذكر
لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس من اغواء المؤمنين
وحملهم على الفتن بل لم يطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان
آيسا من المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم
مخرج التحريش وهو الاغواء بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال
جاءت صفية زوجة النبي ص تزوره في اعتكافه ليلا فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي ص
معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي ص واسرعا فقال النبي ص
على رسلكما فانها صفية فقالا سبحان الله فقال ص ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى
الدم فخشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان
يجري في الاعضاء من غير احساس كما ان الدم يجري كذلك ومعناه ان الشيطان لا ينفك
عن الانسان فيوسوسه مادام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان
جسم لطيف فلا يبعد نفوذه في الانسان اللطيف بل في الكثيف اذا كان متخلخلا لا ان الهواء
النافذ في البدن م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي ص لم نشرع
منه حتى يبدأ النبي ص فيضع يده فبدأت جارية ان تاكله بلا تسمية الله فاخذ النبي ص بيدها
ثم بدا اعرابي مقلما فاخذ ص بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان الذي يستحل الطعام اي
لانه جاء في رواية اذ ص قال عند ما اخذ يد الجارية احتبس شيطانها يستحل الطعام اي
يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل
المراد به تطهير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي المعنى
ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكلا حقيقة لان النفس ما وزنه العقل استحل
لانه جسم نامي حساس متحرك بالارادة وجب قبول ان لا يذكر اسم الله عليه الحاء تحريف
اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع فيه وما لم يشرع فيه هذا لا يمكن الشيطان من استحلاله فيه
اشارة الى ان من شيء واحد من الاكلين حصل اصل التسمية وبه نص الشافعي رح واذ جاء

بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التي اكلها التسمية فاخذت بيده فجاء بهذا
الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يده قدرته الاعرابي
اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها من ذكر الاعرابي وبعض الشرح
مع يدها وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يكرر التسمية ليطلع غيره ويتبرك عليه وان فاتت
في اول الطعام يسمي في اثنائه لقوله ص من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله
في اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان
الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو الكون
المستقيم والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب
صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي
الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارع فيهما يصدق وليكذب
للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم
بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضاه الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يكترث
لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي كثر النسخ
بفتحها ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه باس وتعب في قوله يرفعه الله
بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال اذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة
من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم
بكلمة خير نظرا قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يلقي له بالا حتى
يهوي به في النار فيحث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان العبد
ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار
على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد
قعر من البعد الذي حصل بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تع
اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سامعا ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنهما ان العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه فوائد هذا الباب
ورود ما روي عن علي رضي الله عنه ان جبرائيل اتى النبي ص فوجده منتقعا فقال يا هذا الفم
الذي اراه في وجهك قال النبي ص الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق

بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر كانه يقول انت مصدق بالقدر فما هذا
الحزن فلا يهمنك مرطر الحسين فان الله يعافيه ما وقيل العين دائم فذا الوجه وتلوا
العين تدخل الرجل القبر والليل القدر اى ان هذا القرآن يقتل والوجه هو الاول ق الذى يعبر
اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذى قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت
ما معنى هذا وقد قال م كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداد قبول الاسلام
وذلك لا ينافى كونه شقيا فى جبلته اويكون بالفطرة قوله ما يعين قال الله تع الست بربكم قال
البوذى لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله بان معناه والله اعلم ان ذلك
الغلام لو بلغ لكان كافرا لا انه كافر فى الحال ولو عاش لارهق ابويه اى غشيهما طغيانا وكفرا
اى طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما خبثه على ان يتبعاه فيطغيا
فان قلت خوف كفر واحد فى المال المسيح قتله فى الحال فكيف قتل الخضر خوفا من كفر ابويه قلت
يجوز ان يجوز ذلك فى شرعهم ونقول هذا علم لدنى كما قال الله تع وعلمناه من لدنا علما مولد
مشرب اخوذ غير المعهود فى الظاهر فلا نستغرق فى كيفيته وفى الحديث بيان الحكمة فى فعل الخضر
فكانه م خرج فى معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اى
الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له
يطلع قرن الشيطان اى ناحية رأسه ولعل المراد به الشر كما فى المحلى واراد الى الحجاز فى
حديث اذا طلعت الشمس طلعت بين قرنى الشيطان وسياتى بيانه قال الصغانى مؤلف
هذا الكتاب بهذا حديث سمعته من النبى م فى المنام قال وهو يشير الى المشرق م انس رضه
روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب فعول
الكسر وهى بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعنى يكافئ
بحسنته بنصيب فى الدنيا ولا نصيب له فى الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض العلماء لا يثاب
على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب
عليها لما صح ان النبى م قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله تع كل حسنة كانت له
واما المؤمن فان الله يدخر حسناته فى الآخرة ويعقبه رزقا فى الدنيا على طاعته ج ابن
عمر وابو هريرة رضه روى البخارى عنهما قالا سئل النبى م من اكرم الناس فقال ان اكرمهم
عند الله اتقاهم ابن الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم اكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن فى اتفقت بدون الالف

وصوابه ان يكتب بالواو تعديل الصفة يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم
اجتمع فى يوسف م مع كونه ابن ثلثة انبياء مترسلين شرف النبوة وحسن الصورة
وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعاية الخط والبلايا فاى رجل يكون اكرم منه هذا
م وانه من الاسقع رضه وانه بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف
قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبى م ستة وخمسون حديثا فى الصحيحين حديثان
احدهما للبخارى والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهو كسر الكاف عدة قبائل ابوهم
كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش النضر بن
كنانة هذا واصطفى من قريش بنى هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد النضر هذا
واصطفانى من بنى هاشم لان محمدا م ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا وتخصيص
الخيرية والاصطفاء فى هذه القبائل لبيان غاية الديانة بل اعتبار الخصال الحميدة ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرنى ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال
اى النبى م هذا الحديث لابى بن كعب قيل الحكمة فى الامر بالقراءة على ابى رضه مع سماعه
قراءة النبى م كثيرا هو ان الله تع كلفنا بان الناس يشاهدون القرآن منه ويكون شيخا فيه
فامر نبيه م بالقراءة ليتعلم آداب القراءة وآداب التعليم ليس ان الامة بذلك كان ابى
رضه ممن جمع القرآن على عهد رسول الله صلعم روى ان عمر رضى الله عنه كان يقول اقرؤنا
ابى واقضانا على رضى الله عنه وكرم الله وجهه فقال ابى وسماه هذا معطوف على فعل مقدر
مع حرف الاستفهام يعنى هل ذكرنى الله صريحا وسماه قال نعم فبكى ابى بن كعب فرحا
من تسمية الله تع اياه باحد القراء اقول فان العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووى
تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاقبال
وتطهير القلب وكان الوقت يقتضى الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب
وابى رضه كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم ج ابو الدرداء
رضه روى البخارى عنه قال كنت جالسا عند النبى م فاقبل ابو بكر رضه متشمرا فسلم فقال ما كان
بينى وبين عمر شئ فاسرعت اليه والغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لى علق فابيت
اليك فقال م يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر رضه ندم على فعله فاتى منزل ابى بكر فلم يجده فاتى
النبى م فقال م ان الله بعثنى اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواسانى اى

شاركنى واو استئنافية من الهمزة تخفيفا قال الجوهرى واسا لغة ضعيفة ثم اساء وقد جاء
في حديث اواساء بنفسه بايعنا جهاد المحاطرة وماله يبذل نصرة دينه فهل انتم تاركوا
لصاحبى يعنى اتتركونه لاجلى ولا تؤذوه وان بدا ما يوجب ذلك روى ان ابا بكر ما اوذى
بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركوا لى اى طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين
في علم المعانى ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه الرواية عنه ان الله تجاوز لامتى عما حدثت به
انفسها بالرفع والنصب روايتان يعنى لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح اعلم ان
حديث النفس المعفو اوعنه على نوعين ضرورى وهو ما يقع من غير قصد واختيارى وهو ما يقع
بقصد والمراد به والحديث النوع الاول معفو عن جميع الامم اذا لم يصر عليه
لامتناع المؤاخذة فلا يبقى للقول لامتى فائدة وانما خص النوع الثانى عن هذه الامة تكريما لها
ما لم تتكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح
المصابيح الاختيارى بما اصر عليه وجعل ما اذا لم تتكلم به للقوة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل
على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امراته
بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امراته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عليه السلام قال لم تتكلم به
او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تع
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس ضعيفة من الصحابة
ان هذه الاية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله تع بقوله لا يكلف
الله نفسا الا وسعها كذا قال الشارح ولكن المحققين على ان هذه الاية مصروفة لا منسوخة لان
النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر وانما
حديث المتن والحديث الاخر وهو قوله صلعم حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدى بسيئة فلا تكتبوها
وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها
عشرا فمحمول على هم الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن
نفسه على معصية مثلا فان قطع خوفا قطع خوفا من الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها
كتبت معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قال النووى في شرح صحيح
مسلم فان قلت قد نقل الصحابة رضى بنسخها فكيف تنكر عليه قلت انما خالف اصحاب الاصول

فان

فان قول الصحابى نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه حجة
حتى ينقله عن النبى صلعم احتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رضه روى مسلم
عن انه جزء القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل كل واحد
احد جزءه من اجزاء القرآن وجه كونها جزءا لجزء القرآن يكون باعتبار الثواب يعنى ان الله تع
يعطى قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف الاجر كذا قال النووى
وقيل ان القرآن على ثلثة اقسام قصص واحكام وصفات وقل هو الله احد احد هذه الثلثة

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله
والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روى ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء
ليصرف اليها وجوه الحاج عن مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وقيل عظيم كان
مقدم الكل فكلما وجهوه الى الحرم بركت واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينا هم كذلك
ارسل الله عليهم طير الكل طاير حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم الحجارة فهلكوا فمن
اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة السجيل فانه لم يحل لاحد كان قبلى وانما احلت
لى ساعة من نهار قيل اول يوم كان اراقة الدماء فعطلا نهاره الى المحتاج اليها للغنيمة وقيل
كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لا طلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله تع حرمها
ابرهيم صلعم طلحة من النبى صلعم اذ قال ان ابرهيم صلوات الله عليه حرم مكة وانى حرمت
المدينة وما روى انه صلعم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابة الله تع
المحفوظ لا ان ابرهيم صلعم حرمه وانها لا تحل لاحد بعدى فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء بالصيغة
المجهول اى لا يهيج بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باى وجه كان ولا يختلى
شوكها اى لا يقطع فاذا لم يحرم قطعه مع كونه مؤذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات
فيها لا يجوز قطعه وهذا النفى بمعنى النهى والمراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى
خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلا ولا تحل ساقطتها اى لقطتها الا لمنشد اى لمن
يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة
الحل كذلك فما وجه ايرادها ههنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا
كما لا يقطع شجرها ومن قتل قتيلا اى مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤل اليه كما جاء في القرآن
انى ارانى اعصر خمرا والا فانما يقتل الحى لا المقتول فهو مخير النظرين اما ان يفدى على بناء

قصة الفيل

مطلب قصة فيل

الا على اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم فوق المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي
قتلته به يعني ولي المقتول عمدا مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداه وهي الدية قوله
اجبار القاتل على القاتل من شاء وهو احد قولي الشافعي رح وذهب ابو حنيفة ومالك والحنابلة الى
موجب القصاص فقط لقوله ام العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل قوله فيشاء
بين الدليلين يعني لا يفيد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال
العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال
اي النبي صلعم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم
لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا الحرم معروف الحدود ولحرم مكة حدود
لا وحيون لان حال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه ملامشاركة حمل فان قلت ما وجه استثناء النبي صلعم
الاذخر من الحظر عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون لوحي الله تعالى اليه تلك
الحالة او بوحيه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر كاستثنائه او بان استثناءه كان بالاجتهاد
او بان النبي صلعم كان اراد الله تعالى فسبقه العباس فتمم صلعم كلامه بعده ومن لم يجوز الفصال
الاستثناء من الحكم بعد الحكم بهذا الاستثناء يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه
قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال ابا شاه ولا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته
رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان يكتب لي هذا الحديث واسناده
الكتابة الى النبي صلعم مجاز لشهرته بكونه نبيا وانما طلبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا
اذن من النبي صلعم بكتابة السنن وكان نهى عنها في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه
فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الله تعالى حرم الخمر وهو اسم للنيء
من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة رح وقال بعض هو اسم لكل مسكر
يخامر العقل ويخالطه واختلاف مشهور فمن ادركته هذه الآية وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعندنا منها
شيء فلا يشرب ولا يبيع فيه في الآية دلالة على حرمة لحم بوجه لما قال تعالى رجس وهو ما يستقذر
القذر يعني بالرجس الاجتناب في الحكم فيكون حرمة كحرمة الميتة والدم الاخبار ربا تبا من عمل الشيطان والدم
ليست بعمل فيقدر رضا ولها والنهي امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا المعنى يناسب
تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رض روى مسلم عنها قالت توفي

مجي

صبي من الانصار فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال
او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الاخرة
فيه لا تهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني اتحققين ما قلت والحق يزيد الجزم به قال النووي
اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تع والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم
بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة تشمل الصغير والكبير فمعنى الآية
الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم الذين هم في الايمان حقيقة كانوا كبارا او صغارا
او كانوا اصغر درجة من الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم لتقر بهم اعينهم
في الجنة وتوقف فيه بعض من لا يعتد به مستمسكا بهذا الحديث واجيب بانه م نهاه عن الحكم
على معين بدخول الجنة كما ان الحكم على معين من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث
يحتمل ان يكون قبل نزول الآية في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في
النار تبعا لآبائهم وقال آخرون انهم في الجنة لان النبي صلعم اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم
الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين
رواه البخاري ولقوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا الآية وولد الكافر لم يتوجه اليه
التكليف وبعثة الرسول فلا يكونون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليل بان المراد في
المنام كان في النشأة البرزخية فلا يلزم ان يكونوا في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد من
العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي العذاب في الآخرة ولئن سلم فلا
يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات فجرى عليه
السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور
هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم وقال الشيخ ان معنى
خلق ان كان بعض اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من العنف لان الفراغ
الحقيقي بعد الشغل وهو على الله ممتنع فاما الرحم فقالت المراد بها ما قام بمكان يتكلم
الرحم على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يتكلم
او صلة ويستعاذ من قطيعة فيقوم ويقول اما بان تمنعه حقيقة فيقام وصورة كلام كما قيل
اردت ان اقطع حبلك فقامت حبلك وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ بك من القطيعة

نسخة وقال الطوري

نسخة بقي سر الطيبة

هذا صفة مصدر محذوف اى عاقى هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتى قال نعم صغيرة قال عائذ
الله ونعوذ بك اى اجابه مقررا لما سبق استعاذة لما كان اوجزا اما تستعيذين هذا خطاب للرحم
الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعدها ان فيه ان وصلت من وشكك واقطع من قطعك
قالت بلى قال اى الله تعالى فذاك لك اى الحكم السابق حاصل لك ثم قال رسول الله صلعم
اقرؤا ان شئتم يعنى ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الآية
فهل عسيتم ان توليتم يعنى فهل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه ومعناه
ان توليتم امور الناس وتامرتم عليهم ان تفسدوا فى الارض وهو خبر عسى وتقطعوا
ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بكل ما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء
بان يقول لكم هل من عرف رفاوة اعتقادكم فى الايمان فهل عسيتم ان هذه منكم مما يكاد يوجد
فى الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطع الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم
واعمى ابصارهم م عائشة رضه روى مسلم عنها ان الله خلق الجنة اهلا خلقهم لها وهم فى
اصلاب آبائهم يعنى عين فى الازل من يكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء
لانه اقرب الوهم الناس وخلق النار اهلا خلقهم لها وهم فى اصلاب آبائهم ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس رضه بمجلس فى قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض
رسول الله صلعم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسا مع رسول الله صلعم فدخل العباس رضه
على رسول الله صلعم فاخبره فعصب رسول الله صلعم راسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب
وكان ذلك آخر خطبة وانثى على الانصار فقال ان الله خير عبدا ارادوا به نفسه انا كم وبالهم
الامر عليهم ليلا كرنوا بسبب اختياره دم ما فى الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اى بين ان
يعطيه ما شاء من العروض متاع الدنيا وبين ما عنده اى بين ما عند الله فى الآخرة من الدرجات
العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول ثم الا ابو بكر
رضه فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبى صلعم بل ما توفت
عائشة رضه عنها انه تعالى لم يقبض نبى حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قول الحكيم هنا يفيد
اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق وانما اذا كانت مقطوعة فنادة التخيير والله اعلم ثم
وتطيب قلوبهم وطلب رضائهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما فى الآخرة كما يقال لك
ابوك اقرع مع العلم بانه لا يكون م عائشة رضه روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق

وهو اخذ الامر بهين يسير يعنى يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق العباد
لكن قوله م ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وهو عند الرفق يقوى المعنى الاول يعنى
ان الله تعالى يعطى على الرفق من الثواب اوسن المطالب والاغراض ما لا يعطى على العنف وما لا
يعطى على سواه اى على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطى على العنف
ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله تعالى اذ لا يقال
فى الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد ذلك نقلا ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر بعد وفيه الاخبار
لا الاسمية الهنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق قليس على الاطلاق توضيحا قال الامام الازرى اختلف
المتاخرون فى ان ما ثبت وصفا لله باخبار الآحاد هل يجوز تسميته به تعالى والثناء عليه به ام لا فمنهم
من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد
على الله ولا بد ان يرد بنص مقطوع به وقال القاضى الصواب جوازه م ثوبان رضه روى مسلم
عنه ان الله تع زوى لى الارض اى جمعها فرايت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف
طلوع الشمس الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصصها بالذكر اشارة الى ان ملك هذه
الامة فيها اكثر مما فى جهتى الجنوب والشمال م مكذا وقع فى صلوات الله وسلامه على رسوله الصادق
الذى لا ينطق عن الهوى اعلم جميع بعض الارض واراد بها النبى صلعم على سبيل التخييل والتمثيل كان
لتعبيره من الله بكثرة امته وسيبلغ ملك امتى ما زوى لى منها قال شارح الامام فى الارض كلا
ومن ذه منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها والا يجوز ان يجعل التبعيضية
بدلا مما زوى لى ف بل الامم فيها للعهد الذى رجى كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا
فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه قيل رواه الحاكم
مائة وستة وامر بعون حديثا فى الصحيحين خمسة يخشون حديثا المتفق عليه منها حديثنا
وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها يثرب فكره ذلك لان التثريب
مستعمل فى معنى التقريع فبين ان الله تعالى سماها طابة لتطيب سكانها بالدين ولما سميتها
بيثرب فهو قول سكانها اهل يثرب لا مقالكم فما اعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل
التسمية بطابة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبى صلعم شيخا يمشى بين ابنيه
متكئا عليهما فقال م ما بال هذا قالوا نذر ان يمشى الى بيت الله فقال م ان الله عن تعذيب
هذا نفسه لغنى وامره م ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للاختصاص لان

متحمل لتلك المشقة جعلها كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف
الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكره الحديث انه دم الزم دما عليه والشافعي على ظاهره وقال آدم
عليه وقال ابو حنيفة وهو الله قوله الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه
كما التزمه ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم يسير
مع اصحابه فتزلوا اخر الليل نياما فما ايقظهم الا حر الشمس فقال ام ان الله قبض ارواحكم حين
شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء
الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال عم تنام عيناي ولا ينام
قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان عليه السلام كان يدرك الحسيات اذا لم تشغل الا بها كالات
السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعقل وهي قد نامت فلا يناف عدم ادراكه
الطلوع بيقظة قلبه الثاني يجوز ان يكون لعدم حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام
فيها وهذه هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ان كان
الامر كذلك لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الالات كما ورد انه دم قال
ابو الضعيف فاني اريكم خلفه ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه دم قال اني نسيت على نومة
مثلها لعل حكمة الله في اعلام هذا الحكم بارادة فعل رسول الله عم م عبد الله بن عمر رضه روى
مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضا انه دخل على زوجته اسماء فراى نفرا من بنيها شيخا فكره ذلك
فقال ام ان الله قد برأها بتشديد الراء اي جعلها بريئة من ذلك اي مما خطر على قلب
ابي بكر رضه يعني اسماء هذا تغيير لتانيث ذو برأ ابنت نيس بالعين المهملة والسين
المهملة على صيغة التصغير امراة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب فاجرت معه الى
الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رضه بعد ابي بكر رضه وفيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية
اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعون
حديثا له الصحيحين اثنى عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك خالد اي
الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر اي الراوي رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب
عبد الله فقال ما خلفنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله

حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء بقول لين رجعنا الى المدينة
ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلعم قال الراوي فلما قدمت
منه ذلك قلت ان والله الذليل ومحمد هو العزيز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب
فلما نقلت كلامه الى النبي عم قال لي انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته ان
زيدا الكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يسأل
وقد تبرأ اللامة في الانصار فكذبوه ولما انزل الله تع سورة المنافقين فاخذ رسول الله
اذني فقال الحديث م شداد بن اوس رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسون
حديثا له الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان
كل شيء على بعض في امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل
منه
وهو ههنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة تعمدا عند الشافعي ومالك واحمد رحمهم الله
اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع
الطريق بالصلب والرمي بالحجر فمستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيه ما ورد
من الشرع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم ليجعلها
حادة وليعجل امرارها وليرح ذبيحته اي ليسكنها حتى تستريح وتبرد وهذا الفعل
كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عم من حرق حرقناه ومن غرق غرقناه
لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن ادم
حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مجرور حال من حظه يعني ان الله تع خلق لابن ادم
المكتوب اي الذي هو مجعول له من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركزه وجعله حب الشهوات
او ركز ذلك الحالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب
لمن قال اهل يخلص ابن ادم عنه فرج العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تتمنى
اي تتمنى بحذف احدى التاءين وتشتهي التمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنع دونه
والفرج يصدق ذلك اي ما يتمناه النفس او عوامل الحواس او الجماع او يكذبه ومعنى
تكذيبه تركه والكف عنه واسناد ذلك الى الالة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان المخلصين
معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من
بني ادم صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته

الكافرة ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدمات
الباطلة وهو تبع النفس في شهواتها ثانيا وتوله ام ادرك ذلك لا محالة يعني بحفظ المكتوب
عليه م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت اتى النبي ع ناس من اليهود فقالوا السام
عليك يا ابا القاسم فقال ام عليكم فقلت بل عليهم قولهم فسبتهم فقال م ان الايكب الفحش وهو
اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمر
رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم
على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزع صفته ويجوز ان يكون ينتزعه
بيانا لقوله يقبض او حالا من فاعله من الناس اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع
المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تع الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم
الشرع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا
محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم كبيرهم
وروي رؤسا بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح جهالا لا يسلمون على بناء المجهول ضمير راجع
الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري رضه روى مسلم عنه
ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا ايضا كالاول وقع النوم عنه لا تعجيزا والله تعالى
يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد
المرتفعة اليه تقللها بالمن ويشاء ويكثرها بالمن يشاء لكن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى
وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق يخفضه تقليله ويرفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص
العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله ويقال معناه يخفض
بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تع
في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط الاول الجور
وبالثاني العدل فيرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب وفي الاخرة
بالنار والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل يرفعه
على صيغة المجهول اي يحترمه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع ملائكة
عمل كل من الليل والنهار على حدة والباء في منه بيانية يختم ليه عمل الاخر او معناه يقبل الله اعمال
المحسنين في ايامهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابة لمن دعاه وحسن قبول لمن عمل

حجابه

حجابه النور استيناف جواب لمن قال لم لا ننتهي هذا الله يعني هو محتجب بنور عظمته لانه لو
لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب نوره كيف ينتهي فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون
وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية
اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد
جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال العلماء يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني يحجب
الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم بهيبته وسطوة العظمة
لو كشف هذا الستر فيه ايضا جواب لمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات
بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير
اي علم الله تع والمراد ما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تع محيط به يعني لو كشف الحجاب بين ذاته
تعالى لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى
صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي
موضع التقوى واعمالكم التي يتقرب بها الى الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان
الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد بنظر اللطف والعناية
الى من يجر ازاره المراد به انزاره الكعبين لما روي انه م قال ما اسفل من الكعبين ففي النار
بطرا اي للكبر فهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه مكروهة تنزيه قال العلماء
كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللبس من الطول والسعة مكروه لكن الحديث في حق الرجال
واما النساء فقد جاء عن النبي م الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا ق ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق
عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك
لان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق
من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق
وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يجري العقوبة عليهم اذ اعضوه بل يرزقهم ويقبل
توبتهم الهنا خلقتنا جمانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة
لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب على هذا القائل
اراد به السبق والظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تع ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا الفوقية

لان كل صفاته تع قديمة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو
نوع من البساط فسترته على الباب فلما رآه النبي صلعم هتكه وقال ان الله لم يأمرنا
ان نكسو الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه لان
يكون للبسط وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه صلعم تشديد فوالزجر عنه وهو بعيد لان
الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه صلعم على
هذا التقدير يجوز ان يكون لعلو رتبته وغاية تنزهه م عائشة رضه روى مسلم عنها
قالت لما نزلت آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة
الدنيا الآية بدأ بي النبي صلعم فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلي حتى تستأمري ابويك
قالت وقد علم ان ابوي لم يكونا ليأمراني بفراقه ثم قال ان الله تعالى قال يا ايها النبي قل لازواجك
الآية الى قوله اجرا عظيما قلت في اي هذا استأمر ابويك فاني اريد الله ورسوله والدار الآخرة
ثم فعل ازواجه مثل ما فعلت م ابن مسعود رضه روى مسلم
عنه قال سأل رجل من رسول الله صلعم ان التوراة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال م
ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا
قال الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد
بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء
آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه صلعم على توجيه مع كونه
زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل
لهم والهلاك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا على الارادة الثانية لان المعذب
بشيء آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم يقع قط مسخ
فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك والعذاب المسخ تقوية
السؤال اعلم ان التوراة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل ابتلاكهم وتعذيبهم قال
روى مسلم عن ابي هريرة رضه ان النبي صلعم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت
ولا ارى ها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربها واذا وضع لها البان
الشاة شربتها اي القت عليه نفسها وحبته كذا قال الجوهري وهذا يدل على ان الفار من نسل
المسخ فالتوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه صلعم قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل
ولهذا لم يجزم بذلك وقال ارى اي اظنها واما الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه

ع

ع ابو هريرة رضه والنعمان بن مقرن وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة
قيل ما رواه النعمان عن النبي صلعم ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث
قال كان النبي صلعم في غزوة خيبر قال رجل كان يدعي الاسلام من اهل النار فلما حضر القتال
قاتل الرجل اشد القتال فجرح فاما النبي صلعم حبته وكادوا ان يرتابوا فلما كانت به الجراح
قتل نفسه من شدة وجعه فقال صلعم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان
ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول صلعم علم بحاله اخبره ثانيا بما اخبر فلما
قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رضه روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن
ان يأكل بفتح الهمزة اي ان يأكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشرب كذا قاله
الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اقربها والمرة اشعار بان الاكل
او الشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع سوءة بلحمه عند الفراغ
من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاه فهو مجاز لاستحالة الضحك المعروف في حقه تعالى
واستتباعه نوع رضا قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة المقربين بجميع وجوهها ويكون
اسناده الى الله مجازا ويروى يضحك الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط
يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل
هذا فيدخل الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال
الشيخ الكلباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا صب
ماءه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم يمنع الظالم الاول من باب
الافعال اي يمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذ شديد فاذا اخذه لم يفلته
بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص من الله ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اي مثل الاخذ
وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم المتلاعب بالحرية
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قال
عام الفتح وهو بمكة اي الرسول كان فيها مقيما ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال لما قال النبي صلعم يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض
اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته عفو ابن النبي صلعم فنزل عليه الوحي بقولهم

معا تأويل الدين الاصل الفاجر
والعبد مر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقال يا معشر الانصار ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فألفكم الله بي وعالة فأغناكم الله بي
يعني بما جرى له من الامر الله والرد بكم فالحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا فرق بكم موتا و
حيوة أحبيتم وأحوت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما فعلنا الا
بالعطاء والصلة وعدم الرضا بفقرهم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه ان الله يبسط
يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي
يبسط اليد كناية عن الجود يعني جود الله بسبب الليل على النهار بالتوبة كما روى
انه قال م صاحب اليمين أمير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتبت حسنة امثالها
واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر
لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب له سيئة واحدة والمعنى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ويبسط
مسيء النهار الا ان يراد مسيء الليل فاضافة النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار
ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل ويقال معناه يجود الله بسبب الليل التائب
بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان الطالب الشيء يبسط
يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب
مسيء النهار الا على التأويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير وفي هذا التوصيف اشارة الى الرقة
بالمؤمنين وقبض ارواحهم فلا يبقى احد في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال ما يوزن به
الثقل وفي رواية مثقال ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمراته
اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع
والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء
الجزء يستلزم انتفاء الكل الا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضت اي قبضت روحه فان قلت
جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح الغاربة ريحين
شامية ويمانية وان يكون واحدة مبدأها من احد الاقليمين ثم تتصل بالاخرى وتنتشر
فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا مخالف لقوله م لا يزال طائفة

معناه ان الله تعالى يقبل التوبة من العصاة ويبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل

من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قرب منه
وعند ذلك تهب عليهم الريح اليمانية ق عائشة رضه اتفقا على الرواية ان الله يحب الرفق
في الامر كله قالت سبت عائشة رضه رجلا من اليهود فقالوا السام عليك بعد رده عليهم
بعليكم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو يميل من
الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال م ما يبلغ الرجل
درجة المتقين حتى يدع ما لا به بأس حذرا مما به بأس الخفي المراد به من يخفي النفس وقيل
المراد به خفي المال قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الحق بالى الحجة والمراد به ههنا من يعتزل
عن الناس الا بعبادة وروي بالى الملحلة وهو عند رحم الضعفاء خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ يندفع
الابخرة المخنقة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فرض عليه
الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل فيمنع
صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة
على وزن التفاعل كذا قال الجوهري وهو تنفس يفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض
النسخ التثاوب بالواو فليس بشيء فاذا عطس فحق على كل مسلم سمعه اي سمع
تحميده وفيه اشارة الى ان العاطس اذا لم يحمد الله لم يستحق من عنده ولا يستحق التشميت
ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة وهو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم
اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام
وقال الشافعي هو سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله م حق على كل مسلم ان يغتسل
في كل سبعة ايام واذا استحق العاطس بالتشميت لشكره نعمة الله واستحقه صاحبه بدعائه له
بالمغفرة تأليفا للقلوب واذا كرر العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته
السامع في كل مرة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه
قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى متعال عن ذلك المؤمن في المخ كالكمة اذا لا جلد في
الخارج فيضع كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله كنفه عليه اظهار رضاه
عليه وصونه عن المذلة بين اهل الموقف كمن يضع كنفه على رجل اذا اراد صيانته وهذا
تمثيل ومثله فيقول اعرف ذنب كذا اعرف ذنب كذا اعرف ذنب كذا فيقول هل اقررت

حتى قررته بذنوبه اى جعله مقرا ومعترفا بها ونراى فى نفسه اى علم الله فى ذاته الهلاك
اى للمؤمن ويجوز ان يكون الضمير فى نراى للمؤمن والواو فيه للحال قال سترتها عليك هذا
استيناف جواب عن قال فماذا قال الله تع فالآن وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد
التخصيص لان الذنوب لا يغفرها ولا يبدلها الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر فى الدنيا
كان باكتساب من العبد ايضا فيعطف على هذا المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب
مفعول الكتاب واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب
جمع صاحب وهو جمع صاحب وهم الحفظة من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة
الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ان يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعنى يامركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضا
بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضا به فيكون كناية وكذا الكلام فى الكراهة وانما
اتى بالامر والمؤمنين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة علمين الامرين راجعة
الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به
شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال م القرآن حبل الله المتين والاعتصام
هو التمسك بآياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا
اى من غير تفرق فى ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التاءين اى لا تتفرقوا
هذا نهى عطف على تعتصموا اى لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى
ويقال انه نهى على ان يكون ما قبله من الحذر معنى الامر يعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام
فى قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اى من جعله الله والى امركم فهم الامراء
والمراد بنصحهم اتباع اقوالهم وترك تعصى لغتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بعدم لا
تنى لغوا كما فعل فى الاولين اشعارا بان تعصى لغتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره ذلك قيل
وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعنى المعاد له بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تشتى القلوب
وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة والذين مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة
كذا من غير بيان ما هو الاقوى وقلد ما من سمعه وانما جعلا مفعولين يكرهان على تاويل اللفظ ابو موسى
يقال قال ذا الاسناد وقيل فى الجواب يعنى يكره لكم ما يتحدث به المتجاسرون من كلامهم ابتداء
وجوابا مما لا يجوز لهم خبرا وصوابا قال الطيبى لا بد ان يقيد هذا بالكثرة والا لا يامن معها الفترة

لقوله م

لقوله م كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس
فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال
اموال الناس وان يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهى انفاقه فى المعاصى
والاسراف به فى غير م عمر رضه روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقرآن
درجة اقوام وهم من امن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين يفتح الهمزة اى الكافرين
اهل التشديد وهو اسم على افعل والاثنى اوفى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا للاكثر
الا ان الصفة اى يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م جبير بن
بن حكيم بن حزام رضه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة روى عن
النبى م ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس
فى الدنيا اى بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة
يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اى نجيبك لاجتماع امرك قائمة كثيرة وسعديك قال الجوهرى
السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعنى نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله بيديك
اى فى تدبيرك وانما لم يذكر الشر لانه لا يجب الادب مع حضرة رعاية للادب فيقول هل رضيتم
فيقولون وما لنا اى اى شيء لنا لا نرضى وهو حال من الضمير فى الظرف لان اسم يكون لتقرير
رضانا م يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون
يا ربنا واى شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب فى الموضعين ولم يقل ربنا مع كونه الجمع
مذكورا قبلا اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا
فان الكلام عن كل واحد دال على حصول الرضا فيقول احل عليكم رضوانى اى انزل عليكم رضاى
فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب لمخافة الاوامر والنواهى
والتكليف فى الجنة فلا سخط وفى الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية
جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه قال اهدى رجل من الشنوءة م راوية خمر فقال م اما علمت ان الله حرمها
قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله صلعم ما سررته قال امرته ان يبيعها
فقال م ان الذى حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل ظروف الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر
المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما فى قوله تعالى ورأوا نار التى هو بها يعنى الخمر تغير

مما يقول لاهل الجنة

للضرورة وفان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الحر مطلقا فكيف جوزنا بوجه ربيع بيعه
بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق منصرف الى الكامل وهو البيع
بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا لجرمية شرائها فيحرم بيعها على من يحرم شراؤها
والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيجوز بيع الذمي ق ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث
من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اللعانين
اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله تعالى لا يكونون شهداء
اي على الامم السالفة بان رسلهم عليهم السلام بلغوا الرسالة اليهم فيحرم مؤمن عن هذه الرتبة
الشريفة المختصة بهذه الامة كونهم اعداء المؤمنين بسبب كثرة لعنهم لا شفعاء اي
لا يكونون ايضا شفعاء لاخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرأفة يوم القيمة قال النووي
في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن اللعن
يعطر مرة او مرتين اما ورد الحديث من انه م لعن الواصلة والواشمة وشارب
الخمر واكل الربوا وغيرهم فانه للزجر لا للقصد الدعاء ولعن سبيله على قصد الدعاء لكنه م قال
اللهم انما انا بشر فايما مؤمن لعنته او جلدته فاجعلها له زكاة وقربة يوم القيمة
ولعن غيره ليس كذلك والمراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع
في مستحقه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه
وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله تعالى لا يبزق بين يديه اي لا يليق
بزاق الجهة القبلية لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم ملك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزق
على ما في يمينه وعن ابي بعض على كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان في ملائكة الرحمة ولهم حرمة على
ملائكة العذاب ولهذا قال م كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي
عام في المسجد وغيره ولكن من يساره آكد قوية وهذا الكلام مختص بغير المسجد لان المصلي في
المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله م البزاق في المسجد خطيئة كفارتها دفنها وقال القاضي البصاق
عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصليا من يساره
ملاصق لزقاق البزاق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال بينا نحن رسول الله صلعم في بعض طرق المدينة واناكيت فاخذ

بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت
يا ابا هريرة فقلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال م ان المؤمن لا ينجس
بفتح الميم اي لا يصير نجسا فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة ونجاسة
عينه لسارت بجسده ومخالطته غير جائزة وهذا الكلام غير تحقيق بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله
انما المشركون نجس وما روي عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالنتن وعن الحسن من صافحهم
فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ما روي انه م قال انا احل النساء الحائض والاجنب يدل
على نجاستهما قلنا ان دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق وهو اولى ج جابر
روى مسلم عنه قال رأى رسول الله صلعم امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى
اصحابه فقال م ان المرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفة شبه المرأة الجميلة بالشيطان
في صفة الوسوسة والاضلال فاذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد
لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي م ذلك ارشادا لهم لان واحدا منهم اذا تحركت شهوته
برؤية امرأة اجنبية فليواقع امرأته او جاريته دفعا لشهوته وجمعا للقلب ق ابو مسعود عقبة
بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها
اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة يلزم من قوله يحتسبها ان من فعل عن نية القربة لا يكون
نفقته صدقة له فيكتسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الرحمن بن عوف
روى مسلم عنه ان المتقشفين اي العارفين قال م تقشفوا واقبطوا ان الله يحب المتقشفين والقبط
الجائر قال الله تع وانا الله سيطون فكانوا لجرم حطبا والهمزة في اقبطوا للسلب عنا الله جبرانا
يعني متزهدين وهذه العقدية عقدية مكارم الاخلاق مكان على منابر خير بعد خير او حال من نور
صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكون له منابر من اجنبه نور انية حقيقة وان يكون المنابر
كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لان متضمن للمنازل الرفيعة عن عين الرحمن
وهو صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على الداخل بيان لعلو مكانهم عند الله لان الجالس
عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى
ان يمينه تع ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل لليسار بل القدرة الكاملة مثبتة
نقيض هذا على مذهب من جوزنا وبل المشابهة وهم كثير المتكلمين ومن لم يكن يقول نؤمن بها ولا
نتكلم في تأويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة زائدة او بدل في حكمهم

اى بما تقدموا من ظلامة او امارة او قضاء وابيدهم اى وفيما يجب لاهل الدين الحقوق على الناس
تفسير الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء واقارب او اصحاب او المجموع قال
بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر
واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى تحمله
ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك صلة وليونها فاعل كل روى ولو استدبروه
اللام على بناء المجهول اى جعلوه واليا ح عائشة رضه روى البخاري عنها ان الملائكة تتنزل
في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي صلعم او من الراوي
قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فقد ذكر الاخر فتح صفة الاخر وهو في المعنى كالثانية كالحالية
في قوله تنكشف الجاهلية سفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية
السمع اى السمع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض ما سيكون من الحوادث فتسمعه
فتوحيه اى تعلمه الجنية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل وينبئ معرفة
الغيب قيل يحتمل ان يكون اشتراك الشياطين بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع
من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فيحرقهم
ابدا فمنهم من يقتل ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه
قبل ان يدركه فيكذبون معها العظيمة راجع الى السمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة
من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال اليهما من عند انفسهم فاظهر الله فهو
من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه ح جابر رضه روى البخاري عنه
قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلعم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال
صلعم ان للموت فزع اى ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة لقيام تهويل الموت
لا تجهيل الميت قال القاضي عياض رضه القيام منسوخ لما روى عن علي رضه انه قال كان النبي صلعم
يقوم عند رؤيتها لجنازة ثم تركه وقال النووي رح المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر
بالقيام للندب وقعوده صلعم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون
اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رضه روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره وانه ليسمع
قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس
بدون الحيوة ممتنع عادة وهذا لك باعادة الروح اعم لا فيه اختلاف العلماء وقد همنا يقول

بتنكيل

بتنكيل وتوقف ابو حنيفة رح في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور وانما ما روى ان النبي صلعم
رأى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان خلعهما فمحمول على انهما كانا مزرورين ح
ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اى بنياحة يحمل البكاء على النياحة
وعلى موت الميت بنوا فقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح
عليه اعلم ان الشيخ رب الحديث الا البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين فانفرد مسلم
ووجدته بعينه كما فرد لما روت عائشة رضه ان النبي صلعم قال ان الله تعالى ليزيد الكافر ببكاء
اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شانكم انها المؤمنون واقول الحق ان الحديث
عموم الكتاب وما روته عائشة فيه شبهة لمخالفته عموم الاية ح ابن عباس رضه روى
البخاري عنه ان الله لا يعذب بما الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضه
روى مسلم عنه قال توفي النبي صلعم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم
اهل من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفوه من نور النبوة ولن تزالوا في
صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير وانهم في اجر وثواب الصلوة ما داموا
ينتظرونها ق فجاء شيخ من مسعود رضه بضم الميم وكسر الشين الملجة وبالعين المهملة قيل
ما رواه عن النبي صلعم خمسة احاديث لم يخرج له الصحيحين سوى هذا الحديث فقال اتيت
النبي صلعم مع ابي فحالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال م ان الهجرة الهجرة
الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اى حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام
والجهاد والخير يعني لكن ابايعك على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان تكون
اليوم الغيبة ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون
اى لحيتهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان في لغتهم فخالفوهم اى اصبغوا الحاكم بالحناء
ونحوه مما يلون سوادا فاقيد تاكيدا لما روى انه صلعم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد
قال النووي في الخضاب قوان اصحابنا ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة
مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير المراة واما من فعل ذلك من النساء
ليكون احب في عين العدو لا للتزين فغير حرام لعله روى ان عثمان والحسن والحسين
خضبوا لحاهم بالسواد كان للهيبة لا للتزين ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
ان الحاكم يعني في المحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف

صوره وأوزج بفتح الهمزة وسكون الزاي المعجمة وضم الراء وبالجيم مصلحتين بهما قريتان
بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كما في القسطلاني ما قال القاضي ذهب
على ظاهره غير ثابت عند أهل السنة وحديثه متواتر النقل والإيمان به فرض فإن قيل جاء في حديث
آنية كأن صنعاء والمدينة وذو آنية كأن بين أيلة ومكة وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر
فالتوفيق قلنا صدر الأحاديث بيان سعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين
ببعد الأماكن المختلفة وأما التقدير بشهر فليس للتحديد أيضا لاختلاف أحوال الناس في السير ق
أنس رضه اتفقا على الرواية عنه أن أنسا كان ثابتا وثم به أي فضله وأنفعه والمحبوب بالحديث
أما أشخاص معينة بحرف الشيء وهو مقتضى أمر حجتهم فاعلمهم جاز القسط أصلح لهم وعاتة فيكون
الأمثلة بحسب وقت دون وقت لحجامة والقسط البحري القسط بالضم كون بحريا وهندي
فالبحري أجود وهو الأبيض منه وهو من عقاقير الحجر يتحجر به النساء ق أبو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه أن امرأة بغيا أي زانية أصله بغوي فاعلت وإنما لم يقل بغية لأن فعولا إذا كان
بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا في يوم حار يطيف يدور أي يدور حولها يقال
طاف به وأطاف إذا دار حوله قد أدلع بالدال والعين المهملتين أي أخرج لسانه العطش
فنزعت له موقها أي خفها فغفر لها وقال البخاري فنزعت خفها فأوثقته أي ملأت خمارها
فنزعت من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب
أهل السنة وعلى أن من أطعم محتاجا أو الفداء مستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رضه
اتفقا على الرواية عنها قيل مروية عن النبي أم أربعة وثلثون حديثا شهادة الصحيحين أربعة
أحاديث أحدها متفق عليه انفرد مسلم بثلاثة قالت طلقني زوجي ثلاثا وكان يبعثني في مكان فأمر
فحضت أن أعتد فيه فرخص لي النبي من النقلة إلا موضع أخاف أن أعتد فيه أم
شريك فرجع وهم عنه فقال إن أم شريك يأتيها المهاجرون الأولون هم أهل بيت الهجرة
وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانطلق إلى ابن أم مكتوم الأعمى فإنك إذا وضعت
خمارك لم يرك قال لها أي لفاطمة حين أرادت أن تعتد وقد طلقها زوجها أبو عمرو بن حفص
البتة أي صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على أن المعتدة إما مورثة بصيانة نفسها عن الأكل
ونظائرها الفلاح والعفاف ق أبو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه أن أمة من بني إسرائيل
مسخت فلا أدري أي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت فالرجس سبل أم هلك

الغنب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وإنما
أخرجه أبو داود والنسائي في رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن أبي سعيد رضه
إن الله لعن أو غضب على سبط من بني إسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الأرض ولا أدري
لعل هذا منها فلست أكلها ولا أنهى عنها اختلف العلماء في أكل ذوب الجرذ وصحابه
رحمهم الله أنه مكروه والشافعي ومالك أحمد رحمهم الله أنه غير مكروه وبيان الدلائل موضوع الفقه
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي وم وكانت بعض نسائه ذكرن حدثه
كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاويرها فرفع رأسه
رأسه فقال إن أولئك إشارة إلى أهل الحبشة إذا كان فيهم الرجل الصالح توصيف الصالح
على رغمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور أي صور الصالحين الكائنين فيهم
والكاف المكسورة أولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا قوله أولئك شرار الخلق عند الله يوم
القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان لها مارية أقول إن لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في
محلها لأن لفظ مسمى لا يصلح أن يفسرها لأن النبي م أخبر بأنه من عادتهم أنهم إذا مات فيهم
الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية أطلق عليه مسمى باعتبار
كونه معبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح لأن يفسرها فإن جعل تفسير الكنيسة
واقعة في قول عائشة رضه فبعيد لأن المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور
مع أن الكنيسة ذكرت في قول عائشة رضه بيت فلا حاجة إلى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رضه
روى مسلم عنه أن أول الآيات أي علامات الساعة خروجا أي ظهورا تغير طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت طلوع الشمس
ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيضحى بها القوم ولوقت ارتفاعها الأعلى ضحى بالمد كذا قال الجوهري
فإن قيل كل منها ليس بأول لأن بعض الآيات وقعت قبله قلت الآيات إما أمارات دالة على
قربها فأولها بعثة نبينا م وإما أمارات متأخرة دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث
من هذا القبيل لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمرو أن أولها خروج الدجال لأن هذه
الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين والقعة كذا في جامع الأصول وإنها
ما كانت قبل صاحبتها بما زائدة تذكير آية باعتبار مسمى كل منهما وتأنيث كانت باعتبار كونه
علامة وهذا القول مشعر بأن طلوع الشمس ليس بأول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى أو

باجاء فذرواية او خروج الدابة فلا اقوى على اثرها بفتح الهمزة اى على عقبها وقد بقيت منها
بقية قريبا قال شارح انه تعبير عن النسبة فى الاضافة انما كرة على تشبيه بفعيل الذى
بمعنى مفعول لان ثابت الاقوى غير حقيقى ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الاصيره
فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقى واقول لما ابرام هذه النسبة حتى تخرج الى التعبير او كون شيء
على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعنى فانها
تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على
صورة القمر ليلة البدر والتى تليها اى الزمرة التى تدخل عقيبها تكون على اضوء كوكب درى
بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب الى الدرى مستعمل بمعنى الثاقب فى
السماء لكل امرى منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو عظم ساق من وراء اللحم
فى شرح المشكاة التثنية فى زوجتان للتكثير كما فى قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين للتحقيق بدليل ما روى انه
م قال ادنى اهل الجنة الذى له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول لى تاكيد المثنى
باثنتين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كما انه فى الذى تقدمه
انه بمعنى الزيادة يقول لا بعد ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما
من وراء اللحم وهو كناية عن غاية نعافتهما وهذا لا ينافى ان يحصل منهم نزهة من الحور العين الغير
البالغة الى هذه الغاية وباء الجنة اى الجنب بكذا فى جميع نسخ بلادنا والمشهور فى اللغة عزب
وهو ان لا زوجة له كذا قال النووى وقال القاضى جميع الرواة رووا وما الجنة عزب بغير الالف
الا العذرى فانه رواه بالالف وليس بشىء ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان اهل
الجنة ليتراءون اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قبل الجنة
طبقات اعليها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسفلها للمختلطين من فوقهم كما
تتراءون الكوكب الدرى يعنى يرى التباعد بين اهل الغرف وساير اصحاب الجنة كما تتباعد
الدرى بين الكواكب ومن فى الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدرى الغابر
بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد ويقال للماضى والباقى غابر والمراد به هنا الباقى
فى الافق بعد انتشار ضوء الصبح وح يرى الكوكب اضوء وروى بالهمزة من الغضور وهو السقوط
وهذه الرواية ضعيفة كذا كما فى لان الكوكب الساقط فى الافق لا يراه الا واحد بعد واحد
واهل الغرف فى الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه فى الافق هذا هو رواية البخارى

وهو الظاهر ووقع فى عامة نسخ مسلم من الافق كذا قال النووى وقال القاضى من باب الافق
الغاية وقال قوم لا منتهاه الغاية اقول كلاهما ركيكان لان المقول الاول بنا سب المشرق
دون المغرب والثانى بالعكس والافق فى الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق
متعلق بحال محذوفة اى قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذى بقى فيه الكوكب من المشرق
او المغرب لتفاضل بينهم يعنى يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا
يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال يعنى
يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعنى تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف
واجرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى على المتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة
بايجاب النفى فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء ذوا الرتبة وكلمة ذو الرجالية فتنوينه
للتعظيم وانما ذكر القسم ليبلغ غيرهم ملاذ وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد
الناس معين امنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين هو داخل
الانبياء من مؤمنى هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر
منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وضعهم الله تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون
على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية
عنه ان ادنى اهل النار اى اسهلهم عذابا من النعال وشراكان الشراك سير النعل
الذى على ظهر القدم من نار يغلى منهما دماغه كما يغلى المرجل بكسر الميم فى فتح الجيم قدر من كما
يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه شدة اى لا يظن ذلك المعذب ان عذاب
ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار
اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال كان بنا فى حديث
عن عهد عهد عهد لى منزله يوما فاذا هو بامراته خارج البيت فقعد ان تعتدها فقالت البصرة
بيتك فدخل فاذا حية عظيمة على فراشه فقتلها وح الفتة صريعة فلم يدر ايهما كان اسرع موتا
فذكر ذلك لرسول الله صلعم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعنى حية منهم
حال كون شيء ومن فيه للبيان اى حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا
يتشكل باشكال الحية فاذنوه هذه الهمزة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة
الايذان على ما روى فى حديث آخر ان يقول نسئلك بالعهد الذى اخذ عليك سليمان بن داود

عليهما السلام انا لا نؤذيكما فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه
شيطانا لمقارنته وعدم ذهابه بالايذان وكل مستتر من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا و
في الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير انذار لكن قال قوم الابتر وذو
الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير انذار لما روي انه م استثناهما من هذا الحكم
اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالانذار دون
سائر الحيات ذو جهة اندفاع ضررهما بالانذار وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع
ق عائشة رضه اتفقت على الرواية عنها قالت كان للنبي م مؤذنان بلال وابن ام مكتوم
فبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق و
يقال اصبحت فبقي م ما يتوضأ باذانيهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن
ابن ام مكتوم م استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل طلوع الفجر وخالفهم
ابو ح قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة قطعا لانه م لا يؤخركم اذان
بلال فانه يؤذن ليوقظ قائمكم ويرجع قائمكم وينتبه نائمكم ق ابن مسعود رضه اتفقت على روايته
عنه ان بين يدي الساعة ايام ينزل فيها الهرج يعني به الموارج عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها
العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول
النبي م وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية م قبل هجوم تلك
الايام الدينية م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين فكن احذر
بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كاليسوع والكذاب والتلبيس
فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر رضه ق ابو
هريرة رضه اتفقت على الرواية عنه ان ثلثة من بني اسرائيل ابرص وبرص وعمي اسماء وهو الذي
في هذه موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه واقرع فاراد الله ان يبتليهم اي
يختبرهم بالحكمة خبرا وقال علما والقاء لكون اسمها كمرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء
خبرا يقدر الخبر بعينا ثلثة من بني اسرائيل اراد الله ان يكلفهم شانهم مرة فاراد ان يبتليهم
فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب
بالنصب تقديره ان عطف على قوله لون حسن كذا قال شارح وقال الطيبي هو بالرفع بعطف المصدر تقول
وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه غبي الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال

اي النبي م فمسحه فذهب عنه قذره واعطي لونا حسنا وجلدا حسنا قال
اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا
الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال الحمار
الابل اي الابل اكثر او قال الا البقر يعني لم يشك اسحق في ذات الابرص او الاقرع انفرد كل
واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب
الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال
بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي م فاتى
الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس
فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر
او قال بقرة حاملا اي حبلى انما لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت
الحبلى بفتح الحاء ما كان في بطنها او على راس شجرة وبكسرها ما كان على ظهرها وراس كوز القصار قال
بارك الله لك فيها قال اي النبي م فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري
فابصر بعض البهرة وفتح الراء به الناس فامسحه فرد الله اليه بصره فاي المال احب اليك
قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يتولد الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة
والبقرة واستغلا بتحصيل منافعها هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا
بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال
ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى يضع منها الولد فكان لهذا واد من
الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي م ثم انه اتى الابرص في صورته
وهيئته يعني اتى الملك في صورته التي جاء بها الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص التي
كان عليها قبيحا تعافه الناس فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي
بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد بالسبب معنا عجزت وانقطع اسباب معيشتي و
في بعض نسخ البخاري تقطعت الحبال بالميم وهي جمع حبل معنا وطال سفري وتعذرت عني بلوغ حاجتي
في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشيء الا بالله ثم بك
اي ثم استعين بك وثم هذه للمهلة والتراخي وليس هذا الاخبار الا تاكيدا لهذا الكلام
يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره الانصاف خصمه كما قال ابرصهم م هذا رقة وقال للملك لو

م ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وانا لي نعجة واحدة اسالك الذي اعطاك الباء فيه للتعدية
او الاستعطاف الحسن والجمال الحسن والمال يعبر به وهو مفعول اسالك اشتغلني
عليه في سؤالي فقال الخلطاء كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال له اتيت ان
كانت اخاك الم يكن ابرص يقذره الناس فقيرا صفة ابرص ويقذره حال فاعطاك الله يعني
هذا المال فقال انا ورثت هذا المال كابرا عن كابر يعني يتبع الى فضل يعني ورثت هذا المال
عن كبير ورثه بعد عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر كلمة ان دون اذ مع ان كذبه كان مقطوعا
به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام بحيث انه لا يكون الا على خطر الهلاك
والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلذا جاز دخول الفاء وان خبرها خبر يكون
التقدير فقد صيرك الله قال اي النبي م والا لا فرق في صورته فقال له اي اسأل الاقرع
مثل ما قال هذا اي للابرص حتى رد على الاقرع على ان سؤال رد على هذا اي رد الابرص على
هذا ان سؤل يقول الخلطاء كثيرة فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال اي النبي م
فاتى الاقرع صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا
بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد بصرك عليك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت
اعطي فرد الله الابصر في فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا احمدك اليوم شيئا يعني لا اشق
عليك في تعبك على شيء تطلبه وتأخذه من مال اتخذته لله الجملة صفة شيئا وهو على لا احمدك
اليوم شيئا اي اترك شيئا مما تحتاج اليه اتخذته لله قال النووي الاشهر في صحيح مسلم رواية لا ارجعك
وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك
اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقمة و
من شكر في الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة رضـ روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة
بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي م بعدها ما روته عن النبي م ستة وسبعون حديثا لها في
الصحيحين ثمانية عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي م يوما عروسا
مضطربا به ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال م ان جبريل م كان وعدني ان يلقاني الليلة
فلم يلقني اما وهو عرف تنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبريل فقط في هذا الوقت ثم
نظر النبي م ان جروا كلب تحت فسطاطه فامر بها فاخرجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى
لقيه جبريل م فقال م قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب

م ام سلمة رضـ روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قالت م حين قيل لها الا تخطب ابنة
حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الحل لا يجوز الا يتزوج بنت اخيه من الرضاعة
م حذيفة بن اليمان رضـ روى مسلم ان خوتي لا يعدون من الحلة بفتح الهمزة وسكون الياء
المثناة تحت بلدة باشام عامل بحر اليمن هي عدن وهي من بلاد اليمن عامل بحر الهند قال
شارح من عدن بلد الى من الحلة بتكرير العامل ذكره في شرح المشكاة اي من الاولاد متعلقة بابعد
والى الحلة متعلقة بقصر بحذوف يعني ان خوتي اذ يعدون من بعد الحلة من عدن والذي في
بعده الا الاذى عنه اي الاذى رفع عن خوتي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم
غير هذه الامة من الامم ات الهمزة كناية وذو الرجل الابل الابل يستعمل في موضعه الابل لا واحد
لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين
فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح م عائشة رضـ روى مسلم عنها قالت طلب التي م
مني منا وله الحيضة من المسجد فقلت اني حائض فقال م ان حيضتك ليست في يدك قال الرواة
بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم ووسخ بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة تدم الحائض ليست
في يدك قال الها وقد المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين اخذ بهما ان طلبه
يحتمل ان تكون زوجته والحرة ايضا فيه والرسول م يمسي فقال طلب منه الخمرة وهي السجادة
الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال م الحديث يعني ليست
يدك بنجسة لانها لا يصيبها الحيض ان ثانية الحرة وتناول بعض في المسجد وثانيهما ان الحائض
وعائشة رضـ يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والحرة في المسجد فقال طلب التي م منها الخمرة فقالت
انه حائض فقال م الحديث يعني ان حالتك في حيضتك ليست بقدر تركك واحتياجك
فاذهبي الى المسجد وناولي الخمرة منه فان قيل لم م على هذا جواز دخول الحائض في المسجد قلنا ثبت
بدليل آخر والترجيح للحرم ح المسور بن مخرمة رضـ وهو بكسر الميم وسكون السين
المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم
بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري عن المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم يرا النبي م
لما تلقى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولي عثمان رضـ فرده الى المدينة فتوفي بها وابنه معه
ان خالد بن الوليد بالتصغير بالعين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة
ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال من خالد بالتصغير

فخذوا ذات اليمين يعني الاهبوا في السير جهة اليمين فاخذوا جهة العقر وقال زمن الحديبية
وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التخذ في الاسفار ح ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه ان داود النبي عليه السلام كان لا يأكل الا من عمل يده روى
ان داود عم خطا فيكان يتجسس الناس في امره ويسأل من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم
فبعث الله ملكا في صورة آدمي فقدم اليه داود وسأله فقال نعم الرجل لو ذا لا انه يأكل من
بيت المال فسأل داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله تعالى صنعة الدروع وفيه تنبيه
على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب نفسه وعيال عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح
اذا لم يزد الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لعوله تع وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب ولئن كانت على
حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية لان الانبياء لا تستغرق الاوقات م جابر رضه
روى مسلم عنه قال لما خطب النبي عم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم
واموالكم حرام عليكم يعني ان دماءكم بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم
هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النفي ثم التحريم بهذا
التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الجاهلية كانت من اشد المحرمات عندهم فحسب
المحرم من وجه بالمحرم من وجوه بليغة ثم نهاهم عما كانوا يفعلون من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد
الياء موضوع يعني باطل وهدر كان في الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعلتموه من امر الجاهلية
من الجنايات فهو مضوع وباطلة فلا يؤخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة
لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهلية وان اولى دم
اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة بطلانا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني
في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظئر ثم مسترضعة في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة
بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا لم يجاوز بين النبوت فاتبه حجرة وهب بني سعد مع
قبيلة هذيل فقتل هذيل بدله النبي عم ثم وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريب يكون اسكن في
السابعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اي اترك وهي صفة ربا بالعاية اليه محمد
ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كل المراد به ما يوزاد على الاصل
لان راسه غير مستوي يقول تع وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا

بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الازواج من الرفق بهن فالشفقة عليهن والكلام
فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تع فانكحوا ما طاب لكم يعني ان تضمنتم عهد الله
يتنقم منكم لهن ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب
الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني ان لا يأذن لاحد ممن تكرهونه ان يدخل عليهن وليس في
الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه اولا ملائة لو كان المراد ذلك كان عقوبتهن
الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا
غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اي غير فادح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
اي بلا اسراف وتقتير على موجب حالها وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي يا فيكم
ان اعتصمتم به اي اذا عملتم به او معناه ما لن تضلوا بعد التمسك على تركت فيكم والعلة كتاب الله
بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التعبير الابهام تفخيم
شأن القرآن وانتم تسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به
اليكم يعني يسألكم ربكم يوم القيمة الا تحمد اهل ملتكم ما ارسلت به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم
قالوا نشهد انك قد بلغت وادّيت ونصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء
اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه ويكبها الى الناس قال النووي ضبطناه بفتح
الكاف بالتاء والمثناة فوق اي يشير بها ورؤي بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا امال فتميل هو
الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قالت ثلاث مرات ح حولة بنت قاهر رضه حولة
بالحاء المهملة وثاء بالمثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ماروته عن النبي عم
ثمانية احاديث انهى بها البخاري هذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة
والزكوة وبيت المال بغير حق والتخوض في بغير حق التلبيس في تحصيل او اخذ مال من بيت
الله فلهم النار يوم القيمة ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى
وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له اي للكلب به
حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل
لا يضيع وان صنع الى شرير او وضيع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا
له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله

على مدرجته اى مشيا على طريقته مكتفا الا عليه يقال مع تريد قال اريد اقاتل في هذه الغزوة
فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق قلت في هذا الجواب بيان المقصود
ومقصوده ايضا قدم زيادة اخبيه كونها هم عنده وجعل ان لك كان لمن مقصودة قال
هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بهمزة الاستفهام وتشديد
الباء اى تملكها وتستديمها كذا في شرح المشكاة وقال الطيبي نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك خبره
وعليه متعلق بمحذوف اى هل لك نعمة داعية على زيادتها ومنفعة تربها تحفظها وتستديمها
بالقيام على شكرها قال لا غير انى احببته في الله غير بالنصب استثناء اى ليس داعية
الزيارة الا محبتي اياه في طلب رضا الله قال فاني رسول الله اليك بان الله المجاز المجرور
متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان
رجلا من اهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له اى الرب لاتك الرجل او لست فيما
تشتهيه بفتح الواو الهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس ما خلف عليه بالواو محذوف اى الم
تكن في نعيم ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع اى الرجل و
بذر اى ذرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر بنباته واستوائه
اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال
فيقول الله دونك اى خذ معلوم يك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على
ان الآدمي على قلة القناعة مجبول وان هذه الخصلة عنه ابدا لا تزول ع ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه
قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا و
الباء فيه زائدة قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى
هذا يدل على ان ذلك التوثق كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك رح وخالفه الباقون لانه اعارة
وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالصبي والصبية ومعاوضة في الانتهاء فيلزم اجل
بصيرورة الدراهم بالدراهم سلفا وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كونه اجل
التوثق جائزة شريعتهم ثم نسخ فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب ويجيء بعض على كتابه قوله
تع ولا تصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اى سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال
من القدوم اى يقدم المستقل على من اقرضه وهو حال من فاعل مركب للاجل الذي اجله الاقتضاء

للوثق

للوثق كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها واضافة الوقت الى الاجل يعني
من اوهى بعناها والمضاف محذوف واضافته بعضه في مغرب اليوم يعني لا علم له في الاجل
فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اى كتابا لا علام حاله
منه الى صاحبه ثم رمى بها في البحر بالزاء المعجمة والميم المشددة اى صلبها وسواها بالتغيير الشديد حتى
الماء ثم اتى بها البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسألني كفيلا
فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث
اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اى دخلت الخشبة
في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى مقصده انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اى يخرج
المستقل من الى بلد المؤجل بذلك المركب وهو استيناف او صفة خشبة الرجل الذي كان اسلفه ينظر
لعل مركبا قد جاء بالفاء الخشبة اذا للمفاجأة والباء فيه زائدة التي فيها المال فاخذها
لاجل حطبا مفعول له اى جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت
اى جمعته فلما نشرها اى قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه
الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقل من مقامه الذي كان اسلفه فاتى
بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في كل جزء معناه لا حدوده
والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بغيتي اياه بتقدير ان
بالكسر فاوجدت مركبا قبل الذي اى قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء
قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم يقل في جواب هذا السؤال بل
وقد كان بعثت بالالف بالخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مرضيه فجعل بعثته كلا
بعثت ولم يقل بلى فان الله قد ادى عنك الذي بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار
راشدا الحديث يعني ان من توكل على الله كفاه ومن التجأ الى غير صفوت كفاه نسأل
الله التوفيق لا صلاح الحال والتأهيل للعفو عن المال ق عائشة رضه انفقت على ابي بكر
عنها قالت امر النبي صلعم بهجرة قريش حين ابجحوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل
الى كعب بن مالك فهجاهم فلم يرض ايضا بهجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه
اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني
لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم

نساجية تجيئ لك نسبي فاتاه حسان ثم جيء فقال رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر
والذي بعثك بالحق لانت اصدق منهم نسبا كما يسل الشعرة من العجين يعني ينزع فقال
ان روح القدس يعني جبريل سمي به لانه كان يأتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب والقدس بمعنى
المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه
تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان تكون منسوبة الى الموصوف فاذا
اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك
يعني يحركك للجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روي ان جبريل ام
اعان اللسان عند مدحه النبي ام بسبعين بيتا ما ثبت عن الله ورسوله يعني مدافعة وتحك
عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي ام كان يضع لحسان منبرا
في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله صلعم ومن ابياته هجين ناتج عن رسول الله ام
اهجوت محمدا فاجبت عنه ٭ وعند الله في ذلك الجزاء ٭ اهجوت محمدا برا حنيفا ٭ امين الله شيمته الوفاء
فان ابي ووالدتي وعرضي ٭ لعرض محمد منكم وقاء ٭ وما عدا مما مذكور في صحيح مسلم قال لحسان بن ثابت
قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الاسلام وقال
ابو داود الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان
شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في بعض
كشدة حر جهنم فاطردوا فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي مجاوزين عن اول وقتها
امر اوجب ابراد ما ان تؤخروا لانكم رشدة الحر لان توخروا ابرد النهار ابراد الظهر سنة عندنا
وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها
تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل
ما جاء في رواية اذا اردوا بالظهر والام في الصلوة للتعهد وموافقة المخاطب لا للامر من كل
وجه ليس بشرط للخلافة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبي ام
فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل
قلت يا رسول الله قلت فيه حقه كذا وكذا ثم انبسطت له فقال ام ان شر الناس عند الله منزلة
يوم القيمة من ودعه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا
وفعلا اعلم ان الشر يكون مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه شرار

وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال شر الا في الحيوة ردية كذا في الصحاح وهنا المضاف
محذوف تقديره شرار الناس لان التفضيل على الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر
ان الناس كلهم ليس شرا كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم الكرماء الناس ويروى من
تركه اي ترك الناس التعرض لاخوفا من شره قال قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم
ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلت من في قوله من ودعه فرقة عامة شاملة
المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء
ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه شرا كالكافر فيكون
شر الناس غاية ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون
بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل لم يكن بينه ما قال النبي ام في حقه ذلك
الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا كان
مسلما لانه ام عرف نور النبوة حال قربه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل على ما صرح
النبي ام ارتد بعده مع المرتدين وجيء باسير الى ابي بكر رضي الله عنه ولانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة
للفاسق ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد
اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر عبد دون رجل او امرأة توبيخ لاحيث ترك رضا مولاه لرضا
من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث
يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فالتوفيق قلنا يدخل عبد انما تقدم
لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش في شر قل قدم عليه اقدم على اي شيء شاء
فيترك الناس اتقاء فحشه م عمار رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل له ما اجد لهم هذين وسلى الا العبتان
وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة اجد المشركون وكانوا يقولون يا ناكز لم نرد اسلاما
على عمار ما رواه عن النبي ام اثنان وستون حديثا اخرج له البخاري في صحيحه احاديث انفرد البخاري
منها بثلثة وسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة
بالذات والخطبة توطئة لها فيعرف الغاية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة
فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي ام قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم
والضعيف قلنا المراد بالاطالة هنا ان يطول الكلام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا الطول بالنسبة

بكيت يشق على الناس ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام
الله فمن شاء صامه قال لما فرض رمضان ونسخ فريضة عاشوراء م عثمان وعائشة
رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قالت استاذن ابو بكر رضه على النبي م وهو كان مع خطيبة
في مرط هبك من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر رضه فقضى اليه حاجته وهو
في تلك الحال ثم استاذن عثمان رضه فجلس النبي م فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك
فقلت يا رسول الله لم تفزعت حين استاذن عثمان فقال م ان عثمان رجل حيي على
وزن فعيل من الحياء وازحتيت ان اذنت له على تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو
خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء
حاجته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله صلعم يصلي سمعناه يقول
اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلث فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ
من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك و
رايناك بسطت يدك فقال م ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل
جاء بشهاب من نار اي شعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم
قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه ليستاخر او قلت على
ثلاث العنك بين وما قاله الشارح العامل فيه العنك فيبعد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات
ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس
لبعض الادميين واما قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام
المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان تتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم منع من ان يعود الى
ما كان عليه حتى يتاذى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت
هذا مخالف لقوله م ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة
برد السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان
بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي م جمعا بين
الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي م ودليل المنع قوله وهو الحديث والدليل الجواز
اولى اذا تعارض بالعلي كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا

وهو الخبيث المتمرد من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض على الباهة ليقطع صلوتي
اتاني به المفعول الغير الصريح وهو على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول
الله م فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على
جواز الفعل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عين غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمثله فاردت
ان اربطه بكسر الباء وضمها اي شده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس
من افعالها بال المصلي على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم
فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي الملك خبر مبتدا
محذوف اي وهي رب اغفر لي وبدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان
التسخير الذي خص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه م تذكر دعوة سليمان م بعد اخذه
ومن الحديث السابق انه تذكر قبل قبضه فيه قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين
واما دعوة سليمان م فلكي يخص به فلم يكن للجن كما توهمه الجهلة بل ان التقدير الا ان كان
كذا فانه لا يتهيا لي عطاء لي ولان مقصوده منه عظم الملك لا التقوى على الغير كما قال
لفضلان ما ليس لغيره ولكن لانه سبب هذا الوجه قوله م لولا دعوة اخينا سليمان ح عائشة رضه
روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله ان قبل ان تهتز فقبض عن ذلك فقال م ان يحيى
ثنائا ولا ينام قلبه وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال خطب علي رضه بنت ابي جهل فلما سمع النبي م قال ان فاطمة مني
وانا اتخوف ان تفتن في دينها اي تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرتها في امر
فاطمة بشركة ضرتها زوجها او بعداوة ابيها للنبي م وان كانت هي في نفسها مسلمة
وانا لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله
لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا منه كونهما تحت رجل في النكاح
انما نهى عن الجمع بينهما لما مر من خوف الفتنة على بنته ولا يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء
فاطمة وايذاء النبي م حرام وان كان مباحا اصله مباح وهذا من محاسنه قال الله تعالى ان الذين يؤذون
الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه
اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال ابن النضر والله لا يكسر ثنية الربيع
وقال النووي يحتمل ان يراد بتحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا اقول شيئا

نبي لف حكم الله فاذا حرم شيئا لم يسكت عن تحريمه فيكون مانعا لجمع بينهما من جملة تحريمات الكتاب
م عمرو بن العاص رضه قيل ان فتح مصر لعمر رضه ما رواه عن النبي م تسعة وتسعون حديثا
له في القضاعي من ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فصل بسكون
الصاد والمهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة وهي
القيلولة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا نووا كان لم يكل لهم عادة الاكل والشرب فاذا
اكلنا واكل تلك الاكلة موقع تلك التعبية م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان
فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل
قد جاء في حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما فنقول
الفقير المرضي يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة عام فنقول
المراد باربعين خريفا الكثير لا التي يرفلا مناقاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكونا
متفاوتين هذا الحديث ويكون التفاوت قدرا وقد زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة
ذكر قوة القلوب قد جاء في رواية ان سليمان النبي م يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا
والموالي يدخلونها بعد مالكيهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم
بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك ان توفقان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من
تاخر بل قد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا مالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة من سبقوه
الدخول حكى ان عبد الله بن عمرو رضه سال رجل قال الاستاذ من فقراء المهاجرين فقال لك كم مرة تاتي
اليها قال نعم فقال لك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان لي خادما فقال
انت من الملوك ق سهل بن سعد رضه التفاوت الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان
يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة للباب وهم الذين يكثرون الصوم تكثيرا يصيرهم
وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم حصلوا باب فيه الري والامان
من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث انه من
من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده
ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل
من ايها شاء فالجمع بينهما فنقول يجوز ان يصرف الله مشيئة ذلك القائل عقيب الوضوء الى جميع
باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد وهم سموا صائمين

لصيامهم رمضان فمنهم من لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال
اين الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق
ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول
اذ الراكب الجيد المضمر بفتح الميم المشدة هو الكوب الذي يتمكن على التدريج ليشتد جريه
التدريج مائة عام لا يقطعها بالمدة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور الموانع
التي يستر اغصان تلك الشجرة وغير بيان عظم قدرة الله واتساع الجنة م انس رضه
روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو موضع يتبايعون فيه ويتناولون والتانيث الضمير والمراد بها
مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حصلت به الملائكة بالاعيان رأت والاخطار على قلب بشر فيأخذون
ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع تهب
ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب
وكانوا يرجون به السحاب الساقي تحثوا في تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر
فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل باب
زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الضمير عاما يشملهم واهليهم فيتم الالهام
والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم
فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا
الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد
بالمائة هنا الكثرة والدرجة هي المرتبة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة والحجاج او
الذين جاهدوا انفسهم لرضاء ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا
التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب
الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان
في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه وسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة فيه دلالة على
ان السماوات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السماوات تحت العرش
قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما المعنوي وبالآخر المعنوي
واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن واربح مما يحسن وفوق عرش الرحمن
هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصل تفجر فمنها تفجر النهار انهار الجنة

وهي اربعة مذكورة في قوله فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من
خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد بها الاصول فانهار الجنة تسيل المجاري واصولها طعم
اربع طعم الماء ايجاد الحيوة وطعم اللبن في التربية وطعم العسل في الشفاء والحلاوة وطعم
الخمر في اللذة طعمها يكون جمعه باعتبار جانبيه كذا في شرح آثار البيضاوي ق ابن مسعود رضه اقتصر
على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلعم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من
الحبشة الى المدينة سلمنا عليه وهو في الصلوة فلم يرد علينا اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال
ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار ما يغني عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل
بضم الغين وسكونها يكون بمعنى الشغل ويكون بمعنى الفراغ على معنى ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي اليها
وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به م عمار او حذيفة رضه شك
شعبة رضه هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث
يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي م او عمار عن حذيفة عن النبي م روى
مسلم عنه ان في الجنة اثني عشر ميلا فقال وهم الذين قصدوا قتل النبي م ما يلية العقبة مرجعه
من غزوة تبوك حين اخذ النبي م مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم يعني الذين كانوا مكمنين
اثنا عشر رجلا في المكمن فما شعروا م ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله صلعم
القوم من وراء امر حذيفة ان يردهم فرجعوا حتى اذا اصبحوا اتوا حذيفة فرجعوا مسرعين
على اعقابهم حتى خالطوا الناس فما ادرك حذيفة النبي م فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم
قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن عرفت رواحلهم فقال م ان الله اخبرني باسمائهم واسماء
آبائهم وساخبرك ان شاء الله عند الصباح فمن ثم تمامي الناس يراجعون حذيفة في آخر
المنافقين قيل اسر النبي م امر بعض الغيبة المشؤمة لملأ يهيج الفتنة من تشهيرهم
لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول
الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال غاية منزلتكم كغيركم يعني تدفع عنكم شرهم بزوال
بحذف الكاف الثانية وروي كفتيهم م بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والتسريج جمعهم
في قبورهم سرجهم الدبيلة بدال مفتوحة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج
من النار هذا تفسير من النبي م للدبيلة خبرها السراج وهو شعلة المصباح لغة يظهر
في اكتافهم حتى يجم بضم الجيم اي يظهر في صدورهم يعني يكون في اكتافهم جراح يظهر حرارتها

من صدورهم قيلة م اسماء بنت ابي بكر رضه روى مسلم عنها ان في قريش وهم اسم
قبيلة منهم كما تنوين للتعظيم قيل والحجاج لم يكن في الاهلاك بعد مثله روي انه
قتل مائة وعشرين الفا سوى من قتل في حروبه وكذا ابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كما اقر
الكذاب ومن جملته دعواه ان جبريل م ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات
وقعت كما اخبر م ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق
ان مخروف ومن لبيان وقعت مع مجرورها صفة لاباريق يعني ظروفا كاينة من جنس الاباريق بعدد
نجوم السماء قال الفاضل هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله م ما يعلم العصا من عاتقه
وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثابت لكن الاولى اكثر عددا من نجوم السماء لكن
انه م قال والذي نفسي بيده لانيتهن اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق موكدا
والماء من ذلك عظما والشرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر نبيه وقدر امته م عائشة
رضه روى مسلم عنها ان في العجوة العالية شفاء والها ترياق وهو بكسر التاء وضمها دواء
والطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة
نوع من التمر يضرب الى السواد من عزيز النبي م قال النووي العالية ما كان من المحايط والعوالي
والعالية من المدينة العليا للمدينة ما يلي نجدا والى قبلة هي الجهة الاولى ما يلي تهامة قال القاضي
وادنى العالية ثلاثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية الذكر
ما يطوش وجهه الى النبي م ق ابو سعيد رضه رقم المص بنا علامة الاتفاق والى بيت مما اتفقا
به مسلم لا يقال ذهبوا من النسخ لانه وجدة النسخ الخطية بنسخة المعوكة اقاصاحب
التحفة قال لما وصل الشيخ مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى الملاقاة النبي م وهم بادر
الشيخ واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس حسن ثيابه ثم اقبل اليهما ثم
م قربه واجلسه الى جانبه فقال م تبايعون على انفسكم وقومكم قال نعم فقال شيخ يا رسول
الله اكملهم شبابا وقال الرجل عن شيخ اشد عليه من دينه فقال م صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما
الله الحلم والاناة زويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بالباء والخير مكافاة الظالم والمراد به هنا
استعجاله وترك خيره حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة وهو التثبت والوقار والمراد
به جودة النظر في العواقب فانه شارح الاول الذي قال فانه دال على صحة عقل فالشيخ
عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ الشيخ

اشيخ على ان يكون منصرف يكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني الاشيخ رئيس
عبد القيس قيس كان شيخا شيخ كانت فيه وجهه وسماه النبي م المنذر ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي م يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا
من قريش له ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسول الله يعطي رجالا من قريش
كذا وكذا ويسكت عن انصار فبلغت انصار من ذلك ما كرد ذلك لرسول الله صلعم قال ان قريشا حديث
عهد اي بجديد زمان بجاهلية مصيبة والمراد منها انجلاؤهم من ديارهم واهلاك اكابرهم
يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اجبرهم واعطيهم عطية وانا اعلم انهم احقون
للهجرة فيلا استقلهم واما لتقلهم بما قبل لكون الاولى خبرية كما والثانية طلبية ان يرجعوا
الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله اي بهذا الرسول الله تكم لو سلك الناس واديا وسلكت
الانصار شعبا بكسر الشين طريقة في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد كلامه
هنا الراي والمذهب كما يقال فلان في واد والمراد به اظهار النبي م كمال محبته بتلك القبيلة لا الا قتداء
به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء المصلحة بايثاره من الغنيمة م عبد الله بن زيد رضه
روى مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع لا الله تعالى مستشابه بالمعاني
اليد ومن جوز تاويله قال المراد من ما بين الاصبعين الداعيان وذلك ان القلب صالح لان
يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يخلقها الله تعالى فيه
يتقلب القلب بتلك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر
على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع
الرحمن قال الامام فاخر الدين واضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته
على عباده انه تولى بنفسه اخراج القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الناس حين
بانه قد جاء في رواية انس رضه ان التقليب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفيه
نظر لان ذلك من باب اشعار احدى الروايتين بما تؤيد الاخرى كما في كتاب احد
يعرفه كيف يشاء يعني يعرف الله جميع القلوب بتعرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب
او معناه كتعرف احدكم في قلب واحد والضمير في يعرفه يرجع الى هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم
ان المشبه به مذكور على سبيل التخويل لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء وما كان
تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة فشبه تصرف الله في جميع القلوب

بتصرف

بتصرف العبد في واحد تقريبا وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف
والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه انا كنا بالكسر ليس كذب بكسر
الذال على احد يعني الكذب على النبي م اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب
على النبي م يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك وقع من
الصحابة رضه اكثر الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع
الحديث الى النبي م فاوقفه على الصحابة رضه وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسل
م من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظ امر ومعناه خبر يعني
فان يتبوأ مقعده منها فتعبير بصيغة الامر للمبالغة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة
ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت كان لفلان م مديونا رجل فتقاضاه وطلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الزجر
فقال م دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان له على غيره حق فله
فلان يشكوه ويرفعه الى الحاكم ويطالب عليه والمراد بالمقال خ ابن عمر رضه روى البخاري
عنه ان الكل جرير رجل من شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قال العثمان بن عفان رضه حاضر
خلفه ولم يستحضره غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله صلعم مريضة
فاعطاه سهمها من الغنيمة اي حصول الاجر فلان تخلفه كان لعذر اما حصول السهم له
فقال الخطابي هذا من خواص الامام من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي
انه م اعطى ثلاثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والاخران طلحة بن عبيد
الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله صلعم يتحسسان خبر عير قريش ق وانس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله صلعم فقالوا ابعث معنا رجلا
امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ م بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل
امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينها ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على
النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن
عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره
من الصحابة لكن تخصيصه بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه
لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لا ان امانته كانت غالبة على امانة غيره

كذا على النبي

قيل هو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر رضه اتفاقا على الرواية عنه قال قال النبي م
يوم الخندق من يأتينا بخبر القوم فقال الزبير انا فقال م ان لكل نبي حواريا اي ناصرا
مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة باسلامه وهو ابن عمة سيدنا وهو
احكم اسباب الاخلاص اصطفاه م ونسبه الى الاختصاص ق انس رضه اتفاقا على
الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء مستجابا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شيء
من هذه الدار كسليمان م سأل الملك ونوح م سأل هلاك اهل الدنيا وغيرهما وانا اختبأت دعوتي
اي دعوتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اخرها لهم من جهة الشفاعة الاخروية فان قلت
اختبأ الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز
ان خير الله تعالى النبي م بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار
الدعوة في الاخرة فسمي ذلك الاختيار اختبأ م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال كان رجل
ابعد من المسجد وكان لا يفوته صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء
فقال اني اريد ان يكتب لي ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال م ان لك ما احتسبت
اي جعلت لك حسابا عند الثواب قال الرجل كان بيتي بعيدا من المسجد اليه م ولا يركب دابة جوفي فره الا مرتين
ما بين من رسم الشيء والمراد بها خطوته الاخرى وفيه دلالة على ان كل خطوة كان النصب بها اكثر
كان الثواب من ثوابها اوفر م جابر رضه روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهي فتح الخاء مصدر
وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قال الزمخشري قالوا اراد والا يسبوا بهم
فيتم بناء المسجد ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما
اسم الله لا يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس
او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله الكمالية ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة
الا واحدا بدل الكل من اسم ان او تأكيدا او نصب بتقدير اعني واتاذكره والمنقول يحسن خلطا
بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين الا احتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى
ثلثة ايام ولياليهن وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة فتقول له تلك عشرة كاملة فوضع التسعة
الخطوة واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني اطاق العمل بما في هذه الاسماء
وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا تعالى الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله تعالى اذا قال القضاء
الذي فيه شكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها

وصدقها

وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها
وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة والاظهر
ان اسماء الله منحصرة في هذا المعدود لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء
هي اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي م اسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته
احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب ق اسامة بن زيد رضه اتفاقا على الرواية
عنه قيل هو ابن سوداء النبي م مارواه عن النبي م مائة وثمانية وخمسون حديثا كما في الصحيحين سبعة
عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين من احدى بنات قال جاء النبي م
رسول بعثه ويجوز ان ابنها قالت فقال م ان لله ما اخذ ولله ما اعطى ما فيه يحتمل ان
تكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فلا تصرف
فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجل ما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبلا لانه في بيان ما قبض ثم
اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاعطاء والاخذ عند الله مقدر بوقت
كذا قال الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما يأخذه الله تعالى يعطيه من بعضه مقصر على ذوي النفوس
الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رضه روى مسلم عنه
ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون يوم القيمة رحمة غفر منها
فلا يعتوره ما يحذر وتجربة المراد منه تمثيل مضرب الامة يعني هو التفاوت بين القسطين
من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة وحق غير مفسرة بالرأفة التي تكون بين العباد والاتحاد التهافة
فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم
من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير والحديث بشارة للمؤمنين لانه
اذا حصل من رحمته واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيته في دار القرار ق ابو هريرة رضه
اتفاقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال كونهم يستأنفون اهل الذكر
يعني يطلبونهم ليزورونهم ويستمعون اذكارهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو
التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه وسمائه وفي معاني الكتب والاحاديث وهذا عبادة
وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل
وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام يرضاه الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين ودارسة علوم
الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب

وصح من رجح الاول ان عمل السر افضل واصح ممن رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال
اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الاول كذا في شرح صحيح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله
تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع
ذكرهم فاذا وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي عم يحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة
المخفوف هو الذي يقال حول شيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يدورون اجنحتهم حول جماعة
الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي
النبي عم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمير الجمع راجع الى الملائكة من اين جئتم فيقولون
جئنا من عند عباد لك في الارض قال اي النبي عم فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويمجدونك قال اي النبي عم فيقول
اي الله تع هل رأوني قال اي النبي عم فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول اي الله تع كيف
لو رأوني جواب لو محذوف اي كيف يكون الاتية سؤال عن الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال فيقولون
لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول اي الله تع فما يسألوني
قالوا يسألونك الجنة قال فيقول اي الله تع هل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال فيقول كيف
لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم
فيها رغبة قال اي الله تع فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال
يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول اي الله تع فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها
كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا فيستغفرونك قال فيقول اي الله تع اشهدكم اني قد غفرت
لهم اعلم ان سؤال الله تع الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو
اعلم بهم نهاية تفخيم شأنهم واظهار العلو حكاية لهم فيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح
الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تع بلا مانع
قال يقول اي الله تع من الملائكة يا رب فيهم اي الله تع هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على التعميم على
سبيل المبالغة لا شيء جنسهم استيناف للبيان او خبر مبتدأ محذوف اي هو جنسهم ويجوز ان يكون صفة القوم
اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني كقوله المعنى كقوله وفيه بيان ان من خالط الناس ينال
بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه

همزتين وكذا فيها وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يعقل من
اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلت هذا بطريق الاستعارة
يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تع قوارير من فضة فان
القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة تكون بياضها كالفضة وهذا
من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض
فان قلت وردت بعض روايات البخاري طولها ستون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف
الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها وفي رواية رضيا ستون
ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة و
عظمها م انس رضه روى مسلم عنه قال كان بين رسول الله عم وبين ابي سفيان شيء فاغلظ
ابو سفيان فجاء فحدث النبي عم بما حدثه فقال عم ان ابن طلبة قال الجوهري الطلبة بالضم
ما طلبت من شيء فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي عم
واخفائه الخروج اليها قال عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك
اسم حافر لما ثم سميت به فانطلق عم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فجاءوها ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ان الرؤيا قال اي ابن عباس شرب لبنا ثم دعا فتمضمض
وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له رائحة كريهة ولذا سن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يتأذى ق
رافع بن خديج رضه بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن
النبي عم ثمانية وسبعون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها منها حديث
الباب قال سئل النبي عم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال عم ان لهذه البهائم
البهيمة حيوان ذات قوائم يرعى في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية اوابد جمع آبدة وهي
التي توحشت ونفرت مما كان ابدا الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش اي خال
عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية بعيدا كالصيد الوحشي فخبر الوحشي فاذا
رميت بسهم فانت حل اكلها وكذا اكل ما لا يقدر على ذبحه الا بعقر كالبعير لو وقع في البئر
فنحرنا قال لك هذه الابدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما ذكر بما يذكر به الانسي ابتداء
بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه م انس رضه روى مسلم عنه قال سألت ام
سليم النبي عم قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فتبسمت

أم سلمة وجهها وقالت يا رسول الله أو تحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ أبيض
وماء المرأة رقيق أصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان منى
الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض ومجامعة بكثرة للجماع وقد يبيض منى المرأة لفضل قوتها فمن
اينهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطه
كذا الكلاباذي ويقال فيه ايضا بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ماءها
زائدة بعضهم فاي الماءين علا واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات فمعناه من ايهما من اي
الزوجين باعتبار تفنن الصور في العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب
ماء الرجل ماء المرأة يشبه الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فالعكس وان سبق
منى احدهما اي وقرة الرحم قبل منيه الآخر اشبه الولد ايضا قال القاضي الشيباوري المني المتولد
من الاخلاط يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان فلهذا يلتذ به جميع البدن وينخفض
بياضه وكل من الماءين اجزاء متشابهة لا عضو صاحبه شيئا غير تام وتامه بغلبة احدهما
او سبقه اذا اجتمع المنيان فاكتسب كل واحد منهما الماء شابهه اعلم ان الروايات مختلفة
في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله
واذا علا ماؤه اشبه اخواله وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه
ذكر واذا علا ماؤها انثى باذن الله فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق يحكى من الرواة
ويكون الاحاديث كلها بالنسبة الى الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اخواله يرد منه نسبة الذكورة
واشبه اخواله يرد به نسبة الانوثة وبعض النحاة ما ترى ق ابو موسى انقطاع الرواية عنه
ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في القصة هو النظير وكذا مثل يحتمل ثم استعمل
في كل صفة وحال فيها غرابة وهي المراد هنا اي ان صفة ما بعثني الله به كثرة العوارف
الهدى وجدان القلب موجبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منها شيئا واحدا اعلم ان
الغيث من غرائب المثل نهاية التوضيح لانه يكون تشبيه الخفي بالجلي ولذا كثر الله تعالى الامثال
وكتابه بمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه معقول شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به
بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه
مركب لانه قد عطف الآخرة الاخرى انه وصف الغيث بقوله اصاب ايضا فعلم انه تشبيه واحد هو
تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض

فظهر نفعه فيها والى ما لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي قلب الميت احياء الغيث البلد
اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس
عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث محتاجين الى الهداية فاغاثهم
الله عليهم بكمال العلم والهدى ببعثة نبيهم فكانت منها طائفة اي قطعة الى الحرث
حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسبب وجوه فيها الماء وانبتت الكلأ والعشب الكثير
قال النووي العشب والكلأ والحشيش والطلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليبس
والعشب والطلاء مختصان بالرطب والكلأ بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف
العشب عليه عطف الخاص على العام للاهتمام شانه وقيل الكلأ ايضا مختص بالرطب الا انه يابس
ثانية وقيل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب
وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت وتروى اخاذات جمع اخاذة
وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير وتروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهي
ما لا دخل النبات كذا قال الخطابي وقال القاضي لم يرد مسلم والا فهي والا اجدب وعليه شرح
النار حون امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها
طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان بعض
القيعان قد ينبت كلأ نفاه بقوله ولا تنبت كلأ فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع
الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلأ
مثل من فقه بالفاء صار فقيها وروي بالكسر معناه فهم والاول اشهر فدين الله نفعه
الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك راسا هذا مثل الطائفة
الثانية التي لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس ايضا فانها مثل عالم لم يعمل بعلمه
غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي
ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلأ يعني مثل هذه الطائفة
رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل لا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم
لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح قوله ذلك اشارة الى النفع الاول والثاني لا الى
نفي الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الا ان اشارة الى الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف
ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين

استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي صلعم لهذا مثلا اسوة لفهمهم
وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة
انتشاء من قول بنيانا وهو الى هاهنا اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى
بها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت
هذه اللبنة فان اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الكمال وانا خاتم النبيين وهو
بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسره بمعنى فاعل الختم معناه انا اخر الانبياء فان قيل كيف كان اخر
الانبياء وعيسى عم ينزل في اخر الزمان قلنا معنى كونه اخرا انه لا يكون احد مبلغا بعده و
عيسى عم ينزل حاملا على شريعة محمد عم مصليا الى قبلته كانه بعض امته علم ان هذا شبه
المجموع بالمجموع وجه الشبه على شرع من حلية امور فيكون امر النبوة مقابلا بالنبيان
وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء عم تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة
فقد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي عم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة هذا
ايضا تشبيه مركب بمركب حيث لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل
المبعوث وتمثيل المبعوث بل ان هذا تمثيل واحد كمن قيل ان زيدا وعمرا قائما لا من قيل
ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية
بالاضافة وهو اشارة الى ان هذا المثل محقق بالنسبة عم لان ما انذر به من الاهوال يعاينه
بعينه واما سائر الانبياء فلكم لم يروا ظاهرة بعاينوا تلك الاهوال وانا النذير وهو الذي
يخوف غيره بالكلام العريان وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه صباحا
يجرهم فصدق بعضهم لما عليه من اثار الصدق فنجوا بهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقربه
المحذور وهربه بالمجيء عن التهمة والكل موجودة في النبي عم فالنجاء بالنجاء بالمد نعت على الاغراء اي اطلبوا
النجاء واطلب المصدر لانها النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من
اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء فضد العجلة وكذبت طائفة منهم
انما لم يقل ولم تطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان
بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم
واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور

وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب ما
جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان مع التكذيب
بالحق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء وناره فناره
ماء وماؤه نار يعني ان الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي يرونه ماء فنار على معنى
ان الدجال ذا رأي واحد من حكذبه فناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود
بردا وسلاما لخليله عم واذا رضي عن صدقه فاعطاه من ماء جعله الله نارا محرقة لاستحقاقه النار
الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل وسحر ق ابو شريح الخزاعي رضه شريح
بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاء
المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح مات وما رواه عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا
له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس
يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه تعريض للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما هو حرم
في مكة فان قلت ما وجه قوله عم في حديث ابي هريرة ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة
فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها دما وهو كناية عن اراقة
الدم بل المقصود منه ان القتال حرام فيها وان كان مما يباح في غيرها وصف الامر بالايمان
لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يعتقد منه
ان الكفار ليس لهم طيبين بالشر بل ان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها
شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك لا لازيادة لا
فان احد مخصص لقتال رسول الله عم يعني ان مخصص احد مستند الى بيان الرسول عم فعلى ذلك هو دليل
على الجواز مقبول الا ان الله قد اذن لرسوله عم فيه ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن
على بناء المجهول ولم يقم عام الفاتح ساعة من نهار التفت ولم يقل اذن له بالاختصاص
بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب
يعني من سمع مني هذا الحديث فليبلغه الى من لم يسمعه كيلا يغفل عن حرمتها ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط جمع متر بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم
وذلك ان يكون بقبض العلماء بالاستراع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل وينشو الزنا و
يشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون

قائماً يصلح لان يكون زوجاً لصح قال الضعيف مباشر هذا التأليف المقتشف بعض الاشراط مما ظهر حديث المذكور في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من علو الزناة و
فشو الفجور ورقص القينات بشرب الخمور ووفور الميل الى الخرابات والتفرس من مضيع
الطاعات واستيلاء الغفلة والاوباش وانشاء ما شاؤا من غير تحاشي لا خير فيما هو
نعوذ بالله من شرورهم ح واثلة بن الاسقع رضه روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى
وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة ان يدعي عبد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدوى الادعاء
بالتعصب مخالف الانتساب وانما صار اعظم لانه افترى على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول
خلقني الله من ماء فلان وانما افترى من صلب غيره او يرى عينيه من الا رأته ما لم تره الى كذب
في رؤياه بان يقول رأيت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه بارواح
الملك الكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب
على النبي م علي رضه قيل رواه من النبي م خمسمائة وسبعة وثمانون حديثا في الصحيحين
اربعة واربعون حديثا اتفق البخاري ومسلم خمسة عشر ان من البيان لسحرا قال جمع
قدم جلالة من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض
البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب او في العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع محمود اذا صرف
الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال اصحاب التحفة رتم الشيخ هذا الحديث بطلاقة لكن
البخاري اخرجه وصححه عن عبد الله بن عمرو ولم يخرجه عن علي والله اعلم ح ابن عمر رضه روى البخاري
عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانها مثل المسلم
يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحلي بايقانه بجميل الصفات
كثيرة الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة ليكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب
التشبيه ايماء بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها
سنن للطريق يهتدى بها ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يوافقها رجل مسلم
يسأل الله خيرا من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كل ليلة وجدها قيل تلك
الساعة والثلث الاخير الذي يقول الله من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي

ان جبرائيل هاتى العرش فهتز من السحر وقيل الملائكة انما خلقت ق ابو سعيد رضه اتفقت
على الرواية عنه ان من احسن الناس وهو افعل من الموق الذي هو العقل لا من المنة التي تفسد
الصدقة علي في صحبته وماله ط هنا بعض الاجل يعني اكثر الناس بذلا للنفس وماله لي ابو بكر رضه
حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر
لانه اسلم اولا والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالواو فلعل وجهه ان يكون من زيادة ط مذهب الاشبه
او يكون خبر مبتدأ محذوف كانه م قال ان من امنن الناس علي فلا قيل من هو قال ابو بكر
كذا قال النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفق عليه شيئا ولكنت متخذا خليلا غير ربي
لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بضم الخاء حاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه
في حاجة واعتمد عليه في مهماته لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اخوتي الى الله اتم ابنا كلا
لكنه بعيد الا وجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب لا الخلة الا الخلع
المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا
ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من سر رسول الله
لما روي انه م قال ان ابا بكر لم يفضلكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كان في قلبه ولكن
اخوة الاسلام ومودته الاسلام فلا يبقين باب في المسجد الا باب ابي بكر الذي سبق في المسلمين وارد
بمودته الاخوة الدينية بالاسلام وهذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني
وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كان
بفعل الله تعالى فاختياره الله تعالى له م يكون افضل مما اختاره المنعم الا بيتي في المسجد باب
الا سد الفعل الجملة صفة محذوف الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني ان
لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فبقاء الا فرسد ابواب البيوت المتصلة بالمسجد سوى
باب ابي بكر مكرما وصيانة للمسجد من تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان
لابي بكر بيتا يجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر وام الخلافة شهادة الاشارة
التعظيمية بالا تشبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينة ذكر المسجد الذي كان عائشة يجلس فيه م
واحكامه فيه لم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي م هذا الحديث في مرضه في الخطبة منطقها وما
ماروي من انه م قال في حق علي رضه سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي رضه فمحمول على حقيقة بطلانه
ثبت ان البيت علي رضه كان بجنب المسجد م عابد بن بشر رضه وهو بيا مشابه بحرف وزاي معجمة

روى مسلم عنه قيل ورواه عن النبي صلعم ثمانية عشر حديثا لا في الصحيحين ثلثة احاديث واحد
للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء المخطية على
وزن الفرح هو الذي يظلم الرعايا والذين هم من الحطم وهو الكسر يقال راع خطمة اذا كان
قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي صلعم للولاة الظلمة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
ان من شر الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة يا تي من شر الناس بدون الا فيقال
الجوهري شر فيه مضاف التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث دلا يقال شر الاولى وهذه رديئة كذا خير
قال الشيخ في الرواية وقعت بالالف وهي تؤول على عدم زوال به منزلة يوم القيمة ويروى من
اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف
على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يعني الامرأة اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها
اي يتكلم بما جرى بينه وبينها تهاونا وفعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة
واما اذا ترتبت بان تدعى عليه الجبر عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما
قال ام انا لا افعل ذلك وهذه ق ابو سعيد رضه العقيقي الرواية عنه ان من ضيضي
بكسر الضاد من المهملتين والمعجمتين وبالهمزتين يعني الاصل فوالله يقولون القوائل يعني سياسة
قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب او هو علة
في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا
قال الشارح صاحب التحفة لا يكاد يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل بركة
الى قلوبهم ولا يتدبرون فيما يتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الواو اي يتركون اهل الاوثان
يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي بل اراد من الاسلام
طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية يشدد الياء اي من الرواية المرمية لئن ادركتهم
لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به هلاكهم
بالكلية لان عادا لم تقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رضه بعد النهروان
تسع وعشرين سنة قاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله ذو الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح
الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل من بني تميم حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس
الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله
يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب ثم ترتبها صفة ذهيبة يعني

ذهيبة كانت في تربتها اخرجها مخرمة عنه كان بعث بها علي رضه هذه الجملة صفة ثانية لها بين
بين وهو ظرف للقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة
وبالقلم وهذه رواية في جميع نسخ مسلم المراد كلها هي مجاز كان يقال له الجاهلية زيد الخيل
فسماه بالنبي صلعم زيد الخير كذا قال النووي خ انس رضه روى البخاري عن انس ان
ابنة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى
النبي صلعم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك يكسر ثنية الربيع لا والذي
بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال يا عم يا انس كتاب الله القصاص فرضوا القوم فقبلوا الارش فقال ان من عباد
الله من لو اقسم على الله لابره اي لعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سال
الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال يا ربك يا رب فعل كذا لاجاب دعوته يا يدا بالمعجمة
الفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقال الله فيكون قوله لابره مكان لاجابه لكن كلا
المعنيين واحتمل هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق لما سبق من التقية بالمناظرة
على تجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى اللزوم فيه يعني اقسم عازما على ان يفعل ما يريده وغاية
ان يكون المقسم به مجازا وفعل ايضا كان يبقى للصلاة يقول ق مكان خ لان لفظ الحديث
متفق عليه وجدته في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي
ام الربيع في رواية مسلم وانما الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد
ما حكم النبي صلعم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده ذلك الحكم
بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لتقيه عليه انه لا يحنثه او لتقيه بفضل الله تعالى
لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو سعيد عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى
البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء
قادر كونه هذا الكلام لهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج الوحي ان الحياء
مندوب وكل الشرائع ولم يحجر عليه النسخ اذا لم تستح فاصنع ما شئت هذا كلام جامع محيط
الدنيا والآخرة لان الحياء نوع غيرة تولد من اجلال من يستحيي منه فمن اتصف به يحجزه عن
المساوئ ومن لا فلا فيقول قول فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا ضرر عليك لان من لم يعظم
ربه فليس معنى اوامره الايمان شيء يعتبر به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت
ما شئت وفيه توبيخ كذا قيل معناه اذا كان فعلك مما ان تستحيي منه فاجتنب فيه على سنن

قوله ارى عيشه يريد به
فقطعها الارش يا ابا وهلمها العفو كذا قال
النبي صلعم فما زال القصاص حتى قال انس بن النضر
الكسر ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك
بالحق لا تكسر ثنيتها فقال يا عم يا انس كتاب الله
القصاص فرضي القوم وعفوا الارش فقال ان من عباد
الله من لو اقسم على الله لابره
آكل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصواب فاصنع ما شئت ق ابن بن كعب رضي الله اتفقا على الرواية عنه ان موسى ام قام
خطيبا فسئل اعلم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي ام وانه كان
نبيا قبل موسى بن عمران كاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة متصفا
للتعلم فقال لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية و
اطلاق هذا الاسم اي عليه لانه اوتاه او خيره لفيده في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا
فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم منك فاوحى الله اليه ان لي عبدا
بكسر الهمزة لان الاضافة يعني القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم
مما يلي المشرق وقيل ارادوا بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك
فقال موسى ام يا رب وكيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع به لذلك العبد قال تاخذ معك
حوتا فجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة اصاع فحيث
ما فقدت الحوت هو ثمه بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق
معه فتاه الباء فيه زائدة والضمير معطوف ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير مفعول يوشع
بن نون وهو ابن اخت موسى ام سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا
اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد
استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان شاكت بشيء من الحيوة
وكان لا يصيب ذلك الماء شيئا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط
في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله
كالسرب وهو بيت في الارض يغيب فيه ما يدوره وهو قوله واسكك الله عن الحوت جريه سالما
بكسر الجيم للتوع عن الجري فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلى البناء وبقي ماؤه خاليا
فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره بالحوت اي بما رآه من امر الحوت
فان قيل نسب النسيان في الحديث لصاحبه وقد نسب اليهما في القرآن كما قال اسيا فلما
بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه
نسي الاخبار بامره فلا يخالف فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروي بالرفع ايضا
اذ كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة
لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما واراد الصخرة نصبا اي تعبا انا وجدنا

فيه

فيه نصبا لان كان بعثا التي فارقت عن طلبه قال النووي فالحق النصب والجوع بطلب موسى
الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اي الفتى ام ولم يكد موسى النصب حتى جاوز المكان
الذي امره الله به قال لفتاه آتنا غداءنا وهو يحتمل بعض اخبره وهنا بعض النسيان مفعول محذوف
وذلك لدوف على قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني يخبره بما اصابه حين اوينا الى الصخرة
فانه نسي الحوت وما انسانيه الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل الهاء فيه
محذوف اي بان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو توبيخ لمن لم يتخذ الحوت
اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى يعني عجبا فاخبر بما اخبر قال اي الفتى ام وكان الحوت
سربا ملوسا ولفتاه عجبا وقال موسى ذلك ما كنا نبغ اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي
كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ماءهما قصصا قال فالتقيا
فوجدا عبدا من عبادنا اتيناه رحمة الا الصخرة فاذا رجل هذا المخاطب يسمى
خضرا اي مستورا بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى قال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد
المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة
تحت وهو من نسل نوح ام وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت
خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه نبي والاكثرون على انه كان
نبيا قيل انه لم يموت لانه آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف
والمعرفة لان حكايا تهم فيها زاوية المواضع الشريفة وكلامه اكثر من ان يحصى وانى
بارضك السلام انى بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستعجاب لان السلام
لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب تسويب الحكيم يعني اجبت عن
القاء بك هو ان تستفهم عني لا عن سلامي ارضي قال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر
أأنت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا رشد
قال انك لن تستطيع مع صبرك يا موسى لانه على علم من علم الله علمه الله لا تعلمه وانت على علم من علم الله
علمك الله اياه فانه قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى ام لا على الاعلمية وهو خلاف
القول فيما سبق ان لا عبد بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قال الخضر تواضعا ولم يظهر
الاعلمية رعاية للادب مع كليم الله ولئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى ام فقال
ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء

حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم
اى كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نول بغير اجرة
اى بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم للكلام يعنى
لم يكن الا فجاءة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة حاملا الماء بالقدوم بتقديم الدال
وتخفيف الدال الآلة التي تجعل بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عدت اى ستم
خرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اى عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع
معى صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت فانه مصدر نسى وهو صوابه ولا ترهقني اى لا تكلفني
من امرى عسرا يعنى عاملني بالتيسير فانى اريد صحبتك ولا سبيل لى اليها الا بالعفو قال اى
الراوى وقال رسول الله صلعم وكانت الاولى اى المسئلة الاولى من موسى نسيانا
هذا تصديق من النبى صلعم لقول موسى عم بما نسيت قال اى النبى صلعم وجاء عصفور فوقع
على حرف السفينة اى طرفها فنقر نقرة البحر نقرة اى ادخل منقاره فيه فقال الخضر ما علمى
من علمك الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين القدر الذى
نقصه ذلك العصفور نسبة الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات الله
الى معلومات الله كنسبة لا غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عم
انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة
المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل اذا ابصر
غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال موسى اقتلت نفسا
زكية اى طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهرا واما على قول من قال بالبلوغ
فباعتبار ان موسى عم لم يره مذنبا بغير نفس اى بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اى
منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال اى النبى عم وهذه اى هذه المسئلة الثانية
من موسى عم اشد من الاولى اى المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب تشديده
اى فعلى الاول كان يكفى تواركه بالشدة وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا اراد الخضر جوابا
لكن لم يكن وجه جواب المسئلة الاولى قبول الكثرة اقل من الاخر لان قتل نفس واحدة اهون من نقض
اهل سفينة انما ذكر جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها
اى بعد هذه المرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعنى تبلغ عذرك عندى في مفارقتى

لانه

لانه لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هى انطاكية استطعما اهلها
اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تأكيدا فابوا ان يضيفوهما اى من الجهة ما منعا
وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى حتى قرب ان ينقض والارادة
هنا مجاز شبه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اى النبى عم مائل اى
في الصورة وانما فسره عم اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقى فقال الخضر اى
اشار بيده فاقامه فقال موسى عم قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت
عليه اجرا يعنى على عملك اجرة حتى نشترى به طعاما قال هذا فراق اى قال الخضر هذا الاعتراض
سبب الفراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلعم
ودوننا اى موسى عم كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اى يبين الله لنا بالوحى قيل الوقف
من ذكر هذه القصة واشار الى ان يعتبر منه بادة الحديث فوائد منها ترك ابتغاء العلم
قال الله فوق كل ذى علم عليم ومنها استحباب الرحلة لطلب العلم والاكتساب منه ومنها ان يعبر
المتعلم الى الشيخ ومنها تأخير الاعتراض على العلماء ق ابن طهر رضه اتفقا على الرواية عنه
ان ناسا منكم قد اروا فعل ما فعل على بناء المجهول من الرؤيا اى قيل لهم المنام ان ليلة القدر
كائنة في السبع الاول بضم الهمزة جمع اول واراى ناس منكم رؤياه السبع الغوابر جمع
غابر وهو بمعنى الباقية هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التى تلى الاشهر والتسع الغوابر جمع
بعده قال الطيبى هذا مثل فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحدة فكيف
ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فليلة تسع ليلة القدر في جميعها فان قلت قد جاء
فيها روايات مختلفة منها انها في اول العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر
الاوسط ومنها انها في رمضان كله فالتوفيق اجيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة اول
وفي سنة اخرى ليلة السبع فيكون الاحاديث صادرة بحسب ما قالها كذا قال القاضى زكريا
عن عطاء في جواب اخر وهو ان النبى عم كان يجيب لاجل ما يسئلون عنه فاذا قيل هل ملتم بها
ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا فلها جليلا الليالى ق عدى بن حاتم
رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتى وجعلت
انظر من الليل فلا يستبين لى فذكرت ذلك لرسول الله صلعم فضحك فقال ان وسادك لعريض

وهو كناية عن كون تقاه وبياضا وهو كناية عن كونه ابيضا اما هو اي الخيط المذكور في الاية
سواد الليل وبياض النهار قاله قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل
علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز وان
قدم التكليف بما يسع الوسع والان الامر لو كان كما قاله لما سب النبي عم الرؤى الى الملائكة بل
ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
قال جمع النبي عم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر في وقت الاسفار وصلى بغلس
في اول الوقت فقال عم ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تقديم المص
للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
اتفقا على الرواية عنه ان هذا الشيخ فان شئت ان تاذن له جواب الشرط محذوف وهو فاذن
وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال علي اذن له يا رسول الله
قال لا يشعب الانصاري لما دعاه اي النبي عم لم يرضه اثر الطبخ فوجهه عم خامس خمسة
حال من مفعول دعاه لكون الطعام صنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عم
الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الاضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل
له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم واقول سكوته كان وقت الاتيان
الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت عم اذ جاء
وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كان النبي عم في بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار
ويناسون واستظل عم بشجرة وعلق سيفه بغصن منها فاذا رسول الله صلعم يدعونا فاذا اعرابي
قاعد عنده اعرابي فقال عم ان هذا اخترط على سيفي اي سل سيفي من غمده فجعل علي
وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني قلت الله
يعني يمنعني الله منك قلتها ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من
يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي عم اتشهد ان لا اله الا الله وانك
رسول الله قال لا ولكن لا اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله
وفي الحديث كمال تحمل النبي عم وتصديق قوله والله يعصمك من الناس واستحباب مقاتلة
المستحقة بالمحنة خ معاوية ابو سفيان رضه روى البخاري عنه قيل اسلم عام

الحديبية بما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وسبعون حديثا اتفق الصحيحين ثلثة عشر انفرد
البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش ما بقوا اي ما دام
احد اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة تمسكهم
الدين واهله وقيل المراد بالصلوة الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة ولكن على هذا الاستعمال
المعنى اذا تعلق قولها اقاموا بكتب لا بقوله ان هذا الامر في قريش بل لان منهم من لم يقم الصلوة
ولم يعرف عنه الامر كذا قال التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش لهم
بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها فذلك بمنزلة واحدة قيل لعل ذلك لعلمه عم انه يوجد فيهم
من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال سمعت هشام بن حكيم اي سورة الفرقان على غير ما اقرأتنيها رسول الله صلعم فاقرأه
فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن انزل على سبعة
احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد بالحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل
وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد
والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لان كثيرا من بعض
الاحرف ليس من بعض الوجوه في القراءة وقال آخرون هي الصور في الفعل وبحالاته والاعراب
والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة
بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف كلها
غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة في كل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عم
وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت
الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي عم
ضبطتها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة من الصحابة ثم اضيف
كل قراءة منها الى من اختار لها من القراء السبعة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عم كوني
على هيئتك فعسى الله ان يرزقكها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج غير الطواف
والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت
فافضت بالبيت قال لها حائض بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع

على ستة اميال من مكة فمرّ النبي صلعم بتلك فقال لها ما لك احضت قالت نعم قال مرحبا الوعاء
مبيح الوا وقيل تزوج رسول الله صلعم ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو
موسى رضه اتفقا على الرواية هذه الى هنا اشارة الى الاخبار قبور البشرى فاقبلا انتما قال
لا يموتن وفيها من قال الاخبار الخبث م اكثرت علي من البشر لما طلب من النبي صلعم شيئا
وقال لا تتخذوا وعدتي فقال م البشر فيه استحباب قبول البشارة التبرك بآثار الصالحين
م زيد بن ثابت رضه روى مسلم تحته قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا
على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان رضه ما رواه عن
النبي صلعم اثنان وتسعون حديثا كرفع الصحيحين عشرة احاديث منها البخاري منها اربعة
ومسلم بواحد انا هذه الامة تبتلى اي تختبر والمراد بامتحان الملكين الميت بقولهما
من ربك وما دينك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى
التاءين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معنى
لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت
لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين بقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر بين فيه
لبيان الموصول الماثور وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لشلا يثبت
موتاهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين هم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون
مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو بطن الحوت فكيف يكون هذا المعنى مقصودا
بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استبشاعا به لا لعدم قدرتهم عليه لعشتهم
وخيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والقى الميت في اقاصي البلاد البعيدة
حذرا من الفضيحة والاهانة بهم قال المازري يقبر المشركين قال الشيخ الكلاباذي انما اجاب النبي صلعم
اني يسبعهم عذاب القبر دون غيره من الاهوال لانه اول المنازل وكان من الناس من ينفيه
فذكره لكي تقر به قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضه روى مسلم تحته قيل مات بعد
ثلاثة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها
اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة
امتثاله امر الله واجر آخر من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد هذا يظهر
النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة

وذا النوافل غير مكروهة ما لم يتغير الشمس يعني صلوة العصر تقديم لهذه الصلوة م ثلاثة بن
الحكم الثقفي رضه الحكم بفتح الحاء والكاف والثقفي بضم الثاء المثلثة منسوب الى بني ثقيف
قيل ما رواه عن النبي صلعم ثلث عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله صلعم
عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شأنكم تنظرون
الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلى قال م ان هذه
الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلام مهما يجري
الخطاب بينهم ولا يكون من جنس الشرع والصلوة حقيقة لو قال العاطس الحمد لله فقال الشمت
يرحمك الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام من جنس شرع في التشهد كذا في
شرح آثار الشيخين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل والمتكلم لا يبطل الصلوة
لانه صلعم لم يأمرهما باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح
تنبيه على اعادتها واما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعي على ان تكبير
الاحرام من جملة الصلوة فمعناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضه روى
مسلم تحته قال كان رجل يتيم المسيب فقده رسول الله صلعم يوما وسأل عنه فقالوا مات فدفنا
فقال افلا كنتم آذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالهمزة اشار
اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي صلعم عليها خلية على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوته
عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته صلعم كانت لتنوير القبور
وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى بمرة ق انس
رضه اتفقا على الرواية هذه ان هذه المساجد لا يصلح شيء من هذا البول والقذر وانما هي
الذي اللطيفة ما يستقذره الطبع كالنجاسات والاشياء المستخبثة وهو مقابل للبول فيكون
تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر آية الصلوة وقراءة القرآن
قال بعد رأى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية هذه قال احترق
بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشأنهم عند النبي صلعم فقال ان هذه النار المشار اليها
النار التي تلف من انتشارها انما هي عدوة لكم فان قلت ما معنى قصر اطلاق العداوة وكثير من
المنافع مرتبطة بها قلنا هذا اطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمت فاطفئوها
عنكم المراد به اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف فلا تجاوزوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ضرر بالمكلف م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف ما رآه
من قرينين من لباس الكفار فلا يلبسهما قال رجلين رأى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه
رأى النبي صلعم قال لك امك بهذا اي بلبسهما هو على الاستفهام فيه محذوف اراد بهذا من امك
النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي صلعم اغسلهما قال بل احرقهما اتفاقا او النبي
صلعم باحراقهما اطرابا من غسلهما لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسل
يضيع المال لانتفاء قيمته به والمراد باحراقهما اتلافهما بالبيع او هبة او غيرهما عبر عنها بالاحراق
مبالغة في الانكار رد عليه ما روى ان الراوي لما قوم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين
في التنور قال النبي صلعم افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا بأس بالنساء قال الخطابي المعصفر
وهو المصبوغ بالعصفر انما يصير مرتيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ
غزله ثم نسج فلم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته
واما اذا كانت تشبه الرجال بالنساء لو الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما
فصل ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد
اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي صلعم ثم مسجدي
في مسجدي افضل من الصلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب الجلي اذ الجزاء
عن العنايات وهذا اعلم للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بالنفس مسجده صلعم الذي كان
في زمانه دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل
هذا معنى المفعول فان الله قد اتخذ خليلا هذا معنى الفاعل
كما اتخذ ابرهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من ابر الناس علي م سعد بن ابي
وقاص رضه روى مسلم عنه ان ابرهيم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود
المدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها
جمع عضاهة وهي بكسر العين شجرة ذات شوك او يقتل صيدها ظاهر الحديث يشعر بان المدينة
حرم وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة رح الى نفيه لما روى عن عائشة رضه
انها قالت كانت الارض حولها بالمدينة وحوش فيكون نهيا لان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد
في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها ويؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلية او
لان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما حرم مكة لا احدهما ولهذا لا يقتل

عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رضه انقطاع الرواية عنه قال كان النبي صلعم يدخل
بيت ام سليم فيرقد وكان يعرق فتأتي ام سليم بقارورة فتأخذ عرقه فقال اذا حضرها قتيل اخوها استشهد
معي اراد بالمدينة الحج لما روى انه صلعم بعث اخاه سليم وهو اخو ام سليم كتابا الى
ارحام يدعوهم الى الاسلام فلما اتيهم قتلوه يعني ام سليم مقتصرة على المصرفين احدهما ام انس
بن مالك رضه قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتي رسول الله صلعم وكان يدخل
عليهما فانه وفيه استحباب الراحة لكثرة التعب ق ابو سعيد رضه انقطاع الرواية عنه
انه اعتكف العشر الاول التمس حالي او استئناف هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكف
العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثة يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال الملك انها في
العشر الاواخر وانما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا لما فيه واشارة الى ان
كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت انا
اعتكف العشر الاواخر فمن رأى انه يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عائشة رضه انقطاع
على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي صلعم زيادة نفقة وثياب زينة فسرت بايتها
النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ برسول الله صلعم فقال اني ذاكر
لك امرا فلا عليك ان لا تستعجلي يعني لا بأس عليك في الاستعجال في الجواب وحذف لما سابق
اذا امرن بالتسرح ورواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستأمري ابويك الاستيمار
المشاورة انما قال هذا لعلمه ان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وافتراقها قالت افي هذا
للنبي صلعم افي هذا استأمر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ففرح رسول الله صلعم
فشكر الله تعالى م عائشة رضه روى مسلم عنها انه على الحوض اي على حوضي في الموقف
انظر من يرد علي منكم والله ليقتطعن علي بناء المجهول تشديد النون يقال
اقتطعت قطعا من غنم فلان دوني اي دوني مكان بيني رجال فلاقولن اي ربي
مني ومن امتي من الاولى الاتصالية والثانية تبعيضية فيقول الله انك لا تدري ما احدثوا
بعدك هذا الوارد جمع على اعتبار معناه وهو عبارة عن ارتدادهم اي يكون من الاتصال
الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قال النووي ق عقبة بن عامر رضه انقطاع
على الرواية عنه انه فرطنا لكم وهو بمعنى من يتقدم الواردين للاصلاح يعني انا سابق
على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى م وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم والله اعلم
اما خوفي الآن والله اعلم عليكم مفاتيح كنوز الارض هذا الاشارة الى فتح
الله لامته من الممالك يستخلفوا خزائن ملوكها او مفاتيح الارض بملك الروى والله
والله ما الفقر اخشى عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا
فحذفت احدى التاءين مضارعه كما سدوا والتنافس فيها الظفر بها وفي الحديث معجزة رسول الله م
حيث وقع ما اخبر به المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي م
يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي م
يدعوه فقام وقام عليه سائل ان يكفنه في شعاره الذي يلي جسده م ويصلي عليه فلما مات دعا
ابنه النبي م الانصارية فلما حضر الصلوة عليه قال عمر رضه اتصلي يا رسول الله على ابن ابي
وقد قال كذا وكذا قال م اخر عني يا عمر فلما ابلغ عليه في المنع قال م اني قد خيرت يعني
خيرني جبرائيل بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سأل الله الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار
فسرت استغفر لهم ولا استغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو
اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر لزدت عليها هذا بيان اهتمامه م للاستغفار وان التخيير
المذكور في الآية للتنكير لا للتخيير وصلى عليه النبي م ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى
ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رضه منع النبي م عما شرع بلا مشورة
وكيف صلى النبي م على المنافق ولعنه في قميصه قلنا كان رأي عمر رضه قد ذلك التصلب في الدين
وكان تكفينه صلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا للشفقة على من يظهر الايمان وان كان على قلبه
باطنه وللمصلي مكان يزاد فيه بدليل روي انهم قالوا للنبي م كيف صليت عليه فقال م ما نهيت
عنه قميصي لا صلوته واتفاقا كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فانزل الله ولا تصل على احد منهم مات
فاخبره بقميص النبي م وانه م اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه هكذا روي
م ابو ذر رضه روي عنه قال خرجت من قومي بغفار فنزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله
يا اباذر كنهم هذا الامر وارفع الى مكة فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فخرجت ثم اتيت رسول الله
فقال اني اريت ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها لا ارانا ما على بناء المجهول
اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك لعل الله يهديهم
ان ينفعهم بك ويأجر لك فيهم رقم لشيخ هذا الحديث علامة مسلم لانه متفق عليه من مسند ابو ذر

كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قال لعنه انصرفنا لا اسلم قال الراوي فاتيت
اخي انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فاسلمت ما سمعت منه م فاسلم فاتينا امنا فاسلمت
ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا ق ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله صلعم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين
من قريش سماهما فاحرقوهما ثم قال حين اردنا الخروج فقال م اني كنت امرتكم ان
تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عذاب الله لا يعذب بها الا الله فان
وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين بتشديد الياء
المفتوحة بن اسود بن عبد المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ
قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق الخبر بالنار كيف
احرق علي رضه قوما ارتدوا اتخذوه الهة قلنا يجوز ان يكون فعله لسياسة المبالغة
والزجر وللامام ذلك اذا رأت المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدعون عن انفسهم
انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رضه روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله
فقال ان نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي م فقال له رسول الله م اكل ولدك نحلته
مثل هذا فقال لا فقال م اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض اصحابنا بعض على ان
تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على
هذا غيري ولو كان ذلك حراما لامره باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق بجي بعض الجور
وهو المراد بها جمعا بين الروايتين ق عمر بن ام سلمة وعائشة رضه قيل عمر هذا هو ربيب
رسول الله صلعم ولد بارض الحبشة قبض رسول الله صلعم ولم يتم تسع سنين ما رواه
عن النبي م اثنا عشر حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث اتفق عليها وانفرد
مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله صلعم قلت هل يقبل الصائم الهدية قال
سل اختك ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله صلعم يصنع ذلك فقلت يا رسول الله سألت عنك
قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال م اني لاتقاكم لله يعني انا عليه
من التقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب ما فعلته اتقاء واخشاكم
له اي لله عدي الخشية بالام لتضمينه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب
بسبب توقع مكروه في المستقبل تكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله

وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم الشيخ الحديث المذكور
بعلامة ق لكنه مما انفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة رضه ان رجلا جاء الى النبي
وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال م وانا يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم
فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال م والله اني
لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه
حيث حدود الله هي الاوامر والنواهي بين الشيئين وهي ما جاوزت بين حيزين والبطل قال صاحب
التحفة قوله ويروى شرح بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك
في الموطا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان الاخرة الصلوة وانا اريد اطالتها
الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوته اي اخففها من غير اخلال باجزائها
مما اعلم من شدة وجده بامه من شدة وجدانه ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى
الحزن من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمؤمنين والتيسير عليهم م
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان الاعرف سماء بهم واسماء ابائهم والوان خيولهم
هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك الراوي
يعني عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي بعث
ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بفتح قسطنطينية
قال النووي هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم ظاء مكسورة
ثم ياء ساكنة بعدها نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي عن بعض الطاء وزيادة ياء
مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من عظيم بلاد الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية
في زمان بعد اصحاب النبي م وتفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين
الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزيمة الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم ان الدجال قد خلفهم
اي صار خليفة لهم في ذراريهم بخير ذرية ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين
اصوات رفقتهم بضم الراء وفتحها وكسرها بالجمعية موافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة مشهورة
الى اشعر وهو الاشعر اليمنون بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق
بقوله لا اعرف حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري
ووقع في بعضها يرجعون بالراء والجيم المهملة من الرجوع انصار البعض هذا رواية قلت

الاول صحيحة المراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا الشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالليل
وان كنت لم ارمنازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة بمعنى
اذا بقي الخيل اي الفوارس او قال العدو شك من الراوي اي قال م لفظ العدو مكان
لفظ الخيل قال م اي قال الحكيم للعدو ان اصحابه يامركم ان تنظروهم من الانظار وهو
الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان لا يتفاوت الصلح بينهم لفظ حكيم يشعر بذلك لان
منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين
بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر
قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهاد والقراءة اذا لم يكن فيها ايذاء لمن يصلي
او غيرها ولا رياء لان فائدته تتعلق ايضا بغير القارئ والخير المتعدي اولى من اللازم
ولانه يطرد نوم القارئ ويجمع فكره م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه ان الاعرف حجرا
بمكة قبل ان الحجر الاسود وقيل الحجر كان يسلم على قبل ان ابعث قيده لان كل الاحجار كان
يسلم النبي م بعد كونه مبعوثا لما روى عن علي رضه انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلعم
الى بعض نواحيها فلم يمر بحجر ولا شجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز
معناه كنت شاهد نبوته م بحيث لو كان للجماد لسان لشهدت بها وسلت عليه قيل حقيقة
بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي م كما ان احياء الموتى معجزة عيسى م بل احياء
الجماد اقوى ان لا يرفعه الان هذا استيناف وفيه بيان ان النبي م يعرفه الموات ق
سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه فاكان النبي م يقسم الغنيمة بين رهط فترك
منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال م او مسلم اي لا اعطي الرجل خيره
الواو فيه للحال احب الي منه اي اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول ان يكب
في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو اعطيه لاعرض عن الحق
وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان وانق بايمانه فيعطيه الفعل
وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يترك البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان لا علم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة
دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله
له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقى في خياله ذلك الرجل

الانوار الساطعة في الفقه على الامكنة

الزهد ما دون العشرة من الاشياء لسيدهم فهو زاهد
مجاز

انها ملاى بالهم فرجع وزنى عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله له
اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول
الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك عشرة امثال
الدنيا فيقول اى العبد يا رب اتسخر بى بحرف الجر يقال سخرت منه
وسخرت به او اتضحك بى شك من الراوى وانت الملك ولما كانت السخرية فى قياسه
مستحيلة ضحك علامة لها وهو انزال الهوان يعنى اتحقرنى بخطابك بخطاب الملك بعنى
وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل كناية عن سرور حيث سمع ما لم يخطر بضميره
لم يفطن انه ترك ذلك الخطاب مع عظمته لكمال الادب كما ذكر لسان من وجدناه فقدناه
وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدى وانا ربك او يقال ذلك الكلمة ليست دار
تكاليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام وذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان الدهشة
فيه للانكار معناه لم تقل بشرية التى لا تجوز مع الله تعالى واقول جاء فى بعض الروايات من ان
الله تعالى اجابه بقوله انى لا استهزئ بك ولكنى على ما اشاء قدير فيقوى الوجه الاول قال ابن
مسعود رضه فلقد رأيت رسول الله صلعم يضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة والجيم
جمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاول ان اراد منها الانياب لما جاء فى
الخبر ان لكل ضحك للنبى صلعم كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوى ذلك اشارة الى الفعل الدنياوى
وعشرة امثاله او ذى اى اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة
لاهل الايمان يا منان يا منان انزلنا فى ذلك المكان بفتحه وهو ان ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها انى لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبى غضبها على النبى صلعم
كان جهة الغيرة وهى معفوة عن النساء حقه قال مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالمعاصى يعنى
اخذتها الغيرة سقط الحد روى ان النبى صلعم قال ما يدرى صاحب الغيرة اعلى الوادى حاسد
قالت فقلت وعن اين تؤتى ذلك فقال اما اذا كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد
واذا كنت على غضبى لا ورب ابرهيم وفيه جواز الاستدلال بالاقوال على حال البال وعن
هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك
يعنى جوابه تعظيم لك لا يتعدى منا اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى
وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهى غير المسمى اتفاقا

ق سليمان بن صرد رضه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل رواه عن النبى صلعم
خمسة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر متفق عليه هذا قال رأى
النبى صلعم رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال صلعم انى
لاعلم كلمة اما ذهبت لقالها لو قال اذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب اخراج من مخرجات الشيطان وانما لا تعاد
لكن مصداقه قوله تعالى وما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رضه روى
مسلم عنها قالت سأل النبى صلعم رجل عن كيفية امرأته ثم لم ينزل اهلها يجب عليها الغسل قالت
جالت عنده فقال صلعم ان الافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول عليه بكلام السائل او هو
اشارة الى عائشة رضه ثم تغتسل قال النووى انما قال عليه السلام هذه العبارة ولم
يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع فى نفس السائل ولهذا اكده بان وانا الى هنا كلامه اعلم ان ثم
ان كان مذكورا فى اول الحديث يفهم منه الوجوب لانه مطابق السؤال الذى مذكور فيه الوجوب
فيكون الكلام بعده تقريرا لذلك فى نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة
هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة
قوله ان الافعل انا فان هذه التوكيد لا يحسن بعد ورود كلام عن المبلغ الا فى امر مؤكد وهو الواجب او قول
هذه التوكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه وجود تحقق الفعل من النبى صلعم لا يدل
على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم تغتسل فى قوة قولكم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار وفعل
المرتب على الاكمال اذا استمر من النبى صلعم يفهم منه الوجوب فان قلت هذا يفهم من قولنا افعل كما انا
فيلزم ان يكون الاكمال واجبا قلنا فعل النبى صلعم اذا كان من مقتضيات طبيعته كالاكل وغيره لا يفهم
علينا اتباعه وان كان مستمرا وفى الحديث دلالة على ان فعله صلعم يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استماع
المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان النبى صلعم
فجد التمرة ساقطة على فراشه او فرشه فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها
فى الحديث بيان ان التكبر منشأ عن ذاته حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر لاكله او رضا
لامته وبيان لهم الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما
فيه اشتباه لئلا يقع فى الحرام وانما صدق التطوع لكانت مباحة الآل النبى صلعم لما روى عن
محمد بن جحادة انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انا

حرمت عليها الصدقة المفروضة وفيه ان الفقرة وجوها من محقرات الاموال لا يجب اخراجها
لانه م فقها للاكل لا لتوبيخ خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال لطم مسلم يهوديا
فقال المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى على محمد
م لطمه فاخبر اليهودي النبي م ما جرى بينهما فقال م انه لا اول من يرفع رأسه بعد النفخة
فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روى انه النبي م قال انا اول من ينشق عنه القبر
فكيف يرى م موسى م متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة
فرع شعط الكل والاشقط موسى م اكتفاء بصعقة في الطور فيمن رفع رأسه من هذه
الصعقة يرى موسى م اخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا
قال القاضي الحديث يدل على رتبة موسى م ق حفصة رضه على الرواية عن ام المؤمنين
حفصة بنت عمر بن الخطاب رضه من فضائلها المروية انها كان طلقها رسول الله صلعم فنزل
الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل روت على نيف
وستون حديثا في الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت
ما شأن الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك قال م انه لبدت رأسي تلبيد الرأس جعل
شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه كيلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق
قلادة نعل او من ازرة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي م
كان معتمرا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضه اتفق على الرواية عنه الا لست
كهيئتكم يعني انه يتكلم كما تحتاج الاختلاف ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قوامكم وتحرمكم عن
العبادة بخلاف حالي حيث كذلك فان مزاجي محروس عن التحلل لغاية الجزء بالاجناب
القدس فالم حين نزى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل انه اتحلل بفتح التاء المثناة
اطعم واسقى كلاما على بناء المجهول يعني يجعل الله في قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره
فانه م كان يطعم من طعام الجنة كرامة او الصحيح هو الاول لان لفظ الظل لا يكون الا في النهار
قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي م طاعما حقيقة في
الليل حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق ابو سعيد رضه قال صاحب التحفة رقم الشيخ
علامة ق زاد ان هذا الحديث وهو قوله انه لم اوخر الا اخره من اخر الحديث المتفق عليه المتقدم
في هذا الباب وهو قوله ان من يقضي هذا قوما لكنه متفق عليه الا قوله لا تعلمهم قتل عاد وزاد في

رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد
كم من مصلي يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال م اني لم اومر ان انقب بتشديد القاف
يقال نقب البيطار بيده الدابة يخرج ما ما اصطر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني انه
لم اومر ان استكشف ما في الضمائر ولكن امرت ان احكم بالظاهر وانه حمل سرائر الاعمال الى الله
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال م انه لم ابعث
لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعثوا من رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فانما بعثت لهذا
وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم
في الدنيا بسببه م انس رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي م الى عمر رضه جبة سندس
وهو ما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم
فقال عمر رضه بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت فيها اتلبس هذه من لا خلاق له في
الآخرة فقال م انه لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول قال
الشيخ فالما بعث جبة سندس الى عمر رضه لكان حسن ليعرف المبعوث والمخاطب غاية
عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد رضه على وزن التصغير الساعدي اتفقا على الرواية
عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي م ستة وثمانون حديثا
في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد انه م شرع فمن شاء منكم
فليسرح ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك فيه
دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرح في السير يستحب له ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع
خ زيد بن ثابت رضه روى البخاري عنه انه واسه ما امن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما
اعتمد فهم على كتابة اي الذي يرد الى بكتابة اليهود والاحتمال ان يريد واحدا مما فيه ويقصد عنه
قال له م امره ان يتعلم كتاب اليهود قال اني اخشى نفسي شهرا لا تعلمه وهذه في كتابة
وقراءته وفي الحديث جواز تعلم اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة
قال الله تعالى فيهم لا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا **فصل** م الشريد بن سويد
الثقفي رضه شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين
المهملة وفتح الواو وقيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي م الشريد بما رواه عن
النبي عليه السلام اربعة وعشرون حديثا انفرد لمسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للمبايعة من جهة الرسول م هو الوعد بالثواب ومن جهة الامة التزام طاعته قال الرجل
مجذوم من وفد جمع وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان تعريف وهي تسمية الحديث
يدل على ان الجذام مما يكتسب عنه وهو الموافق لحديث لا عدوى فر من المجذوم فرارك من الاسد العدوى
فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والجصبة والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم
الطب وقد تعدى باذن الله تع فيحصل منه ضرر واما قوله م لا عدوى فالمراد منه نفي
ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه بفعل الله كذا قال النووي
في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر رضه ان النبي م اكل مع مجذوم فاجاب عنه
قال النبي م اقوى من حال الام فجاز ان لا يكاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية
مع ان الانبياء معصومون من شر هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة وروان
بن الحكم رضه قالا جاء رسول الله صلعم وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم وقال م اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا اخترنا سبينا
فقام م فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني رايت ان
ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ماخذه من السبي بطيب نفسه فليفعل قالوا طيبنا ذلك
يا رسول الله فقال م انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا
الى عرفائكم حتى يرفعوا الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من
اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه تملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث
مما انفرد البخاري وانت ترى ان الشيخ رقمه بعلامة ق م عائشة رضه روى مسلم عنها
قالت خرج النبي م لغزوة بدر فادركه رجل فقال حين علم انه يريد الغزو يا محمد اني اريد ان اتبعك
فقال له م تؤمن بالله ورسوله
فقال لا فقال م ارجع فلن استعين بمشرك وروى لن استعين بمشرك وما روى انه م استعان
بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان
الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ له شيئا وفي المجاهد بغير واما
اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجي لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين
قال لما منع قريش النبي م واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم بئر على حد الحل عن
مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة

بدر الواقعة في اول الحرب مؤنة سامتي واضرت بهم فان شاؤا مادة تهم اي مهلتهم
وصالحتهم مدة فعلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يكلموا بيني وبين
الناس مادتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف
يعني فان شاؤا المسالمة والتخلية فان اظهر اي فان غلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا
الشرط مع جوابه جواب للقول فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اي
اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة ليتظروا ان كان الغلبة والنصرة في علم الخيار ح
ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم يظهروا استراحوا
وان هم ابوا اي لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين الناس فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم
على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي والسالفة الكاهل من عن الموت او ينفذ الله
بفتح اللام وضم الياء وسكون النون انه امره اي لينفذن امره وهو غلبة الاولياء وقهر
الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم عن نفسه
مال البيت ق الصعب بن جثامة رضه وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وضم
بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل له رواه عن النبي م عبيد الله بن عتبة حديث الزهري والقعنبي جميعا
احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهدى النبي م حمارا وحشا فرده
علي فتغير وجهي لرده فقال م انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها
يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام يعني محرم قال الابهري رح ما اضطاد حلال سواء
اصطاد لنفسه او للمحرم فيجوز للمحرم ان ياكل اذا لم يكن باشارته او بدلالته فالمراد ان المحرم
سألوا النبي م عن لحم الصيد فقال هل اشرتم اليه هل للنبي عليه قالوا لا قال كلوا قال الطيبي وفي
حديث الصعب لا يعلم له اختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما اصاده حلال
اذا صيد له وحمل في الشيء م في حديث الصعب على عدم بيان الحل صيده فصل م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا
وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها فعمله بالجيم وكتاب الحميدي وجامع الاصول عمله
بالهمزة وكلاهما صحيح والاول اجود قال الطيبي لعل من لم يعبر النظر بفتح العين الوجه
ان الاهمال مذموم كله لكن ليس كذلك في بعضه وهو اهمال العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن
عمره الا خيرا م عائشة رضه روى مسلم عنها انه خلق الضيء فانه ثلاثا وخلق على بناء

المجرور ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني
آدم على ستين وثلاثمائة مفصل بكسر الفاء وفتحها خلق العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد
الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس وشوكة او عظما عن
طريق الناس وامر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم
السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو المخلوق الجمع فيجوز ان يقع
بين الاذكار بلا ترتيب وان يترتب كهذا استغفر الله سبحان الله الحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار
وليس متعلقا بقوله عزل حجرا لان عزل حجر واحد او شوكة واحدة عن الطريق شيئا بعد شيئا
مرة مستقلة جدا او كذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله
عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل حجرا من الطريق بعد
السلامى الثانية يبعد عن تعظيم نفسه ولا اعتبار به بل رايناه شخصا عزل الكثير من ذلك ما يجوز
ان يكون متعلقا بالمرتب لانه حينئذ يكون الجزاء معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى حتى اذكار
وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان ليكون
شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله م على كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين
اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة فسياق الحديث في هذا الكتاب في فصل كل يوم يمكن
ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخير المذكور
ونحوها عدد تلك السلامى يكون بعيدا من العقوبات • فاتيه بضم الياء من الاتيان
ضد الاصباح وروي يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشي يومئذ وقد رفع الى عمر
عن انس م عرفجة بن شريح رضه عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة
والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل المهملة والجيم على وزن التصغير قيل ماراه من النبي م بعشرة
احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث اذ سكون حسنات وثنات على وزن التثنية
بمثنية وهي الثنية والفساد ثم من اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون
على امام واحد يعني من قصد ان يزيل امامهم الذي انعقد له الامامة او قصد ان يصير اماما آخر في
ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم وكلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد
تفريق امرهم ينهى عن ذلك فان لا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث

محول عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم وهو حال من فاعل وهو عطف
قائم مقام الفاعل الذي الحال كان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب
في مرفوعه لكن الاول ماذكرنا او ق عائشة رضه اتفقت على الرواية عنها قالت اخبرت سودة
زوجة عمر رضه انها خرجت لحاجتها فلقيها عمر رضه اشارة غيرة فقال م انه قد اذن لكن وهو
على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها
الى الموضع المعد من غير استيذان الزوج خ علي رضه قال لما علم النبي م بالوحي ان حاطب
بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي م واحوال المسلمين بعث
رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال م ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله
ان لي امرأتين اقاربي بمكة يحسنون اموالهم واهليهم وانا لست من نفس قريش فكان
لي قرابة فيها فاردت ان اتخذ عندهم يحسنون بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال
عمر رضه دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال م انه شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما
يدريك خطاب لعمر رضه يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال
الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر رضه لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله م لما جاء في رواية
ابي هريرة رضه اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد
بدرا على ذلك وينقطع عن العمل فلما اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم نظر الرحمة والمغفرة
فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخيص
لهم في كل فعل كما يقال للحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر رضه منافقا على التاويل لكون
فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يرجمه النبي م وفي هذه التسمية رقم الشيخ هنا
علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والتضعيف لسود هذه السطور وجدة بعيدة
في صحيح مسلم رواية علي رضه يعني حاطب بالحاء وكسر الطاء المهملتين هذا تنبيه المعو
لضرائه بن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال
انت فقيه رجل جاسوس المسلم يعزر ولا يقتل قال كذا الامام يقتل اذا رأى فيه مصلحة
خ ابو هريرة رضه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون بفتح الدال المشددة
هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال كانه حدثه الملك الاعلى وهذه
منزلة جليلة من منازل الاولياء فان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بنقله لانه كان في اقتداء التردد وفي ذلك لان استثناء افضل الامة واذا وجد في غيره ما يحدثون
فيها اولى لما رواه انه كيد لفضل عمر رضه كما يقال لا يكون الصديق الا هو فلا يراد بذلك
اختصاصه بكمال الصداقة لانه في سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر رضه فقيل لم عمر
لا يحتج بالاحاد الا على ابي هريرة قال اصحاب الخفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة
البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رضه بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد
الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة مات سنة خمسين وله ثلاثة وارجون حديثا في الصحيحين
احاديث انفرد مسلم بثنتا عشرة واحدة والبخاري باخرى وبما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد
به الصيد ولا ينكاء بضم الياء والهمزة وآخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في
شرح مسلم الاول هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوضح لان المهموز انما هو من نكأت القرحة
اذا قشرتها وليس هذا الموضع محالا لا يتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا
قتلته به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالذال المعجمة رمي الحصاة من بين السبابة او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث النهي عن
الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من شظاه ويلتحق به كل ما شاركه في هذا المعنى ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بناء المجهول من الارادة مقعده بالنصب
مفعول الثاني من الجنة فيخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة م عبد الله بن عمر رضه
روى مسلم عنه انه لم يكن نبي من قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم
بالنصب عطفا على يدل شرا يعلمه لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها
وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها ويجيء فتنة فيرقق بعضا فيرقق من الترقيق يعني يجعل الفتنة
الثانية اشد من الفتنة الاولى رقيقة في الاعتبار وروي فيدفق بالدال المهملة الساكنة
وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروي فيرفق
بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاول بعضها بعضا ويجيء الفتنة فيقول
المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف ويجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هي
ان يخرج على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتأته منيته
اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليات الى الناس الذي يحب
المعمول مفعول ليات ان يأتي اليه يعني ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل نفسه قيل هذا اقول

من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي صيره اماما فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد
سمي بها لان التصفيق عقب اليد باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما باليد الاخرى
ثمرة قلبه يعني خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه
ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اي ان لم ينزجر بالتنبيه ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قال قيل له اكثرت رواية الحديث وخبر الله يروى متكلف فقلت
ان المهاجرين والانصار كانت تشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله صلعم
بقوته وقال يوما من الايام ائذن لي ببسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى
ما اقول اي حفظه فبسطت نمرة على حصير آفاقضي مقالتي جمعتها الى صدري فما نسيت
من مقالته يوم شيئا وفيه معجزة لرسول الله صلعم ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
انه ليأتي الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة
لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اخرجوا الى نعيم
لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق الكفار ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها انه
ليعذب الميت ببكاء اهله عليه اي بسبب بكاء اهله عليه لانه للشان وانما التعذيب الواقع للحال في قبره بسبب هوية تعذيبه
للضرر عليه م وقال ابن حجر رضه روى مسلم عنه انه ليس بهوام ولكنه داء يعني الضرر فانه لديث داء
وان كان للبعض امراض الجنب وانما يعلم الاطباء م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت مرضت
النبي صلعم فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال ام انه ليس بك اي بسبب
علة اهلكت وانه اي مرضه عليه السلام اجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك
بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النفس ثم نفسه يعني لا يحتمل سهولة بسبب
لانه لم يمنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته يعني ان شئت سبعت لك ان سبعت
لك سبعت لبنائي هذا يدل على تخيير ما بين السبع بقضاء ثم ازواجه وبين الثلث فاقضا
وفي السبع مرتبة سواها وفي الثلث مرتبة بعد ما القضا فاختارت الكل لانها انتهت في سائر الازواج
فيقرب عودها اليها وفيه دلالة ايضا على ان الثلث الجديدة مرتبة على غيرها بخلف وروي ثم م
قال المكي مرتبة سبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة مرتبة الجديدة بل يجب التسوية بين
النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا لكتب كما ان من حقه م ان يدور
على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيارهم سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي

من هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها استقط اختصاصها بما هو حقها م الاخر عن ابن عمر رضه روى
مسلم عنه قيلا رواه عن النبي صلعم ثلثة احاديث احدها هذا والاخر النهي عن الاخذ بالعين والفضة
والارباء بالمهملة والمرق بالراء الجمع المفتوحة بعدها نون انه لنفاق الفعل فيه لسان
الفعل مشتق من العين وهو الغطاء على قلبه المجاز والمجرور نايب من فاعل نفاق اي يخفي
قلبه وان لا يستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا انما يقال بعض هو بعده لاجتنبه
واطلاعه على اسايتهم بعد من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته وحفظ
اعدائه وتاليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه
نزول بالنسبة الى رفعة منازعين حضور مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية
من الله وتعظيم فان الملايكة والانبياء وهم وان كانوا امنين من العذاب لكن خوفهم خوف
اجلال واعظام ويكون استغفارهم اظهارا لافتقارهم وعبوديتهم وفي الاستغفار معنى التوبة
وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تع قال ان الله يحب التوابين فكانه م كحدث في كل حال
توبة ليستجيب من ربه محبة وقيل انه م كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة
فاذا غفل عن سبب الاشتغال الى غيره ذلك ذنبا فاستغفر او قال بعض اهل التحقيق ان العبد
لا يبلغ الى مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبي م في نهاية الكمال في الارتقاء الى
درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولا حظ في حالة الاولى من النقص
استغفر عنه اي بعض العلماء من تاويل هذا الحديث تاديبا لا تلاما اطلاع الاحد على خصايص
احواله كيف يتخذ منه حتى سيل الله في عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي م لكنت
افسره لقد احسن ذلك الفاضل السلوكي شرح الادب ح ام سلمة رضه روى البخاري
عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الاخبار مذكورة في صحيح مسلم في الفتن انه فتنون
يعني تفتنون بعض اقوالهم وافعالهم لكون مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه
قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسر مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه
بيان ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسلم الكاره يعني من كره بقلبه برئ من النفاق ومن
انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم
لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر باللسان فقد برئ ومن
كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع

باللسان او بسائر الاركان من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادف على ان قوله
فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فعلى يكون المفصل مخالفا للمجمل
حاشا لامام ائمة الدنيا ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لاستحالة تغير الكلام النبوي واما الرواية
التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه متداخلهم محذوف يعني من رضي بفعلهم
بقلبه وتابعهم بعلمه لم يبرأ من الاثم والنفاق **فصل م** عمر رضه روى مسلم انهم
خيروه بين ان يسالوه الخمس او يجلوه واست بداخل الواو ويقال يعني ان الذين عليهم
لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسالوه الخمس والتعدي في الطلب او يتجلوه الى الجلي فما
عطيتهم اما هو لنوع الامرين لا بمعنى الغيب عنه م ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فيما خيروه
على وجه الاستعارة فاجبهم قسم رقسما على وزن الضرب مصدر قسم فقال عمر رضه يا رسول الله
لغير هولاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة
على مذاهب قابل للرجل ورفع المال اليه فضيلة **فصل ق** عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها انها ابنة ابيكم هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قالة عند انتصار
عايشة رضه اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روي ان ازواج
النبي م اجتمعن فارسلن فاطمة رضه اليه يطلبن منه ان يجمعهن كعايشة فدخلت عليه
وهو مع عايشة في مرطها فقالت ما يقلن فقال م ابنتي فقالت نعم قال فاحبيه فرجعت
اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنع شيئا فارددن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن
زينب بنت جحش وكانت ذوات جمال وحسب وهجرة قالت عايشة رضه صدقهم لم ار قط
امراة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده م تضاهي منزلة عايشة وفضلت
ان بناءك يسالنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني يسالنك التسوية بينهن و
بين عايشة رضه والمحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فانها استطالت عليها استقبلتها
عايشة رضه وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واستكتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتصار
بالحق لكن العفو افضل لقوله تع فمن عفى واصلح فاجره على الله ح ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني
سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة وهو معناه سيكون ولا تكم اصحاب اثرة يؤثرون
اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق واسوء تنكرونها وفي بعض النسخ امورا

بالعاطف بدل معاندة او بيان له والرواية الاولى هي المعتمد بها قالوا يا رسول الله فما امرنا
قال تؤدون الخمس الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب
ق زيد بن ثابت رضه اتفقت الرواية عنه قال بلغ رسول الله اجارة فاصابه حمى بالمدينة
فقال يا محمد اتلغني بيعتي فاقبل عنه فخرج الاعرابي فقال م انما طيبة تقدم وخبثها يأبى
قال النووي انما لم يقل م بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك
الوقت وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والمعتمد هو الاول
وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا
كان في زمانه م لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا
ليس بظاهر لانه قد صح ان النبي م قال في حديث الدجال لا يبقى بالمدينة فرجف ثلث
رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله اعلم
ق ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب رضه عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين
ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي م فتداوي الجرحى ماروته
عن النبي م ماروي عن حديثها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم
بحديث انها قد بلغت الصغيرة انها بلغت ح وقال شارح الثاني والاول اظهر محلها بكسر الطاء
اي موضع الصدقة وموضعها وقت قال جيء بعث رسول الله بشاة اليها اي الى نسيبة من
الصدقة فبعثت الى عائشة رضه منها شيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله صلعم الى
عائشة رضه فقال هل عندك شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت
بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية
لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله صلعم لانها وسيلة الى الالفة والمودة
ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك
بشرائه تبدل العين خ عائشة رضه روى البخاري عنها قالت كان النبي م يكثر ذكر خديجة
رضه فبعث الى صدائق لها بهدية وكان غيرة عليها مع اني ما رأيتها اكثر من سماع نسائه فقلت هو
من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال م انها كانت وكانت هذا ما شارة الى تعداد
مناقبها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الكل
لما روي ان جميع اولاده م كان من خديجة سوى ابرهيم فانه كان من مارية القبطية يعني

خديجة هذا تفسير لقوله انها م على رضه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله مالك تتزوج الاحداث
وتدعنا فقال هل عندك شيء قلت نعم بنت حمزة فقال م انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة
يعني بنت حمزة رضه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي م بمكة فقلت
من مكان فقال على اهل الوادي وكانوا يعبدون وثنا حتى خرجت مغشيا علي فضربت منهم وخشيت
بين انصار الكعبة فرأيت في بعض القبائل رسول الله صلعم يطوف بها حتى كنت بحيث الاسلام فقال
لي متى كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم
فقال م انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل على الطعم بضم الطاء وسكون الطاء مصدر
بمعنى الاكل والذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود يعني زمزم
الى سير زمزم هذا تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها فصل ق ابو ذر رضه اتفقت
على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه
هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الحافظ م جعلهم الله
تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا
خطاب للعرب الذين عادتهم لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن وانما
من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف
من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول المخاطب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب
فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل المخاطب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب
بالاجماع كذا قال النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تأمروهم بما لا يطيقون عليه لا تحمل
فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قال الراغب غبر بالعين المهملة وتشديد
الياء المثناة تحت اي سب غلامه بامه ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقت على الرواية
عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني م يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني
الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال
الثلث والثلث كثير انك ان تذر وهو مبتدأ ورثتك اغنياء خير وهو خبره او مقال
ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة للشرط جزاؤه لا تذرهم حالة جمع عائل هو
الفقير يتكففون الناس يعني يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا
فقراء وفي قوله م الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز لا في قوله م والثلث كثير بيان

كان

يعني ان الاحداث جمع حدث بضم الحاء
اصلا لا الجمع

ان المستحب لمن يرى اقل من الثلث يكون وصيته فقراء واما قول الراوي لم يرخص لنا
فمحمول على الايثار من جهة الوصية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا
على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان شئت فانفقها تكن على بالك مما بقي من التلث خير
لك تبتغي بها وجه الله اي رضاه وذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا
ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في امرأتك يعني حتى الذي تجعله في فم امرأتك الطعام
فانه لك فيه اجر قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة
في تحصيل الاجر كما يقال ما شئت حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في ادا الواجب
المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادي لابتغاء
وجه الله لكن النية الجملة في كون الانفاق بنية كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة
في اثناء الاول حديث من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد فما بي وقاص من
فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بعد ذهابي الاستفهام يعني هل اخلف
مرضى وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها خالفوا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون
الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تع قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به
الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان انفقت لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة
المرضى فتعمل فيها عملا صالحا تحصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى
ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك اخرون يعني لعلك تتأخر اجلك فينتفع بك المسلمون
في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كاخر النبي صلعم فعاش ثلثة وثمانين
سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم
ولا ترد بهم على اعقابهم يعني لا تنقلهم من بلدة هاجروا منها قال قوم هجرة المهاجر
من بلدة هاجر منها كيف كان فاخرج وخير تردوا استدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه
عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه لم تهجرهم ولا ترد بهم على
اعقابهم رجوعهم عن حالهم المرضية الى حالة ممكنة بعيدة من سياق الحديث وقال الاخرون
اجر الهجرة لا يبطل بقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار
فيبطل لكن البائس اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة
وهذا توجع ورقة من رسول الله صلعم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر

وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قال اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده في
حين عيادة النبي صلعم الروي ق ابن عباس رضه اتفقت على الرواية عنه قال بعث النبي صلعم معاذا
الى اليمن فقال له انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا
اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فخيروا جبة لانه صلعم ان النبي صلعم اغار على بني المصطلق
وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمال الطاعة بالام تضمنه معنى الانقياد بذلك
اي بالتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم
اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيما يحتمل على وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال وادراك
يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني
بانهم لو امتثلوا بادائها دون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار
فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم
دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد
اخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم
واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال
في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي تكون دعوة مقبولة في حق الظالم ولو قال
المصنف رحمه الله في الحديث قال لمعاذ حين بعث الى اليمن كان اولى كما قال في اخواته م سلمة
بن الاكوع رضه روى مسلم تحته قال الخطابي رسول الله صلعم عام الحديبية ثم سار ثم زاد مجردا
عنه فقال اين حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر بها ايت اخرى فاعطيتك اياها فقال
انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من
البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي ابعثني على الطلب حبيبا هو احب الي
من نفسي قال اشار بالتفاؤ ثم الى ان سلمة رضه اختار رعاية المحبة على نفسه حيث اعطاه
السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لانه اجيب في قوله تعالى ويؤثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رضه هو بفتح العين المهملة والباء
الموحدة قيل له رواه عن النبي صلعم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال
كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا بخبر اخبارا بمكة

فقدمت عليه فاذا هو محمد ص وكان من اسرع به مصرح ابا بكر وبلالا وكان قومه مشتاقا
عليه فقلت من انت قال نبي قلت وما نبي قال رسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال
ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك به شيئا فقلت له ان شئت
فقال ام انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله شبكك يومك هذا الا ترى حالي وحال
الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت به قد ظهرت اي غلبت فاتني قال له رجل من قال
اي مشبكك قال الراوي لما سمعوا قدوم رسول الله صلعم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله
اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز
التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انا قدمنا النبي صلعم صلوة الاجام
على التوحيد لان الايمان نفس الباطن وتشاغلنا ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال لما قال النبي صلعم
ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال ام
انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو
بالنصب مفعول له قال لا يا بكر رضه يعني استرخاء الازار هذا نفي للاسم لا الاشارة فصل
ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل
من قبيل رجل عدل اي كالعدل او يكون ان زائدة والمضاف محذوف اي لعل صنف بعضكم ان
يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني بالعلم وابلغ في تقرير مقصوده
ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني انه يكون ابجر عن اظهار حجته سوء
منطقه فيغلب خصمه فعلى هذا يلحن الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير
راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني اياه في فاقضي ساكنة
بنحو ما اسمع منه من في مما يعني لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا ظلما فاخذه فانما قطع
له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على ان دم قد يقع من حكم الحالف للباطل ويبقى عليه
وقد اتفق الاصوليون على ان دم لا يقر اذا حكما على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مراد انه
اي ما حكم به النبي صلعم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء بخبر اجتهاده بخبره بل يكون الصواب
فيتذكر واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه يكون الحالف الباطل لا يستحق
خطاء بل حكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم
فان قلت فهل تبقى دم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لا كما لا

كتمان

لما امكن اقتداء امته به صلعم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه
ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحلف من غير اختيار استدل الشافعي
بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك ردا لاثبات
عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه
انكم تسيرون على مياهكم اي وقت وصولكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وانكم غدا تاتون
الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة الثلاثين سهم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال
النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا استرخوا في السير وهذا من جملة معجزاته
وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضه روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله
عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ اذ اخرجه
مسلم واقول الوهم ابن اخت خالته لانه تصحيف الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب سبب
النبي صلعم رواية معاذ بن جبل رضه وانكم ان شاء الله ستاتون عين تبوك اي بكسر وفتح ضمها من
جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئناها عين تبوك وكان شيئا يسيرا روى
اثنين او ثلثة فسئلهم النبي صلعم هل مسستم من مائها شيئا قالا نعم فسبهما النبي صلعم بما شاء الله تعالى فاغترفوا العين بايديهم
قليلا قليلا حتى اجتمع في شيء يسير فغسل النبي صلعم يديه ووجهه فيها ثم اعادها فجرت العين بماء كثير
فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الماء معجزة من معجزاته عليه افضل سلام الله وصلوته ح ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري
على العدل الا قادرا يوم القيمة فتعلم الصفة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف
وهو الامارة ضرب النبي صلعم الصفة مثلا للامارة المؤصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة
والفاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا للمفارقة بالانزوال وبالموت قال الطيبي ثم فعل
غير منصرف والجان فاعله مؤنثا جار الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بجمع
والحقيقة بيس اشارة الى ان ما يالم الامير والاخذ من ابن سكاه داهية بالنسبة الى ما ناله
في الدنيا من النعماء ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي صلعم فنظر
الى القمر وكان بدرا فقال صلعم انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه للرؤية بالرؤية في
الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا يضم
بعضكم بعضا ولا يقول ارني بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم اي لا يظلم

يعني لانه لكم ظلم بان يرد بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور
تمسكت الائمة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى ما يجري مجرهما فافعلوا
وفي ذكرهما تنبيه على ذكر رؤية الله تع ودلالة ان الرؤية بصر حقيقي بالمحافظة عليهما خصهما
بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رضه روى مسلم عنه انكم
ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط
وهو نصف عشر دينار وفي رواية ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني انها كثيرة
الاستخارة معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام النووي يشتبه كتاب اي هذا الحديث مشكلا
لان تسمية القيراط لم تكن محققة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت
في كتاب النحاوي الموسوم بمشكل الآثار انه قال تفتح الاشارة بالكلية يستبعد اهل مصر لانه
واسباع المكروه فيقبلون اعطيتهم فلانا قراريط اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا
باهلها خيرا يعني اقبلوا الوصية من اشكم باتيان اهلها خيرا اوصيتي قال الوصية
فاستوصوا في قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم
لهم دناءة وخشونة لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يكلفكم سوا قوا لهم
على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واما من جهة ابرهيم بن النبي م فان امه مارية
القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل م كانت منهم فروى
فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة للنبي م حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال ج انس رضه
روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهي بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا
حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم تفضل عليكم من ادناكم فاصبروا على هذه الشدة
لانها لقومهم لو قال المصنف قال للانصار كان اولى لانهم هم الذين عليهم به وفيه فضيلة لهم وبشارة
بالصبر على الشدايد م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه انكم تدركون من بعدي والفطر اقوى
لكم بدخول قتال العدو فالاحيان ثلاثين مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فرمضان
اثم فقال لكم مصبحكم عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى
لكم على قطعه وان كانت عزيمة اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك

الوقت

الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جايزا لهم وترك الفرض لاجل الجايز لم يكن جايزا
لهم فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله صلعم بعد ذلك السفر هذا يدل على ثبوت التخيير
في حالة الدنو من العدو ق حذيفة رضه اتفقت على الرواية عنه قال كنا مع النبي م
فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف
علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال م انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي ما انكم
من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار
الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعلكان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي م كان
بعضهم يخفي صلوته سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقل الشيخ الشارح واقول الظاهر ان امره م
باحصاء المسلمين وقصة معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا
ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة المخالفة بينهم لان الكتيبة للكتائب
اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امرهم حصا
في الحديث دلالة على ان الامام يجب ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم
وحياطتهم ق انس رضه اتفقت على الرواية عنه قال واصل النبي م صوم شهر رمضان
فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال م انكم لستم مثلي اما خوف تنبيه والله لو تمادى لي الشهر
يعني لو تاخر هلال شوال الى حادي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظ خبر معناه نهي
المتعمق هو الغلو يعني يتركه الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال
الخطابي صوم الوصال من خصايص رسول الله صلعم وحرم على امته وفي الحديث دلالة على ان
الحاضر نهيه م كان للتخفيف عليهم لئلا يتبرم بهم ضعف عن وظايف الطاعات ومن
قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قبل الوصال المنهي وما انتقل بالموت الى ظاهره فلا فيه
الوصال الى السحر وقد روي عن النبي م انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عمر
رضه روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله غدا جمع المشي حفاة جمع الحافي وهو بخلاف المتنعل
عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس عزلا بالعين المهملة والزاي المعجمة جمع الاعزل وهو
الذي لم يختتن يعني تبعثون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا
اليها فصل ق عايشة رضه اتفقت على الرواية عنها قالت لما مرض النبي م مرضه
الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال م مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر

رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يعظ بالناس فقال مم ذاك
يا ابا بكر يعظ الناس ثم قالت لحفصة قولي له ان ابا عمر ان ابا بكر لا يستطيع ان يقوم مقامك
قالت فقال لهم انكن لانتن صواحب يوسف يعني في تحسين وعظ صاحبتهن لكثرة لاكن
فيما يرون مروا ابا بكر فليصلي بالناس فخرج ابو بكر فصلى بالناس ثم وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد
سمع ابو بكر حسه فذهب يتأخر فاومى اليه رسول الله اقم مكانك فجاء رسول الله صلعم
حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله يعظ بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلوة
رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي
ان يستخلف من هو افضل للجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عمل بمقتضى
ذلك حتى قال علي رضه قد رضيك رسول الله صلعم لديننا فلا نرضاك لدنيانا وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم
بالقاعد وهو ناسخ لقوله عم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روي مسروق عن عائشة
ان رسول الله صلعم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز استنباط
ذلك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت
صلوتين متغايرتين فسائل خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من
خلا من الامم الماضية بالاجل ما بين صلوة العصر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية
كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب
اوقات النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا يرجع عاملا فقال
من يعمل لي نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى العصر
على قيراط قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى المغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو
تشبيه فانتم الذين تعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين فلكم
الاكثر الاجر مرتين لان هذه الامة مصدقة لانبيائهم والانبياء الماضين ايضا فغضب اليهود
والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال هل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد نورا
كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا قراريطا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا الخيل وحضور عمل الان ثمة مقابلة

حقيقة

حقيقة وجواز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذرارى من صلب آدم عم قال الله تعالى وهل
ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث الالية على ظاهر
ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم
وكثرت اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على عمله
بخدمته الوجوه من جهة الفضل وانه يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن سعد رضه اتفق
على الرواية انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه مرعاجلها فربما كافر متعبد
يسلم فاجره ويختم له بالسعادة وربما مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة ومسالك
ياذ الكلام الافضال ان فتحنا حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضه انما الامام جنة يقاتل
من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على ما حكاه ابن الجوزي قال شارح هذا محمول على حالة الفعل يعني ينبغي
ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظل برايته ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى
ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ للمسلمين وحوزتهم عن فتح الظالمين عن المظلومين
وتكميلهم قد ورد شيء ببيان القول يقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير القول انما الامام جنة
فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يامر بغيره كان
عليه منه يعني كان على الامام وزره من امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب رضه روى البخاري
عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثمائة وخمسة احاديث لانه الصحابي ثلثة وارجعون حديثا انفرد
البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلعم من مكة قاضيا لما فاتت من عمرته
عام الحديبية فاتبعتهم بنت حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي رضه وقال انا احق وهي بنت عمي
فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو ابن عمها وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت
اخي فقضى بها النبي عم لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكورة في البخاري انما الخالة بمنزلة الام
لعل المصرح جدد رواية اخرى ففي المذكورة المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم
الام ثم قال عم لعلي رضه انت مني وانا منك قال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت
اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مزاحمة من اخذ
القضية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها خالتها وهي في الحقيقة بمنزلة عمته بما فاسب ذلك
جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي عم بينه وبين عمه صلعم
حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه عم كان يرى حبه وقيل

روى مسلم عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انه كان اخلوه كالحديبية الكبرى فاستوعبته ام منها فوجعته فاعتقته فان قيل كيف اخذوا
بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من يأتي منهم قلت الداخل اكثر
كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعد عن رد هن بعقد تقدم بها
الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية ق اسامة بن زيد رضه انتقاد
الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلاما من النبي
فحفظه ولم يدرك ان كان النبي م سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال م الحديث يعني
اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد واما يد فضل الربوا اذا كانت نسيئة
وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدرهمين يدا بيد كان جائزا
في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل الحقيقي في
جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء فاغيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا
بالطريق الاولى فلا يصح حمل قوله م انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه ع عائشة
رضه روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله صلعم علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت
اخي من الرضاعة فقال م انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من تصح لبن امرأة خالوه ماؤنا
تثبت الرضاعة الاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى الاطعام
آخر فكيف مؤقت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع يختلف فيما على ما هو
معروف في الفقه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب الاغتسال الا
بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس رضه هذا الحديث
معمول به في الاحتلام والمكره للجماع فمنسوخ بقوله اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل
ق جابر رضه انتقاد على الرواية عنه انما المدينة كالكير تنفي خبثها وهو بزق الحداد وبفتح به شبه
بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية خبثها وهو بالفتحات وروي بضمه
الفاء ساكنة الباء وخلاف الطيبة المراد به بناء من لا يليق بالمدينة وتنتفي بالنون والفاء
المجهولة من باب التفعيل والافعال فيه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء وكذا
قال الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من النصاعة بمعنى خلوصه وطيبها بكسر الطاء
وضم الباء وذكر الزمخشري يتضوع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من بضعه اذا دفعه اليه يعني
ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى حكى ان عمر بن عبد العزيز رحمه

كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال تخشى ان تكون ممن نفت المدينة م رافع
بن خديج رضه روى مسلم عنه قال قدم النبي م المدينة وهم يأبرون النخل قال ما تصنعون قال كنا نصنعه
فقال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت فمروا بهم فذكروا ذلك لرسول الله صلعم فقال انما انا بشر اذا امرتكم
بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني اختلفوا وأيب فيما
لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اذا اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال
قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد بالظن الظن ما صدر رضه م برأيه واجتهاده وهو اقرب كان حجة مطلقا
يدل عليه ما روي انه م قال في هذا الحديث فان ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود رضه
انتقاد على الرواية عنه قال صلى النبي م صلوة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك سجد سجدتين
للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على
الانبياء عليهم السلام وقال طائفة لا يجوز لانه نقيصة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع
عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ
فجائز فيه وقوعه اما هذه الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل ما سألني عن شيء
الا كيف نسيه والسهو عن كل قلب غافل الا هي قد غاب عن كل شيء سره فنسيه عما سوى الله
في التعظيم له وما ورد من النبي م من ان قال نسيت آية كذا فهي آية مما نسخ من القرآن ق ام سلمة
رضه انتقاد على الرواية عنها انما النار شيء والدنيا يتبع الخصم وهو من يخصم يطلق على الواحد والجمع
كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض وترجيحه فحسب اذ صادق فاقضيه لمن
قضيت له لكن مسلم هذا انتقاد اتفاق للاحتراز عن الكافر فانها صلحة من النار فيحتمل انها اوهمت
ارادة التوبيخ لا التخيير كما في قراءة فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول الفصل فتكم
ق عائشة رضه انتقاد على الرواية منها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي م قطعها فلم
يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال م انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا يقيمون
الشريف فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا الحد عليه
اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله
بفتح الهمزة وضم الميم هو موضوع للقسم اصلها ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال
الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها عامة الحديث نهي عن الشفاعة
في الحدود وبعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله صلعم شفاعة اسامة رضه واما قبله فالشفاعة مستحبة

عليه عامة والنشر على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل
في الرعية واجراء الحكم على السوية ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان بقائكم
فيما سلف قبلكم الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مرعناه وهذا الفصل في حديث
انما اجلكم م جبير بن مطعم رضه روى مسلم عنه قيل رواه عن النبي ص ستون حديثا في الصحيحين
عشرة اتفق البخاري وثلاثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان رضه الى النبي ص
لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي
القربى وتركتنا وكنا وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال ص انما بنو المطلب وبنو هاشم
شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفلا وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف
هو الجد الرابع لرسول الله صلعم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني
عبد شمس والنبي ص من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانا
متحدين والمطلب على ان يعاونوا محمدا ص ولا يسلموه الى قريش حين طلبته قريش ليقتلوه
وحلفت على بني هاشم وبني المطلب ان لا يكلموهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي ص فحنثت
على الامام في على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يقسم
قوله شيء بالهمزة وروي بكسر السين للمهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى المشهورة
وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق سهم ذوي القربى النصرة مع القرابة فكلما انتصر منقطعة
الآن فصار استحقاقهم بالنصرة والحاجة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال اطلع
رجل من شق في باب النبي ص وكان في يده ص مدرى يحك بها رأسه فقال ص لو اعلم انك تنظر
لطعنت به في عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل حرمة بصره فاصبح الاستيذان في الدخول
للئلا يقع نظره من الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم
وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على ان الاجود للمصلين ان يصلوا خلف امامهم
وبه قال احمد ومالك رحمهما الله وذهب ابو حنيفة وثالث في وجه الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ
بما روى مسلم عن النبي ص صلى وهو مريض مرة قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي ص بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم
اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال ص انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على

انما هذا

ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والبيض وطيرها غير محرم كما ان الانتفاع بها عام كما
في الحياة فيعلم منه ان المأكول منه والمفهوم من هذا الحصر بيان كون الاهاب غير محرم فيجوز اخذه
ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انما سميت الخضراء بالرفع فاعل مقام الفاعل ومفعول الاول محذوف
اي حجر لانه حبس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات
فاهتزت اي تحركت حركة خضراء وهي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي
من ان اسم بيضاء بياء موحدة مفتوحة وياء مثناة تحت بعد اللام واسم سبخة بكسر السين مع فتح
الميم واسكان اللام والخضراء لقبه فلا يناف الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه
اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بعونه اللغات وجوه التسميات ق عمار بن
ياسر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي ص في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت
في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي ص فذكرت ذلك له فقال ص انما كان يكفيك ان
تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه على الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال
على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض
يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى
ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد رح وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يتبع وجهه رائحة
النفض اليسير لتقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما بحر التيمم عند الشافعي
رحمه الله لان ايصال التراب واجب عنده وجائز عند ابي حنيفة رح لانه غير واجب عنده والاكثر ولا
على انه ضربتان لقوله ثم تيمم ضربتان ضربة لليدين والمرفقين اجاب عن حديث عمار ان المراد به
بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه انما
مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى الكتفين يعني الذي يصلي هذا من
لفظ الراوي والمصنف فسر اللفظ هذا وراسه معقوص اي مجموع شعره مثل المصلي المعقوص
راسه فالكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا كان منتشرا لا ينسقط على الارض فلا يصير فرضه
السجود بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف فلا يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش يقعن في النار
فطفر شاطئ النار يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع حجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم
والزاي المعجمة وهي معقد الازار حقيقة بالكسر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا آخذ حقيقة بحجزكم

عن النار وانتم تقدمون فيه اى فى النار على تاويل المذكور او على تضمين فحذف احدى النارين ومعنى
التمثيل ان النبى عم منعهم عن المعاصى والشهوات المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين فى
وقوعهم فيه بشخص شفيق يمنع الاب عن ولده ويذبه عن نفسه وفى الحديث انصار عن فرط شفقته
على امته وحفظه من العذاب ولا شك فيه لان الامم مجزا الانبياء كما نصيا الانبياء ذا كشاف
الامم صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة رضه اتفقا على روايته عنه قال ان امراتين
من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلتها وما فى بطنها فاختصموا الى النبى عم فى الجنين بغرة وهى عبد او امة
وقضى ان الام بدية فقضى بكفالتها على عاقلة القاتلة فقال احد عصبتها كيف اغرم من لا شرب ولا اكل
ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال عم انما هذا من اخوان الكهان قاله لسجعه وسجع الكاهن
المهملة وسجع الحمام هديله مالك بن انس بلغه بالغين المعجمة قال الطيبى رح انما ذمه رسول الله
صلعم لانه عارض الحكم الشرعى وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان فى ترجيح باطلهم
بالسجع فبطل اعتبار باطل م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال سمع النبى عم اصوات
رجلين اختصما فى دار له فخرج والغضب يعرف فى وجهه عم فقال انما هلك من كان قبلكم
باختلافهم فى الكتاب يعنى ان الامم السالفة اختلفوا فى الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب
بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتهى وهذا الكتاب والمراد بالاختلاف كان بسبب نظر المفسرين الى الترجيح
لكونه منزلا لا الاختلاف فى وجوه المعانى ق زينب بنت جحش رض قيل روى عن النبى
عم حديثا اخرجه الشيخان حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور فى المتن ليس بهما
بل اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت
فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور فى المتن مما انفرد به مسلم
راويته زينب بنت ابى سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المعاصرة اشتبه عليه زينب
وذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبى عم امراة فقالت ان ابنتى توفى عنها
زوجها وقد اشتكت عينيها افنكحلها فقال عم مرتين او ثلث مرات لا فقال عم انما هى اربعة اشهر وعشرا
وهى راجية الى العدة الوفاة وقد كانت احديكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على راس الحول قيل
رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتداد نساء الزوج واجب يجب عليها من حق الزوج اكثر
عليها من رمى تلك البعرة والى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصاله لها من هذه البعرة
وفى الحديث توبيخ على استكثار العدة بعينها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفات فى

الجاهلية

الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل فكم اردم التى ثبت
مراتب بعدما نانت السائلة فكت وفيه دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من
عذر فيكون مختصا من جوز لعذر كابى حنيفة ومالك رح ويمكن ان يقال صور الصورة مستثنى
والحديث محمول على ان العذر الذى كان بها لم يصل الحد جاز فيه الترخيص لتداوى م حفصة
رضه روى مسلم عنها قالت حكى ابن عمر رضه انه قال ابن صياد قال والله اغضبته فانتفخ
حتى ملاء السكة فقلت لما اردت من ابن صياد وانا علمت ان النبى عم قال انما يخرج من غضبة
اى لاجل غضبة يتحلل باسلاسل يغضبها ضربة مغضوبة وفيه اشعار لكثرة غضبه حتى وقع
غضبه على الغضبة وهى المرة من الغضب ويجوز ان يكون منصوبا على تقول من يجوز ان
يكون ضمير يعنى الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رضه روى
البخارى عنها قالت قلت يا رسول الله ان امراة اشتكت عينها افنكحلها فقال
لا انما هى كذا ثلث حتى تاب يقال حتى التراب اذا اثاره والمراد بالحثى بالتراب
تاخذ فيها الماء بيدها وتفيض على راسها وليس المراد منه الحصر فى ثلث بحيث لا يجوز اقل
منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه مرة فالثلث
سنة والا فزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفى الحديث
دلالة على ان نقض الضفيرة للمراة غير واجب فى الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رضه
روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعنى من لا نصيب له فى اعتقاد الاخرة
هذا فى حق الكافر ظاهر واما فى حق المؤمن فلعدم جوازه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد
من لا نصيب له من لبس الحرير فى الاخرة فيكون لعدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لتوقفه
على لبسه فيها حينئذ وهذا فى حق الكافر ظاهر واما فى حق المؤمن فمحمول على التغليظ والله
اعلم بالصواب

الباب الثالث

ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذى وهما المكروه ظاهرا كان او باطنا
وهو فى حق الله تعالى بمخالفة رضائه وامره سمعه صفة اذى اى كلام مؤذى من الله وهو
متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو فى حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها
الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان الحلم ترك العقوبة فى

الحلم بالكسر وقار وسكون وبواشتاق وعقوبت
استكده ترك عجله الملك
اخرى

الحلم بالكسر الاناة فى الجنى

وصفة الصبر كما يأتي في صفة الحليم لانه يشرك به هذا تمثيل لما قبله ويحتمل الاقوال الصغار
كلها بالصفة الجمل ثم هو يأتيه فيجرزقهم يعني يقول بعض عباد الله انا لنشرك في
ملكه ويشبه اولياء الله تعالى يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فيذكرونه
ومعاملة مع من يؤذيه فاطلب بعاقبة من يحل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رضه
وتقتضي الرواية عنه لا احد اصبر بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة
احد والجر خاوف من الله والغيرة رقة الغيان للمحبة كراهية شركة الغير فيه وهي مستحيلة
في شان الله تعالى والمراد بها ناشئة المنع لان الغاية على اهله مانع عن عادة فالمانع من الواحد الغيرة
والذي حرم الفواحش الخ حشية بالكاف من حشة بالكاف من الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه
المدح من الله ولذلك مدح نفسه اي ذاته اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة مقصودة سبحانه لانهم
يثنون عليه فيثيبهم فيستحقون به لا انه مدحه عباده اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء
اغير من الله ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه لا باس عليك حمد هو ربا يعني لا شدة عليك
في ترك الحقيقة لانه رب الطهارة من الذنوب ان شاء الله قال الاعرابي دخل عليه يعوده قال
الراوي فقال الاعرابي كالفرخ حتى تفوز على شيخ كبير زيارة القبور يعني فيه نبأ شديد لانه حتى تكون
كفايان التقدير قريب من ان تزيره القبور فقال م فنعم اذا يعني هذا المرض ليس بمطهر لك لم
تقبل ما فتنة الاظهار انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعراب منسوب الى الاعراب هم سكان
البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل عم سواء كان ساكنا
بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عرب م جابر رضه روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان
ياكل بالشمال قال الكلابادي الشيطان جنس يجوز ان يكون له يد فلكن لا ياكل بيمينه لانه مكلوم
مغلوب الحقيقة فنهى النبي عم ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشؤم بدليل
ان النبي عم عينه لا تشتهي وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فتكون في الشمال كتابه اعمالا
لان نفسه مشؤم مكروه للنبي عم للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال
يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى لان الشيء اذا حقر يتناول باليسرى
عادة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا لا احاديث تفصيل
لبعض الجملة واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين يحذف ويقصر وتشديد الميم خطا وكمعناه لكن
كذا كذا قال الجوهري استدل به مالك رح على ان الامام لا يقول آمين لانه عم لم يذكر التسمية فتاخذ الشركة

قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا فاذا ركع فاركعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخبر كما روي عن علي رضه
وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوائد الجديدة الهاء في حمده للسكتة
والكسر اهمة لانكسر كذا نقل من التفاسير وفي المستصفى الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك
الحمد احتج به ابو حنيفة رح على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عم قسم الاقوال بين الامام
والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عم البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه و
طائفة من العلماء رحمهم الله انه يقولها واستدلوا بما روي عن ابي هريرة رضه ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين
والجواب انه محمول على حالة الانفراد ح ابن مسعود رضه لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى
النهي يعني لا تمس بشرة امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي
تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك
فتنة المنهي الظاهر ان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب
التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد البخاري اخرجه عن الدوابل وهكذا رواه صاحب
شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبتاعوا التمر حتى يبدو صلاحه وهو
ان يصلح للتناول على الشافعي رح بالحديث ولم يجوز بيع التمر قبل ظهور صلاحه وجوز ابو حنيفة رح لانه
مال منتفع به منتفع به في الزمان الثاني فيجوز بكان بيع الجنس ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر
عند الشافعي رح ايضا لانه يصح البيع بشرط القطع بالاجماع فلا ينتهض حجة باطلاقه ولا تبتاعوا
التمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام
قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز
ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه
فظهر ذميا او مبتدعا يقول سترجع سلامي تحية لراه واما اذا سلموا على المسلم فمندوبا في حديث
آخر انه يرد عليهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه لكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي
ان يهوديا حلف للنبي عم بلحمة فقال له اللهم اكله فبقي اسود اذ شعره الى قريب من سبعين سنة
فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوه اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رضه اتفق على الرواية عنه قيل
لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث ولم يخرج في الصحيحين سوى هذا الحديث

لا تبيعوا بيع الاقاف من الايقاء في رقبة بغير فلادة من وتر او قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيد بالوتر لا تحلت
قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض وعند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم
كانوا يقلدون الابل اوتارا لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا تؤثر شيئا
واما من فعل ذلك لمزية فلا باس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه
حمراء واصفرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامته م لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رضه روى مسلم عنه
لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين حمراء وابيضا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اي لا
تزيدوا البيع بعضها على بعض وهذا بطلانه تاكيد لما قبله اشف من الاضداد يستعمل في النقصان
والزيادة وهنا بمعنى الزيادة تمر بيت على الذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل
ولا تشفوا بعضها الغير غائبا الا الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز
اي بنسيئة بنقد والناجز هو الحاضر وهذا انجاز الوعد اي الحضار م ابن عباس رضه روى مسلم عنه
لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام وكم ما قال ام مار الناس مرون وحاجة
محبوسة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه م قال في رواية ابن عمر رضه لعن الله من فعل هذا
ولان تعذيب الحيوان وتضييع المال من غير فائدة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تكثروا
طلاقه بيوتكم حين تناموا تقدم الكلام عليه في اخر فصل لان في حديث ان هذه النار عدو لكم خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد
والجمع كما قال سبحانه فانهم عدو لي فاصبروا اقاتلوهم حتى تلتقوا العدو لما فيه من صورة الاعجاب
والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا بيوتكم
من القراءة نصيبا وقيل لانه تعطلوا بيوتكم كبيوتكم ولكن قوله م ان الشيطان ينفر من البيت الذي
يقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان البيت م دفن وميت وقيل معناه لا تجعلوا
بيوتكم وطنا للنوم لما تصلون فيها فان النوم اخ الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان
يقال سورة البقرة وجاء على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة م ابو هريرة
بفتح الميم وسكون الراء وفتح الفاء المغفلة العفوي بفتح العين المهملة وفتح الفاء قيل هو

من كبار الصحابة رضه وما رواه عن النبي م حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور
النهي للتنزيه انكر الجلوس على القبر لما فيه من الاتكاف للميت ولم يكره بعض العلماء وما روي ان
ابن عمر رضه كان يجلس على القبور وعلي كرم الله وجهه كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول
ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تحاسدوا الحسد
تمني زوال نعمة المحسود الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنتين اي في خصلتين
اثنتين رجل اي خصلة رجل هو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى
في اثنتين اي في شان اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل اتاه الله اي اعطاه القرآن
فهو يتلوه آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار وهو اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي
هذا الفعلت كما يفعل رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله قيده لان كل انفاق
ليس بجائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت
كما يفعل اعلم ان ما بين المعنيين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما
لا ينقص من غير تمني زواله عنه وهذا معنى اذا كان المتمني مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها
الحسد باعتبار كونها صورة للحسد من وجه وان الحصر فيها غير مقصود بل يفهم بدلالة نصها
ان كلا هو في معناها من الرتب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء
مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا باحد الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها
وقيل هو طلب رفعة على احد وقيل هو تحريض الغير على شراء ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تعاملوا
وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تتقابلوا لا هوا الهوى مذهب
لان البغضة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اي لا تعتادوا
وصفة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رضه وهي امرأة
العباس اخت ميمونة زوج النبي م يقال انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة ماروته عن النبي م
ثلثون حديثا اخرج لها الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث
لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تلقي المرأة الصبي ثديها مرة واحدة م سكينة
رضه روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات
اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم م واليه ذهب ابو حنيفة رحمه الله

بتوارثه وامتاكم الآثار رضنكم سيق لبيان المحرمات وهو اطلاقه يتناول القليل والكثير و
خبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد
الياء الجمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان
له حديثا في صحيحيهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى
ان المعروف بين المسلمين قال اتيت النبي صلعم فقلت اجهد الى قال لا تستطيع احدا ولا تحقرن
من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تع والتقرب اليه ويطلق على الاحسان
الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك
فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد
ان تفعله انت بغيرك فتمتنع عن ذلك تقتيرا باعتبار ذلك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر
بمعنى مخلفه قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة رضه قيل
انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها مارواه عن النبي صلعم اربعة عشر حديثا
اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي
جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره ولانها يطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى دجاجة
الحذاء الشرم عظما الكفرة ولا بآبائكم فان قلت اقسم النبي صلعم على الاب حين قال افلح
وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه صلعم على عادتهم لا على قصد القسم م عبد
المطلب بن ربيعة رضه روى مسلم عنه قيل مارواه عن النبي صلعم ثمانية احاديث لم يخرج له في
الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب
ذنوبهم لان الثواب يزاد بها فجعل الصدقة وسخا تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة اليهم
واهل الانذار اذ بها الالفة تعدم الكلام على تفضيل الصدقة في الباب اثنا عشر حديثا في الانكاب
الى اهله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا
يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي اختلفوا باثبات التاء في الاول وبين الحاء و
الصاد وكذا في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة بغير تاء وكذا يوم الجمعة
الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ذكره في شرح المشكاة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا
في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما ما فيتفق يوم الجمعة
اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال

الضمير في يكون عائدا الى مصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان ناسا كثيرا يوم
الجمعة اجادوا فلم يرا ان يخصه بحدث شيء من الافعال سوى ما يجب به وقال النووي سبب ان يوم
الجمعة يوم عبادة وتكبير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الغسل فيكون اعون
على هذه الوظائف واوفر بالاسلمة كما استحب الغسل للحاج يوم عرفة فان قلت كما كان
كذلك لما زال الكراهة بصوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة والا حصل منورة وظلمة
بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يتجبر ذلك وقال شارح
احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على ساير الايام وكان الداعي الى صومه
قويا فنهى النبي صلعم عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن
يرد عليه التعقب بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد
وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته
وقال الشيخ المظهر النهي عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون
يوم السبت والاحد بالصيام وليلتيهما بالقيام مراعين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان
يخالفهم وطريق تعظيمها بهذه الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي عن
تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب
قائل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان
يحصى ح ابن مسعود رضه روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد بالاختلاف في الكتاب من
جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رضه وبالعوام فيه حتى كفر بعضهم بعضا وافنى
الفرقة فجمع عثمان رضه القرآن بحسن اختيار الصحابة رضه على مصحف واحد وهو احرق الوضاءات
من رسول الله صلعم وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من
كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء
يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم ومعناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص
المفضول منهم والازدراء به وهو كفر ومعناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم سواء فيها
وانما التفاضل في الخصائص وفضائل اخرى كما قال تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض
الآية ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء اي تخييرا يؤدي
الى التنقيص تقدم سبب ذكره في الباب اثنا عشر حديثا ح لا اول من يرفع راسه فان الناس

يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغشي عليه وربما مات عند ثم استعمل
في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع تكون بعد البعث بايذانه وكرر الافاقة بعد الا
الافاقة افاقة استعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا
في رواية وهي فلا ادري اكان صعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا يجعل لفظ البعث
مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى
اي ملتبسا برؤية موسى اخذ بقائمة جزء منه او اخذ وفي اي موسى اخذ وقيل في الاية حال
من موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جوزي على بناء
المجهول بهمزة واحدة اي اكتفي بصعقة الطور ح ابو طلحة رضه قيل انه مشهور بكنيته كان
من الرماة روى انه م قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل رواه عن النبي م
عشرون حديثا رواه الشيخان اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا لا تدخل
الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية
لان اقتناءها غير محرم وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غاية ان
يكون اتخاذ كلب الماشية وكذا مما في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع
اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب السابق
في حديث ان البيت الذي فيه الصور ح ابن عمر رضه اتفق على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن
الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف وعذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي حذرا ان
يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال
من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار
الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا
كيلا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت مج ناس من اهل اسلم
عند موته ودخلوا عنده فقال م لا تدعوا الا انفسكم لا يخبر فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون
اي في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضه روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية
من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا
ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوا ما تذبحونه وهي ما يكون قبل المسنة من الضان
استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة

واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله م نعمت الاضحية الجذع
من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنايا لا يشتبه على الناظر
من بعيد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الايام
والليالي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهاءين وفي
نسخ مسلم جهجاه بهاءات وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور
ق ابو بكر وجرير وابن عمر رضه اتفقت الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي اي بعد فراقي بموتي
يعني في حجة الوداع او معناه بعد حياتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى
ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا بهذا المعنى لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الاخر
قيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله ومن هذا قال م واستالفوه
حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي متلبسين بالسلاح
او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عن سؤال
عن تلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء لشرط مقدر يعني ان ترجعوا
كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي وقال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى تاب بعض
جمع رتبة وهي مؤنث اصل العنق ق انس رضه اتفق على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل
من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله تعالى فانه تعالى لملئها والنار كل
واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه
وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب
السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن الزمه تاويل من الخلف يقول وضعها كناية عن نبيها
وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا قهرته ويقول المراد من القدم قوم
سبقت لهذا الكلام او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فتمتلئ منهم جهنم كما يرد بفتح
بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات ان لهم قدم صدق اي
ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد من الرجل جماعة من الناس وهو وان كان مفردا
لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به
قوم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعالى تعظيما كما قال تعالى فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبريل
ومنهم من يقول القدم اسم للقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات

اعلى وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية عنهم ولم يتعقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويملكونها
فحينئذ ان الله يخلق خلقة من يشاء لاكمال ارث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير خلقة عملهم
ويقال لهم ان الله يخلق بهم جنة من يشاء وهذا ترتيب قوله تع سبقت رحمتي على غضبي فيخلق
الله تع خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لا يلزم من ان
فانه يتصور التعذيب قلت الموعود ملؤها لا التعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون
الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى المعتمدة عليها
وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان للتاكيد وعزت الواو
للقسم ويروى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء
م جابر رضه روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الحاء
والجر وخبر لا تزال ان يكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون
او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيش الاسلام وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون
عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين
فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة
فان هذا الوصف بحمد الله مازال من زمن النبي م الى الان ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اي قربه
حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيبقى عيسى بن مريم م فيقول له مهدي
صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي م تعال بفتح اللام خطاب لعيسى م صل بنا فيقول
اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة
وهو بالنصب مفعول لتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله الامام من
هذه الامة تكرمة لها ومفعول تطلق نحو كرمه لمفعول للجملة اي كرمهم الله تكرمة ويجوز فيها خبرا
لمبتدا محذوف اي هذه الفعلة تكرمة ق انس رضه قال انس رضه جاء اعرابي فجذب في المسجد
فقال الصحابة رضه حتهم مه مه فقال م لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها
راء مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رقم التشنيع
هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما
فرغ الاعرابي بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي م
فاتي بدلو فصب على بوله انما نهي م عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس

قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو قاسوه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من
المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه يستدل الشافعي على
ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء عليها
رايحة في تلك الحالة لا تطهر بل التطهير يحصل باليبس لتقدم زكوة الارض بيبسها او يقال
روي ان ذلك المكان كان له منفذ في كان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيب النبي م
اي بنت زوجته ام سلمة رضه روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها مارويته عن
النبي م سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم قالت كان اسمي
برة فسماني رسول الله صلعم زينب فقال م لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه وثناؤه عليها
انما اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه
التزكية وكذا ما فيه الفحش كما روي ان ابنة عمر رضه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله صلعم
جميلة م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا امن اي لا اكون امينا
من مخافة ان يناله العدو فيهتك حرمته يعلم من هذا التعليل انه ان لم يخف من ذلك فلا بأس
في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتب فيها آيات لان النبي م
كتب الى هرقل سورة فيها آيات الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسألة اي سؤال اعنت عليها
على بناء المجهول اي عانك الله على تلك الامارة وخففك عن الاثم فيها لان تملك يكون لطاعة الامام
وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها على بناء المجهول وتحيف اي كلفت فيها يعني لا يعينك
الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي في نكاح زوجها
ادم م لتستفرغ ما في صحفها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة صحفة نفسها
خالية عما غيرها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح
بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة والا كان هي الطالبة
والمطلوبة تحت رجل يحل ان يعود ضيرة اي المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا فلا تشترك
معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم
او المجهول عطفا على قوله لا تسأل المرأة يعني لتبتغ تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة

قانعة بما يحصل لها فيه معناه لتنكح تلك المرأة المنكوحة زوجا غير زوج اختها والشرك ذلك
الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها والنكاح هنا عليها اذا كانت صالحة للنكاح
من غير ان تسأل طلاق اختها فان ما لها قدر لها يعني ان الله تع يوصل الى كل امرأة ما قدر
لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما لها موصولة بالجملة الظرفية صلة
ويحتمل ان يكون حالا من جنس مضافا الى الباء وفي بعض النسخ فانما بانصال الباء بان فعلى هذا يكون
ما كافة ع عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا تسأل المرأة طلاق اختها لا اخبر بما تقدم
سببا ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عائشة اياه هذا التفسير للمحبة م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي كرر النهي للتأكيد ولغاية قبح سبهم
قال الجمهور من سب واحدا منهم عزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم
انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم يعني المد روي مقدرا بربع الصاع ولا نصيفه وهو
لغة في النصف كالخمس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال شارح مصنف نصيفه الهاء
وشارح اخر للمد والظاهر ان ذلك يبنى على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد للمد
وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله
بالغ ثوابا لثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام والنصيف لعل سبب ذلك ان انفاقهم
كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا فيه وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين
وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغيبتهم والا
كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين ايضا جنبا
النبي عم ويفهم منه خطابه من بعدهم بدلالة النص ع عائشة رضه روى البخاري عنها
لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في
سبهم قيل هذا النهي انما يقع في اموات المسلمين اذ لم يتعلق بهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم
جائز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم كجرح رواة الحديث
لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار رعوما جائز واما سب
المعينين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه مهينا
كابي لهب وابي جهل واشباههما م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه لا تسبن ميتا فتلحق
اي تجعلك تلحق العبد بالذكر لان الاموات اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالعلم الصحبة

حرج ان كان او عبدا كما قال الله تع حكاية عن ذكريا رب انى يكون لي غلام اجيب بان
تغيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا وهو من اليسر وهو ضد العسر ولا زباحا
وهو من الربح ولا لحيحا من اللحح واسود الظهر ولا الحلح من الفلاح فانك تقول لهم هو البركة
فيه للاستفهام وفتح بفتح الثاء المثلثة اشارة الى المكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك السؤال
عند في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سألك رجل عن واحد مسني هذه الاسماء وقلت له
هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل هو ابدا لا فيقع خلاف التفاؤل انما كان
اربع فلا تزيدن على بضم الدال هذا مع ما قبله من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول
الله صلعم انما هو اربع كلمات فلا تزيد واعلى في الرواية ولا تنقصن عنه غير الاربع وليس في
منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر رضه انه قال
اراد النبي عم ان ينهى عن ان يستنجى بقبل وبيمينه وبالحجر وبيساره وبنافع وبخيط ذلك غاية
سكت عنه ثم قبض ولم ينه فالتوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنه نهي تحريم فلم
ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ع عمر رضه اتفقا على الرواية لا تشتره ولا تعد في صدقتك
وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه
البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت في الصحيحين وشرح المصابيح وغيرها وان اعطاكه
باتصال الضمير الى الكاف ومع نسخة والذي تقدمه الله برفع ابن المفتحة بكسر شجه وان اعطاكه
هو باتصال الضمير على ان يكون تاكيدا لفاعل اعطى والعلة يكون رواية ولمعنى لطيف درايته
وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله
لا يسامح المتصدق كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قاله رجل حمل على فرس
يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل عليك بقرينة قوله ولا تعد في صدقتك في سبيل الله
والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان
يؤل لام البيان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعين به فيما هو عادته فاضافة الذي كان
عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد الواهب وهو عمر رضه
ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته عام نظرا لظاهر الحديث وكره الاكثرون
كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب
تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سامح به ذكره شرح السنة

حرج

انما منع م عن شرائه لانه اخرجه من ملكه الى الله فاذا عاد اليه والى اشتراه بثمنه اشتق
عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع م المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق
ابو هريرة رضه لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهى الرحال جمع الرحل موضع الراء
وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة
فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفى بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويل مسجد
المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالابعد
لبعده عن مسجد الحرام وفى رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء بكسر الهمزة
وبالمد هو البيت المقدس ومعناه لا فضيلة فى شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى
ثلثة مساجد المراد منه نفى الفضيلة التامة وخرج هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء
عليهم السلام ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلى فى احد هذه الثلثة تعين
بخلاف سائر المساجد فانه من نذر ان يصلى فى احد كالا يصلى فى اخره قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قيل انه مات بعد النبى م بخراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان مارا وهو ابن اربع
ستة واربعون حديثا فى الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بحديث
قال لعنت امراة ثاقتها فقال م لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هى بضم اللام اسم
الفاعل على لعنة لاجنة من اوزان النفوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى ان متاعا لبعض
القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبى م صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها
ملعونة قيل انما فعل م ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء بالملعن والا وجه ما قال النووى
انما قاله م زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها للنهى يعتاد زجرها به
وتستعمل فى الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه م عاقبها بارسال قتها والمراد بالنهى
عن المصاحبة بتلك الناقة فى الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها فى غير مصاحبة م فجائز
لان النهى ورد عن المصاحبة بالنية م فبقى الباقى على الاصل م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهى الجماعة المرافقة فى السفر فيها كلب تقدم
سبب نفرتهم عن الكلب فى حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على
انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه انه يشبه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤذيه انه م قال

الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهى عنه اذا اتخذ للزينة واما اذا
كان فيه منفعة فلا باس خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قال سمع النبى م ان اهل
الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال م لا تصدقوا اهل الكتاب
ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم
حرفوا كتبهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا لباطل وان لم
يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا تصروا
الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء
امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه فى الباب الاول
خ حديث من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصم المراة وبعلها
شاهد يعنى زوجها حاضر فى البلد الصوم المنهى عنه صوم التطوع والواجب الذى ليس له
زمان معين واتيانها عنه رعاية حق الزوج فى الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغى ان يجوز
الصوم بغير اذنه فاذا اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها
فى العادة لاشتباه انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تاذن فيه وهو شاهد
الا باذنه يعنى لا يحل للمراة ان تاذن لاحد بالدخول فى بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم
الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذ نهاية ما فى النفقة من كسب بغيره اما بغير اذنه
فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء فى حديث آخر لا يحل لها ان
تصدق من مال زوجها الا باذنه فى التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما
من اطراد العرف كما عطاء الناس قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج بان نفسه
كنفوس غالب الناس فى السماحة بذلك تكون المراة مادونة به وان لم يكن صريحا وهذا المراد
من الحديث واما اذا شكت فى رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمراة ان تتصدق من ماله الا بصريح
اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر فان نصف اجره له اى لزوجها فالنصف الآخر يكون لها
والضمير فى اجره راجع لمصدر انفقت قال النووى المراد منه المشاركة فى اصل الثواب لا فى
المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امراته دخلة
مائة درهم ليوصل الى مستحق فى باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به
الى محتاج فى مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا فى مقدار الثواب

وانما قوله ام فنصف اجره لفضلتهم من اجره له وان كان احدهما اكثر كحاتل الشاة او ذبحه
كان الناس نصفين في وصفين قال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر
الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس الماثل ق عن رضه لا تطروني اي
لا تجاوزوا حدي في مدحي كما اطرت عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى قتلوه
وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله
ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيء بها علامة ق وهو ما انفرد به البخاري ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها لا تجلي فان اباكم اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا صحيحا لا يخرج
لك نسبي اي غيرني عن انسابهم حتى لا تظن بي بهم قال حسان بن ثابت دين محمد وجدي
وقال لا مرتهم من فرق الادبم خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله
يعني بالنار قال بعدما امر باحراق رجلين سمعا م عوف بن مالك رضه روى مسلم عنه قيل يا
رواه عن النبي ص سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد
وباقيها لمسلم لا تغبطوا بخالد لا تغبطوه يا خالد تكرار النهي للتأكيد هل انتم تاركوا لي اميري
خطاب للامراء ومن هو مثلهم قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركو بغير نون وفي بعضها بالنون
والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا حتى تحابوا
وصلة لا تؤمنوا استعملت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل اشترى عبدا او اجيرا
اجلا وغنما اي طلب رجل رعيها فرعاها ثم حين فعل ما من باب التفعل سقيها بالنصب
مفعول ثم يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاورد ماء حوضا فسرحت فيه فشربت صفوه وتركت
كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا يأخذون صفو
الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون بمشاقها ان من حفظهم
وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها وقع في بعض ذلك تقصير لوقوع اللوم عليهم
لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امرا وكم بمعروف فتوا بالكم وان امركم بمنكر فوزر عظيم
لكن المعنى الاول اظهر بهذا المقام يوقف بانا نقل قال لما اخبر عوف بن مالك بقتل رجل من
حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم قبيلة من اليمن سميت بالقبيلة
به وهو غير منصرف في ذوة مؤنثة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح الذال المعجمة فوقها قرية
بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة قتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة

وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه فتح
في يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم مع هرقل مائة الف لكن
الرسول صلعم معهم في تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال فاخذ الراية زيد
فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يديه فجعل يقول
وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه
اي القاتل من سلبه لما استكثره بتشديد اللام اي جعله استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول
ويجوز تخفيف اللام وكسر اللام على انه يكون ما مصدرية بعد قول الخالد دفعه اليه يعني قال النبي
هذا الحديث بعد امره لخالد برفع السلب الى القاتل فلما رآه عوف فاغضب اي اغضب عوف
خالدا استبخاء وجزر ايه وغلبت عليه وقد كان قال عوف لخالد الا تراه انك استكثرت سلب الرسول
صلعم منعك السلب وسمعه رسول الله صلعم اي سمع عوف قول خالد قال الحديث على
عامل لي اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي ص
امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم تسميته قوله لا تعطه الا يجري التأسي على الائمة وحق
وعند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي ص السلب منه بوجهين احدهما انه ص
لعله اخطأ السلب القاتل وانما اخرجه منه تعزيرا لاطلاقه لسانه في خالد وتنبيه لخالد وتنبيه لغيره
انه ص استطاب قلب صاحبه فترك صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك
استطابة قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي
عن القضاء في الغضب في حالة الحرج وعن الشرع واذا كان ما فعله النبي ص شرعا لم يكن حكمه في
الغضب ضائرا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل بحكمك عليه
الغضب من القول والفعل قال رجل قال له اي للنبي ص اوصني فلما راى النبي ص طالب الوصية
حملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل رضه بالغين المعجمة وفتح
الفاء والشدة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي جمعه والعرب
اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدأ
محذوف اي هو المغرب وبالنصب بتقدير الغلبة وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت الصلوة
بالمغرب واعتذوا عن هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية الصلوة
بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم والا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب لا قوله تكلم

الوقت قال ابن التين م اوالراوي ويقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ
العشاء على المغرب والا يستعمل في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر رضه على اسم صلوتكم الا انها
العشاء الا انهم تسبق العشاء انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته وانهم يعتمون
بالابل يقال اعتم اذا دخل في العتمة وهي اسم لوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل هو الثلث
الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني
الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى مشتبه الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها
صلوة العتمة فنهى م عن تبع سنتهم تغليبا لتسمية الله عليها بنبيه انها في كتاب الله
العشاء وكانه قراءة ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الآية فنفي
قراءة حكيه الترمذي وحاول النبي م انها تعتم بحلاب الابل روى معلوما ومجهولا فنفي الاول
العصير ان للاعراب وعلى الثانية للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنهما قالا كان رجل حاكما على خيبر فجاء جنيب فقال رسول الله صلوا كل تمر خيبر هكذا قال
لا انا نأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال م لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون
الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم
مضمومة ثم نون مكسورة ثم تحتانية مشددة ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فنهى م الا تفعل لاشتراء
الجنيب بتمر الجمع الا مثلا بمثل لان الجيد والردي فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع فتفعل
بالجمع وعدت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة
للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او غيره
قال لاهي بني جري الانصاري وكان مجدا استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للتحرير غير
م الهاء ضمير رضه روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء وهو التطهير لا مرة
من خلول اي لا تقبل صدقة مما فاقد من جهة الغلول هو الخيانة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وتدخل رواية البخاري ما ورثنا لا يتوهم الخصائص
هذا الحكم النبي م لما روي انه م قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا
الحكمة في ان الانبياء لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس
عنهم او لا تحتمل ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله حكاية عن زكريا م
يرثني وارث من آل يعقوب والمراد من ورثه الخوف منه كان من ماله الا ان نبوته بعده لا يخاف
عليها لانا من فضل الله يعطيها من يشاء فيجوز كونه مورثا قلنا يجوز ان يكون خوفه
من مواليه لكونهم شرارا من جهة تغييرهم احكام شريعته وهم سواء اخوته وبنو عمه فطلب ولدا
يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من
صفايا اموال بني النضير وفدك هو صدقة كان النبي م ياخذ منها نفقة نفسه واهله
وكان ابو بكر رضه ان تلك الصدقة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله صلعم وكان ينفق منها
ازواجه لكونهن محبوسات عليه حاجته وهو خليفته لكونه خادما له وقيما بامره كرهت للنبي م
ولهذا منع ابو بكر رضه فاطمة رضه عن الميراث حين طلبته لان الاموال اذا كان باقيا على ملكه كيف
يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر متحرجا في تلك
الصدقة ثم عمر رضه كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان رضه استغنى عنها بمال فاعطاها مروان واقاما
ق المقداد بن الاسود رضه قيل المقداد من عمرو نسب الى الاسود ويكون نسبته الى شهرته وهو
كان من اسلم بمكة المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدال المهملتين كان من خيار الصحابة
رضه رواه عن النبي م ثمانيا واربعون حديثا رفع الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق
عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب احدى يدي
ويقطع يدي ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله اقتله يا رسول الله بعد ان قطع يدي ثم قال لا تقتله
فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم بالدم محرم قتله
بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك
غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي وجمهور
هذا الحديث والاول منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرد ان النبي م اوجب القصاص
مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى م
عن قتله لانه بعد ما اتى بالشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في
قتله فلا حين سال المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمعترض ان يقول حين قتل
من قال لا اله الا الله ان اسلامه لم يثبت والمروي من الرواة هذا القول بعد ان قطع يده
اي الكافر زيد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعه بل

سأل النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها ق عائشة رضي الله عنها اتفق على الرواية عنها لا تقطع يد السارق
الا في ربع دينار فصاعدا الربع بالتاء الفوقية على مذهب من ان نصاب السرقة ربع دينار او
قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي ان النبي صلعم قال لا قطع
في السارق ثمر المجن اختلف الصحابة في قيمته فالاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا
والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان
اجاب المنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة رضي الله عنها ثبت الروايتين فيحمل على انه كان
ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقولوا اهكذا
لا تقيموا اعليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قال اي النبي صلعم
حين قال بعل اقرأ كل الله السكين ان ضربه الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا الضرب
من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيجتر
عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان فاخبر انه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنها
روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن من مضى
بدر في اليوم فقلن فينا نبي يعلم ما في غد قال لم تقولي هذه اي هذه
الجملة انما نهى ام عن ذلك لقول ان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز فكان ينبغي ان
يقول رسول الله يعلم من الغيب ما اخبره الله به مطلقا كما قال الله تع عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا
الا من ارتضى من رسول الله صلى الله عليه وسلم كرره ذكر وصفين في انشاء ضرب الدف وفي انشاء مرثية
القتلى لعلو رتبته من ذلك وقولها كنت تقولين اي من نذيرية المقتولين قبل تلك البنات لم تكن
بالغات حد الشهوة وكان ذهن غير منحجب بالحجاب م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم
الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري لا تقوم الساعة حتى
تأخذ امتي بأخذ القرن بهمزة جمع ناخذ القرون جمع قرن وهو ثانون سنة ويقال ثلثون سنة
القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في
قرن فانت غريب كذا قال الجوهري يعني يسلكك مسالك القرون الماضية في الصلاح ومخالفة
الامر الالهي تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تع خص هذه الامة من الاجتماع على الضلالة
وحفظ كتابهم من التغيير فلا الله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون بغير تغيير هلا لو كان
من طرق امتي مقدرا بنفس طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم مسالك القرون في ضلالهم

الشيء وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تسلكون كفارس
قيل فارس قوم موصوف بنسبة الى فارس بن علم بن نوح قال من الناس الا اولئك يعني
استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا
من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج نار
من ارض الحجاز تضيء من اضاء وهو يتعدى ولازما متعد اطناق الابل ببصرى قال النووي
ببصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق كوفة مراحل تخصيصا بالذكر دون
غيرها من البلاد من اشراط النبوة قد خرجت هذه النار زمان من الحجاز من جنب المدينة
الشريفة وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمس ليال وكانت
ترمي بالحجارة المحترقة بانت رمى بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر
البلاد ايا واخبر بها من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو
هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تحرك الاليات بالمثناة
جمع الية وهي لحم المتعجر بالسين بفتح الاول وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة
من اليمن ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو صنم
لهم تعبد رغما منهم اي من عبدة وطاف حوله اي خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة
ولكن فيه بعد لان قد لا يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس يعبدون و
يرجعون الى عبادة الاصنام فترتج ثناؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتحرك كفالهم ق
ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في
بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كساير
الايام الى يوم القيمة كذا قال النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعدها
من المغرب تكون اطول الليالي فالمتربصون علموا انه سيحدث من الغيب شيء فتكلموا
وتضرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الفجر من المغرب ثم تطلع الشمس منه والانوار لها فاذا رأى
الناس ذلك من عليها يعني من طلع عليه تلك العلامة فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تع يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها
الآية قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يجعل الايمان
للفاصل بين الصفة والموصوف اقول وكسبت في ايمانها خيرا معطوف على لفظ الخبر

وسطوره الصحيحين ليست شرطي لم طرحه الشيخ فلا على انا اثبتناه او كتبت عطف على
آمنت فان قلت الآية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة
انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنويه التعظيم
حتى لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في
ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده يقبل كلاهما
منه لانه لم يكن ايمانا او توبة من مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص
بمن يشاهده لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت
الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس ايمان اختياري في الحقيقة
وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تع فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وبهما اسما صنمين لاهل الجاهلية من
كثرة عبادتهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا
وانهارا ومزارع قيل كانت اكثر ارضها جنبهم او لام مروجا ومجاري ذات مياه واشجار فخربت
ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض
المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان ارض العرب تبقى معطلة في آخر الزمان
لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وترككم الهجرة لكن هذا المعنى لا يناسب تعود وانهارا لان الانهار
في الارض التي لا نهر فيها لا تكون الا بالكري والعمارة وقيل المراد بارض العرب هي المدينة كما في التحفة
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه
يهودي اي خلفه يهودي لبلغة الطرفية قال يا مسلم هذا يهودي وراءي فاقتله قيل هذا
يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر بضم النون وبالراء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف بها
بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاباء
قوم الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس هو الذي ينخفض قصبة
انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع
المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طراقا فلذا انخفضت
فشبه وجوههم بالترس بسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها وقيل لانهم الشعر قيل

يحتمل ان يراد به ان نعالهم تكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجه قتال هؤلاء
الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي
لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناها ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان دعويهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم
موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك
من الراوي وفي الصحاح للجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة
قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بها وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل
الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو
بلادهم وسبوا ذراريهم وروي سبوا على بناء المجهول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب
وقال النووي كلاهما صواب لان حكم الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اهـ ثم
هم اليوم يكيدون الكفار تقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا
فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله
توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا
ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال ثلثهم
وبفتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الخلاف وغيره فيفتحون
قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر
يستعمل بمعنى الافتتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما زيدة معوضة عما يستحق من المضاف
اليه وقد يترك الميم فيقال فبينا هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني شجره اذ
صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في بلادكم
المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان
ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام وخرج اي الدجال فبينا هم
يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال يعني بين اخراج يهيئون فيها الآلات لقتال الدجال

يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل
عيسى عليه السلام فامامهم يعني يقتدي المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم الا ان عيسى عليه السلام
يؤمهم ويقتدون بمكة اكمالا للبيعة وقيل الضمير للمنصوب في امرهم الا اهل الدجال ومتابعيهم
يعني يقصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو تركه عيسى
الدجال لم يهلك لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي يدعيسى عليه السلام فيريهم
اي عيسى عليه السلام او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان الله تعالى قال صفة عيسى عليه السلام
لا يقتل الكافر بمجرد تنفس الاماتة ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين
يراه عيسى عليه السلام حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور بحكمة وهي ارادة دمه
في الحربة ليزداد كونه سببا لازالة قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان يكون هذه الكرامة ثابتة لعيسى عليه السلام
اولا ثم زالت ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكالشيخ والدي قدس الله سره
بغفرانه يقول وجها اخر وهو ان نفس عيسى عليه السلام الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس
المقصود به اهلاك كما قيل النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس المقصودي ويمكن
ان يقال المفهوم مما نقل من الحديث الا من وجد نفس عيسى عليه السلام من الكفار يموت فجاءة والا فلا
منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يرهم عيسى عليه السلام الدجال فيوجب
تغيير الهم على اعتقادهم كونه الها م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال
في الارض الله الله قال النووي الله روي بالتكبير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه
لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل كلمة عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول ابتداء والثاني خبره معناه الله
معبود كل خيرة وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض
مسلم ذكر الشيخ التاج في تكريمه بما فائدة وهي ان في الارض خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم
الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المذكور لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى
بهذا الاسم من سبحات الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الاوتاد
اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع ان لزوم هذا الذكر للحواس غير مقلع لا عادي فاني يتنقل
الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من رأى شيئا
وانكره ويتوقع العادة متحيا من تحقيقه انه فلما يقع لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما
خالف الشرع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تحسر الفرات اي تنقطع

يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني فلا كنز من ذهب عن بناء يعني
على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل
منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل ان الذي سمى اخي جنيدة فنظر الى الجبل او رجل
لحرا عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غايب المعنى يقاتل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من
القتل فيأخذ المال خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل
من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة من اليمن يسوق الناس بعصاه يعني
يصير حاكما عليهم ويسوقهم كما يسوق راعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو
الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر
فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم بهم من باب الافعال
اي يكرثه رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله
يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى يجعل مغموما صاحب المال فيتفكر ان من يقبل صدقته وذلك لكثرة
الاقوام رغبة الناس في الاموال اقترب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني
يا قوم يا ليتني كنت ميتا حتى اتجو من كثرة المكاريه ولا ارى ما ارى من بلوغ البليات م ابو
سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي فليمحه اي فانا من اختلاط
بالقرآن وحده تعالى ولا تكذبوا علي هذا حديث منسوخ بصدره بقوله ولم اكتبوا لا رخاء هذا الكلام
من المص ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد بالكذب عن محمد لانه جاء في رواية
متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي يتخذ مقعده من النار اي يدخل النار لانه يتبوأ
يدخل وكذا كل ما جاء من الوعيد بان لا اصحاب الكبائر يجوز اكرام الامة وتنقيح الحديث بما فيه
ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية
من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من
الرواية غير صحيحة وعليا تفاق الحفاظ ولئن صحت فالام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة
يعني ان عاقبته كذا وهذا على انتفى هم صابرة الا الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم
عدوا وحزنا ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة

في الآخرة سبق تأويل نظيره في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان اتفقا على الرواية
عنه لا تكسوا الحرير والديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير أعجمي معرب والاستبرق
ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون
القصعة قال الكسائي أعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فإنها لهم أي للكفار
في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن أبي سفيان رضه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسألة
الألحاف هو الإلحاح والمسألة مصدر بمعنى السؤال فواته لا يسألني أحد منكم فيخرج له مسألة
من شيء وأنا كاره له الواو فيه للحال فيبارك له فيما أعطيته يبارك للنصب على بناء
الجواب للنفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك فيما أعطيته على تقدير الإلحاح في المسألة
كما تقول ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الإتيان قال شارح المفتاح النفي هنا
وقع سببا أي عدم السؤال الملح الملح سبب للبركة فيفهم منه أن السؤال الملح سبب لعدم
البركة ولو روي بالرفع يفتقر إلى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا يكون رفعا على الاشتراك
كقولهم تأتيه والإبل ذاهبة فيعتذر دون م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف
المشددة وضم واو الجمع الركبان السكينين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون
الإبل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فإذا أتى سيده السوق
المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار أعلم أن تلقي الجلب والشراء منهم
بأرخص حرام عند الشافعي ومالك وهو مكروه عند أبي حنيفة وأصحابه إذا كان مضرا لأهل
البلد أو لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل أحد بفساد بيعه
لكن الشافعي رح أثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفة تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال
أبو حنيفة لا خيار له لأن لحوق الضرر كالتغرير بمنزلة حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل جهة تتوقف
الثمن وأما الحديث فمتروك الظاهر لأن المشتري إذا كان يسع البلد أو أكثر لا يثبت الخيار للبائع
وأصح قولي الشافعي فلا يستحق حجة م جابر رضه روى مسلم عنه لا تشفع فعل واحد أنه نهى
عنه لأنه يخالف الظاهر أو لأنه يعسر تتبعها وربما يكون سببا للعثار والاحتباء في إزار واحد
الاحتباء هو أن يقعد الإنسان على أليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب ويديه
ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند أهل اللغة أن يشتمل بالثوب حتى يجلل جسده
لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري إذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل

الشملة المتصفة بهذا العنف من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لأجل الشفقة لأنه
ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره فيغرر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع إحدى رجليك
على الأخرى إذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو
أن يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على أحد منكبيه بأن تكشف
به العورة فالنهي يكون للتحريم والأفلاشتريه وأما ما روي أن النبي عم استلقى في المسجد واضعا إحدى
قدميه على الأخرى فمحمول على الضرورة أو بيان الجواز والأول أعم في الجامع كانت على خلاف هذا
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا إماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الأمة وفي ذكر الإماء
دون النساء إشارة إلى علة نهي المنع عن نحو وجوه من العبادة يعرف بالذوق مساجد الله المراد
وأن ذكر عاما لكن نحو وجه مخصص بأن يكون في الليل لقوله م لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد
بالليل وبأن لا تكون الخارجة متطيبة لقوله م إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا قال
شارح أحكام الأحكام الحيث بالمتطيبة المتزينة والجميلة تكون نحو وجه سببا لتحريك الشهوة
قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد بالخروج
الخروج يوم العيد م لما روي أنه م قال لا تمنعوا إماء الله مساجد الله واقول يحتمل المراد من مساجد الله
مسجد النبي م لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ هو النبات رطبا كان أو يابسا قال النووي صورته
أن يكون لإنسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلأ ليس عنده ماء غيره فإذا
منع صاحب البئر أصحاب المواشي عن الماء يكون مانعا من رعي الكلأ لأنه لا يكون لهم الرعي خوفا من
العطش قيل النهي للتنزيه لأن الماء حكمه فيدخل من باب المعروف م أبو قتادة الحارث
بن الربعي رضه لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر أو نحوه والانتباذ هو اتخاذه والزهو
بفتح الزاي المعجمة وضمها الفتحان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة أو صفرة والرطب جميعا
ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدة قال بعض المالكية وحمل
النهي على أن من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجملته وإن شرب بعده
فآثم بحوبتين وقال بعضهم للتنزيه لأن الإسكار يسرع إليه بسبب الخلط قبل أن يتغير طعمه
فيظن الشارب أنه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم التسجيع هنا علامة ملكة مما
اتفقا عليه ق أنس رضه اتفقا على الرواية عنه لا تشدوا الرحال بالتشديد والمد جمع دابة

وهي الفرج الياء بنفس ولا تؤلف وهو الاناء الذي أطلق بالزفت والاختلاف في هذا النهي
كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها
فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي عنه يقصد به تحصيل خير
او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد القدر شيئا وليس بمطلوب النذر منهيا اذ لو كان كذلك
لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله م وانما يستخرج
به من البخيل اشارة الى ان ذمه لان غير البخيل يلفظ باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يلفظ
بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري النذر مكروه لان الناذر اتانا بما يعرف شاطا لان
اتيانه يكون لتحصيل غرض او الخلاص مما لزم عليه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال شكا
الخندق فرأيت رسول الله صلعم ضامرا البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك
شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي داخل البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي م فساررته فقلت نحرنا بهيمة لنا وطحنا صاعا من شعير
فتعال انت ونفر معك فصاح النبي م
يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعى اليه فيه ما يكفي فقال م لا تنزلن برمتكم
فلا م من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المرمة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز
فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قال الراوي في رسول الله صلعم
معنى تقدم ان ش فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق
كانوا الفا اقسم بالله ان كلهم اكلوا حتى شبعوا واخرجوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا ليخبز
كما هو ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد اليا المكسورة امرأة لا زوج
لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا او ثيبا لكن المراد منها بالثيب لو قوبلت مقابلة البكر حتى تستأمر
هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويز اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة
رح في تجويز ذلك فيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الاب لان الامر انما يكون بالقول والنكاح
البكر حتى تستأذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويز اجبار البكر البالغة وحجة على
الشافعي في تجويز ذلك وحجة عليه في تجويز اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله فكيف اذنها
قال ان تسكت م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح العمة ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح
بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز
جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز

الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور فيجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو
قوله تع واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على
خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رضه لا تواصلوا خ فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى
السحر يعني اتفقا على رواية لا تواصلوا من ابي سعيد والفرد البخاري منه بقول فايكم الى آخره
تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث ايكم كستني ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على رواية
منها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي الزبير فاتصدق فقال م لا توعي
لا تحفظي فيوعي الله عليك بالنصب جوابا للنهي يعني فيمنع
الله عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايعاء ايثاكل قولا لا توعي ارتجي ما استطعت الا حفظي
شيئا وان كان يسيرا الرتج بالفاء والحاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها م بالرتج
لما عرف من عادتها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري فيه التسامح
في العادة فكثرة وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري
ما فيدرك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المثل
لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل
معناه لا تعدي بالنفقة فتستكثري فيكون ذلك سببا للانفاق فيحصي الله عليك يعني
يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة للقلة او يمنع
الاحصاء وهو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رضه روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام
وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المحالفة والمراد بها ما كان يفعله الجاهلية من المعاهدة
على التغارة الغارات وغيرها مما يتعلق بالمفاسد واما حلف ما فيه زيادة كان في الجاهلية
المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرها فلم يزده الاسلام الا شدة
اي تأكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين
وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجت ابنتي على ان تزوجني
ابنتك ويكون بضع كل منهما صداقا للاخرى فنهى النبي م عن ذلك لحديث ثم ان وقع هذا العقد
بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رح العقد
صحيح وللواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث ذكر فيه فالابطال مهر نحو العقد
ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداقا للاخرى

واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رضه اتفقت على الرواية عنه قال
كنا نبيع صاعين بصاع فقال لنا رسول الله صلعم فقال لا صاعين تمرا بصاع اسلافي فيه
اي لا تبيع صاعين تمرا بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من
اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الثافعي لان كل
ركعة صلوة ولهذا من حلف انه لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان
اقامة الاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة
صريحة فتنصرف الى الكاملة وهي ركعتان حتى ذو سلسلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحة
فانصرفت الى الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا تجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة
كما لا تجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه تحريمة مبتدأة
ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما
جاز بدون القراءة لقيام القراءة في الاولين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عائشة
رضه روى سلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام فكل اهل الظاهر الامر منه نفي جوازها وقال اهل النظر
الامر منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب
ولا يوجد افعل الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما
البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الواو في وهو للحال قيل هذا اذا كان في الوقت
سعة فان ضاق بحيث لو اكل وتعلم خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي للمصلي
بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات
بلا خلف والمفعول وخلفه لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه لا صلوة
لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة
لان المراد منه نفي الجواز لقوله في رواية اخرى انه عم قال لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وقال
ابو حنيفة قراءة الفاتحة فيها ثبت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت
به الفرضية لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان
قلت الآية مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما لو قال الخلافيات اشتر لحما ولا تشتر الا لحم الضان فانه
يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ وخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي رضه

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله صلعم جيشا فجعل امير هم رجلا من الانصار فامرهم
ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله صلعم
ان تطيعوني قالوا بلى فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقال انما فررنا من النار افندخلها رسول الله صلعم
افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلعم فقال لو دخلوها لم يخرجوا منها
في معصية الله يعني لا انقياد للامام والمعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما يكون بالله
ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء ما يتشاءم به كذا في
الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة
غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصدوا احدا لحاجة وارتحلوا جاءهم الطير على طرائقها فيتشاءمون به
هذا هو الطيرة فابطلها النبي صلعم هذا الحديث وضرها اي خبر الطيرة الفأل بسكون الهمزة
وربما يخففها الناس فسره النبي صلعم بالكلمة الصالحة يسمعها على قصد الفأل كسماع مريض سالم
فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله صلعم لا طيرة ينفيها فما وجهه قلت يجوز
ان يكون هذا بناء على زعمهم الفاسد او به اثبات الفضل مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من
باب قولهم الصيف اضيع من الشتاء اي الفأل في بابه ازيد من الطيرة وبابها كذا في شرح المشكاة
وانما كان الفأل احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير والطيرة ليست كذلك ولهذا
كان النبي صلعم يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا
في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله م
لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبيعية عن التعطيل تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني وحديث انا قد بايعناك فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان لانه
نوع من الجن كان العرب يعتقدون تصرف في الغيب ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال
شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل معنى النفي وقد قال عم اذا تغولت الغيلان
فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله عن عباده او يقال المنفي وجود
الغول بذاته عند العرب من تصرفه في الغيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يورد
بفتح فاء وراء مهملة وبعدها مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم
رجاء البركة في نواتجها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وتاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا

يذبحون نهاية العشرة الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون
الفرع منه ويفعلون الفرعة فنهاهم النبي م عن ذلك لما لم المقصود انه يكون الذبح منه اي من مذبوح
كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لمالك
ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت في اتهامك فهو بما استحللت من فرجها يعني ما استحللتها
من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر
ابعد لك منها اي من تملك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى
قال رجل من الانصار امرأتي فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين يذهب مالي
الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء
واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال مالك والشافعي كملا وقال الزهري
لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد
الكعبة فسماه النبي م عبد الله ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله صلعم ولم يجتمع هذا
لاحد من الصحابة فضايل كثيرة ما رواه عن النبي م مائة واثنان واربعون حديثا ثلاثة في الصحيحين ثمانية
عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث علينا الحديث يقال ورثت ابي وابا
رثني ابي وورثني توريثا ما تركنا صدقة هذا استيناف جواب عمن قال لم لا يورث الانبياء
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تقسم ورثتي ع عبد الله بن حشام رضه روى البخاري
عنه قال كنا مع النبي م وهو اخذ بيد عمر رضه فقال له عمر رضه يا رسول الله انك احب الي من كل شيء
الا نفسي فقال م لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك
كاملا حتى تؤثر رضاي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار
لا محبة الطبع لان كل واحد مجبول على حب نفسه شديدا من غير ما قال عمر فقال عمر فانه اي فان الشان
الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال م الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك كاملا خ انس رضه
روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي م مع المشركين يوم بدر فاسر فوبخ نفسه ورجع الى
مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار اردوا ان يكلموا العباس ويتركوا
فداء ولديه اراد ان يفدي نفسه ويعطوا ذلك من انصابهم طلبا لرضاء رسول الله صلعم
فلما استاذنوه في ذلك من النبي م قال لا والله لا تدرون بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا منه درهما
يعني من فداء العباس انما ابى النبي م عن ذلك اكراما بالعباس لئلا يشق على الانصار

في اموالهم والسلام يقع في نفوس صحابة شيء فكون العباس عمه وهذا الحديث دلالة على الاجتناب
عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه لا وجدت انا وانت عليه
النبي م زجرا عن ترك تعظيم المسجد انا بنيت المسجد لما بنيته لي ما فيه بمعارة عن العبارة عبر
عنها بالمعمول تعظيما لشانها قال رجل شد اي طلب ضالة في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر
يعني من وجد ضالته وهي الجمل الاحمر فرد علي اليها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لا هجرة
بعد الفتح اي فتح مكة المنفي فضيلة الهجرة بفضيلة اتيان الكعبة قبلا وجوبا لان هجرة المسلم منها
غير منقطعة م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه لا تهلك بضم الهاء وسكون اللام يعني الهلاك
عليكم اطلقوا الى عمري يعني ايتوني به الغرض بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قال ظهيرة
ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون خطئنا هلكنا وليلة التعريس كانت حرجة من
غزوة خيبر وقيل بين خيبر والصحيح هو الاول كذا قال القاضي قال الراوي كان في عمره م بقية ماء
من وضوئه وقدا وصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا انتظر م حتى يا بقية غرى خير رسول الله م
ثم حبس فقال م اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال م ان ساقي القوم
آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا يأكل احد
من الضحية وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام لما
القاضي ابتداء ما يجوز ان يكون من يوم ذبحها ويجوز ان يكون من يوم النحر وانما خرجا النهي
في الحديث كراهية وقيل للتحريم واما كان هذا حديث منسوخ في شيء الحديث الذي رواه ابو
سعيد الخدري رضه وهو قوله م فوق الاضاحي كلوا واطعموا واحتبسوا وقد ذكرناه في الباب
الخامس وانما قال المؤلف ذكرناه للتفاؤل ولما ليفيد الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين
المراد نفي كمال الايمان وبلوغ المحبة الاختيارية مثلا لو امر رسول الله صلعم مؤمنا بان يقاتل
الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يمتثل ذلك لعلمه ان السلامة
في امتثال امره م وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دوائه ولكن يميل اليه
ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا صلعم اعطف علينا منا ومن آبائنا واولادنا لانه
م رسول لنا لا الرفيق قال القاضي ومن محبته م نصرة سنته والذب عن شريعته واما ذكر الوالد
والولد مع انذر اجهاد الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل بالبعض

المفعول كان قياسا ان يصاغ لافاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب ماخوذ
من حب بضم الى اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب كلكم بصيغة
الفاعل فنقل حركة العين الى ما قبلها فاذا تم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ق انس رضه اتفقا
على الرواية لا يومن بعبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء
في رواية النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يومن عبد
وفي الحديث الت بعدها لا يومن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا الاخوانهم الفقراء
ما يكون لانفسهم فذكر بلفظ العبد اياما ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة
النبي عم فيستوي فيها الغني والفقير ولعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا
البيع وانا ابيعك مثله باخفض من ثمنه واجود منه بثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا
من اخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فيجاء اخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه
او اجود مثل ثمنها واقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا
لم يكن في الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان ظاهرا يخاف الشيخ ليبيع منه باخفض فعلا للنظر
عنه م جابر رضه روى مسلم عنه لا يبيع حاضر لباد اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان
من اهل البادية يقال له فلان اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه
بسعر يومه ويرجع فيباعه البلدي ويقول صفه عندي لا ابيعه بسعر زايد على التدريج وهو حرام عند الشافعي
ومكروه عند ابي حنيفة وقيل هذا اذا كان المتاع تمام الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا كثيرا وقوله
ودعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل للبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري له ايضا لان النظر للبيع
من الاضداد يستعمل في البيع والشراء والمشترك في موضع النفي يعم خ ابو سعيد رضه م ابو هريرة
رضه يعني راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار
رجل يومن بالله واليوم الاخر المراد به المنافق عن بعضهم وان وجد سببهم قوله م في حديث اخر ما يحملهم
على سبهم فيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عائشة رضه روى البخاري عنها
قالت لدنا رسول الله صلعم فرمد وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض
يكره الدواء فلما افاق قال م لا يبقى احد في البيت الا لد غير العباس يعني النهي الا لد على بناء المجهول اللدود
بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فيه تقول لدد ته اذا سقيته ذلك وانا انظر

الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي عم
ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه من ذلك كما شاهد فيه لانه
علم ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان
يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يبولن احدكم في الماء الدايم اي الساكن ثم
يغتسل منه ثم بنا على ان في الراكد ومعناه تبعيد الاغتسال بما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج
عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة
مخرج عند مالك ولكل منهم تمسك موضع بيانه مشبعا في الفقه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يتحرى احدكم مفعول محذوف دلالة الكلام عليه لا يقصد احدكم الوقت الذي يطلع فيه
الشمس او تغرب فيصلي باسكان الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي
ويكون نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس وعند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرايض
والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه رح والنوافل فحسب عند مالك والشافعي لقوله م من نام
عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه
يعني الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله م
لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان قلت
اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع يعني لكن اذا وافق صوما
يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فاي وجه تخصيص صوم اويومين قلنا لانه قليل فكان مظنة
ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم هذا رعاية التشبه باهل الكتاب
لانهم زادوا على حدة صومهم اياما من جهة الورثية وقيل لئلا يكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا
يثقل عليه صومه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت بضر نزل به
انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت
لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء اذا اردت فتنة في قوم فتوفني
غير مفتون ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه لا يبيتن احد منكم رجل فحسن الوضوء اي يكمله ويحافظ
فرايضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل
المغفور هو الصغائر ويرجو من الله ان يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتله لا علا كلية انه
ان راعوا اعلم ان جهاده ذلك ان كان مسكفرا لجلة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فجوز ان
يعاقب بغير خلود النار كما بين موضع آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده
بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافئ ولده باحسانه على والده وقضاءها عليه من حقه الا ان يجده
بان يكون مملوكا فيشتريه فيعتقه قال علماء الحنابلة لا يعتق الوالد بمجرد تملكه له وعليه لان الفاء
للتعقيب فيحتاج بعد الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية بمعناه
فيخلصه ولده من الرق بسبب شرائه لوجوبه قوله دم من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من محمد
شيوخي بنا منعه لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد ما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه
وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا بالشرى لا عقيب علم ان قضاء الولد حق الوالد
بحال الكفر كما سبق ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيتعين
نكاح منكوحات الآباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا
انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو هريرة بن شيار رضه اتفقا على الرواية عنه بمرة
بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة وشيار بكسر الشين وتخفيف الياء المثناة
تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبي م حديثان لذي الشهادتين حديث واحد
لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور
على جواز الزيادة على العشر ولكن لا ثلثين عند الشعبي والمأمون اربعين على ما يراه الامام تقديرا وعنه ابو
حنيفة والشافعي لكن التعزير قاصر عن عقوبة امة في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد
على العشر بالسوط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه قريبا ع ابو بكر رضه روى البخاري
عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون
شاة ولآخر كذلك فيجب فيها شاتان فاذا جمعت فيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي
للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة
فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية الملاك فمن
ان يكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل المال الواحد
كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام لا يأبى عن ذكرها م عائشة رضه

اوى

روى مسلم عنه لا يجمع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على بلادة تهم التمر وليس من عادتهم
ان يشتغلوا بغيره والحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز اتخاذ القوت للعيال
فاذا سكن للنفس واحصن عن الملال ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله
يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلعم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم
واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته م وذا يدل على صدقه في الايمان
فيكون سببا لمحبة الله ومن كان لضده ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله ق ابو بكر رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر
رضه امير تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى
انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم
كله حتى يمنع مشرك من ان يدخل فيه وان كان لا مرهم والا يطوف بالبيت عريانا هذا ابطال لما كان
عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة قوية لو الا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو
بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب
خوفا من الغلط لان الحكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع
المفرط والمنام وغيرها وخص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس في صعوبة مقاومته
م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا يحل لاحد شاة بين احد الا باذنه ايجب احدكم ان تؤتى مشربته
وهو بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام فرقوا ايجب بمعنى
الانكار اعلم ان في تشبيه الشرع بالغرفة اشارة الى ان خزائن الشرع مستوثق في الشرع عدا لانه شبهه
بالغرفة التي يصعب صعودها ويكون مقفلة بحيث لا يظفر ما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يكلب
الماشية بلا اذن صاحبها انظر احسن نظر الى م وكالرطاخة لا يزال يختفي به غيره خيانته
فتكسر خزانته فيستقل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالنون والثاء المثلثة من باب الافتعال
اي ينتقص ويستخرج فانما يخزن لهم فروع مواشيهم فلو كلب احد ماشية احد الا باذنه انما
كرر النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل
على ان من حلب لبنا من ماشية محروسة بغير مقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا
كلامه لكن فيه تامل لان القطع جائز بالشبهات فكيف يثبت ما فيه شبهة وهو القياس ق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقته وهيئة يشهد ان لا اله
الا الله وانى رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اي بعلل
ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي
بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس
بالنفس
والتارك لدينه لا بد من هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنا الثيب
الزاني وما قتل النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تغيير لقول التارك لدينه
والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فارقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث
دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره
على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا يرجم المحصنة قلت التنصيص على المحصن تنصيص على
المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان المرتد مذكور محل القتل
والمرتدة ليست كذلك م جابر رضه روى مسلم عنه لا يحل لاحد ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل
ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان
تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها حرمة على التابيد
قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل التغليظ وقولنا على التابيد احتراز
عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية
اخرى فطلبه من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معها وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة
نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي هذه روايات كلها صحيحة
لكن لم يرد الجمع بها بل المراد من الحرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف
السائلين وبيانه على الاطلاق رواية عبد الله بن عباس فيه لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون
تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين بناء على ان الخروج في الحديث حجة على الشافعي ومالك فانهما جوزا سفر المرأة
بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع صحبة ثقاة ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها
لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلث ايام الا احدا ذكر الطيب والزينة
والتزين من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثالث فعلى في الحد
يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا عن الاصمعي انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها
هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول وقبله ويدل ايضا على ان الاحداد

على الامة

على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان الاحداد على الذمية هو مذهب
ابي حنيفة والشافعي وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام
في الحديث على شرفه وكونه اولى الى التقييد قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل على
لقوله فوق ثلث ايام يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل المرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا
على كل ميت الا على زوجها وان جعل قوله الا احدا مقدر يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها
اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه
فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجر في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة
وانما عفي عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا فيما اذا كان الهجر
لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله صلعم
عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما روي ان بعير صفية
لما اعتل قال لابنة ام زينب اعطيه بعيرا وكان عنده فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية
فغضب ام فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم
بالجزم نهي وبالرفع نفي على الخطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا
تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان
فاطمة بنت قيس اتت النبي صلعم فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني قال صلعم اما معاوية
فصعلوك لا مال له واما ابو جهم فضراب النساء قيل هذا اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا شك في جهة
هذا النهي لكن خلاف الظاهر فالخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله سبحانه قطع
الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى المنع وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون لمفهومه
حكم فرقة لرتها وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع منهم هو الاخوة بالاسلام لفظ اخيه في الحديث
غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود ولما احتيج
الى التكلف قال النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض
المالكية يفسخ خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المجهول
مقعده بالنصب مفعول الثاني من الرؤية اي يعطى لباسا كان ذلك مقعده ليزداد شكره متعلق
بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن يكون متعلق بقوله اري
على صيغة م جابر رضه روى مسلم عنه لا يدخل احد منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والمراد المرسلة من الاجارة اي لا يجعلها ميتا ولا انا يعني ولا انا اردخل الجنة بعملي الا برحمة الله
يحتمل ان يكون الباء فيها زايدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فضلا
لكن رحمة الله تدخل الجنة وليس المراد منه نفي صحة امر العمل بل نفي الاستقرار به وبيان انه انما تم
بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فعلا لا يدخل احد منكم عمله
الجنة مقارنا في الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث
اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فهو يبنى
الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي ارجو لما تكره
وان قصرت فيه واكره معصيتك ان كنت لا تفضل على بالجنة وان لم استحقها م انس رضه روى
مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد الا بامن جاره بوايقه جمع بايقة وهي ما يصيب الناس من عظيم
نوايب الدهر والمراد به هنا الشر و ق جبير بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة
قاطع اي قاطع الرحم يوقف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من نايات نظايره فيما سبق ق
حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بمثنتين الفوقانية والتحتانية الاولى
المشاة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي
تقدمت مع القوم ثم نم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم نم قال الامام الغزالي ليست
النميمة مختصة بنقل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كان مقولا عنه او المنقول اليه
او الثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو راى شيئا يخفى الظاهر
لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزن
الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا
ونعله حسنة قال اي النبي م ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلبه
اظهار الحاجة الى غير الله تعالى ومعناه ان الله جميل الفعل لخلقه بقضاء حاجاتهم يحب منكم هذه الصفة
وهي قضاء حوايج اخوانكم وبالجمال لكم قال الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب بهذا الكبر
بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا
يعني الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم المبالاة وغمط الناس بفتح الغين
المعجمة وفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي احتقارهم وتحقيرهم ذكر الخطابي في تاويل
الحديث وجهين احدهما التكبر عن الايمان والثاني ان يتبع نخوة الكبر بالتعذيب او بالعقوبة فلا يدخل

الجنة

الجنة مع الذين يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل او يقال الا دخولا
اول مرة ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله عبادي مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة
ولكن نكرم بان لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رضه روى البخاري عنه لا يدخل الجنة
رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال له سبعة ابواب على كل باب ملك يدعو
من الدخول فيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها من الدجال بانه لا يقدر على ما يريده بل يفعله
انما يكون بقضية الله تعالى واقداره عليه م ام بشر رضه روى مسلم عنها قيل روته عن النبي عشرة
احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روى انه رسول الله صلعم
بعث عثمان رضه عام الحديبية الى قريش لرسالة فحبسوه فطلب منه رسول الله صلعم ان يقتل فدعا
الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض
وكان عددهم الف واربعمائة وخمسين م ام بشر رضه روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله
هذا القول المتبرك لا لاشك من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت
عمر رضه زوجة النبي م بلى يا رسول الله وهي جاب الملتقى اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها
بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت على ادعائها من الدخول بقول الله تعالى وان منكم
الا واردها فقال النبي م قد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصل جثيا
وهو مصدر جثا اي جاثين على الركب من هول ذلك الموقف او من ضيق المكان قيل الضمير في الاية مضمر اي
وما منكم من احد الا واردها اختلفوا في معنى توجه اليه الخطاب وفي معنى الورود فيما يرجع اليه الكناية
اما الاول فقيل الخطاب لجميع الناس وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا
لما بعد الاية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار
الى النار نسوق المتقين الى الجنة من خلل جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله تعالى لم يسبق
بمرور ولا فارج الا دخلها النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم م فان قلت كيف يستقيم
هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون
داخلين بالضرورة اراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها
قلنا فيه مزيد التذاذ بهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم للكفار حين يشفعون عند
المؤمنين وعن مجاهد ترد والمؤمن النار هو مثل الحمى بحره في الدنيا لقوله م الحمى حظ كل مؤمن
من النار والا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود

التوبيخ من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قدير والتعبير الفعلي والايه خل كقوله تعالى وما ورد ما
مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله ام لا يدخل النار فان تفسير
الورود بالدخول او رجوع الضمير وارد بالنار يستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا
ايضا غير مناسب لمعنى الحديث فانه حينئذ يستدل الاحتجاج رضه الآية غير منتظم لما اوجبت من الدخول
بل الاحرى ان يكون الورود بمعنى الدخول ويندفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث
نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم العذاب وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فح يستقيم
باقبال استدلال احتجاج حفصة على كونهم مخبرين بدخولهم النار بهذه الآية ودفعه ثم كلام بيانه ان كل داخل
في النار غير معذب لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فح ابن مسعود رضه الضمير واما الثانية
ولا يخفى ان هذا غير مناسب لما نحن فيه ورد الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الارشاد فان
مناظرة حفصة كانت الا لذلك لا لرد مقالة ام م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قال اخبر
ابو بكر رضه رسول الله صلعم انه دخل بيت فراى عند زوجته نفرا من بني ماشية فكره ذلك فلما اخبره به
قال ام لا يدخل رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة وهي التي غاب عنها زوجها
الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوي في قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بها العدد
صغيرين كانا او كبيرين ق ان سلمة رضه انفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكن يعني مخنثين
هذا تعبير عن هؤلاء وقال ام حين راى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله بن ابي امية
بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه بتجاوز عليه تارة يكون
بتكلف والاول هو الملوم الذي قال ام فحق على الله المتشبهين بالنساء من الرجال المتشبهات
بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال في الدخول عليهن
وكذا حكم المخنثة والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة
او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكن من باب تغليب المذكر على الاناث
والا كان حقه ان يقول عليكن ح ابو امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا
ادخله الذل عال ما راى شيئا من آلة الحرث قيل هذا حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث
وترك الجهاد لادى الى الذل لان غلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان الزراع لا يخلو من ان يكون عليه
بالغنية والخراج وهذا نوع من التسلط عليه لا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة بالكتاب
وقد روي انه م قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رضه انفقا على الرواية

عنه

عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما
واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله يرثه
ورثته المسلمون لكن بقدره كما سبق في كلام وعندهما كما سبق في الحالتين والدلائل مذكورة في
المفصلات ح جرير رضه روى البخاري عنه لا يرحم الناس من لا يرحم الناس مرتا ويل يفيد عن لا يرحم
الناس في الباب الاول حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لا يزال
احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله الا منصوب
بدل من قوله تحبسه لانه استثناء من المقصود وكلمة قوله امكم بما تعلمون امكم بانعام وبنين حاصل
معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كالمحابس فيها فان يكتب له ثوابها مدة انتظاره
لها ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما مصورة
اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في سعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير
حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء ح
سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم افطارهم
بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين لحصول الحضور في الصلوة فمن حافظها
يكون متخلقا باخلاقهم والا فيه في لغة اهل الكتاب فانهم يؤخرون الافطار الى اشتباك النجوم م
سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف
المغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الغرس
حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم مختصون بها غالبا ظاهرين على
الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة رضه انفقا على الرواية عنه
لا يزال الناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال شارح امر الله الموت
كقوله تعالى اتى امر الله اي هنا كلامه لكن لا وجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي تأتي فتأخذ روح
كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يبقى في الارض احد وهم ظاهرون الواو فيه
للحال والعامل فيه يأتيهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاءنا
من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله صلعم حصى بكفه فرماهم
فقال ام لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله العظيم المستبرئ
في خلق رابع ليس في بعض روايات فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن

لكن فوا احد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر فى قريش ما بقى منهم اثنان يعنى
امر الخلافة مختص فى قريش ولا يجوز عقد لا احد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى الدنيا ما بقى من الناس
اثنان حتى يكون احدهما خليفة والا فيتبعه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا
فى الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعنى ستر الله معاصى ذلك الساتر من اشاعتها فى اهل الموقف
وقيل اى يتركه محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر فى الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد
او بدنه قال النووى الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر بحيث
انه يرفع امره الى الولاة لم يخف من ترتب المفاسد وعلى رفعه فالستر عليه يكون تقوية على فعله م
سلمان رضه روى مسلم عنه لا يستنجى احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعى رح لا بد فى
الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله م
من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج وانا الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استجمر بالثلثة احرف جاز بالاجماع
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يسلم المسلم على سوم خيله يقال سام السلعة
اذا طلبها للشرى صورة السوم على السوم ان يقول احد للشرى بعد تراضى المتعاقدين رد المبيع
لابيع منك خير لمنه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك اكثر ثمنا ولو سكوت احد هما لا يدل على
رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا فيه وجهان كذا قال النووى خ روى البخارى عنه
لا يسمع مدى صوت المؤذن اى غايته جن ولا انس ولا شىء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشىء
بعد ذكر الجن والانس يدل على انه شهد له ذوو العلم وغيرهم وفى ذكر منتهى الصوت اشارة الى ان
البعيد من المؤذن من الجن والانس اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفى الحديث حث
على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وقيل من اذنه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر
فلا شهادة له فتضعيف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه
المسلم بالرفع قال النووى لا يشير بالرفع مطلقا بعضى النهى بالسلاح فانه لا يدرى احدكم لعل
الشيطان ينزغ بالعين المهملة هكذا روى فى جميع نسخ مسلم عنا ويدى يده كانه يرفع يده
فتحقق الاشارة وروى فى غير مسلم بالعين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما فى قوله تع ان الشيطان
ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدرى ويجوز ان يكون يدرى نازلا منزلة اللازم فينزغ عنه
الذراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده من هنا بعضية يعنى ينزغ الشيطان السلاح
حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزغ فينقع الى المشير

فى حفرة من النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يشرب احدكم قائما فمن نسى وشرب
قائما فليستقئ وفيه اشارة الى ان النسيان اذا كان ماموراً بطلب القى ما شربه فان شرب
عامدا يكون ماموراً به بالطريق الاولى فان قلت منع ان الشرب دم شرب من زمزم قائما فالتوفيق
قلت النهى للتنزيه للاعظة الشرب وشربه دم قائما يكون لبيان الجواز او يقال الذم مختص بما زمزم
لكونه مباركا غير معتبر شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن وجاز
التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يعضه عليك وا بدجرة بعد اللام بلد
ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من اتقه لانك لا تشفعا يوم القيمة او شهيدا او هما
ليست لانك لان رواية كثيرة رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل الشفيع كنت
شفيعا لمن مات بها بعدى وشهيدا لمن مات بها فى زمانى او حياته شفيعا للعاصين منهم شهيدا
للطيعين لا يخفى ان شفاعة دم عامة الامة فيكون هذه الشفاعة زيادة الدرجات وان درجات
او بلغ الواو لما ورد رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الاختصاص اهل المدينة
بالفضائل بين الشهادة على سوء ايمانهم وحسن ايمانهم بالشفاعة لمنجا وعن عصيانهم م
ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا يصلح الصيام فى يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما
منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة وتوزيع صومهما لا يعقد عند ابى حنيفة رح وعند محمد
ابى حنيفة واصحابه رحمهم الله ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلى احدكم
فى الثوب الواحد ليس على عاتقه شىء منه وهذه الجملة المنفية حال يعنى من يصلى فى ثوب واسع
ينبغى ان يلقى طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكونا مانعين من انكشاف عورته والا يصوت منه
الصوت فى الصلوة لا شتغال القلب بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد
لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهى للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين
احد الظهر فى وقت العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر
وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر فى حق من لم يصلها ورواية
العصر فى حق من صلاها الا فى قرظة بضم القاف وفتح الراء المهملة والظاء المعجمة قوم من اليهود
بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبى م فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب فالمنصرف اى
وقت انصرافه من الاحزاب من غارتهم وهو طرايف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما
انهزموا انصرف النبى م فحرج رسول الله صلعم فلقيهم لغارتهم خ ابو هريرة رضه روى البخارى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اى الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث
لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم
وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اى لا يبغض بغضا يؤدى الى ترك ان كره
منها خلقا رضى آخر اى من خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ
ابو بكرة رضه روى البخارى عنه قال لما بلغ النبى صم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال صم
لن يفلح قوم ملكتهم امرأة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الفلاح عليهم وان المرأة لا تصلح ان تكون اماما
ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل
م مطيع بن الاسود رضه قيل روى عن النبى صم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشى صبرا
نصب على المصدرية موكدة لغيره مثل قولك تيدا يم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على
القتل حتى يقتل يعنى قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم
لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قال يوم فتح مكة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيام قوم اجتمعوا الله سواء كان بالذكر والتلاوة او اشتغال
علم الشريعة الا حفتهم اى احاطت بهم الملئكة وغشيتهم الرحمة وذلك عليهم السكينة اى الوقار
والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعنى
في الملئكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقل
احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اى اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل
احدكم ربى هذا الخطاب للمماليك والمخاطب الآن بقى في احدكم للملاك وليقل سيدى ومولاى فيه
نهى عن استعمال اسم الرب في موضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والاشياء
مرغوب متعبد فلكونها الاسم اهدر عن المضاف ولم يمنع اضافته الى ما يتعبد له يقال رب المال ورب
الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدى ملان مرجع السيادة الى الرياسة الى من يرجع اليه ولذلك
سمى الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب واما قوله م ان تلد الامة ربتها وفى رواية
ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهى في الحديث للتنزيه ويقال المراد به النهى عن اكثار هذه الافعال
وهذا هو المختار القاضى خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لى ان
شئت اللهم ارحمنى ان شئت ليعزم المسئلة اى في وقت مسئلته تنازع فيه الفعلان والعزم

ابو هريرة في
الناس
صح
مقطع

محبوسا سابقا

في اصل

في السؤال هو ان يجد في الطلب ولا يعلق بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الدعاء
بسبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى مشعورة للاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر
بالتخيير وهو انما يكون في حق من توقيه الى الاراده والله تعالى منزه عن ذلك وهو معنى قوله م فانه لا مكره
له خ ابن مسعود رضه روى البخارى عنه لا يقولن احدكم انى خير من يونس بن متى بتشديد الياء
المثناة تحتى وفى رواية ما ينبغى لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم بيانه في حديث من
قال انا خير من يونس بن متى ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسى
ولكن ليقل لقست نفسى يقال خبثت نفسى بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثى قلبى
والكراهة في لفظ الخبث لكونه مشعرا بخلاف الطيب فان قيل قد قال النبى صم في الذى نام
عن الصلوة فاصبح خبيث النفس لان اجيب عنه ان المنهى استعمال خبثت بمعنى غثت مع
وجود لفظ آخر بمعناه لا استعمال لفظ الخبث في خلاف الطيب فالاستعمال الخبيث
او يقال خبثت نفسى يدل على ان الخباثة طبيعة لازمة فعل يفعل في الصغر فيها يستعمل في الاشياء
العزيزة ولهذا كره عائشة مع ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المحذور السابق فلا يكون منهيا
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدى وامتى كلكم عبيد الله وكل نساءكم اماء الله
ولكن ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتاتى انما كره العبد لان يقول السيد عبدى لان فيه
تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما كره اذا قال على طريق التطاول
على الرقيق والتحقير شانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعنى ما ثم الطلب خيبة الدهر
اى مماته وانما نهى النبى صم عن هذا القول لما فيه معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم يسبون
الحوادث والازمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان
الله هو الدهر اى مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الدوام
يقال دهرت الشئ اذا جمعته ثم قذفته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى
ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى وهذا اذن مجاز اطلاقه على الله تعالى غاية
ما في الباب انهم لكونوا عالمين بخبيثة الله تعالى بهذا الاسم فاعلمهم فمنع هذا يكون وجه المنع عن سبه
ومعنى قوله فان الله تعالى هو الدهر ظاهر فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر رضه
روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز ان يقيمه

يعنى فالدهر ملك

ثم كالف الامقعده اى بالى من خلطه الموضع فقعوده فيه فقعد فيه امكن يتوكل معناه لينقل
تفسحوا اى توسعوا فان قيل ثبت فى الصحيح ان النبى م قال اذا قام احدكم من مجلسه وهو اخوه
او اعاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة الغير من مكانه فالتوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة
فى حق من سبق اليه لان السابق استحق ذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووى
اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا اذن من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به ما دام
قاعدا فيه غير ظالم بقيمه وجواز الاقامة فى حق من جلس فى موضع من سبق اليه ثم غاب ثم عاد
بان فارقه ليتوضا او يقضى شغلا يسيرا سواء ترك فى موضعه حجرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا
وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقيم
احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لا يقولن احدكم اكرم واخاكم طب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء
وفتحها يعنى كريم يستوى فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهى ان العرب
كانوا يسمون العنب وشجرته كما لان الخمر المتخذة منه يحمل شاربها على الكرم فكره النبى م هذه التسمية
لمطابقته كره الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وحبه احق ان يتصف بطيبه
وكرامته والمعنى منه تحريض المؤمن على التقوى وكونها اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابى وقاص رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اى لا يريد بسوء اهل المدينة الا انماع اى ذاب كما ينماع الملح
فى الماء تعميم الكلام عليه فى الباب الاول حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفى ذكر القميص تنبيه على ان المنهى لبس ما يحيط
بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع والعمامة والبرنس بضم الباء وسكون الراء قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد وفى الزمان الاول ويذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز تغطية
الرأس لا بعقد القباء ولا بنادره او لانه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالخيام ولا بالمخيط كالبرنس
ولا السراويل ولا قوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل
الثوب المصبوغ بالورس والزعفران اذا كان خيطا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع
للطيب لا للون ولا الخفين اى لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اى لان لا يجد نعلين
فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين م غزاة بن رويبة رضه غزاة
بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن ثويبة قيل اراد

عن النبى م اربعة احاديث خرج له مسلم حديثين احدهما هذا الآتى والثانى من صلى قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاهدين فى واجب عليهما واجب طلب غيرهما ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبى م عليه على ان لا
يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال م
لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روى بصيغة النفى على معنى لا ينبغى للمؤمن ان يقع
ان يلدغ مما تضرر به مرة بعد مرة بعد الجحر الى المهملة مرتين وبصيغة النهى ايضا قيل
هذا فى امور الآخرة يعنى المؤمن اذا اذنب ينبغى ان يتالم قلبه كالملدوغ ويضطرب ولا يعود اليه
كما فعل يوسف م بعد حبسه بزليخا كالا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاول ان يجعل
عاما اذا الحازم ينبغى ان يكون على حذر مما تضرر فالدنيا والآخرة ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو بول انكر منه كراهة اليمين وفيه تنبيه
على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ شاربه فنهيه عن تركه
الحالية اولى ولا يتمسح فى الخلاء بيمينه فينبغى للمستنجى ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره و
يحرك اليسار لينسب الفعل الى اليمين غير تحريك يمينه ولا يتنفس فى الاناء نهى عنه مخافة
ان يقع فيه شىء من رطوبة فيفسده وقيل لان مرودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة النفس
واما ما روى ان النبى م كان يتنفس فى الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه كان يشتفى
بتنزيه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز
خشبة يعنى يضعها فى جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال الخطابى النهى للتحريم والى هذا ذهب الشافعى
فى القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص علم الحديث بعلامة صح لكنه متفق عليه
اخرجه البخارى عن عبد الله بن سلمة رضه واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن الحديث عن
مالك عن الزهرى عن الاعرج عن ابى هريرة رضه ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
لا يضعن احدكم اذا ظل من بحوره بفتح السين ما يستر به وبضمها المصدر فانه يؤذن
او قال وهو شك من الراوى اى قال النبى م ينادى بليل ليرجع اى الاذان فانكم ارجع
يعنى لانا ومتحدا وهنا متعدد يعنى ليرد القائم الى مصلاه مترتبة على قوله ارجع الصبحا لا يا
ان لم يكن او تر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الغرض ان يقول
هكذا والقول قد يستعمل فى غير النطق حسب المقام وهنا يقول يعنى يظهر ورجع بعض

الرواة كذلك حتى يقول هكذا وهذا اصبعيه السبابتين اول الرواية المذكورة صحيح مسلم الفتن ان
يقول هكذا وضوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله وضوب يده ورفعها
وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بانا النبي صلعم حين قال ليس الخبر كالمعاينة
اشار بيده الى السماء والارض ايضا حاكيا بالبياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال ام حتى يقول هكذا
فرج بين اصبعيه ايضا حاكيا بالبياض المنتشر من الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص
اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة
من الولد فتمسه النار قال شارح الفارقية بمعنى الواو ويعضده الاحتج المسلم موت ثلثة من اولاده
وسن الثاء راياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا
لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدم سببا لمس النار لها كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما سببا
فتحي تنثا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فيستغني بانتفائه وثانيهما ان يصيرا
من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا في سيبويه والشارح كانه لم يتنبه
المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول لا لحكمة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة الجاء
مصدر حللت اليمين اي ابررتها تحلة القسم يفعله الحالف مما قسم عليه مقدارا يكون بارا في قسمه
المراد منها بيان قلة المس وقلته زمانه م جابر رضه روى مسلم عنه لا يموت احد لا هو يحسن الظن
بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي صلعم قبل موته بثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع على الموت
لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم الظن بالله عند الموت بطريق الكناية
كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل من ترك الخشوع قال الخطابي هو حقيقة
حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم
يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال المبالغة في الصدق
والمراد به المؤمن فلانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان
اللعانين لا يكونون شهداء ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين
قال عند نزعه فروج حرير يلبسه الى النبي صلعم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فتح
شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه صلعم نزع كاره
لما فيه من الزخرفة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية انه اتى به صلعم في قباء
ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل م وما قال بعض من انه كان بعد التحريم لنسه صلعم تعالى القلب

واجبه فمردود لان مثل هذا مستبعد كيف متورع من امته فكيف من هو اتقى الناس مع قوله
لم يزل يتقلب ع ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من كل وجه الى
اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم النبي صلعم عن ذلك فقال لا ينفر احد هذا اخر من البيت
وهو الرجوع حتى يكون اخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف
وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي رضهم واحد الطلبة
فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في رواية الا انه خفف
عن الحائض م عائشة رضه روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم
الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فلا يقوم
على قاله لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها نون
مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته صلعم قريبا منها سمي به لكثرة الاموال فيه
يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نفعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض
انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن
بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد
بما اورد في الايات والاخبار رد بطلان خيرات الكفار لانهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف
عنهم ما يستوجبونه بالجنايات ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت على ما قال القاضي
كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث اخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان
ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل نفعه ذلك قال نعم اقول نعم نفعه النبي صلعم انما ينفعه
من جهة انها تصير شفاعة صلعم له لا من جهة انه ثاب عليها او يخفف عنه بها يشعر به قوله
صلعم بعد قوله نعم ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به
م ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال اتخذ النبي صلعم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال
لا ينقش احد على نقش خاتمه هذا هذه الصفة كالخاتم يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي فانما نهاهم
عن ذلك لانه صلعم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش مثله لدخلت الشبهة
وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رضه روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح
بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى
لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امرأة لنفسه ليتزوج وسبب

مالك والشافعي واحمد ورجح الامام لا يتزوج بكل الحرم ظاهر الحديث وذهب الاحناف والجمهور
الامام يجوز نكاح ذمية وحكاه ابن تزوج ميمونة وهو محرم فحمله حديث عثمان على الوطي لكون لفظ النكاح مشتركا
فيه وعلى كونه منسوخا ان ثبت تاخر الكرمي وان لم يثبت تعارضا فيصار الى الدليل وليس فيه ما يمنعه
كما قاله الشارح ولكن فيشامل الان قول النبي م ونحوه اذا تعارضا فالعمل عند الاصوليين ان يرجح
القول الذي يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد محذوف
اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عنه م لئلا يتاذى صاحبها المرض المعدي
بفعل الله وقدره الذي جرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر اولئلا يقع في نفس صاحبها
ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا قال النووي **الباب الرابع م** جابر رضه روى
مسلم عنه اذا اتبعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من
ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفق عليه من حديث ابن عمر وابن عباس رضوان الله
تعالى عنهم المعروف بعلامة م من حديث جابر م جويرية رضه روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء
وكسرها لكن الفتح افصح وبها جاء كلام الله تعالى اذا ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة
قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر والا تقبل له صلوة والا
فيرتكب الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تاويل سبق الكلام
عليه في الباب الاول في حديث من سال الناس فلم تقبل له صلوة اربعين ليلة م جويرية رضه روى
مسلم عنه اذا تاكل المصدق بتخفيف الصاد وهو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه نصب
الامام وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول امرا هنا فيصدر حكمه اي لم يرفع وهو حكم راض
والمراد رضاه تسليم الواجب اليه بطيب وانما امر م به لانه من مستحقات الزكوة ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقل سفيان
عن سهيل وهو احفظ رواته ونقل عن ابي معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من
ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع اولان الميت كالمتبوع
فينبغي للتابع ان لا يجلس قبل متبوعه قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وان ترى انه رقم
بعلامة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه
في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني اذا جامع

امراته

امراته او امته ثم اراد ان يعود اي يجامعها مرة اخرى فليتوضا اي ليغسل كرمته الحديث
فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمراة ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رضه ولا يشير
اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم
يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة
وهي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الصبر ان المحرور الطعام يعني فان الخادم قريب
من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد يجب
عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل ق ابو ايوب رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم
الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بول والغائط اراد
بالغائط المرتفع قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رضه قال النهي المذكور انما هو
في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من حصل مكلب او جني الى هنا كلامهم لكنه موقوف لان قوم الحديث
لا يختص بالاثر وقال الجزولي انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة فروج العذارى وكشف العورة
لكنه منسوخ بما روي عن جابر رضه انه راى رسول الله صلعم قبل ان يقبض بعام مستقبل القبلة
في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي م يحتمل ان يكون
لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي م وقوله اذا تعارضا رجح قوله كما
ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على
موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرقها ابن خ ابو هريرة رضه روى
البخاري اذا احب الله العبد نادى جبرائيل عليه السلام ان الله يحب فلانا فاحبه فيحبه جبرائيل فينادي في اهل
السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا
الاعلام ان يستغفر اهل السماء والارض محبة الله عبده يعني ان يرضى عنه وعن مالك رحمه الله قال
لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضاه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
خ لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضه روى مسلم عنه اذا احد
اجنبية المراة تقدم اذا اعجبت احدكم المراة فالفعل المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليعمد
بكسر الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد ما في الصدر من الزور اي بالبارد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموضوعة على صيغة الماضي من التبريد ملأ نفسه يعني يسكن ما فيه من فرط الشهوة
ويجعلها باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود
ثم الهوى ثم الود فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن
القلب والهوى غلبة المحبة والولوع زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع
ذلك الميل كان عليه ان يزيل ذلك فيصير صائما ثم هوى موقعا لعاصيه في غير مضاجعته فامر
النبي م بالبيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل بانه طلع الشهوة الداعية اليه ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها يكتب
بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجيء بمعنى المثل كذا قال الجوهري حكى
القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة لفظا الظاهر الحديث
لكنه غلط لان المراد منه الكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل
سيئة يعملها يكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء
استقامته في الطريق بحيث لا يعصي ربه اما لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة
بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد بحسن الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق فجعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزي هو من المرفق
الى اطراف الاصابع ثم يسمى بها الخشبة التي تذرع بها جارية وهي تذكر وتؤنث والتانيث
افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اراض لقوم واراد واحياء كما فان تفقوا
على شيء فذاك وان اختلفوا قدر جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو
اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف
في الطريق لوقوع من شوارع المسلمين يقعدون فيها بيعا وشراء فان كان المتروك منه
للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لضيق المار ويلحق بالاختلاف
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بكمالها
وسجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح
قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم المعنى بعلامات ق لكنه مما انفرد به البخاري
استدل به الشافعي ومالك رح على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح وغربت
وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو ح واصحابه رح تبطل صلوة الصبح لان السبب

وهو وقت التروح في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تودى فاسدة في الوقت المكروه
وفي العصر فاسد فجاز ادائها بالنقصان قال المطرزي الآن ما كان قبل الغروب كان اداء
وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واجاب الحديث بان المراد بالاتمام وصلوة الفجر
والله اعلم قضاء وفي وقت كامل قال الامام القاضي الدبوسي يحتمل ان الحديث كان قبل النهي
عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان
وله حصاص بضم الحاء المهملة وبعاذين معجمتين شدة الضرط وقيل هو الضراط وهو محمول
على الحقيقة لان الشيطان يكره اتما امر بالاذان عليه كما يفرط الحمار من ثقل الليل وقيل هو محمول
على الاستخفاف اللعين بكراهته من قولهم اضرط به فلان اذا استخف فاهرب الشيطان من الاذان لمدة
من شعاعه الاثام وقيل لمدة سمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال م لا يسمع
مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا يشهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم
الشيطان ان كل من سمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله م اذا اذن اذا قصد
الاذان م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها
فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا
اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام لهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها
وهو ينظر اي والحال ان النبي م ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اي بلغه اهلاكهم بهلكتها حين كذبوه
وعصوا امره اما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم تكون بشرى بعده
فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما تكون بدعائه لاستمرارهم على تكذيبه مخالفة
امره كما فعل بقوم نوح م فانه دعا لامته الا ذرية الا جابة وبالنبي نبيه امة الدعوة وفي الحديث بشارة
لامته م حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ارسال الكلب شرط في حل
اكل صيده وصحة لوجوده الكلب المعلم بقيد غير ارسال لاكل كله وان كون الكلب معلما شرط
ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي
بن حاتم قلت وان قتلن اي كلابا بالصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس
معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يوهم انه لو شارك كلب
لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله

من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الزكوة الاضطرارية وفي قوله تعالى وما علمتم
من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال ثلث فاء ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش
عليه الصيد فاصيب اي فقتله انا كل منه قال ان رميت بالمعراض الصيد فخرق بالحاء المهملة
المعجمتين اي نفذ وجرح فكل وان اصابه بعرضه فلا تاكل ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلث فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان
يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا واختلفوا ان المستحب تقديم السلام
على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو ان بصره ان وقع على الباب قدم السلام والا
قدم الاستيذان واختلفوا ايضا فانه اذا بعد واستاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل
يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف ولا يعيد هذا الحديث وقال الاول يعيده وحملوا الحديث
على ان من علم وظن انه سمعه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم
اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه اذا استاذنكم نساؤكم بالليل
الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البحث عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله
م جابر رضه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي ليجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال
الجمر للتطيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر
اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع خيشوم
وهو اقصى الانف وهي بيتوتة الشيطان فيها ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويفسد
الخاط عليه حتى يفسد مجاري الانفاس ويتعقر الطبيعة ويستعد الكسل عليه ويمنع ذلك فائدة التلاوة
عن تاديه الطهر فيدخل مخارجها فامر بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل
ان يكون البيتوتة حقيقة قال الشيخ الكلاباذي فاخصص الخيشوم بالبيتوتة لان العين
باب النظر الى خلق السموات والارض وهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع
العلم الكل فليسرع الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجب ان يكون اقرب الشيطان من الاشياء
وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده
فيحتمل ان يطوف يده النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون
وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر حتى الصلوة ذهب احمد رح الى ان الغمس حرام

اذا

اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله اين باتت يده لان البيتوتة تكون بالليل وقال بعض العلماء
اذا استيقظ من نومة مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه دم على ما يستعمله الشك وطارت اليد
كانت نائمة يقينا فلا تزول بالشكوك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم
يوما صائما الظرف مفعول صائما متقدم عليه معناه ما دام صائما يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام
الجماع والفحش من القول والجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرء شاتمه
يعني ان شتمه امرء شاتمه او قاتله اي اراد ان يقاتل فليقل اي بلسانه انه صائم
ليسعه الشاتم فيه وجوه غالبا او معناه ليحدث بنفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين
الامرين لكان حسنا انه صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا طال احدكم
الغيبة فلا يطرق اي الليالي اهله ليلا بل ينبغي ان يأتيه منزله نهارا لتحفظ زوجته وتتاهب
وهو قوله اطال الغيبة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امراته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل
خبر قدومه قبل لا يكره ولما رواه جابر رضه ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل
فعناه اذا قدم من سفره نهارا فحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالبا تغلب
الشهوة غالبا فاذا قضى شهوته فيكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال سول الله صلعم الرعيان يدعون فيقول هو لاء نقلا ما اصل
دم لعلنا الجلنا فقال نعم عم اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر من الانزال فلم تنزل او
اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الرواية الصحيحة الاولى ومعنى
الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من قحط المطر وهو احتباسه فلا يسيل عليك وعليك الوضوء
قال العتابي بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو
حديث صحيح بكر بحديث التقاء الختانين ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال استعمل
النبي عم عمر رضه على الصدقة وامره بعد فراغه منها اهوة فقال عمر رضه انا ملكت رقه فقال عم اذا عملت
على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا لان
الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب اخذه و
قيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل وقت الافطار
قيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الاسكر بعد الغروب

كامساك يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر واما كره الاقبال والادبار وان لم يكره الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار ولانه قد يكون رؤيا وحديث لا يشاهد ذو البصر فيحتاج الى ان يخلي بها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد من اقتراب الساعة لقوله ص في آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك تصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب اطرافه حتى تكون الستة كالشهر لا استلذاذ وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اقرب حال الرجل لسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لغياب الظنون الفاسدة وتوقع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى واستعداده اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كانت الصحابة رضيه يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي ص من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا خرج النبي ص عارض فيتأخر عن الخروج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها والى هذا ذهب الشافعي قال النووي لكنه قيل ان تقع نافلة من اولها ولا يفوته الجماعة بالاحرام مع الامام وقال بعض اصحابه يستثنى الصبح فيصلي سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله ص صلوها وان طرقكم الخيل فعلمنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين يخشى لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد يتركها الزم خ ابو اسيد على وزن التصغير الساعدي رضه روى البخاري عنه قبل اشتري بثمنه ما رواه عن النبي ص مائة وعشرون حديثا لان الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال ص اذا كثبوكم اي قربوا حكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام الطائش ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم بعض النبل دون الكل م ابن عمر رضه رقم هنا علامة م والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا كفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني ثم الكفر على احدهما لان من كفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل فيمن اكفر اخاه حاليا عن التأويل واما

المتأول

المتأول فخارج عن هذا الحديث كمثل الخوارج قال الخطابي قال الخطيب كافر وان لم يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كافرا بحقيقة وبالكلية لا يكفر المسلم عند اهل السنة بكونه محمولا على المستحل قال شارح الضمير وبما عاينه الى المعصية المذكورة كما يعني رجع بمعصية الكفر قوله هذا المعنى مناسب بلفظ احدهما الا انه يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد المعطوف خصمه لكن تلطفا في القول ومنه قول حسان وحق من هجا النبي ص اتهجوه ولست له بكفوء فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها بغيرها مفعول الكتاب محذوف اي غيره بالمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر ص باللعق كسر النفس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل اقل من ثلاث اصابع لما روي عن النبي ص قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل بالاصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في اي شيء من البركة يعني لا يدري الآكل في اي جزء من الطعام بركة فالذي اكل وفيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد التاء في اي شيء باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في اي شيء من البركة الحق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في اي شيء من وفي معظم الاصول لا يدري اي شيء من البركة فمعناه اي شيء صاحبة البركة اصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التقوية والتقوية على الطاعة انه تعالى انما كلفه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نظيفة صالحة لان تكون نافعا قال ابن عباس رضه في تفسير قوله ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمه ان يأكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون نافعا حكما فينبغي ان يحترم كل من الطعام ويأكل بالاصابع ولعل امر النبي ص بلعق الاصابع بكل هذا ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار تمتمة قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الآخر ليمنع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا من الا بقتله فمتى لم يؤاخذ به لكونه ذو ناس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شرعا قيل هذا محمول على ان من قاتل عصبة ولا يكون متاولا في فعله لا يرد الاشكال بقتال الصحابة
كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية
دينية وفرط حمية يرى نفسه الحق بالامامة او انه يسعى للحق فخرى بسبب ذلك فيهم بالجوى م
عثمان بن ابي العاص الثقفي رضه قيل روى عن النبي عليه م تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة
احاديث احدها هذا اذا امست قوما فاجف بهم الصلوة للا يشق عليهم فان اراد واكلهم تلوا بها
فلا بأس به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال آمين الامام
فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين الماموم متارنا لتامين الامام لقوله م فحديث اذا قال
الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فان من وافق تامينه
تامين الملئكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين الملئكة تقديره فامنوا لكي ان الملئكة
يؤمنون غفر لما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في
الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف فيه هل الملئكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روي
انه م قال ان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقول الحفظة واهل
السماء ايضا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمين واذا
خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما بضم الياء وقال الجوهري يقال انعلت قدمي والا يقال نعلت جميعا
او ينعلهما جميعا قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة
والفاء وكلاهما صحيح ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا نزل
الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم
من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان
يكون انفاقها باذن زوجها اجر ما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج ما كسب اي وللزوج
بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم
من اجر بعض ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير
امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تنفق المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل
بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد في

الشسع

الشسع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها
لئلا تسقط عن رجليه فيكون احد رجليه منتعلا والاخرى حافيا والمشي مكذا يؤدي الى العثار اي الخطأ
والوقار ولهذا نهى النبي م ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا رأى احدكم امرأة فاعجبته
فراشه بداخلة ازاره وهي حاشية الثوب التي تلي الجسد ليكون به مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل
في يده مكروه ان كان بناكح من الهوام فانه لا يدري ما خلف عليه يعني ما حدث على فراشه بعد
من المؤذيات ثم يقول اسمك به وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها
فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي
قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود
من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا بات المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملئكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها
في غير معصية قال النووي ليس الحيض عذرا في الامتناع لان لها حقا في الاستمتاع بما فوق الازار وفيه
دليل على ان حظ الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا فمقتضاه الشهوة فكيف اذا كان فاجر
الدين وانما خص اللعنة بالاصبح لان الزوج يستغني عنها عنده لهدوء المانع من الاستمتاع غالبا
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له ثعلبة بن منقذ وكان متغير
العقل لشيخ راسه في الزكاة وكان يذكر شرط البيع فذكر ذلك النبي م فقال اذا بايعت فقل لا خلابة
وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع ولو قال المصنف قال لحبان بن منقذ لكان
اولى لان الحكاية قال احمد رح من قال في بيعه لا خلابة ذكر ان له الرد اذا خدع كحبان والجمهور على انه
لا رد لانه لم يثبت ان النبي م اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة
فذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وهو استعارة من حاجب العين
فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى
تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث وحديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا بويع لخليفتين اي بويع لاحدهما اولا وللآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه كان لا يبقى هذا اذا لم يندفع
الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات بدعواه في حداء القتل كما يقال قتلت الخمر اذا مزجته
وكسرت سورته م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد تحقيقا هكذا وقع في بعض

تنزيل ما
النعل بفتح النون جماعة مسلم
ونكر انك احمل

شرح مسلم وذكر تثاءب بالواو وقال الجوهري يقال تاءب بالهمز من المفاعلة والا يقال تثاءب
بل يقال تاءب بتشديد الهمزة كذا قال القاضي التثاءب فتح الحيوان فمه ماءا من تثقل والتمطي الطعام
وهذا يكون سبب الكسل عن الطاعات والحضور فيها ولهذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال ثم التثاءب
من الشيطان اي اكثر فليكظم ويرده عليه يعني يمنع نفسه على فعل المعيوب فان الشيطان
يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاءب عن نفسه ومعنى فليرد ان يكظم معتادا به واذا اعتاد به
ولم يكره يعتاد بالفتورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والوقوع في التحذير
بهذه الاشياء والتي هي اسباب التثاءب وسكر وهذه والتي هي يحتمل ان يراد به دخول حقيقة بانه فتحه
بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح يعني مكروه والتي هي صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اذا تشهد احدكم اي قرا التحيات لله والصلوات الى اخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين
فليتعوذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا
وهي بلية تقع من بعد الموت وقيل هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيفت الى الموت
لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقول ام ابن مسعود رضه حين علمه التشهد اذا قلت
هذا او فعلت هذا فقد قضيت صلوتك ولو كانت الاستعاذة واجبة لما قضت صلوته بدونها ومن
شر فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر بكسر الجيم فليتعوذ بالله
من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق
ابو هريرة وابو سعيد رضه انفقا على الرواية عنهما قالا روى رسول الله صلعم نهى ان يبزق في جدار المسجد
فتناول حصاة فحكه بها وقال اذا تنخم احدكم النهي من البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره
اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخم قبل وجهه بفتح الباء اي جهته وجهه والا عن يمينه و
لا يبصق عن يساره وتحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب السابق في حديث ان المؤمن اذا كان
في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا توضا العبد المسلم او المؤمن شك
من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس
الخطيئة بل الرسم بها بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء شك من الراوي قيل ليس الشك على هو
من لفظ النبي م واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها اي اخذت تلك الخطيئة
وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء واذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه
تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضي من

من وضوءه وقد نظفت اعضاء وضوءه من الخطايا الخ اكثرها تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من توضا فاحسن الوضوء ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم المسجد
وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام
في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك رح لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد رد عليهم
قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد والتخفيف وكذا غلقت
ولكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم
قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسباب لها لما كثرت الطاعات وجوه الخير ومن
تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر وجوز ان يراد منهما حقيقة ما حتى ان من مات
في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيها بتيه من روحها فوق ما يأتي وغيرها او هو كناية عن
تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي
قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوات النفسانية بالجوع وجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين
مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان
اجيب عنه بان الشياطين انما صار مشغولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه
ورعاية حقوقه والتدليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل عام لكن الشر اسباب اخر كالنفوس
الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم ويؤيده ما جاء في حديث آخر
صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم لكن لا يكون كالشرور في غيره م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها استدبار
بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط م عائشة رضه روى مسلم عنها اذا جلس احدكم بين
شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واستاها وجنباها اي الفرج لكن القولين
الاولين اقوى لان الجلوس فيها يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك
ومس الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانه هما كناية عن الجماع
عن الالتحام فقد وجب الغسل م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والاخرين
يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم بقدر غدره تفضيحا له فقيل هذه
اشارة الى اللواء وهو معروف فيه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء

في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرك والكرامة ومع النبي ص لواء الحمد م سلمة رضه قيل راواه
عن النبي ص ثمانية وثمانون حديثا لزوج الصحيحين من سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم
احدها هذا اذا احدكم من صبيه شيئا فحق وايه اورده بالبا بالتصغير وهي العلة فيه فابى ان يكون
على الاستيناف حذف مفعول التقدير تقدم سبب ذكره في الباب الثاني وحديث انما انا بشر ق
مالك بن الحويرث رضه بضم الحاء اتفقا على الرواية عنه قيل ما راواه عن النبي ص غير هذا حديثا له
في الصحيحين ثلاثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاذن لنا النبي ص عشرين
ليلة وكان ص رحيما رقيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فعلمتم
واذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية
اشارة الى ان كل واحد منهما لا يتحقق الا بكما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما سنا ولم يقل
اعلمكما لعلمه بتساويهما في العلم والورع قال راوي الحديث م ام سلمة رضه روى مسلم عنها اذا حضرتم
الميت مقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة والصاحب المصيبة بالثواب فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو
بن العاص رضه اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم
اي تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد وهو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في
قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقة لما هو عند الله
والخطاء عدمها فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فاين
ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للترتيب في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب
من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطا فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل
انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم
الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مميزا في القياس عالما
بوجوه الاقيسة كما عرف في اصول الفقه من ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث
دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن مقولا فاخطا بمعنى فوقعه الشارح بان القضية
شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول فاخطا عطف
على مدخول اذا والاصل فيها ان تستعمل فيما هو متوقع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطاء من
في حكمه على ان ترتب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م

جابر

جابر رضه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والماضي منه
بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر وعند قوله اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب
الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبره احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى ان رؤيا
تحزين من الشيطان ليرى الاشياء المحزنة فيه وظنه بالرب تعالى ويقبل تكرره فينبغي ان لا يخبر ولا
يلتفت اليه قيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به رجا فسر به غير فيه صورة تطابق فوقع على ما فسر
بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها
الى السماء بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من ان الجسم اللطيف السارى في البدن سريان
الماء بالورد في الورد قال حماد بتشديد الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة رضه
وذكر ابي هريرة رضه من طيب ريحها الفيح فيه للروح وهو جمع ملك كرويتث وذكر المسك يقول
اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به
على صيغة المجهول الى ربه يذهب بالروح الى ربه اي الى محل كرامته ربه ثم يقول اي تبع الملكين
اي بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من رحمة الجنة الى اجل الاجل الى اليوم القيمة قال
اي النبي ص وان الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه
هو الملك سبحانه له قال حماد وذكر ابي هريرة رضه من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح
خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي ص فيقال انطلقوا به الى آخر موضع اسفل حتى
يصل اليه من سموم جهنم الى اجل الاجل قال ابو هريرة رضه فرد رسول الله صلعم زنطية بفتح الزاء
وسكون النون المنشاة تحت فيها ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة
الى فعل ابي هريرة رضه من رد شيء الى انفه وانما رد لئلا يصل بسبب ذكر من نتن ريح الكافر
اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس رضه روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد
الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان بالفتح افصح جلد الادمي والخنزير طهر فان من
الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا هذا الشافعي لما روى ان النبي ص نهى عن جلود السباع
وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى انه ص قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب
قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا دخل احدكم المسجد فليركع
ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة الحكم بعلامة خ لكنه متفق عليه حديث ابي قتادة
رضه ولم يرو البخاري من حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول من ابي قتادة ايضا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال قوم تحية المسجد ركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي قال النووي ولا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه نية من فرض او سنة راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد رضه كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يرى الاشتغال بالعبادة من الطاعات التي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رضه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاخوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني حكمكم انه محروم من المبيت كما جعلتموه محروما لكنه بعيد لان الحمل طبعين وقول الشيطان بعده ادركتم المبيت اخوانه فالمناسب ذا الاول الا يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع حاصل بسببه على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس طلوع الفجر كذا قال الجوهري واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رضه قيل ما رواه عن النبي م ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثمنة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دام انه وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام اريدكم اي على اعطيه من النعم وهي صفة شيئا الضمير العايد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام في التقرير يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء نريدك الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي النبي م فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تعالى فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل غداة جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية كما رمنا الله المجتبى سعادة لقاء ربكما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطايه ق انس رضه اتفق على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسألة ولا يقولن هذا بيان لعزيمة سؤال اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء

فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا بات المرأة ق ابو هريرة رضه اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على رواية هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر رضه والتصريح بنسبة الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله م من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء بهذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا او كانت الحضرة ملحقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل الاجابة لقوله م بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بانا قوله م بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الوليمة فلم يجب على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى الطعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي م المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض الداعي تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه سمى طاعما وللاستحباب عند الجمهور كلاهما اتفقا يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه او لم يكن هناك من يتأذى بحضوره والا من المنكرات يعني وغير ذلك فانه معنا كذا قال النووي فان كان طعاما هذا تردد كلما له بعد الاجابة فليدع اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه فليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صوما نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان صوما مفطرا فليطعم م جابر رضه روى مسلم عنه اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي كرة في العين كما في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا او قال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما رآه رؤيا تحذير منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رضه اذا رأى احدكم اي في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي م قوله هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية وبعد ما تلا قال اذا رأيت الذين يتبعون يعني يبحثون في الآيات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلونهم الخطاب لعائشة ومن يصلح من سائر المسلمين بقرينة قوله م فاحذروهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما تشاء به منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوليه محذوفان اى سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم
يعنى لا تجالسوهم ولا تخالطوهم فانهم اهل الزيغ والبدع وانما تعين الآية المنقولة فالمحكم بما ابن
من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه ما لم يتضح
لخفاء نهاية دلالة هى معرفة كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وانما الكتاب اى اصله الزيغ هو الميل
الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن قمامة رضه اتفقا على الرواية عنه قمامة بضم الثاء المثلثة قيل
ما رواه عن النبى م اثنا عشر حديثا فى الصحيحين حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم
يعنى تمر عليكم وتتجاوزكم فلقوها هذا حديث مختلف تقدم الكلام عليه فى الباب السابق وحديث ان الموت
فزع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع
الكاف يعنى من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اخاص بحقهم
وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال الكرخى من قال ذلك تحقيرا لما يرى فى نفسه وفى الناس من النقص
فى امر الدين فلا باس به وروى بنصب الكاف على انه فعل ماض يعنى فهو جعلهم هالكين لما رآهم هلكوا فى
الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدى الى ترك الطاعة والى هلاك
فى الدين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان
غم عليكم بضم الغين يعنى ان حجب عليكم بسحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضها
روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذى الحجة قال الجوهرى لا يستهل الهلال الا الليلة الاولى والثانية
والثالثة ثم هو قمر وان اراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره يعنى يجتنب المضحى
عن ازالة شعره واظفاره بوجه من الوجوه كالحلق وذهب احمد بن حنبل الى ان المضحى يحرم عليه ازالة شعره
وظفره حتى يضحى علما بظاهر الامر والشافعى رح الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووى والحكمة فى النهى
عنها ان يبقى المضحى كاملا لا جزاء يعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك رح فى رواية الى انها غير مكروهة
لما روى عن عائشة رضها انها قالت كنت افتل قلائد هدى رسول الله صلعم ايام العشر فيبعث
بها ثم يقيم فيما حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوى حديث عائشة رضها
قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قال بعض الشارحين وهو صاحب
التحفة وشارح المشكوة قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كما قال الشافعى وابو
يوسف رح فى رواية لان التعليق بالارادة ينافى الوجوب فمدفوع لان المنافى للوجوب انما هو
تعليق التضحية بالارادة وهنا المعلق هو الامساك عن مثله لا يدل على التخيير كما فى قوله تعالى يا ايها الذين

آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم واذا رد تم التمام م ابو ثعلبة الخشنى رضه ثعلبة بالثاء المثلثة و
العين المهملة واللام والخشنى بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشن بن الغمر قيل له رواية عن
النبى م اربعون حديثا اتفق الشيخان على اربعة احاديث منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو
اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اى الصيد الذى رميته فوجدته ميتا فكل لم يتغير بعد ايام الا
انه لا يكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روى انه م اكل لحم ابلة
متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يكن الصيد فيه غير اثر سهمه فان
وجده ميتا يأكله لقوله م وحديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل قال بوجه اصحابنا يشترط
فيه ان لا يتعذر عن طلبه فان تعذر ثم اصاب ميتا لا ياكله لاحتمال ان يكون موته بشىء آخر الا ان هذا احتمال
لم يعتبر ادام الصيد فى طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فهو اعتبره ما لا تستباب الاصطياد
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اى يقيم مولاها
عليها الحد وذكر الامة على الاطلاق اشعارا بان حد ما ملكوه وغيرها الجلد الا انه نصف الجلد لظاهر
قوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة الزنا والاية هو
قذفهن بالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والكرم زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص
قال صاحب النهاية كان ذو عامة يلوون منع حكم النساء استغناء عن حكم الرجال وههنا انعكس لعل
الوجه فيه ان الشهوة الداعية لهما زنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الثانى على
ان للمولى اقامة الحد على عبده وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله م ان رفع الى الولاة وذكر منها
الحدود والولاة اذا اطلق يتصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها الحد
على التشبيه يعنى ليكن سببا لجلده بالمرافعة الى الامام ولا يشرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها
وانما صرح بنهى التشريب منها وهو التعيير والتوبيخ بعد اخذ جلده لان عقوبة الزنا قبل ان يرفع الى الحد اذا
كان التشريب ثم ان زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يشرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم
ثم ان زنت تكرر الجلد فيفهم منه اذا زنت مرات ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة
فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب وروى ثم
يبيعها فى الرابعة فان قيل لنا بيعها لا ذكر بها فكيف يرتضيه الاخيه المسلم قلنا على قصد انا
يستعف عند المشترى بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رضه روى عنه
اذا سافرتم فى الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات

فاعطوا الابل حظها من الارض اي من نباتها فيها عند واذا سافرتم في السنة اي في الخصب
واشدوا ثم نبات الارض من يبسها فبادروا بها اي بالابل بقيتها اي ذهاب نشيها وهو بكسر
النون وسكون الشين ويجوز فتحها ومعناه انه خوفا في السير بالابل المقصود وبها بقية
من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم ليلا فاجتنبوا
الطريق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الاماكن الطارقة بشر كقاطع الطريق وهو
ماوى الهوام يعني الهوام تمشي في الليل على الطريق لسهولتها ولانها تاكل ما تجد فيها من الرمة
وتاوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس بن سهل قيل يوم
النبي م كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي خمسة وخمسون حديثا في الصحيحين منها حديث
انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احاد هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة اراب على وزن
افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو فكان اصل اراب ارئب فقلبت الهمزة
الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل
وفيه الدليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه
اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث ابن عباس ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن
عازب رضه روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين
السام عليكم فعلم النبي م جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى
الامر لان الواو تقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيح ورواية الواو اكثر ولا فساد لان
الواو تجيء للاستيناف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا
الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو
في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة
التاني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار الثاني في الهيئة وخفض البصر ولا تسرعوا
فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقولهما تموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام
اول صلوته لان الامام يتم على ما بقي من شيء تقدم او ذهب مالك واحمد رح الى انه اخر ما
محتجين بما روي انه م قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل
عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون

بارض

بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها مرضه الطاعون فراب سلالة اول
في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل هلكه الذي يخاف الفتنة على الناس بان يظنوا انه هلاك
القادم فاحصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا بخوفه ان يصيب غيره المقدر قال
النووي المنهي هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل اخر فلا باس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه
م عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اجابة فقولوا مثل ما يقول المراد
بالمثل المشابهة في الجزء القولي لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الشهادتين
لا للتبعيض لما جاء في حديث ابي ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة
فيها تشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة
فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا الضمير مرفوع وقوله
المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون مبتدا وهو خبره والجملة خبر كون وانما قال
ارجو تواضعا لان نبينا م اذا كان افضل الانام فلم يكون ذلك المقام غير ذلك الهمام قال
النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء
او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجيب لعموم هذا الحديث وقال بعضهم لا يجيب في
النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيب لا في الصلوة ولا شغلا وان كان قارئا قطع وتابع
المؤذن اختلفوا في ان المتابعة هل تختص بسماع كلام مؤذن ام لا والمؤذن حفظا والمؤذن مسجده فمن سال
لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته
فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رات شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع ديك
فاسلوا الله من فضله فانها رات ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند دخول اهل الصلاح
فيستحب الدعاء وذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند دخول الفاسقين فيستحب التعوذ
واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض علمه الى الله ورسوله
ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء
واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث
لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم

فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي رح وقال ابو حنيفة واصحابه رح يكفي غسله ثلث مرات
لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب
عن اقتناء الكلب لشدة ايذائهم بها حتى كانوا يطعنون معها الامر فيه للوجوب على الاقوال
وعند مالك رح للندب لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع الابهام العدد في كم ام اربعا فليطرح الشك
اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع
عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل بالشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام
وقال ابو حنيفة رح رحمه الله بعد السلام لقوله عم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان
ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا
شفعن له صلوته بتشديد الفاء جمع المؤنث راجع الى السجدتين فان المثنى جمع عند بعض يعني تصير
تلك الصلوة ثنتي بسجدتي السهو لانه بمنزلة ركعتين وهو السجود والكان صلى اربعا كانت
مفعول لما وحال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع وحال كونه متمما
كانت اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حين جعل ما اربعا خزنة اللعين ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي فليطلب التحري طلب احرى الاحرى
واولاها فليبن عليه اي على ما غلب على ظنه ثم يسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا
توهم الشك مرة واحدة وان كان موهوما او المرة استانف الصلوة لقوله عليه السلام اذا شك احدكم في صلوته
فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو الريب مطلقا لا الاصطلاحي
وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه
مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر
فالتوجيه قلنا يحمل حديث ابن مسعود على من لم يكن اظن اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي
معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رضه قال صاحب التحفة هكذا ذكر النسخ نسبها واختلف
انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روته عن النبي عم ثمانية احاديث لها في الصحيحين
حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احدكن صلوة العشاء اي ارادت
حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة
فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه وحديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رضه روى

م ابو سعيد روى مسلم عنه

مطلقا اذا شك احدكم

البخاري

البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم
لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي
الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس اي ناحيته الاول وهو صفة اقرن فمنه قوله الى ان يطلع
حجة لنا على الشافعي رح في ان آخر وقته عنده كالصفا رلين لا يخرج اذا صليتم الظهر فانه وقت
الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الآخر بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بتبيينه
قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء
اي مالت للغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او
البياض على بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل
وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر
الساعة قال رجل قال متى الساعة فقال اي الرجل بعد ما اجاب النبي عم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر
الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع
وسادة الامر لغير اهله فيكون الامر بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة
وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يتعرض جواب السؤال الاول علة لزوم
الامانة قلنا لوضوحه لتوهم انه وقت قيام الساعة فرد وقوله فانتظر تنبيه على انه من امارات
هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان ياتي في السؤال الكلمة ليطابق الجواب قلنا انه
مراد تقرير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب م بقوله اذا وسد الامر ثم شرع
بيان كيفية التضييع مطولا وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذا ذاك لان تغير الاحوال
وفساد هم مستلزم لتغير الزمان وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه
اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له بالتشميت شكرا لله على نعمته وهي العطاس وان لم يحمد الله
فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا عطس
احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال
يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم كافا قلوبكم وتالفا له
م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وبها اقليما معروفان اي قوم
انتم يعني هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا استفهام تلويح الى التنبيه
على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف رضه نقول كما امرنا الله اي نقول في انفسنا نفعل

رضه صح

اذا صح

في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي م او غير ذلك روي منصوبا
على تقدير او تفعلون غير ذلك مرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك
الصفة غير متيقن لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اي تتزاحمون الى الدنيا وهذا الى
انه الحديث تعليق غير ذلك واستيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك
ثم تتحاسدون اي يحسد احدنا ثم تتدابرون اي تتقاطعون مؤليا كل منكم دبره عن الآخر ثم
تباغضون او غير ذلك بالنصب عطفا على تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون
في مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تأخذون
حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يحملون به فتحملونهم انتم ضعفا اهم على رقابكم يريد
حين ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه اذا قال
احدكم لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولونه هكذا
فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والكبائر فانه للشان م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر
فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا
اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله
ثم قال اي المؤذن حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة
الا بمشيئة الله وقيل الحول الاحتيال على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي
على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله
اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اي استغلق والتبس على

لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته فاغلب التكاسل عليه
ولا خيرة في قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين
خفيفتين قيد بهما بالخفيفتين لانه لا يؤتى بهما لانتفاء قيام الليل كسنة وتر النوم والخفيفتان
لدفع المتاعب الحركات فيها ولانها خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نوم كما قال م
من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في
حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال
كونه يريد الصلوة فانه يستره اي يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل لمقدر وهو يصلي اما سترة
اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يستند اليها الراكب من خلفه
مقدار الستر وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي يحصل السترة باي شيء اتخذه بين
يديه لما روي انه م كان يعرض راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة وقيل واجبة والاول اظهر
بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع
صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض الائمة الى ان المذكورة تبطل الصلوة لظاهر
الحديث وجمهور على عدم بطلانها واولوا المقطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة اي آية السجدة واعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي
المنادى محذوف اي يا قوم هذه ويلي الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او بئر في جهنم او قال جعل الويل منادى مضافة
حيرة وبجر ذفيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما في يا غلامي يا غلاما انهى
امر بالسجود هذا استيناف جواب عن سائل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار
فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي اداها فليجعل
لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل في بيته من صلوته اي من اجل صلوته خيرا قيل هذا في الفرض
يعني اجعلوا بعض فرائضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فليكبر هو على ان
المراد به النوافل لقوله اما فضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا
قال النووي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام
على الله السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي م قال اذا قعد احدكم في الصلوة
فليقل الامر فيه للوجوب التحيات جمع تحية وهي تفعلة من الحياة بمعنى الاحياء والبقاء والملك

قال الجوهري يقال حياك الله اي ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث ونقايصها وبمعنى البقاء
جميعا لا روحة استراح الانواع والصلوات اي الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او
الاشياء التي يراد بها التعظيم والطيبات اي من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات
الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روي ان النبي م لما عرج الى السماء اتى على الله
بهذه الكلمات فقال الاشرف السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال م السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل م اشهد ان لا اله الا الله اه السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فايض منه على الدوام وانما جعلت البركة دون السلام
والرحمة لانها مصدر ان السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين تقييد هم بالصلاح لان التسليم
لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والمعنى ان النبي م
اكرم عليهم التسليم على الله وعليهم انما يقولون كيف ينبغي ان يقال ان السلام على جاز انما يستعمل
فيمن يتصور ان يصل اليه غاية من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت
اي تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى بالكسر قال الجوهري وهذه لغة ابي هريرة رضه
وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى
وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كغزى يغزى ولكان من لغا
يلغو لغا والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لان قوله انصت
اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام ولو انما طريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي
قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي رح وقال ابو حنيفة
يجب الانصات بخروج الامام لقوله م اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام ولم يصح ق ابن عمر
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به
ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيما يظهر فلا يعجل اي الى الصلوة هذا النهي للتنزيه عند الظاهر
لا للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء على تقديره بمقدار ما يكسر سورة يلتذ به رعاية لفضيلة
الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية انهي لا يتعجل حتى يفرغ منه ولان التشوق قال البعض الباقي
يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات
اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس

الصلوة

الصلوة لان الحضور غاية تهييجها ولان قوله م الصلوة بحضرة الطعام يدل على العموم والحل الشيخ
انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان
في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت سعة والا يبدأ بالصلوة تمسكا بما روي
ان النبي م كان ياكل من كتف شاة فدعي الى الصلوة فخلعها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه قال رأى النبي م نخامة في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق
قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله قبل وجهه اي ان قبلة الله مقابل وجهه
فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق لان في القاذورة استخفافا لها مادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن جنبه
او يساره او تحت قدمه لان النهي ورد حديث آخر وانما يبصق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث ان
المؤمن اذا كان في الصلوة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اي المصاحبون
ثلثة فلا يتناج اثنان الثاني هو المكالمة بالسر دون واحد لانها اذا تناجيا يقع في قلب
الآخر خوف قيل هذا اذا كان في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه الا فلا يمنع
لما صح ان النبي م سار فاطمة رضه عند ازواجه فتيه بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فصاعدا فلا
فلا بأس به م ابو سعيد رضه روي مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة
اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف رح من تقديم القارئ على الاعلم وسيأتي جوابه في الباب الثاني
في حديث يؤم القوم اقرأهم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا
فخالف بين طرفيه بان تلقي كل طرف منه على عاتقك الايمن ليكون كالازار والرداء ولا يصلي مكشوف
المنكبين فانه ليس من الادب فيكون للاستحباب وان كان ضيقا فاشدد ازره على حقوبك الحقو
بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قال له حياله يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول
ثواب من ياتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من ياتي بعده في الوقت الثاني كما قال
لانه سابق من ياتي في الوقت الثالث فالاول ههنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني صعد
المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى بلدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف جمعا وايستمعون
الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من ياتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل
غسل الجنابة م ابو موسى رضه روي مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اي الحاضر
يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اي يخلص يعني

كان لك منزل في الجنة لو كنت مستحقا له لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالهالك لك
لانك بكونه منه وتعيين الكافر فيه ما القوه النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجتنبه المسلم
من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الكلية قال الله تعالى والانزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود
والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رضه روى مسلم عنه اذا لعن احدكم فاخاه يحسن
كفه احسان اللعن على المبين وانظف وقيل لان لا يبذر نيه ولا يقتر م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب له الا من ثلثة صدقة جارية
كالاوقاف هذا الا اذا الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو للحكاية
المستثنى من التعميم والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم فالعلوم الشرعية
وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد
بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته في تحصيل
الخير وانما ذكر الدعاء لتحريضا للولد على الدعاء له لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالدين من ولده الصالح
كلما عمل عملا صالحا سواء دعا له به او لا لكن غرس شجرة يحصل من اكلها ثمرتها ثواب سواء دعا من
اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله م من سن في الاسلام
سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله م من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله
فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلت السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان
ثواب عمله الذي قدمه في حيوته ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث
بعد وفاته لا تنقطع عنه لانه سبب لها فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة او من اهل النار فالنار
مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض انه يزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل
النار فالنار اي عاد المعروض مقعده من النار ليزيد حزنه وانما تكرار العرض ليتجدد الفرح او الترح وكل
مرة وجد تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا المقعد الذي بعث اليه
يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة لا غير واما المؤمن المذنب
بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعده في الجنة بعد الخروج منها ايقتضي ان يعرضا عليه بالغداة
والعشي اقول يجوز ان العرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجدنا او سوقنا وبيده نبل فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها

من الفظها فلا يقل نبلة وانما يقال لهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
اي كحديدها لئلا يخرج الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب
عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكرر م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة
ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق اي قدر رسمها
وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء المخاطب من كان حاضرا
عند رسول الله صلعم او سائلا عنه م ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار مدة عمره
فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء
ويكتب له الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر
بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بكاتب في دار ثم خرج منها فارغ
وفرغ من كتابة وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث
ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى رضه روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر
وفات عنه ما ولفه من النوافل كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا
ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى سماء الدنيا هذا تشبيه بنحو قول على نزول
ملك او على الاستعارة معناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى سماء الدنيا
اي الوبرا فيقول هل من سائل فيعطى هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى يطلع الفجر
عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى يطلع الفجر وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك
اللطف ويروى من يقرض غير عدوم اي غير فقير او به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى عديم المراد ارض
هنا الطاقة مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يكن جزاؤه
كاملا عندي يكون يقرض شيئا لا يظلمه بنقص اخذه والله تعالى شبه اعطاءه الثواب من فضله على عمل
عبده بقرض المستقرض يدل على اخذه فاطلق على نفس المستقرض استعارة م ابو بكرة رضه روى مسلم عنه
اذا نزلت الفتن او وقعت شك الراوي فمن كان له ابل فليلحق بابله ومن كان له غنم فليلحق
بغنمه ومن كان له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارأيت اي اخبرني كيف يعمل من لم يكن
له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي م يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل
هو على الحقيقة ليست عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا في قتال قوم لا قتال في الفتنة بكل حال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى ارطبوا افتاريت لا يرفع من نفسه علما بالحديث وقال معظم الناس بعين بحيث نفرة الحق في الدين
تعوذ تع فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر الرمي ثم لم يتبع بهم
الجيش ان استطاع الخياط نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات
لتشكيك الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم بانه قد بلغت الرسالة فقال رجل رايت ان اكرهت
حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الراجح لعنتين او احد الفئتين فضرب رجل
بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اي النبي صلعم يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم نطلاقه وانطلاقك
ويكون اي المكره من اصحاب النار ق ابن عمر رضه اتفقت على الرواية عنه اذا نظر احدكم العبد سيده
اي اقام بمصالحه على وجه المنصوص واحسن بمباشرة ربه كان له اجران خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في الخلق والخلق والمال والخلق فلينظر
الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه كان حريا ان لا يزدري نعمة الله عليه ويقل رضاه واذا نظر الى من هو اعلى منه
في النعمة استصغر ما عنده ورضي بما رزقه خ انس رضه روى البخاري عنه اذا نعس احدكم في الصلوة
فليرقد حتى يعلم ما يقرأ ومعناه ظاهر ق عائشة رضه اتفقت على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي
فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم اي ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر
اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم
اعقر بالعين المهملة والعقر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قال سئل النبي صلعم عن انصراف المصلي اذا تخيل انه احدث فقال صلعم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا
فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه وعدم خروجه هذا الاشكال
جعل في حكم المصدر كما في قوله تع سواء عليهم انذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك
فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلوة
ان يكون في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني حتى
يتيقن الحدث لان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة
فان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يتوجه بان البطن لا يطلق على فرج الريح
من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس
الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها م طلحة رضه روى مسلم عنه
اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الحاء بمعنى الحزام

فليصل

فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضه
روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهي بفتح طاء الميت وكسرها السرير واحتملها الرجال
على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا الكلام
من الكلام الم الغيب يا ويلها والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير
يكون الضمير في ويلها نوعيا لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدموني ما قبل عليه فيلزم
التجوز في الموضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال يكون استعارة وقال
الكاشفون ان حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون وانتم
اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانس ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل مات
وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رضه روى مسلم
عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي صلعم حيث كان الامر كما
اخبر ق عائشة رضه اتفقت على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعامه ويكون بعد
الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اي باكله قال الصغاني خلاف هذا الكلام جعله
الله من احيى سنن رسوله وكان ذلك اشارة الى معطر راحتيه الكريمة بالهمزة او بالواو بمعنى
المسواك الخبز بمعنى الخبز وقوله تع اوتيت سؤلك يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى وقد
ان اراني النبي صلعم في المنام واسالين صحة حديث ما فجر الا كون راويا عنه صلعم بالمعنى بعكس
لان الرواية عن النبي صلعم حد عامة انما تكون في المنام ومعنى على ذلك سؤلي حتى اذا كانت ليلة
السبت الثامنة عشرة من ذي القعدة سنة احدى عشرة وثمانمائة السحر رايت كانا على سطح
وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي صلعم قاعد يتعشى اي ياكل العشاء ومعه نفر قعود الى
العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله صلعم لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي صلعم
وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت
اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصبح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء
قال نعم خ ابو هريرة رضه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ
رقم هذا الحديث بعلامة مع ان لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقت على ان وقع
الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكره المتن وفيه دليل على ان الذباب
طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء على المطابقة الداء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان يجعل في جزء حيوان واحد كالعقرب ما يجمع
من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجزئها ويجوز ان يكون ما يحاربين لان الذباب ينفس احد جنايه
حيوان وجوهره فيتنزع النفس من شره فهذا كالداء واذا غسل كل يكون اكسير للنفس وهو كالشفاء
م جابر رضه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة هي الازالة كما كان
بها من اذى المراد انه يستقذر من تراب ونحوه واذا وقعت على الخبز فليمسحها ان امكن والا
اطعمها حيوانا وليا كلها ولا يدعها للشيطان انما صارت تركها للشيطان لان فيها ضاعة نعمة الله
واستحقار بالنعم المانع من تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما نسيان ولا يمسح يده بالمنديل
حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي الزيادة والقوة على طاعة الله م
عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء
اتا فاغسلوا الاناء ولم يبين من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناول
الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء اي امنه
في التراب معناه اغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب
قايما مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل
جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فالتوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الاشتراط
بل المراد احداهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قاله النووي
هذا مذهب الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روى انه م
قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت
التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنهما اذا
هلك كسرى فلا كسرى بعده بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم
ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان
في زمن النبي م ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله م في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابه وانا
قيصر فانهزم من الشام ودخل قاصيه بلاده وهذا معجزة منه لانه كان كما قال والذي نفس محمد
بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله بجعل النفقة عليه كنوزهما في سبيل الله ح جابر رضه روى
البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد الامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية
الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا

بعلمك

بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك وكذا في قوله واستقدرك بقدرتك اي اسألك
من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم
اي كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال عاجل امري وآجله
بدل الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه واخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي و
يسره وبارك فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او
قال عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني
راضيا بما قدرت قال الراوي وكان النبي م يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال
بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي
الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن زمعة رضه
بالزاي المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي م هذا
الحديث وحده اذا ابتعث اشقاها اي ذهب ومضى الكفير فانشقا للامة انبعث اليها
اي الناقة رجل عزم عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع رهطه اي
ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع والله اعلم

الباب الخامس

ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله اي داء واحدة الا انزل له شفاء
وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قال الرهط وهو اسم للثلثة
فصاعدا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت الخاطبون على ما ذكر المتن رهط
من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة فالتوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا
وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية
مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض
فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة
من ابغيتك الشيء اذا جعلتك طالبا له يعني ابغنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كما اذن له وهو بالتحريك صوت اذن من
باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به
كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله تع ينغني بالقرآن مصدر
بمعنى القراءة او المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالخافية وقيل

اعلاه وقوله يحبرونه تفسير له قال الكلاباذي معنى تنبيه قراءته على خشية من الله ورقة من
فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه ترح يتنغص به ويطلب له
فرحة مما هو فيه والقلب يتمنى ظهورهم بهم للمعاد وضيق صدورهم بما يشغلهم عن الله ولا
يتفرغون من ذكر بهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي عم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا
اي من لم يتفرغ من قصده بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني
بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء عن الناس وتكلمهم يقتضي لا مفاسد
من تضييع القارئ وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه
مع محمل آخر صحيح والقول الظاهر ان استغناءه يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على غيره ان
استغناء جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلته لا تمنع احتمال الارادة وقيل
يتغنى اي يتقرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب ابا حه ابو حنيفة وجماعة من السلف
لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه نازع من الخشوع والتفهم والشافعي
كرهه موضع ولم يكرهه في موضع فلعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والتنازع على عدمه
كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم
اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امر الله تعالى والمعنى فيما احليته ومنعته قال لما قسم الاموال
ليلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة خ المقدام بن معدي كرب رضه قيل ورواه
عن النبي عم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط
خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل
من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م منتور بن الفهري رضه
بكسر الفاء وسكون الهاء قيل رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث
ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء والمثناة فوق
ضمير راجع الى الاصبع وروي بالياء المثناة تحت ضمير راجع الى الاحد يعني فليعلم الدنيا بالنسبة
الى نعيم الآخرة هذا المقدار خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها
اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل
اي كل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يتعرض للخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء
اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة رضه

انتفاع الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما نوما انا نافية معناه لا احسن القراءة
وافتقاره الشيخ الشارح والقول ليت علي اجعل للمتقي احسان القراءة لا نفسي مع ان النبي عم
كان امينا وما قال بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل خبرنا قال الملك الذي
جاءه بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة والمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي عم
يتزهد فيه زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات
فقال اي الملك للنبي عم اقرأ فقال اي النبي عم فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات
خنقني فاعل يخنق قلبه ويحفظ ما يقول وقيل يختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني
الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبتدا ومنصبا على معنى بلغ
جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة
حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار الغطة ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ
باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق
الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع
اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا
وعليه الجمهور واستدلال ابي حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة رضه
انتفاع الرواية عنه ما انزل الله علي فيها اي في الخمر شيئا الا هذه الآية الفاذة اي المنفردة وحدها
بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها فمن يعمل
مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال رجل سئل عن الخمر بفتح الخاء والميم جمع خمار
اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انزل الله على النبي من بركة الا
اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لا القصر على
اضافة الغيث الى الكواكب فلا يكفر بثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة
والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشيء الى السبب والاقتصار عليه تبليغ في الايمان الحديث
يحتمل ان يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ
للمطر فقد اشرك فيكون الباء فيه بالسببية ينزل الله الغيث فيقول اي بكوكب كذا وكذا اي
يقولون باحتراق الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء
يعني الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها
الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بدون الادوية بلا تداو وثم الموت ان كان
داء ثالحديث ليس معلم لانه داء وما قيل ان دواء الطاعون فبعيد لانها تكون دواء للامراض
المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا
استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب
سره والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه
عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه م بين في حديث آخر ان كل احد وكل به قرينه من
الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله تع اعان نبيه م فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع
الا الشر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت
اي وهل رعيت انت فقال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بهذا الاشتغال
وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار واكثر
البلاد وذو اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا من دينار م مدة اقامة النبي م مقدار القيراط في كل شهر
استهانة بالحظوظ العاجلة او لانه سكنها وفيه جواز استيجار الاحرار ومن قال القراريط
موضع بمكة ومكي يعني في الاستعطاف بان ياخذ النبي م اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء
م انما يشترون من اخذ الاجرة فيما يعملونه لله تع لا انفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح
في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري
رضه كان اسمه في الجاهلية سهما فسماه النبي م حنظلة رواه عن النبي م تسعة احاديث
انفرد مسلم بها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما فيه اي لا يوجد في هذه المدة
المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رضه اتفقا
على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن فتنة
صار اظهر بعده واضر ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسألة اي السؤال
عن الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب حتى هي
العاطفة يعني في يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون
الزاي المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل يعني ظاهره فيخشن

ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه
ثلث ليال ما يعني ليس وينبغي خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والاتباع للموت ان يمر
عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الا يمر هذا الحال وهي ان تكون
وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيد بثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي
ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوب الظاهر الحديث والجمهور على استحبابه لانه م
جعلها حقا لمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في
الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه علم ان ظاهر الحديث
مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من اثنين عند عامة العلماء
لان حق الغير تعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهد بها على ما في الكتاب
من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما
ما خلأت القصواء قال عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة برکت
بها راحلته م فقالوا خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس والقصواء
بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي جدعاء فاذا قطع كله فهي صلماء قال ابن الصباح
كان للنبي م ناقة تسمى قصواء ولكن مقطوعة الاذن وما ذلك لها بخلق بضم الخاء واللام
ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها السير حين منع اصحاب الفيل من مكة وهو اسم تع لئلا
يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء
المعجمة الامر العظيم اريد به هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كالخطوات
اراد بها حرمة الدم والاحرام والشهر الحرام والكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة
المسؤلة جزعن المستقبل المبالغة ثم دعا النبي م الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي م فرسا من ابي
طلحة فركبه فقال ما رأينا من فزع لكشف سببه فلما رجع م سأله الناس عما رآه من سيره فقال م ما
رأينا من شيء اي من البطء الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان محققة
من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشأن يعني فرس ابي طلحة هذا لتفسير من المعلوم وجدناه
الذي كان يقال له مندوب وفيه حجة للنبي م حيث كان البطء سريعا به وجواز اخذ
العارية م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه

حتى على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم
يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال فصلوا معه كما كانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي
لم يخرج اليهم رسول الله صلعم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام وهموا بابه بالحصى فخرج اليهم
مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني عزمتهم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم
يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم فتموتوا عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان
من ظن وقوع امر عظيم كان في منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم
بالصلوة في بيوتكم على هذا للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رأفته صلعم لامته فان خير صلوة قلمه في بيته
يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام
كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي يحكم جبرائيل عليه السلام بميراث
احد الجارين من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان
وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه صلعم قال اذا رميت كلب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء
رضه روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا يكتنفها الجنبة بفتح النون يعني الجانبين لكان يقول
اللهم كل منفق خلفا وكل ممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من
الواجبات او غيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل
بكثيرة والظاهر ان المراد به الاثم ايضا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال سئل
النبي صلعم عن العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة يعني الى يوم القيمة الا هي كائنة
يعني العزل هذا تفسير عن المص يفعلوا ان لا تفعلوا والعزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل
ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي صلعم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي فمعنى الحديث
عندهم ما يمنع العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها فعلى هذا لا تكون
زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الحكم الخفي وعلى الرواية الاولى
وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليقا لما قبله وفيه اي لما تركوا وبقية الحديث وهي ما من
نسمة الا وهو تقريره لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله تعالى خلقها تكون
مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي
جابر رضه ان رجلا سأل رسول الله صلعم عن العزل فقال صلعم اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم

ما عليكم

ما عليك من جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله صلعم اعزل محمول على العتب بقرينة
قوله صلعم بعد فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رضه روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه
وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين بالعيب ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية برسول الله صلعم بشاة مسمومة فاكل منها و
اكل القوم فقال صلعم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة مات بشر بن البراء منهم فبعث الى الرسول
صلعم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال صلعم ما كان الله ليسلطك على ذلك او على
قتلي او قال على شك من الراوي قالوا الا صاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته صلعم لاختلاف
في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها
اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة رضه بضم العين المهملة
وسكون الجيم بالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه من النبي صلعم سبعة واربعون حديثا
في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها للمسلم واثنان متفق عليها قال رأى النبي صلعم والله تحتم
والقمل يتناثر من وجهي فقال صلعم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح
الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الاول اراد بها بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بك
ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او
اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام
البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فلمن الشعير ايضا نصف صاع بالظاهر
واحلق رأسك قال في الحديث جواز حلق الرأس للمحرم لاذى القمل كما سواه عليه ما في معناه
الصداع والمرض خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه ما في اليوم فيما انت من حاجة قالت امرأة
عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الى الجمهور
صفة صدقا وهو حال يعني صادقا مقيدا به لان الصدق قد لا يكون عن قلب بل اعتقادا احترز به
عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث
الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا الحكم على مات بعد اسلامه ملازما
او على انه صادق في اول الامر قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من يعمل بقول الرسول كانه
لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الآيات اي من المعجزات
ومن بيانية لما شرط ما مثلا آمن عليه البشر ما موصولة بمعنى شيئا او موصوفة بمعنى شيئا صفة
وهو مبتدأ والجملة الخبر بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن ضمن
معنى الاطلاع او كحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به نظم
القرآن المعطى للنبي م والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن وضياء رحمه الله تعالى يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من
شأنها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا اتفق تلك المعجزة وانما معجزته وحي وهو القرآن يحتمل
على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه والذاهب الى يوم
قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة ح انس رضه روى البخاري عنه ما من الناس مسلم
يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله
الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى الثلثة وضمير رحمته عائد الى مسلم او الى ثلثة
او عائد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ ابن حجر لا تدل هنا على تقدير
وهو بعد ما مسته النار كلمة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة
من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة هنا مقيدة بكونهم مقدمين فيحتمل ان يدخل الله
والديهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما تعلق من
الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م
معقل بن يسار روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل بفتح باب تحت الشجرة فارواه
عن النبي م اربعة وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين
ملوهم يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه حفظهم قيام مصالحهم وينصح لهم
اي لا يريد لغيرهم لم يدخل معهم الجنة تأويل امثاله قدم غير مرة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه
ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي
قبل شفاعتهم حتمة فان قيل قد جاء في رواية عائشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فالتوفيق
ظن كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل ونقول اقل الاعداد مقتضا لان من عادة الله تع
ان يزيد على الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج
به فلا يمنع الحاملة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد حيث يبقى عبثا م جابر رضه روى مسلم عنه ما من
صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة

اكثر ما كانت اراد به اكثرية كونها اكثر في الحجم لكون الفصل وقعدها بقاع اي في مكان مستو قرقر
بفتح القاف والراء وسكون الراء المهملة اي امس وقيل الاقرقر بمعنى القاع ذكره للتأكيد اراد به تعالى
لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوايمها واخفافها اي
ترفع يديها وتطرح رجلها صاحبها والا صاحب بقر ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت
يوم القيمة اكثر ما كانت وقعدها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه بقوايمها والا صاحب غنم لا يفعل
فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعدها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها جمع
ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد الدابة
لا قرن لها ولا منكسر قرنها والا صاحب كنز وهو كل مال يخزن مبطونا كان او لا ارض او لا لكن المراد
ههنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع حية
فاحي فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي يتبع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في
حديث آخر يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا حية غنى ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز
لعل هذا يكون بحرا فانه لكماله وكونه كنزا اجوف مفيد كنزا آخر فاذا رأى ان لا بد منه سلك طرفه
فيه فيعضها اي يعضها من باب علم قضم الفحل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما من
صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحد
منهما فالفضة مؤنثة وانما الذهب فذكر فارجاع ضمير التأنيث اليه على تأويل الاموال ويقال ضمير
وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها
في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان صاحب الذهب اذا كان يوم القيمة صفحت
له صفائح من نار الصفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره
روي منصوبا على انه مفعول ثان بمعنى جعلت ذهب فضة كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية
فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها بشرة كونها محماة فوا جرهم جعلت كانها مأخوذة من نار والا يعذبان
يكون من بعض ذه وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا على انه قائم
مقام الفاعل ومن بيانية لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله فاحمي عليها في نار
جهنم زيادة والجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح
النارية تحمى مرة ثانية واو قد النار عليها اليشتد حرها فتكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما تكوى
هذه الاعضاء دون غيرها لان الغنى اذا رأى الفقير الطالب لكرامة كان يقبض جبينه فاذا بلغ في استدعاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يوم عنه بجنبه واذا بلغ يقوم من موضعه وتوجه اظهره اليه ولم يعطه شيئا فاذا كلما مرت عليه
اى لكثرة الحار جهنم في يوم كان مقدار خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعنى يستمر هذا النوع
من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله منبطوه جهنم اما بالمشاة تحت ويفتحها وبرجوعه
ونصبه لانه الجنة يعنى انه لم يكن له ذنب سواء ما كان ولكن الله عفا عنه واما الى النار ان كان له ذنب
ذلك م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدخل فيه يظلم الغيب الظلم مقدم والمراد بالغيب
بغيبة المدعو الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروى بتحتين والاول اشهر تنوينه يحتمل ان المضاف
اليه يعنى بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل دعاءه لاخيه وما قال الشراح ولك
بمثل ما دعوته اى ثوابه فغير خاف ركاكته قال النووى كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه دعوا
للمسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك فانها فيكون اجوبة للاجابة م ام حبيبة رضه روى مسلم عنها ما من
عبد مسلم يصلى لله كل يوم ثنتى عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا عابدا لله كل من الكل وادنى
فائدته المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة قد مر بيانه في الباب الاول حديث من صلى
في يوم ثنتى عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستحق النوافل التى تجبر المعتبر بين فعلها
وتركها فقوله غير الفريضة يكون دال على المقصود الاتى الله بيتا في الجنة او الا بنى بيت له في الجنة
هذا شك من الراوى ح معقل بن يسار اقتصاعلى الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعنى
يفوض اليه رعاية رعية وهى بمعنى المرعية يموت حين يموت يوم يموت الظرف متعلق بمحذوف هو
غاش اى خائنا لرعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة
فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل تحريم
قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ما من غازية اى جماعة غازية او سرية
وهى اربعمائة رجل انما ذكرها تنبيها على اثبات الكفر والتعليل والتنبيه الغزاة ويحتمل ان يكون
تحاشا من ازاى تغنموا فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثى اجورهم اختلف في معناه فمنهم
من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل الحاضرين
مع كونهم غانمين حتى قال النبى ص وحقهم ثالث اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان من رواية ابا مالك
وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم وصحيح ومنهم من قال الغازى اذا اصاب غنيمة
وسلم فقد اصابه شيئان من مرتبة الغزو وبقى دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثى الاجر فبقى هذا يكون
سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكاة لكل غازى ثواب مقدر

في الاخرة فمن صلى وغنم استوفى ثلثى ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار من الاخرة واليه
الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجره وبقى له ثلثان ومن رجع بغنيمة
يتم له هذا التقسيم بحيث جواحة ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله فاهل بدر فبقلة تعرض
حجته لانه لا دليل على انهم لم يغنموا كان اجرهم على قدر بحورهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا
عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية وسرية تحقيق الاخفاء ان يغزو ولا تغنم اى قلة
الجوهرى فتصاب اى اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه حديثه
بالتاء والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو الماء
الذى يتوضا به فيتمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه مع الماء
ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اختلفوا
في شرح هذا الحديث على بيان رافعة ما تتوهم الحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم
والخيشوم من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما من الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما واذا
رفع الراس ورفع الفم فلهذا سقط وفيه غسلهما في الوضوء ودفع الحرج فصار سنة وفي الكلام
الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه فانها سبب محو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر بغسل
وجهه وفي الكلام الثانى بيان رعاية الفرض بشرعه قوله كما امره الله جواب اذا محذوف والجملة الشرطية
معطوفة على يقرب وصفة الرجل تقديره ما منكم رجل غسل وجهه يغسله كما امره الله كما الا خرت
وانما قيد وغسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان
ان الخطايا محوة بشرطه ثم يغسل يديه الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم
يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره مع الماء اى مع وصول اثر الماء وهو البلل
في اصابعه واذا كرام الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة والقاذرة عن
الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه الا الكعبين الا خرت خطايا رجليه مع انامله مع الماء فان
هو قام فصلى حمد الله واثنى عليه ومجده بالذى اى بالوصف الذى هو اهله له الا يق وفرغ قلبه
لله الا انصرف من خطيئته اى الشرط محذوف يعنى فان قام فصلى فالكون على حاله الا حال انصرافه
من خطيئته ونقاء منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الاعفاء بالامن الكبائر ح
عدى بن حاتم رضه روى البخارى عنه ما منكم من احد اى ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه
اى بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر من لسان بلسان والمراد بها الرسول الا عن

لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تنبيه الامة بالوحي لا بالرسول فينظر من منه اي الى جانب الايمن
فلا يرى الا ما قدم اي من اعمال الصالحة وينظر امامه منه اي الى جانب الايسر فلا يرى الا ما قدم
من اعمال السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة
ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اي شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اي
فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم ق عدي رضه اتفقا على الرواية عن ما منكم
من احد الا وقد كتب مقعده من النار اي اثبت في اللوح المحفوظ او معناه قدر في الازل مقعده
من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك فلا نعتمد على كتب لنا
من خير وشر ونترك العمل لعدم فائدته فقال اعملوا يعني اعملوا بظاهر ما امرتم وكونوا ذلك موافقا
لما في الكتاب او غير موافق فكل ميسر لما خلق له على الجنة او النار نظير
الفرق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل م ما اجمله بقوله واما من كان من اهل السعادة فسيصير
لعمل السعادة السين فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة
فسيصير لعمل الشقاوة قال الشيخ حقيقة الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة او ضدها وانما هي
بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع موضوعاتها حاصلة في القضاء
اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف
الاجمال ففي قوله م اعملوا كل ميسر لما خلق له دلالة على ان الرجل لا يقدر الجنة على عمل غيره
قال الامام السعائي السبيل في معرفته هو التوقف فيه حذار عنه واحال فيه العقل ضلة وتاه لان
القدر سر غريب ودونه الستر ولم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا
الجنة ثم قرء فاما من اعطى اي حق الله من ماله واتقى اي خاف من الله وصدق بالحسنى
اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي للجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا
عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى اي للنار وهذا توضيح قوله تعالى قوله للعسرى م
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط
قرينه اي مصاحبه من الجن اراد به الشيطان وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان
منوطة بالقضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمة قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك
يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي اللائق بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقابل
فانت فيقول م وانا لكن كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شايع

اقول

اقول يمكن ان يقال انه م لما قال ما منكم من احد اراد واياك اي واياك تدخل في هذا الحكم فقال
م واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع وسوسته او معناه
دخل في الاسلام الحقيقي فلا يأمرني من شره يوبده قوله م فلا يأمرني الا بخير اختار الفاضل في هذه
الرواية وروي برفع الميم اي اسلم انا من شره قيل هو افعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان الشيطان
كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله م فلا يأمرني الا بخير محمولا
على اعم الاوقات ترجيح الحفاظ برواية الرفع م عمر رضه روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيسبغ
الوضوء اي يوصله الى الاعضاء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم
الواو اي يكمله على الوجه المسنون والعل احدهما مستلزم للآخر وهو يكتب من الراوي ثم يقول
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية
يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد
الا كان الضفير راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا مما قال الشارح انه راجع الى مصدر
تقدم لها حجابا من النار تنبيه فقالت امرأة واثنين يا رسول الله قد مات لي اثنان قال
واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث اتفق اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد اشد
ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التشبيه بالادنى على الاعلى لان ذا كان الثواب
في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة
فيقول ما امرته اي امر الله تع اناس وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره فان كانت
الاستر جاء ليس مأمورا به فكيف يفسره قلنا هذا القول مندوب لانه توجه الى ما يمكن
فيكون لما مأمورا به فيقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبل كراهة الاخفش وارادة الاعم
اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة
وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله خيرا منها فان قلت انه
من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم الخبر قلت
الخيرية لا يلزم ان تكون في الذنب فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الآخرة مما
يكون خيرا منه نفعا م عثمان رضه روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيحسن الطهور وهو بالضم
التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه اي فرضه فيه اشارة الى ان الاتي بغير ما فرض الله
فقط اذا اتى بهذه الفضيلة اذا صلى به فنفل سنة معها يكون ثوابه اكثر فيصلي بهذه الصلاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للنفس الامكانية كفارات للاينهون من الصغاير **ق** ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حطت بسببه سيئاته كما تحط
الشجرة ورقها وفيه دلالة على ان الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه
متاذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها يكتب له
حسنات ايضا لقوله ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له درجة ومحيت عنه بها خطيئة
رواه مسلم **م** جابر رضه روى مسلم ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اى مما غرسه
له صدقة يعني يحصل لغارس ثواب تصدق المالك لان لم يضمنه الاكل وما سرق منه يكون صدقة
يعني يحصل لمثل تصدق السارق وليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق عليه
قال النووي كذا فيما اتلفه دابة او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزأه احد بفتح الهمزة اى ينقصه
منه بعد ما همزة اى ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس واجر غاطه مستمر
ما دام الغرس باقيا وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من
الزراعة **ق** عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفارة بها اى بما
خطيئة بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اخواتها المتقدمة حتى
يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شاكت الرجل شوكة شوكا اى ادخلت في جسده شوكة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اى جريح يكلم على بناء المجهول وسكون
الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة كهيئته بسكون اللام اى جراحته يدمى بفتح الياء
اى يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي رجحه بسيلان الدم امارة الشهادة على الحال
بالتمثيل واظهار رشد للاهل الموقف **ق** ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا
والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا وخالس مس الشيطان حين يولد فيستهل
اى يصيح صارخا من مس الشيطان اياه والامر كما واشار ذهب الشارحون الى ان المراد بالمس المثبت
لقوله عم كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد الا ما عدم من مريم وابنها فلما ولدت
دعاء حسنة في حقها حين قالت اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان
استعاذتها يجوز ان تكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان
بحال الولادة على ان العقل يابى عما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بغير هذا لامتلأت الدنيا
صراخا والاوجه ان يراد من المس الطمع والاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لانتفى

مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها
ومن في معناها والله اعلم والمعاني الفاضلة فيما ض **اقول** هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس
الشيطان من الفضائل فاذا كان دم اضافي على كان الاتصاف به اولى واما اذا كان من
خصائصه فلا يلزم ان يوجد في غيره دم اذ كم من مفضول موصوف بما هي الاية جزئية الفاضل
منه فان قلت لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلال الطفل
وتصويره بطعن الشيطان كما زعمه بيده ويقول هذا من اخويه ونحوه قول ابن الراوي يا ابوذر
الدنيا من حرورها يكون بكاء الطفل ساعة يولد **م** عائشة رضه روى مسلم عنها ما من ميت
تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد
الفاء اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت **ق** انس رضه
اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور
وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال فهو نحوي الا لو معنى المراد من قوله
ليس باعور نفي النقص عن الله تعالى اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر
وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر تم تهجاها قيل الكتابة في زمن سمات حدوثه متعلقة
لما جاء في رواية اخرى يقرأه كل مؤمن لو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما علم المحققون انها
حقيقة جعلها الله علامة للكذبة يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عن
اراد شقاوته **م** ابن مسعود رضه روى سلمة ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته
حواريون يعني صفيون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبيض قيل لاصحاب عيسى عم حواريون
لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها ومنه الحنطة الحوارى الذي نخل مرة واحدة
فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم فصار كالعلم لكل ناصر نبي حواري تشبيها باولئك
واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر
ان نبيا يجيء يوم القيمة وله تبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة يخلف من بعدهم اى
يحدث بعدهم اريد خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان
كان مفتوح اللام فهو الخالف يخبر هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال خلف كل واحد منهما
بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم
وذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اى يؤذيهم ويذمهم فهو مؤمن ومن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن وليس
وراء ذلك اى وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعنى مجرد الانكار اذ فى المراتب
فمن لم يكن فى قلبه علم لانه يبقى فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فلذا يجاهد باللسان قال شارح لم
يبق فيه من نفس الايمان لانه رضى بالكفر والعصيان اقول الرضا بمعصية ليس كفرا فيكون هذا التعليل
عليلا لتقدم الكلام عليه فى حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية هذا ما من مؤمن يموت حتى يخير اى بين الاقامة فى الدنيا والرحلة الى الآخرة لتقدم الكلام على
وجه تخييرهم فى حديث ان الله خير عبدا ح ابو سعيد رضه روى البخارى عنه ما من نسمة كائنة
الى يوم القيمة الا وهى كائنة هذه النسمة قوله م ما عليكم الا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية للنفس يسرها
انها ترجع الى الدنيا وهو بنية الهجرة فاعل يسره وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها
اى والحال ان لتلك النفس الخيرة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل لدنيا
لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه فى حديث ان ارواح المؤمنين وجه قبله م
عائشة رضه روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة من
الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اى ان الله ليقرب منهم ثم
يباهى بهم الملائكة المباهاة هو الافتخار على الاقران والله لكل منزلة عنده فيكون هذا اللفظ متشابها
كما قبله والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين
بعرفات وفى الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال على امرأته طالق وافضل
الايام تطلق يوم الجمعة لتقدم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة واللائق بها تطلق يوم عرفة
فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع عالم يكن منها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة
رضه روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص صلة لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعنى
يعنى اذا حال على مائتى درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجهم ينقص من المال الذى
نصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها اعم ويحلف الله مما انفق منه كما قال الشرع وما انفقتم من
من شئ فهو يخلفه فيبارك فى الباقى فينوب مناب ما انفقه وان لم يخلفه فى الدنيا يذخره
له ما انفقه قال الله تع ما عندكم ينفد وما عند الله باق فان قصر ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى ولا
عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بعزا سبق الى وجه الاشارة ان ترك الانتقام من اساء اليه ذل

وخزى فبين النبى م انه ليس كذلك بل زيادة لذلك عزا بان يتقوى له من اساء اليه فى الدنيا
فيكون عزة اكثر من اعتزازه بالانتقام فيعفو وان اخره الى الآخرة لا الآخرة يعطى من حسناته او يطرح
على الجانى من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء معروف الى المظلمتين
وهذا اعز اخروى ويجوز ان يراد به الدنيوى لان من عرف بالسخاء والعفو اعزه الناس
وزاد كرامته م المقداد رضه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحباى فى بعلنا نعرض انفسنا
على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبى م فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلث اعنز فقال م احتلبوا
هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ويحفظ النبى م نصيبه وكان يجئ من
المسجد فى الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتى مصلاه فيصلى ثم يأتى شرابه
فيشرب فاتانى الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتى الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى
هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فلما دخلت فى الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيدعو عليك
فتهلك فكان لا يجيئنى النوم فى الليل وم فعلى كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يرفع رأسه
الى السماء فقلت الآن يدعو على فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقانى فقمت
الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسنمتها للنبى م فاذا كلها حافل كثير اللبن فعمدت الى
اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب فناولنى فلما عرفت ان النبى م
قد روى واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال م اصبت سوأتك يا مقداد فقلت
يا رسول الله كان من امرى كذا وكذا فقال م ما هذه اى الحلبة الثانية وغيرها وانها الا رحمة من
الله اى عطية عظيمة افلا اوتنى بدعوة اى علمتنى فاعلمت من ملكك لا اشرك بعده
فتوقظ صاحبى فيصيب منها اى من تلك العطية نصيبا قال المقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر
الاعنز الثلث مرة ثانية م عائشة رضه روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده لا رسله بالرفع
عطف على الله قال بعد ما وعده جبرئيل م ان يأتيه البارقة فلم يأته تقدم قصته فى الباب
الثانى وحديث ان جبرئيل كان وعده ان يأتيه الليلة اعلم ان تلك العقبة كانت فى سنة ثم ان
كانتا الى دفعة واحدة ويجوز ان تكون عائشة روت هذا الحديث من ميمونة فيكون مرسلا وان
تكون عائشة حاضرة فى بيت ميمونة فى تلك العقبة وان كانت الى دفعة متعددة وهو الظاهر
فلا اشتباه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن من وصب وهو الوجع اللازم من
قوله تع ولهم عذاب واصب والنصب اى تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف مرض

هو المرض ولا أذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحها العمّ حتى الهم بالرفع
عطف على ما قبله وهو مستعمل للاستقبال والحزن لما فات عنه قبل الهم ما يذيب الانسان
من الغم والحزن حشونة النفس منه رضه قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء فالضم المسكن
فيه للمؤمن اي يصيبه مهموما والهاء رفيه للاتم على قول من يجوز اضمار المفعول المطلق وضبط غيره بفتح
الياء وضم الهاء اي يكفيه فالهاء رفيه للمؤمن والمسكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان
الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت ان النبي
صلعم صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر رضه نام النساء والصبيان فخرج النبي صلعم فقال ما ينتظرها
من اهل الارض ما ينتظرها غيركم يعني صلوة العشاء هذا التعبير للتعجب ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت
الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي صلعم بنور النبوة ان لا منتظر غيرهم ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلعم عمر رضه على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد
بن الوليد والعباس الصدقة فقال صلعم ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا
فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طلب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهي انه
كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة من الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كعمر صلعم ولا يجب
فيهم غيره انا سيوزهم من قول من قرأ مالك يب وانما عطف النبي صلعم نفسه على الله لكونه سببا
للاسلام وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنائم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالمحتاج
ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله
صلعم ذاك الحديث نهي عن كل يدل عليه والا فالعاملون فاكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن
اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله صلعم ان يسلم اللحم تعطي الحق سائله قد احتبس ادراعه
واعتده بالهاء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراسه الا عبده من قوله صلعم فرس
عبد اذا كان سريع الوثب وجمع بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروي
بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتأهب به للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار
عن النبي صلعم لخالد عن المنع يعني انكم عنتم ان اخذه للتجارة خطابهم منه الزكوة وانما وقف في سبيل
فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف احتباسه مع انه غير واجب عليه فكيف تقولون انه
منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله صلعم فهي علي
وعلى مثلها معها وفي رواية البخاري هي عليه والاول اولى قال ابو عبيد هذا انشاء التزام الزكوة

عن العباس بان يكون النبي صلعم اخر صدقة العام المتقدم عليه الى وقت يساره لحاجته اليه في العام
صلعم اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا
اخبارا عما مضى وهو ان رسول الله صلعم تعجل زكوة ذلك العام الذي تحكى عنه والعام الذي
بعده بما جاء في حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول روى مسلم في هذا
الحديث ان النبي صلعم قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا
يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتعريف انما يحصل اذا التزم في الحلي
غير المفروض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته نوع آخر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلاثة علي وعثمان بن مظعون
وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي صلعم باسمائهم لعظم خلقه حيث كره هتكهم من الناس
لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما قبله انتهاء بان الكلي
وقال شارح تعقيبه الوعيد على تركه بقوله صلعم فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم يجعل
الوعيد راجعا الى الكل قلت بحرف الاقتصار من قوله صلعم النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي
فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقل لا يدل على الاقتصار
قال حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم
لا انام على فراش والاختلاج على ذهن احدا ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامته حدوده كما
داخلا في هذا الخطاب بلا تأمل ليس براغب عن سنتي ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام
اي ما حالهم لاستيلام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصله يتنزهون للتاء صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني
افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج قوله انا لاعلمهم بالله يعني انا
احترازا لهم كان لخوفهم من عذاب الله فانا اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل الا بالمباح على المعصية
واشدهم له خشية فان قلت لم يقل واتقاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بانا افعل منه قلت
هو كقوله تعالى الحجارة اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي صلعم
التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشد الخشية لم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما من
الجنة قلا ابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي صلعم اشياء كثيرة على وجه
الامتحان والنبي صلعم كان يسأل عنه اصحابنا فقال ابن صياد دخنة وهي الدقيق المنخول الابيض
بيضاء ومسك يعني هي كالدخنة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد

سائل النبي صلعم عن تربة الجنة فقال ركمة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الرواية
لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر رضي يخافان ان الغدر كان قبل
انه تاب ومات بالمدينة وقيل بل قتل يوم الحرة ق سهل بن سعد رضي اتفقت على الرواية
عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليك منه شيء وان لبسه لم يكن عليك منه شيء فقام
رجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبي صلعم فلم يرد بها النبي صلعم اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان
يزوجها غيره فلما خطبها رجل سأل عن مكانته فقال ما لي الا هذا الازار فقال صلعم الحديث فزوجها
اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود رضي روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح
الراء ثم قوف معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي صلعم
ليس ذلك الرقوب وهذا ليس بطلاق التفسير صلعم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده
شيئا وهذا بيان للمعنى المشتمل على فائدة وهي التحريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من فرحه الاستقامة
به في الآخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي صلعم فما تعدون الصرعة بضم الصاد
وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذلك لكنه الذي يملك نفسه عند الغضب
وفيه تحريض على ان القوة الحقيقية قوة من قهر قوى اعدائه وهو لنفس خصوصا عند الغضب
ق كعب بن مالك رضي اتفقت على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي صلعم ما رواه عن النبي صلعم
ثلاثون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال كان بعد وقعة تبوك
في حر شديد وسفر كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون بضعة وثمانين رجلا فلما قدم
رسول الله صلعم نهارا ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاء المتخلفون فطفقوا
يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ووكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم
تبسم المغضب فقال تعال فجلست بين يديه فقال له ما خلفك لم تكن قد ابتعت ظهرك
فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قال مقدمه
من تبوك اي وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر مغازيه صلعم وكان معه فيها ثلثون
الفا بقية الحديث فقال صلعم لي قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون لي كذبت
ان تعتذر الى رسول الله صلعم بما اعتذر به وقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلعم لك
فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي صلعم ان يكلمنا الناس
وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق

ولا يكلمني احد فجئت على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس وصاحبي تلك الليلة وقد ضاقت علي
الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما
جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله صلعم قال
وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله
ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي
الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا
ق ابو هريرة رضي اتفقت على الرواية عنه قال بعث النبي صلعم جريرة بن عبد الله الى ذي الخلصة وهو بيت
اليمامة يقال له كعبة فربطوه بعمود المسجد فمر به النبي صلعم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي
خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه
ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد
فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال صلعم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد
فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه
كلها الي ومعنى قوله ان تقتل تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه فقتله مسلما قبل ان
اسر وقيل معناه تقتل من لا يطلب دمه بل يطلب لكونه شريفا وقومه لكن المعنى الاول انسب
لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قال ثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل
اسلامه م جابر رضي روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فان لم يمضه ان اقامك الا اني
كنت اصلي قال لجابر رضي وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي صلعم يصلي على بعيره متطوعا في غير
القبلة يكلمه فقال اي النبي صلعم بيده هكذا واومى اي اشار بيده كما لا يخفى هذا اعتذار تفسير
لقوله فقال بيده وفيه جواز الاماء والصلوة النافلة وجواز على الراحلة حيث توجهت واستحباب
الاعتذار لمن يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد رضي اتفقت على الرواية عنه قال
ولها دعها قال رجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة
ما وطئ عليه البعير من خفه اراد يكون معها انها تقوى على السير ووردها الماء وسقاءها وهو بكسر
السين اناء الماء المراد يكون معها انها اصبر للهيام على الظمأ وترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد
في المعنى لما قبله حتى يجده ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة الابل ليس لوجوب بل لاستحباب
لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي مالك المستحب ترك الاخذ لان الابل

فاخذه مال الغير لحرمة والا بانه كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رضه
روى مسلم عنه مالك يا ام السائب ما لك تزفزفين بزاءين معجمتين وفاءين
وتاء مضمومة والمشهور في الروايات انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالزاء والمهملة وهو
بعضهم غير مسلم بالواو والقاف مشاد على جميع الروايات ثم تعدين قال المحي يقال تعدى ترفرف
لا بارك الله فيها فقالت ام السائب لا تسبي الحمى فانها تذهب بخطايا بني ادم كما يذهب الكير خبث
الحديد م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع
فقال ما لك يا عائشة اغرت الحمرة قالت استهام والغيرة لي وفيه الملاطفة بالزوجة والعفو عن
عن الغيرات م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه ما لي اراكم رافعي ايديكم كانها اذناب خيل شمس
النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام اشير بها الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس
بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لشدتها اسكنوا في الصلوة
ثم خرج علينا فرانا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي اراكم عزين جمع
عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهي الجماعة المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج
علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند
ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق
سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عم الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة
فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فاقيم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلعم والناس في الصلوة فتخلص حتى
وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله صلعم فاشار اليه
النبي عم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به النبي عم ثم استوى في
الصف وتقدم النبي عم فصلى فلما فرغ قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو
بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلعم فقال عم ما لي اراكم اكثرتم
التصفيق وهو ان يضرب بظهر الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته
اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول
وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء يعرف من تأمل فيه ق ابن عباس رضه
خ جابر رضه يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس والفرد البخاري بالرواية عن جابر رضه ما
منعك من الحج وفي رواية ابن عباس رضه ما منعك ان تكون حججت معنا قالت ابو فلان تعني

زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن سأل عن كيفية منع زوجها تعني اي ام
سنان من ضمير احدهما البعيرين والام اي البعير الآخر يسقي ارضا لنا فلم يمنعنا وهكذا قال ما منعك
فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل حجة تقوم مقامها ولعله اراد انها تعدل الحج في كل
شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحجة او حجة معي شك من الراوي قاله
لام سنان نوع آخر وهو ما في اوله المؤول بمكون خبر مبتدأ محذوف م ابو ذر رضه روى مسلم
عنه ما اصطفى الله الملائكة او لعباده المبتدأ هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحانه
وبحمده هذا بدل من الخبر قاله الحسين سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فاجابت
هذا ايضا رضه قوله ام افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له فلنا التفاوت
مندفع باختلاف المقام فعنا ما افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل
ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو ما يكون في اول الشرط خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر ما كان المقدر من الكعبين من الازار من حقو الازار
في النار هذا حجة من استبل ازارة للتكبر وقيل معناه ان فعل ذلك في النار وذكر الفعل وارادة
لفاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا لما في خوف يعني اسبال الكعبين شيئا
من الازار ففي النار كذا هذا التوجيه لانا سبب النوع المأخوذ هو فيه والا فالنار في غيره
ق رافع بن خديج رضه اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الا ظفرا او سنا والمراد بها ما لا ظفر
تشبيها لحز وجه بالجزي وذكر اسم الله قال النووي هكذا في التنبيه جملة وفيه محذوف اي ذكر اسم
الله عليه ومعنى وقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الغير فيه للحيوان المذكور
معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقا
منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وشاهد لكن ذلك اي من وقد استثنى بهما اما
السن فظاهر يعني لا يذبح بها لكيلا يتجسر بالدم مجانا ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد اخوانكم
واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الجثة يعني انهم
يحلون اظفارهم فحل المدى فيذبحون بها فلا تشتبه ذوابهم لانهم كفار وعند ابي داود المستثنى غير
المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم الا ما انهر الدم بالشيء وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل شغله
فصار في معنى المنخنقة والمتردية كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
اعطى النبي عم عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال خذه فتموله وتصدق به ما جاءك

من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جعله عمر رض وانت غير مشرف اي غير متطلع اليه
ولا طامع فيه ولا سائل لخذه ومالا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تتعلق
نفسك به ق يعلى بن امية رض قيل رواه عن النبي صلعم ثمانية وعشرون حديثا الا صحيحين
ثلث احاديث متفق عليها قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم
في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي صلعم ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اين الطيب
الذي بك فغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك
يعني هذا تغيير من المحرم كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد بما كنت
الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل منه لان الاحرام
كان فاتحة ويلبس المخيط ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال سأل ناس من الانصار
رسول الله صلعم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده قال ما يكن عندي من خير فلن
ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر الفاء
اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اي يجعله غنيا
ومن يتصبر اي امر نفسه وكلفها بالصبر يصبره الله اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء
خيرا من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعة وغيرهما ق واخ
وهو ما يكون ذو اولي الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين
النفختين اي نفخة الفزع ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة
او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلم وقد جاءت مفسرة من رواية اخرى في غير مسلم اربعون سنة كذا
قال النووي قال الله تع ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ
فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فيكون منه
الاجسام فاذا تهيأت الاجسام وملئت نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيدخل فيه
الله تع كل نفخة وذلك قوله ثم هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري رض اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم ثمانية واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث متفق
عليها ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي مقر ما بين قبري
ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه تؤدي
الى روضة الجنة كما قال ام الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة

فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله عبده فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تع في حق اهل
الجنة ولكم فيها ما تدعون ايكرام المعنوي اخ الحديث وهو قوله ام ومنبري على حوضي اي على حافته وقد روي
انه ام قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق بالراء وفتحين الماء الذي يجري
الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له ام في الآخرة منبر ويجوز ان يراد بمنبره في الدنيا وفيه تنبيه
على استعداده من الحوض الزاخر التهي وعلى ان منبره حوض الذي يرد القلوب الصادية بتبليغه الاحكام
كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حرارة التقوى وقيل معناه من امن كون منبري وما يسمع
منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها
حرام تقدم بيانه في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب السريع انما عظم جسده ليعظم عذابه قال القرطبي هذا
يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال
الذر في صور الرجال فيطؤهم الناس في جهنم نظرا فيه الشيخ التوربشتي بان هذا الحديث يدل على عظم
اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو وقت الحشر اقول في النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم
كذا قال النووي فالوجه في منع قول القرطبي ان يقال ذكره للدلالة على تعظيم عظمهم والخبر لان
تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصورة والا لا يستقيم قوله في صور الرجال م انس
روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث اني امامكم
على حوضي فصل م ابي بن كعب رض روى مسلم عنه يا ابا المنذر اي كتاب الله معك
اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت آية الكرسي اعظم لان اشتمالها
على من صفات الله وخبرها لا توجد جملة في آية تسوى هذه الآية قال فضرب في صدري اي ضربه
ام تلطفا به ليسكن العلم صدره وقال اي النبي ام ليهنك العلم اي ليكن العلم هنيئا لك
وان العلم انما كان من غير تعب يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم وحوضه فيه اختلاف في جواز
تفضيل بعض القرآن على بعض ذهب قوم الى عدمه لانه يقتضي النقص المفضول عليه واولوا ما ورد
من لفظ افضل عظيم وترجيح بعض القرآن بفاضل عظيم ولكن فيه نظر لان ما هو اخبر به يأتيهم على
هذا التأويل ايضا والقول بان آية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا بد وان تكون بالنسبة الى غيرها و
ذهب اكثر الى الجواز وله هذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة و
بعضها افضل بمعنى ان يكون الثواب باكثر لمعنى فيها كما يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق تقدم

اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر رضه وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار
يوم بعاث ورسول الله صلعم متسجي بثوبه فقال ابو بكر رضه ابمزامير الشيطان في بيت رسول الله وذلك
في يوم عيد فقال م يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اي وهذا اليوم عيدنا
يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة
وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك تمسكا بهذا
الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشيء الذي كانت تغنيا به كان
في وصف الحروب والشجاعة وذكر مكارمهم لا في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشر
كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيدين من شعائر الدين
وتسميته عيدهم شبه كالامر حسن خلقه للاستحباب فتمثلها بشعرهما م عايدين عمر رضه روى
مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان صهيبا و
بلالا رضه هذا تعبير لكل فقير واغضبتهم في فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على
اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من خلقهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية
وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحسهم منه نار النفاق وكان ذلك قبل تمكنه اسلامه ما اخذت
سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها منبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الهاء والثاني بالمد وكسر الهاء
كلاهما صحيح فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ثم اتى ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم
قالوا لا يغفر الله لك هكذا صحح مسلم بدون الواو وقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر
نهى عن هذه الصيغة فقالوا لا يغفر الله لك ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال نظرت
الى اقدام المشركين على رؤسنا وكنا في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه لابصرنا تحت
قدميه فقال م يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قوله تعالى
يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول انما قتل
فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة وروي انه لما اطلع مع رسول الله صلعم الغار رجل
يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال رسول الله صلعم لابي بكر قال اذكر طلب الكفار
فامشي خلفك ثم اذكر ترصدهم فتدانا فامشي بين يديك قال عمر رضه والذي نفسي بيده ما شككت
خير من الدهر وفيه علم توكل النبي م ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما ظنك
انا نتعالى بالتكبر حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث ما لا ريكما كنتم التصفيق ق

ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله م جالس فلما غابت
الشمس قال م يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله اعلم قال م تذهب
تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستأذن معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على
تلك الهيئة وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستئذانها قطع فلكها على ما
يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها وتستأذن فلا
يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها جريانها على ما هي عليه وتغيرها عن حالتها الاولى
فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها الله فيه
الاول المستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما ترى من الطلوع والغروب وفيه الثاني الوقت قرارها
وتغيرها عن الطلوع من مغربها وما قال المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه
او الحد الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام والله اعلم من قال الصدق من غير عيب
ولا تشنيع بكيفية ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر
اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقهم بالاحسان اليهم منها خ
ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر انكم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا
فاقبل تقدم بيانه وحديث انه قد وجبت الارض ذات كل م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
يا ابا ذر انك ضعيف وانها خمير الخ يثبت راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله لا تستعملني
باعتبار انه امارة او باعتبار ثبوت الخزي امارة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها
بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد يكون خيرا
لقوله م ان المقسطين على منابر من نور مع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة مظنة
قال لما قال يا رسول الله لا تستعملني اي لا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م
ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف اي في تنفيذ الامور رعاية مصلحتها
واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي م وتحريض على قبول قوله لا تأمرن بفتح
الميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب
مال يتيم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى به
ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يبتغ في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني تمسك
في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد صلعم وجبت له الجنة ثم قال اخرى اي خصلة اخرى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اتفاق على الرواية هنا قالت دخل ابو بكر رضه وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار
يوم بعاث ورسول الله صلعم متسجي بثوبه فنهرهما ابو بكر رضه امزامير الشيطان في بيت رسول الله وذلك
في يوم عيد فقال م يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اي هذا اليوم عيدنا
يوم بعاث يوم شهروه عندهم كانت بينهم مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة
وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك تمسكا بهذا
الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشرع الذي كانت تعيش به كانا
في وصف الحروب والشجاعة وذكر مفاوزة للاعداء وفي امر الدين وانما الكلام في ما يهيج الكسل عن الشرع
كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه اظهار السرور في العيد من شعائر الدين
وتسجيه م هو كان من حسن خلقه للاستحياء فتطلعا شعرهما م عايد بن عمرو رضه روى
مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا و
على الاظهر هذا تعبير عن تعظيم اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على
اكرام ضعفاء الصحابة والاتقياء من قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية
وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحتمالهم منه ثم النفاق وكان ذلك قبل تأكيد اسلامه ما اخذت
سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها مضبوطة بوجهين اهدها بالقصر وفتح الهاء والثاني بالمد وكسر الهاء
كلاهما صحيح فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ثم اتى النبي صلعم فقال يا اخوتاه اغضبتكم
قالوا لا يغفر الله لك هكذا في صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر
نهى عن هذه القضية فقال قولوا لا ولا يغفر الله لك ق ابو بكر رضه اتفاق على الرواية عنه قال نظرت
الى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه لابصرنا تحت
قدميه فقال م يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قوله تعالى
يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول انا رجل
فان رجلا واحدا وان قتلت هلكت الامة وروي انه انما انطلق مع رسول الله صلعم الى الغار رجل
يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال رسول الله صلعم ما لك يا ابا بكر قال اذكر الطالب الكفار
فامشي خلفك ثم اذكر الرصد فامشي بين يديك قال عمر رضه والذي نفسي بيده ما شك الليلة
خير من الف وفيه علم توكل النبي م ق سهل بن سعد رضه اتفاق على الرواية عنه يا ابا بكر ما ظنك
اثنان بالله ثالثهما حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث ما لاريكم اكثر م التصفيق ق

ابو ذر رضه اتفاق على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله صلعم جالس فلما غابت
الشمس قال م يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال م تذهب
تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستأذن معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على
شبك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قلعها طلوعها
يترتب عليه من امور هذا العالم فتؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها وتستأذن فلا
يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها جريانها على ما هي عليه تغيرها عن حالها الاولى
فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام بمعنى
الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما ترى من الطلوع والغروب في وقتها الى وقت قرارها
وتغيرها عن الطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه
او الحد الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال الصدق من غير
ولا تشتغل بكيفيته ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر
اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم خ
ابو ذر رضه روى البخاري عنه يا ابا ذر انكم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا
فاقبل تقدم بيانه في حديث انه قد وجهت الى ارض ذات نخل م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزي الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لكن الامارة خزيا لمن تكون خزيا
لقوله م ان المقسطين على منابر من نور مع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة ملاحظة
قاله لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م
ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق
واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي م وتحريض على قبول قوله لا تأمرن بفتح
الميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تتولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب
قال تميم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله تعالى
ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسلك في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك
في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد صلعم وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي خصلة اخرى

ما اخبر به الصادق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يرتفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض اعلم ان الدرجة يجوز
ان تكون واحدة الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان
تكون واحدة الدرجات وهي المراتب المرتفعة المتصلة بانواع النعم فيكون في هذا التشبيه تشبيه
معقول بمحسوس قال ابو سعيد قالوا وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله
الجهاد في سبيل الله كررها تنبيها للتاكيد ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت
اشتكى بعينه الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان اكبر القوم سنا ينبغي ان يتفقد ويسال عن غائبهم
يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وهو كان جلس في بيته وابو عمرو الذي
سال النبي عم هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه
من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر قول النبي عم وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية
وهي يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم ان لا حكم صوتا على رسول الله
فانا من اهل النار فحملت له الجملة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عم عنه انه من اهل النار
قال هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم ولا ما فوق الا
يبلغ صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يا ابا طلحة كثيرا ما يجيء وقد مات نغير
لابنه فوجده حزينا فسالهم عنه فاخبروه فقال عم يا ابا عمير تصغير عمر ما فعل النغير تصغير النغر
وهو طائر كالعصفور احمر المنقار وسمي نغرا حسن خلقه عم حيث خالط الولد الرابع وابا حة
صيد المدينة لانه عم لم يمنعهم واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة الا يكنى احدا ان لم يكن
له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا
من مزامير آل داود عم شبه النبي عم صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار لان سائر نغم آل داود
مزامير داود ونسب آل داود لتشرفهم بانه من الحسن الصوت او المراد بآل داود الذي اوتيت اليه ان
صوت داود كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا مما علق به وفي الرواية
انه اشارة بقيام داود عم يوم القيمة عند ساق العرش فيتلقاني اود بجدة في اليوم بلك الصوت فيقول
كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني اردّه عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستمع نغم
اهل الجنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم قاعدا بين ظهري اصحابه عم فقام
فذهب من عندهم فابطا فخافوا عليه فكنت اول من فزع بطلبه فوجدته في حائط بني النجار

فلما

فلما دخلت عليه اعظاه نغلية فقال عم يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة
يستعجب نعلي رسول الله صلعم فاعطاه عم نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عم ويكون اوقع
في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من ورا هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة قال ابو هريرة لكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف
كان بشارة مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو
من اهل الجنة وانما لم يكن اخبر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تقية على الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت
من عنده عم فاذا اول من لقيني عمر رضه فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على
استي فقال ارجع فرجعت فقلت يا رسول الله صلعم ما بي فاخبرت عمر على الخبر فقال عم يا عمر ما حملك
على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اخشى ان يتكل الناس عليها فقلت له كذا عم فقال
عم فخلهم اعلم ان دفع عمر رضه لم يكن ردا لامر النبي عم بل كان غضبه عرض له عليه بان كتم
هذا البشرى صلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون الرفع في رجوعه فان قلت كيف رجع
رسول الله عم عن كلامه برأي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عم لا لاجتهاد جائز في الامور
الدينية مع عدم تقدره عم على الخطا فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده عم فيجوز انه ينزل عند عمر
وحي ناسخ لوحي سبق بامر التبشير ق ابو هريرة رضه روى البخاري رضه عنه قال استظلت
النبي عم ضبا من صعدة التمر فدخلت ليلة فرايت واحدا يخوس الطعام فاخذته وقلت
لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجيء النبي عم فقال
يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله
قال عم اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء فاخذته ثم جاء فاخذته فقلت لارفعنك الى
النبي عم هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله
بها قلت ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا
يقربنك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب
منذ ثلث ليال قلت لا قال ذاك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم من لم يعلم ما يقول ق ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه قال قلت اريد الاسلام وهي غلام فسل بيتي فاقبل الغلام بعد ذلك
وكنت جالسا مع النبي عم فقال عم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اني اشهد لك
انه حر وفي الحديث معجزة منه عم حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة رضه اشهد لك

كان لهم النكاح فيه ق سلمة بن الاكوع رضه اتفق على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي صلعم
ترعى بذي قرد فلما اصبحنا اذا غلام يقال له عبد الرحمن يطرد لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان
فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه فاسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى
ادركتهم وقد اخذوا يسقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع
حتى استنقذت اللقاح واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي صلعم والناس فقلت يا رسول الله
انه قد عطش القوم وانهم عطاش فابعث اليهم السقاة فقال يا ابن الاكوع ملكت فاسجح اي اذا قدرت
فاسمح بقطع البهرة وسيلان مهلة فجيم مكسورة فحاء مهملة معناه ارفق فقد حصل الكفاية
عليهم ان القوم يقرون علينا الجمل في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا يجعل الضيف لهم
مكان قراهم واطعامهم من جهة اللقاح هي الناقة ذات الدر قرد بفتح القاف والراء والدال
المهملتين ماء على ليلة من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع
اي رضيع اللؤم فبطل انه وقيل معناه اليوم يوم من تورب الحرب بين صغره وكانها ارضعته م
عمر رضه روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا
فلان شهيد فقال صلعم كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال م يا ابن الخطاب اذهب فناد في
الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله م كلا ردع عما فهم من قولهم فلان شهيد اي روحه في الجنة
اعلم ان المؤمن في الغالب من امن بمحمد م وما جاء به ومن غل مكانا لم يصدقه احد م حتى يظهر حبيب
تصديقه ولم يجعل النبي م من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك ويقال المراد من المؤمنين هنا المتقون
من الذنوب من الدخول لا دخول الاعذاب قال بعض العلماء قوله م اني رايته في النار يدل على ان
بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقل الشيخ الشارح اقوالا فيه تامل
لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل
اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل م دخول بلال في الجنة قبل موته فهم عذاب النار حق لكنه
بنوع آخر لا بهذا الوجه ق عمر رضه اتفق على الرواية عنه قال خلت يوما على رسول الله صلعم
وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه فنظرت في خزانته م فرايت قبضة من
شعير كقبضة الاثل ما يمسك قلت كسرى وقيصر يتمرغون على فرش الحرير وانت رسول الله ارى
بك من القوم ما ارى فقال م يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة وانما قال ذلك ولم يقل
لم يقع كون السؤال عن حالة اشارة الى ان الآخرة لنا بعد يقينا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب

اولئك قبضت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني اي حظ الكفار انما نالوه من نعيم الدنيا والاعتناء
لهم في الآخرة ق سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون قيل مرواه عن النبي صلعم ولم يعدون
عدا لا في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال
كنا مع رسول الله صلعم في صلح الحديبية في بدر فقال الناس حق وبهم علينا فقال يا ايها الناس
قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى فارنيهم نعطه الذي سالنا فقال م يا ابن الخطاب
انا رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد منه صلح الحديبية
قيل كلام عمر رضه لم يكن شكاية منه م وانما كان استكشافا حال لكراهته الناس الصلح م عمر رضه
روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه الجماعة وهي الجماعة من
اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد
بدرا م اسامة رضه روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله صلعم في سرية فصبحنا الحرقات
من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فاتي فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته
للنبي م فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء
وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله
هذه الجملة صفة ثانية رجلا لما غشوه بتخفيف الشين ومنها اي اجتمعوا عليه تتمة الحديث
قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال م افلا شققت قلبه حتى تعلم
من قلبه ام لا فما زال النبي م يكرر ما تشديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ
فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم يلزم عليه قود او الدية
لانه لم يقتل الا الذمة قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد
عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رضه روى مسلم عنه يا انجشة بفتح همزة مفتوحة ونون
ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك
سوقك يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللاتي في الهودج على وجه
الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج وانما امره م بالامهال لئلا
يتعثرن في الفسقية بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا والا لان بينهن ضعيفة لا تتمكن
لحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر وغيره ق انس رضه
يا انس كتاب الله يامر بالقصاص وبه روى كتاب الله القصاص قال لا انس بن النضر رضه

القول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي أن يذكره مكانه خ لأن ما ذكره هو رواية البخاري وأما رواية
مسلم يا أم الربيع بكت بالله القصاص للأن الحالفة على رواية كانت أم الربيع تقدم م وصحيفة
ذو الباب الكتاب وحديث ابن عباس واسيه من لو أقسم على الله لأبره ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته عندك قال شارح أفعل التفضيل بناء مبني
على غير قياس لم هنا كلامه لكن يجوز أن يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه
أكثر وإنما أضيف إلى العمل لكونه سببه في الإسلام منفعة فإني سمعت الليلة يحتمل أن يكون هذا
السماع ليلة المعراج أو في نومه أو في يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين أي صوت
نعليك يروى دفي بفتح الدال وهو السير اللين يعني صوت دفي نعليك بين يدي في الجنة
وهذا السبق كان لقدمه كما سبق الجيد ملاءة المشي وإنما أخبره أم بما رآه ليطيب قلبه
ويداوم على ذلك العمل وليرغب غيره إليه وليصير ذلك سنة وسبغ بكم الوضوء قال بلال ما عملت
عملا في الإسلام أرجى عندي منفعة من أني لم أتطهر طهورا بضم الطاء تامة ساعة من ليل أو نهار إلا
صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي أن أصلي أي ما قدر الله من النوافل م أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه قلما نزل قوله تعالى وأنذر عشيرتك الأقربين علا النبي ص على صخرة صبيحة فقال يا بني كعب بن لؤي
بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء أنقذوا أي خلصوا أنفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد
الراء بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار يا بني عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار يا بني هاشم
أنقذوا أنفسكم من النار يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار يا فاطمة أنقذي نفسك
من النار فإني لا أملك لكم من الله شيئا يعني لا أقدر على دفع مكروه عنكم والأقوى أن المراد
أني لا يعذبكم فإنما أشفع لمن أذن الله له فيه وإنما يأذن إذا لم يرد تعذيبه إنما قال م وحقهم
هكذا لترغيبهم على الإيمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته ويتركوا إيمانه أن لكم رحما سأبلها
ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء وكل ما يبل به الحلق من الماء واللبن والمراد هنا ما
يوصل به الرحم من الإحسان يعني أصلها بصلة الرحم والنسب شبهت قطيعة الرحم بالحرارة
ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالبلل فعلى هذا قوله ببلالها مبالغة
كقوله إذا زلزلت الأرض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشيئة الله وهو الزلزال الشديد
فالمعنى أبلها بما يعرف عند الله وعند الناس ما هو خلاف الآخر من ذلك شيئا ق أنس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال إن رسول الله صلعم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم

بني عمرو بن عوف فأقام فيهم أربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث أدركته الصلاة ويصلي في
مرابض الغنم ثم إنه أمر بالمسجد فأرسل إلى ملإ بني النجار فجاءوا فقال يا بني النجار
ثامنوني أي قدروا الثمن بما يكم هذا أي بقطعة هو البستان من النخيل إذا كان عليه جدار
قيل كان ذلك في قطعة وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه إلا إلى الله
يعني لا نطلب ثمنه رغبة إلى غيره إلا إلى الله ثوابه هذا الحديث يدل على أنه لم يأخذه وكان
علي بن سعيد ذكره وطبقاته من الواقدي أن النبي ص اشترى أرضهم بعشرة دنانير ودفعها عنه
أبو بكر لعل التوفيق بينهما بأن يكون اشترى أولا واقعا والتزم دفعها أبو بكر ولم يقبلوه م أبي بن
كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة أنكرتها عليه ثم دخل آخر
فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلاة دخلنا على رسول الله ص جميعا فذكرت له مخالفة
قراءته إياها فأمرهما فقرآ فحسن شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب الله ما كنت
في الجاهلية فلما رأى رسول الله ص ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكأني أنظر إلى
الله فرقا فقال يا أبي أرسل إلي أن اقرأ القرآن على حرف فرددت إليه أن هون على أمتي
فرد إلي الثانية اقرأه على حرفين فرددت إليه أن هون على أمتي فرد إلي الثالثة اقرأه على سبعة أحرف
فإن لك بكل رد رددتك إياه مسألة تسألنيها فقلت اللهم اغفر لأمتي اللهم اغفر لأمتي وأخرت الثالثة
ليوم يرغب إلي الخلق حتى إبراهيم عليه السلام

الأرض بفتح الدال وكسر الراء
الدفعة مرة بعد مرة
يقال يا فتى يقال يا أبا الفتى

تسألنيها هذه جملة صفة مؤكدة لمسألة يعني مسألة مستجابة قطعا وأما بالدعوة
م فرجوته قلت اللهم اغفر لأمتي اللهم اغفر لأمتي وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلي
إبراهيم الخلق كلهم حتى إبراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل
الثلاثة مقصورة على مسألة واحدة لكن جعل تعداد ما بحسب الزمان مرتين في الدنيا وأخرى
المرة الثالثة لليوم الآخر لتقدم الكلام على القراءات السبع وحديث إن هذا القرآن أنزل
على سبعة أحرف وفي الحديث دلالة على أن من سأل الله فلم يجب فله أن يسأل ثانية وثالثة
وعلى أن الله الكريم يجب السائل إما في الدنيا وإما في الآخرة م قبيصة بن مخارق رض
بفتح القاف وبالخاء المعجمة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء المهملة قيل له رواية
عن النبي م ستة أحاديث انفرد مسلم منها بحديث واحد منها يا بني عبد مناف إني نذير لكم إنما
مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فأراد أن يأتي أهله فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف أي يصيح يا صباحاه
يعني داهم داهم حذروا من شر توجه إلينا صباحا هذه كلمة تقال عند خوف الغارة م ثوبان رضي الله عنه
سلم عنه يا ثوبان أصلح لحم هذه يعني ضحية قيل أصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديره لأن
تتمة الحديث قال الراوي فلم يزل يطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة
إلى المدينة وفيه دليل على جواز الأكل من الأضحية بعد الثلث ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
بإحسان أجنب يعني حج المشركين ودفعا الحج هم عن رسول الله اللهم أيده بروح القدس تقدم
شرحه وحديث إن روح القدس لا يزال يؤيدك خ حكيم بن حزام رضي الله عنه قيل إنه كان من أشرف قريش
ولو قيل الفيل بثلث عشرة سنة أسلم عام الفتح م وأربعون حديثا ق والصحيحين
أربعة أحاديث متفق عليها وقد رقم الشيخ محاتري للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني فقال م يا حكيم إن هذا المال خضر
حلو بفتح الحاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل إلى المال والميل منه محال لا يميل العين من
النظر إلى الخضرة والفم من أكل الحلو وقد تشبيه بالخضرة إشارة إلى سرعة زواله فمن أخذه بسخاوة
نفس يحتمل أن يريد به نفس الآخذ وهو أن يعطي بطيب نفس من غير استحياء وأن يريد
به نفس الآخذه وهو أن يأخذ بغير سؤال يبارك له فيه أي فيما أخذه ومن أخذه بإشراف بكسر
الهمزة وبالشين المعجمة أي بطمع نفس لم يبارك له فيه كان كالذي يأكل ولا يشبع أي كمن أداه وهو

جمع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهو يد المعطي خير من اليد السفلى وهو يد الآخذ
وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال واليد السفلى يد السائل فعلى هذا علو ما يكون معنويا ق
الزبير رض بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل
إنه أحد العشرة المبشرة ما رواه عن النبي م ثمانية وثمانون حديثا له في الصحيحين تسعة أحاديث
سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الأنصار في شراج الحرة فقال م
اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري فقال أن كان ابن عمتك يعني عمة
لكنه ابن عمتك فتلون وجه النبي م ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى
يبلغ الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة وهو الجدار العالي بين المشاربة قال فقيل
في شرح صحيح مسلم أمر النبي م أولا أن يسقي زبير دون قدر حقه توسعة للأنصاري لما علم أنه يثير
الأنصاري إيجاره ولما قال الجار ما قال أمره أن يأخذ جميع حقه وإنما لم يأمره م بقتل لأنه كان
في أول الإسلام وكان يصبر على أذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا
منهم فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين فإن قلت كيف حكم النبي م على الأنصاري حين
غضب مع قوله م لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت إنه م كان معصوما من أن يقول غير
الحق ولو كان فيه لم يكن في الحديث دلالة على جواز إرشاد الحاكم إلى الإصلاح بين الخصوم ق علي
وسعد بن أبي وقاص رض انقطاع الرواية عنهما يا سعد إني لأراك أي أعلمك رجلا
كره بعض العلماء تفدية المسلم بأبويه المسلمين قالوا إنما فداه م بأبويه لأنهما كانا كافرين قال
النووي الصحيح أنه جائز مطلقا لأنه ليس فيه حقيقة الفداء وإنما هو تلطف في الكلام وإعلام بمحبته
وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ أبو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه قال حاصر
النبي م بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه م فنزلوا على حكم سعد بن معاذ
وطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ الأوس ظنا منهم أنه يحفظ جانبهم لأن بني قريظة كانوا حلفاء الأوس فقال م
يا سعد إن هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد أحكم فيهم بأن تقتل مقاتلتهم
وتسبى ذراريهم فقال م حكمت حكم الملك هو الله سبحانه وفيه دليل على جواز التحكيم وأن الحكم
إذا حكم لا يرجع عن حكمه قال لسعد بن معاذ في بني قريظة أي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الأكوع
رضي الله عنه روى مسلم عنه يا سلمة أين حجفتك أو درقتك شك من الراوي التي أعطيتك قال
الجوهري الترس إذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب يقال له حجفة ودرقة قصته

حال نحو

من يهود خيبر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الباب الكتاب في حديث ابن الكلبي قال م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال غزونا
المسلمون بني فزارة وامير عليهم رجل منا يا بكر وفي سبايا لهم بنت حسناء فتفاضلنا بها ابو بكر رضه
فلما قدمنا المدينة لقيني م فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني
الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث
بها الى النبي صلعم فقدمني بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة فقال ابوك هذه كانت
معه يعني في الغزوة الثانية بها فخذ او جد من الولد ما يحمد عليه قيل لعله ابوك حيث اتى بتلك يعني
امراة من السبي قيل في الحديث جواز مفاداة الكبير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة في عدم تجويزه
يمكن الاجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان مخيرة فاما اذا قسمت كخمس الاسير وسهم رجل
ثم ملكه غيره وفداه جنس ممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير فحارا علينا و
ذلك لا يتصور في النساء الضعيفات خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كانت بريرة
امة مملوكة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف
خلفها ودموعه تسيل على لحيته فقال م يا عباس الا تعجب من حب مغيث بعض اللام وكسر العين
المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت
اسم جارية اشتراها عائشة فاعتقتها ومن بعض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته يعني
يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه فرجعت الامة على الامة اذ كانت
تحت عبد فاعتقت فلها الخيار وانما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه
الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليلين من الطرفين موضعه الفقه
وانما قال م الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي
المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال بناء وجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء بتخالفه
وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي م وشفاعته علمت انه للوجوب دون
خ عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما راى في ازاره استرخاء
قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي م زد فزدت اي في رفع ازاره والحديث كراهة الاسبال
تقدم الكلام ق ابو موسى رضه اتفقت على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذا الجملة بدل من كنزا غبه م ثواب الكلمة كنز الجنة تشبيه
حال مدفون في الارض في ان كلا منهما مخفي الانتفاع قال ابو موسى ق عبد الله بن عمر رضه اتفقت

على الرواية عنه

على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قال له فيه
حث على مداومة اعمال الخير خ عدي بن حاتم رضه روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي م
اذ جاءه رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه اخر فشكا اليه قطع السبيل فقال م يا عدي هل رايت
الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها
وقد انبئت عنها بالمجهول اي اخبرت عنها قال اي النبي م فان طالت بك حيوة لترين
الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المراة
في الهودج تحمل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الامن
والامن في الاماكن حتى تامن المراة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتجت به مالك على جواز سفر
المراة من غير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك
ولئن طالت بك حيوة ليفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اي النبي م
كسرى بن هرمز قال الراوي رايت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي م وكان هذا الفتح في خلافة
عمر رضه وكنت من افتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من
ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل سببه انه يكون
عند قرب القيمة وفي الارض كنوز وليبلغن بالرفع فاعل يوم لقاء اي في يوم القيمة
وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان يترجم يعني واسطة بينهما تفسر كلام الله لعبده
فيقول له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك
الرسول فيقول فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول فينظر
عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث
ظاهرة كانه ذكر كثرة مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وذو مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال
وفي الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه قال خلف
رسول الله صلعم علي بن ابي طالب في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان
فقال م يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هرون
من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة
فلما استثنى النبي م النبوة بقي ما عداها على حاله فتمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة
كانت لعلي حقه فلما بعضهم بالكفر العجابة في تقديم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه

فقد هؤلاء اصح من ان يرد وبينا طرفه واما ما عدا الكلالة فقد غلط ابو بكر لانهم زعموا ان الكلالة
ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوته صلى الله عليه وسلم زمان سفره ولذلك كان
خلافة هرون كذلك اذ مات هرون قبل موسى بارعين سنة فان قلت اذا لم يكلف هرون لموسى
في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي قلت انما استثنى نفيا لتوهم انكاره
في النبوة كما كان هرون لذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتي على حذف المضاف كما كان بعثة
موسى ثم بعدية رتبية م عمر رضه يا عمر الا يكفيك آخر الصيف بعلامة ثم لكن صاحب التحفة
قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطا من رواية زيد بن
اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر سورة النساء قال حين اكثر علي السؤال
عن الكلالة وانما قال آية الصيف لان في الكلالة انزل آيتان احديهما في الشتاء وهي قوله تعالى
وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في
الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي
آية الصيف من البيع ما ليس في آية الشتاء وله كل حالة عليها لكن هذا البيع لا يقوى فالظاهر
لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو
ان رسول الله صلعم سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد مع ضعفه لذلك فاولوا آية الصيف
بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب منه ما قاله الجصاص حيث ترك ذكر الوالد في
آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه
ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس فعطف الميراث للابوين وبين نصيب الام في
الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف اعطى
للاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال البيان عليه رضه على آية الصيف
القابلة لهذه التاويلات ويكلم عمر رضه على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روي انه طعنه
باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه م عمر رضه روى مسلم عنه قال شكى
الى النبي صلعم من منع العباس الزكوة فقال م اما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت
اما بالتخفيف حرف تنبيه للشعور وهو الادراك الحسي انما عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد
وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة التي رجعت من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو
المثل ويستعمل فقط الصنو دون المثل عناية للادب وتحقيق قوله يا عمر اراد آخره كانه تعليلا لانتفاء

الزكوة عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا فلان الا اخبرك بصلوتك الا بالتخفيف
حرف تنبيه اخبرك بالصلوة تعديل اركانها الا انظر الا بالتخفيف حرف تنبيه للصلوة اذا
صليت كيف تصلي فانما يصلي انفسه فبدئ عليه ان يتفكر ويتأمل لئلا يقع خلل عاد اليه وقت
الصلوة تاكيدا لما قبله اني لابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قال الطيبي يوما تم انصرف
ق عبد الله بن ابي قتادة رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم خمس وخمسون حديثا
في الصحيحين سبعة عشر حديثا اتفق البخاري ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله صلعم فلما
غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال المهملة اي اخلط السويق بالماء
اي قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه راى آثار العشاء التي تكون بعد
غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان بقاء ثم لانه فاراد تذكيرها
قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم
قال اي النبي صلعم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم
اي دخل وقت الفطر وقيل ان معناه افطر فالكل دائما يطلق قيلا الوجه هو الاول وفي الحديث
دليل على فضل الصوم والسحور لانه صلعم علل فان قلت كيف صام النبي صلعم وقد قال ليس من البر الصيام
في السفر قلنا هذا محمول على الحلوق المشقة فيه او يكون فعله صلعم لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس
بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بثلثة احاديث احدها هذا يا فلان ما في الصلوتين اعتدوت اي اعتدت اي اعتدلت بصلوتك
وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي صلعم في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب
المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث
اذا اقيمت الصلوة م عمر رضه روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعد
الله ورسوله حقا قالا نعم انتهى الى مصارع بدر مصارع جمع مصرع بدر ملتقى قرية بين وهذا الاستفهام للتحريض فان قد
وجدت ما وعدك الله حقا اي من نصرته وبني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم
اجسادا لا ارواح فيها فقال انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا
قيل هذا التسليم خاص لهؤلاء والا ورد ان يقال انه عام لكل من حضر ان النبي صلعم كان يعلمهم اذا زاروا
المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق روى مسلم
عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله صلعم اسأله فيها فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك

بها ثم قال يا قبيصة ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر
حمالة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان
لاصلاح بين القوم وفرع فتنهم هو الوب كانوا يعدون ذلك شرفا وسيادة دون المعونة
فحلت له المسألة بشرطه الاتي ذكره الاتي والتعليق في الخلاصة حتى يصيبها المقصود
فيه عايد الى ما حصل من المسألة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحالة ثم يمسك اي يرفع
نفسه من المسألة ورجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت مال اي اهلكته فحلت له المسألة
حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به التشفي من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من
الراوي السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من
ذوي الحجى اي العقل من قومه اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم العالمون بحاله
فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسألة
يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلزم اكله منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في
جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح وفي رواية مسلم يحتاج الى اضمار اي اخذه سحتا
يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز الجملة صفة سحتا وارجاع الضمائر المؤنثة
اليه على تاويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف انهم اثم واعتقاد صاحبه كما قال الاشرة ويقولون الشيء
بغير حق يعني في اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب حتى يقول كذا اخرجه ابو داود
بالام عجبا من المصنف باذن الاخطية لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع
في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائمين اقوا اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرفا وقد اشار
الاعرابي نظم الاظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية مشكلة الحديث على الاصحاب قال القاضي
لعله اراد بثلثة اثنين يصلح اعادة الاشتهار والمراد بها هنا الجماعة وانفصل العدد فان قلت
ما معنى الحصر في الحديث والمسألة تحل لغير الثلثة المذكورة لكن لا يقدح على سبب لكونه رشا او دعاء
اخرى جاز السؤال بقدر قوت يومه قلت المعنى ان المسألة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل
حمالة فيجوز المسألة مع كونه غنيا او يهلك ماله باية سماوية فيجوز المسألة من غير شبهة لكونه
ظاهرا وبقي سبب حتى والمسألة تجوز بعد ان يجتمع جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب
فتركه لاشتغال العلم جاز الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع كره الصدقة التطوع خ جابر رضه روى
البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي صلعم العشاء ثم ياتي قومه بني سلمة فاقام فصلى ليلة مع

النبي صلعم

النبي صلعم العشاء ثم اتى قومه فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت
قال لا ولآتين رسول الله صلعم فاخبره بما صنعت وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال يا معاذ
افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تع وما انتم له بفاتنين عنه بالتخفيف وتشديد نون الانكار
عليه لا اتهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى المفارقة للجماعة ثلثا قال النووي
هذا اللفظ فيه مذكور في صحيح مسلم واما هو من لفظ الراوي يعني ناديه النبي صلعم بهذه الكلمات ثلث مرات
اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى الذي وكذا قال رجل من قراء البقرة والعنكبوت والاية ذهب
الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل لهذا الحديث وابو حنيفة منعه لما لا يلزم اتباع القوي الضعيف
وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي صلعم نفلا الناضح الابل التي يستقى عليها الماء يعني انا
نحن اصحاب نعيب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التنفل على ان الركب مكروها كراهة تنزيه ق
معاذ بن جبل رضه اشتغلا الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله صلعم على حمار فقال يا معاذ
قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه
اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ للكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال
يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يجيء بمعنى الواجب والمراد من
حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا
يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تحتمل
بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد
منعه النبي صلعم عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال
لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان الذي كان كونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع على ما روى
معاذ ثم زال التفوس بالطاعات رواه ولذلك روي ان معاذا رواه في اخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير
على سبيل العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز
كشفها عند العامة ونوادر رسول الله صلعم معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر
ومنه حديث ابي هريرة رضه قال حفظت من رسول الله صلعم وعاءين اما احدهما فبثثته واما الاخر
الاتي فلو بثثته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد
بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم قوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما

فاتاه صح

بن جبل صح

التطوع صح

تحقق بالامتثال الى الواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف
غير مناسب بنى التبشير والتحول فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة
بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع عم فى سفر فقال ام يا مغيرة خذ الاداوة بكسر
الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه حتى توارى عنى فقضى حاجته عليه
جبة شامية ضيقة فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ ومسح
الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاعانة فى الوضوء عند الحاجة والاول انها جائزة
مطلقة وما روى من النهى مخصوص بحال ما يباشر الاجنبى غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة
ق ابو الحرق جابر رضه اتفقا على الرواية يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته فى
الباب الثالث فى حديث الاستزادة منكم سؤرا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا
فى النهاية فحيهلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كما فى
قوله تعالى الظنونا ويكون فيه هلا بالتنوين م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم
الاضاحى بعد ثلاث ايام جمع اضحية فوق ثلث قال القاضى ابتداء التثليث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها
وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله م
ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد وجمع جيد من عاله اذا مانه وحشمه وخدمه قيل خدمه تفسير
لحشمه بواو العطف وقال النووى حشم الرجل من يغضب له ممن يخدمه من باب ذكر الخاص بعد
العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا اذا خزوا اشك من الراوى اى فى الادخار قال احبسوا او قال
مكانه اذا خزوا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضه اتفقا على الرواية اتخاذ جد الراوى عمارة من
بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبى م الغنيمة يوم حنين فى الناس
وفى المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم وجدوا ذلك فقال م يا معشر الانصار للمعشر
الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بى اى بسببى وكنتم متفرقين
فالفكم الله بى وعالة بالتخفيف اى وكنتم فقراء فاغناكم الله بى وفى الحديث تنبيه على اغتنموا
عنه من حظ ما اصابهم من نعمة الايمان التى هى اعظم النعم من نعمة الالفة وهى اعظم من نعمة
المال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار فلعلكم اما الرجل اراد وابه
النبى م فادركته رغبة فى قريته اى مكة قالوا هذا القول لما فتح النبى م مكة وقعد فيها ياما قالوا
قد كان ذلك اى قد قلنا هذا القول قال كلا انى عبد الله ورسوله قال النووى كلاها معنيان

احدهما بمعنى حقا فمعناه انى رسول الله حقا يأتينى الوحى ويخبرنى بالمغيبات كهذه القضية كان
بمعنى النفى يعنى لا اقول باخبارى اياكم بالمغيبات كما فتن قوم بى م فانى عبد الله ورسوله
الى هنا كلامه لكن الاقرب ان يقال الحرف رد اى ليس الامر كما توهمتم من انه مت بكة فهذه قوله
انى عبد الله ورسوله انما كرر على هذه الصفة يقتضى ان الارتحال الى المدينة كان منها بامر الله
بامرت الى الله واليكم يعنى قصدت الهجرة لاثواب الله والاديار كم فلا ارجع عن الهجرة الى الوجوه
لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعنى مقصدى ان احيى فى بلدكم واموت فيها ولا انكر عليكم ق ابن
مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع شاب وهو عند اصحابنا من بلغ
ولم يجاوز ثلثين كذا قال النووى من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة
فتح الباء بالمد والهاء والثانية بالمد والتاء والثالثة الباء بلا هاء والرابعة الباه بهاء بين
بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعنى من استطاع مؤنة الباءة من المهر
والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل التفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعنى ان
التزوج اخفض بين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج من الاستطاعة اى مؤنة الباءة
من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اى فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج
وجاء بالكسر والمد وقاية الخصيتين ليضعف القوة يعنى ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر
المنى كالوجاء الامر فى الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله فليتزوج الشاب يظنهم
ذوو التوقان على الجملة السليمة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول
الله صلعم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا فى
غزوة بنى المصطلق فخرج سهمى فاخرجت معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل فى هودج
يعنى فى مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبى م من غزوته تلك فدنونا من المدينة قافلين
راجعين قريبا من المدينة فآذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش
من جزع قطعة فرجعت الى الرحل فلمست صدرى فاذا عقد لى من جزع ظفار كان على
هودجى فحبسنى ابتغاؤه وأقبل النفر الذين كانوا يرحلون بى فاحتملوا
هودجى فوضعوه على بعيرى الذى كنت اركبه وهم يحسبون ان فيه وساروا ووجدت عقدى
بعد ما استمر بهم ما وجدت احدا منهم فقصدت منزلى الذى كنت فيه فظننت
ان القوم يفتقدونى فيرجعون وبينا انا جالسة فى مكانى غلبتنى عيناى فنمت
وكان صفوان بن المعطل السلمى من وراء الجيش قد عرس فاصبح فى منزلى فرأى سواد انسان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاتاني خوخة وكان يرى قبل ان يضرب علينا الحجاب فلم ار شيئا استرجع وقال عرس رسول
الله فاستيقظ باسترجاعه فسترت وجهي بردائي فواالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء
ببعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده حتى اتينا الجيش فافاض اهل الافك قولهم فهلك
من هلك من شاني من هلك فدخلت المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ادري من رسول الله صلعم اللطف الذي
ارى منه حين اشتكي غير انه يدخل علي رسول الله صلعم فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء
من رسول الله صلعم ان ابي ابوي واستيقنت الخبر فاستاذنت ابوي فقلت لامي يا امتاه ماذا يتحدث
الناس فقالت يا بنية هوني عليك فلعمري لقلما كانت امرأة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا كثرن عليها
فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله
صلعم عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه فاما اسامة فاشار بالذي يعلم
من براءة اهله وبالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال يا رسول الله اهلك ولا نعلم الا خيرا واما علي فقال
يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير فاسئل الجارية تخبرك فدعا رسول الله صلعم بريرة فقال يا بريرة هل رايت من عائشة شيئا يريبك قالت
والذي بعثك بالحق عائشة الطيبة من طيب الذهب فقام رسول الله صلعم على المنبر فقال يا معشر
المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في بيت امرأة اهل بيتي فواالله ما علمت
على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ
سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا
الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله لا تقدر
على قتله وتحامى ثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى
سكتوا وسكت رسول الله صلعم قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله صلعم وجلس فجلس حيث كنت
ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت ألممت
بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فتقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي يا ابتاه اجب عني
رسول الله صلعم فيما قال قال لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لامي يا امتاه اجيبي عني
رسول الله فقالت لا يا بنية والله ما ادري ما اقول رسول الله فقلت وانا حدثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن
فقلت انكم قد سمعتم هذا حتى استقر في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت
لكم بامر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقنني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل
والله المستعان على ما تصفون فواالله ما فارق رسول الله صلعم مجلسه حتى انزل الله تع علينا ان الذين

جاؤا

جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما انزل رسول الله صلعم وكان اول شيء تكلم به هو يومئذ
ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك به فقال لي ابواي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد
الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد رضه انقطاع الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن
فاني ارينكن اكثر اهل النار قالوا لم يا رسول الله قال لانكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير ق ابو هريرة رضه
انقطاع الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قالوا يهود مدينة وخالف بينه دليل على ان
الايمان والاسلام واحد خ عائشة رضه روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله
فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون انه رسول الله حقا وانه جئكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلم قالوا ول مقدم
المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث الا من
لعل نسبة عائشة تكون سهوا من الكاتب نوع آخر من اجناس شتى وهو ما في الكتاب
صرف من صروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد كناية ومضاف اثنان م المغيرة بن
شعبة رضه روى مسلم عنه اي بني وما يعنيك يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب وانصب
غيره اذا اتعبه منه انه لا يشرك اي لا يشرك يعني الرجال قال لما اكثر سؤاله عن الرجال
اخرجه البخاري يعني رواه من الراوي المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد رضه
انقطاع الرواية عنه قال ركب النبي صلعم على حمار واردفني وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار
حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله صلعم ثم وقف
فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال عبد الله بن ابي ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا
تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر
الاسلام باتفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب
ذلك فاستبّ المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون فاسكتهم رسول الله صلعم ثم ركب
دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب علي
الشيخ انا بالرسالة مع التوجه قال كذا وكذا فقال سعد بن عبادة حين عاوده فقال سعد
اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفا النبي صلعم وابو حباب بضم
الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الشكاية من ابن آدم لابن آدم م العباس
بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين وغزوة حنين طفق
رسول الله صلعم يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال لم اي عباس ناد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اصحاب الشجرة قال يوم حنين وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت يا عبد الله
اين اصحاب الشجرة فقالوا ما يلبثك فاقتلوا الكفار فقتل رسول الله صلعم وهو على بغلته البيضاء
التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها لارتفاعها فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات
فرمى بهن في وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد كونه محمي
اشتداد الحرب وركوبه صلعم على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم
في رواية سلمة ان رسول الله صلعم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه صلعم قبض قبضة
من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما حين وانه صلعم قبض قبضة مختلطة بهما قيل غزوة حنين كانت
في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات ق المسيب
بن حزن بالسين المهملة وفتح الياء المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة
قيل هو ممن بايع تحت الشجرة مات رواه عن النبي صلعم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة اتفق البخاري
منها بواحد واتفق مسلم على واحد منها هذا اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل سوى ان محمدا
رسول الله لانه شهادة ان التوحيد لا يعتبر الا بدون تصديق النبي صلعم كلمة حاج
لك بها عند الله روي ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال النبي صلعم لاستغفرن لك ما لم انه عنك
فانزل الله تع ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم
انهم اصحاب الجحيم قال الابطالي ان وفاة ابي طالب عند قرب وفاته قيل النبي صلعم لانه لو كان فيه
لما امره النبي صلعم بالايمان لان ايمان اليائس غير نافع وحمله بعضهم على الشرع لانه صلعم رجا بركته
ان ينالها الرحمة بايمانه فيه وفي قوله صلعم حاج بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب
لانه يناقض قوله تع وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت
الآن وكذا قال الشيخ الشارح واقول انهما ادعيا قبول التوبة منه حتى ينالهما الآية بل قالوا
رجا النبي صلعم ان ينال الرحمة وان آمن في حال غرغرته وهذا لا ينافي الآية الا يرى انا نستغفر لاحد
ابائه عن التوحيد لغلبة هيبته على مغفرته مع ان تاخير الحديث عن الآية غير معلوم ق ابو موسى
رضه اتفقا على الرواية عنه ايها الناس ارفعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم
انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعون سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم
والاحاطة قاله سفيان وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله
لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت لتنقلع

عن قلبه

عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب
لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تع منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون طيبا
وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين وقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا ان
بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله بين
الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذا بالحال من كلام الراوي والضمير
في لقيته م الرجل بالرفع مبتدا مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلعم ويجوز ان
ينتصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي من مكان بعيد وهذه الجملة على الوصف
صفة للنكرة المحكية كانكم ذكر وجملة قوله تكمل الحال بحال لسفر اي قال شارح المراد بالرجل
الحاج لكن الاولى انه يجعل عاما ليتناول السفرة وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال
كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعها سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب
ذكر تنبيه على ان هذه الاشياء من اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات
الواو في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض نسخ بتشديدها
بالحرام قال الشيخ زين اشار بهذا القول الى حال صدره بالقولين الاولين الحال كيف اذا ذكر جانبها
على استواء حالتيه الهما كلامهم لكن بالعكس اولى لان قوله غذي حال لا بد من تقدير عذي يعني
قد قرب قوله يا رب بتغذية الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاسباب
لذلك اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد ولكن الوجه
الاول ولما علم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاءه لذلك فما ظنك بمن انهمك في
المحرمات م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا
الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماننا الا ما
يبقى الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اي نفسه او يرى له على بناء المجهول اي يراها مسلم
لا جعل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمنع ان يكون بنبوة فيكون بوجه
آخر من سلوك وتنبيه غفلة وفرح وغيرها الا انه نهيت الا بالتخفيف وفي تنبيه وهذا النهي
نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان
في رؤيا المبشرة لما روي انه صلعم حكم بتصور في بدء نبوته بما سمع في رؤياه انه اقرا القرآن
راكعا وساجدا انما نهى عنه لان المصلي فيها يكون في تعب فلا يكون في تدبر المعاني والتفهم

هيئتنا للتذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اى قولوا سبحان ربى العظيم واما السجود فاجتهدوا
فى الدعاء يعنى بعد قوله سبحان ربى الاعلى لكن ليس فى هذا الحديث ما يدل على ان السجود والتسبيح واقا
قد بحث على الدعاء فتمسك الشافعى على انه لا تسبيح فى السجود فقمن اى جدير ان يستجاب
لكم قال شارح هو افاعل قمن كالعلم قال على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا محذوف اى فالدعاء
قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود
اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه الضرة الشان
ليس لى تحريم ما احل الله ولكنها شجرة اكره ريحها يعنى الثوم هذا تفسير لضرة كما تقدم الكلام عليه
فى حديث من اكل من هذه الشجرة قال ابن عباس قال الناس حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة فليعتزلنا
م انس رضه روى مسلم عنه ايها الناس انى امامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام
ولا بالانصراف اى بالتسليم يجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام
سهى فى الصلوة فيسجد للسهو فانى اريكم امامى من خلفى انما ذكر النبى م الامام مع الحاضر اشارة
الى ان رؤيته من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له بعض الاوقات
حين غلب عليه حالة ملكية دون بشريته لانه م قال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون ثم قال
والذى نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله
قال رايت الجنة والنار ح ابن عباس رضه روى البخارى عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان
البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو والسريع يعنى الاسراع ليس من البر لان اكثر
الناس فى الطريق فيتاذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا
للابل م على رضه ايها الناس قيموا الحدود واطراف قائكم جمع رقيق وهو المملوك انثى ومسلم هذا لفظ
لكن المذكور فى صحيح عن ابى عبد الرحمن قال خطب على رضه فقال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد
فان امة لرسول الله م زنت فامرنى ان اجلدها فاذا هى حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا انا
ان جلدتها فذكرت ذلك للنبى م فقال احسنت وهكذا رواه الترمذى وانت ترى ان المصنف رضه
ابى النبى م ورواه كما رايت ورقمه بعلامة م الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد لعموم
الكلام عليه والبينة بالاربعة وحديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضه روى مسلم
عنه ايها الناس ان الله يبغض التعريض خلاف التصريح بالخمر او بحرمة الخمر ولعل الله سيبرئ
فيها امرا فان كان عندهم شيء فليبعه قبل ان يفسد لحومها ولينتفع به اى بثمنها م

سبرة بن معبد الجهنى رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس انى كنت اذنت لكم فى الاستمتاع
من النساء اى فى نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة فمن كان عنده منهن شيء فليخل
سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن اى اعطيتموهن من مهر المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح
المتعة فى الباب الاول فح حرمت من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رضه يا ايها الناس
خذوا مناسككم وهى معبدات الحج فانى لا ادرى لعلى لا احج بعد عامى وفيه اشارة الى
توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المراد علمه بعلام لكن المذكور فى صحيح
عن ابى جريج اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبى م يرمى على راحلته يوم النحر
ويقول لتاخذوا مناسككم فانى لا ادرى لعلى لا احج بعد حجتى هذه وهكذا ذكره الاكثر
من المصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس
قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا فى العمرة فعلم هذا من بعض آ ح
ابو امامة روى البخارى عنه يا ابن آدم انك تبذل الفضل ارادبه ما فضل عن قوت نفسه
وعياله خير لك هذا خبر عن قبله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب
يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعنى انك لم تفضل عنك وعن عيالك فلا لوم
عليك بترك المواساة على جيبك م جابر رضه روى مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان
يبيعوا منازلهم وينتقلوا ساكنين فى قرب المسجد فقال م الم يا بنى سلمة بكسر اللام دياركم
نصب على الاغراء اى الزموا دياركم تكتب اثاركم اراد بالاثار الخطا الى المسجد وكتابتها
كتابة ثوابها دياركم تكتب اثاركم كرره للتاكيد م للتاكيد وهو ما فى اول حرف نداء
ومناديه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث ق ام سلمة رضه اتفقت على الرواية عنها
قالت سالنى عن النبى م عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال يا بنت ابى امية
سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتانى اناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام
من قومهم اى بعض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلونى عن الركعتين بعد الظهر فهما
هاتان تمسك به الشافعى على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة
واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه فيما اذا تعارض
المصالح والمهمات بدى بما يهمها ولهذا ابدا النبى م بالحديث فى الاسلام وترك سنة
الظهر حتى فاتت وقضاها ح انس رضه روى البخارى عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حاتمة وكان قتيل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت
في البكاء فقال ام يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي ذو جنان جمع جنة وهي البستان
والتنوين فيها للتعظيم والتنكير قيل الضمير انها للجنة اي ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة
وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكره في شرح
المشكاة المراد بالبستان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد
رضه قيل روته عن النبي صلعم خمسة احاديث انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله
صلعم وقد اوتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة الى
فسكت القوم فقال ام ائتوني بام خالد فاتوا به النبي صلعم فالبسنيها بيده فقال ابلي واخلقي
مرتين فجعل ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا
سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الفرق
في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا
والمفهوم من الحديث حسن خلقه صلعم واختلاطه مع الصغار وان المحبة لهم جائزة وان الدعاء
بطول العمر جائز كما دعا صلعم قال لها عمر الله تعميرا الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل
الثوب خلقا وروي اخلقي بالفاء بمعنى البسي جديدا خ عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله صلعم حزبين حزب فيه عائشة وحفصة وسودة
والحزب الآخر ام سلمة مع سائر ازواجه وكان المسلمون عالمين حب النبي صلعم عائشة فمن اراد
ان يهدي هدية لرسول الله صلعم اخرها حتى اذا كان نوبة عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام
سلمة لام سلمة كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نوبة عائشة فكلمته ام سلمة
ما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فلم يقل لها
شيئا حتى كلمته فقال لها يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل
علي الوحي وانا في لحاف وهو اشد ما يغضب به امراة منكن غيرها اي غير عائشة فقالت
ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه علام الرجل يحب بعض نسائه م انس رضه
روي مسلم عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة وهي ام رسول الله فقال لي انت بها لقد كبرت لا اكبر
سنك فخرجت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول ما على رسول الله ان لا اكبر حتى فخرجت ام
سليم مستعجلة حتى اتت رسول الله صلعم فقالت يا نبي الله دعوت على يتيمتي قال وما ذاك
قالت زعمت انك لا تكبر سنها فضحك رسول الله صلعم فقال يا ام

يا ام

سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي انما اشترطت على ربي بهذا بدل ما قبله واوفى في الدلالة على
المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت
عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها طهورا وزكاة وقربة يقربه بها الى يوم القيمة
عليه ذلك المدعو عليه تلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم يكن اهلا بدعائه عليها ليكون
لها طهورا فان قيل كيف يصدر من النبي صلعم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره
اما بان يكون المدعو عليه اهلا في الظاهر وهو صلعم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى
او بان لا يكون على قصد حقيقي خرجت بعادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبر سنك
وغير ذلك فخاف ام ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة وقربة م
انس رضه روى مسلم عنه قال رأى رسول الله صلعم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا
الخنجر قالت اتخذته لان احد من المشركين ان دنا مني بقرت بطنه فجعل رسول الله صلعم
يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن يعني كفى شر العدو واحسن الينا
قاله يوم حنين ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يدخل بيت ام سليم
فيقيل على نطع فاذا عرق وبسط على فراشها فاذا ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان صلعم
كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقال ام يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين
قالت عرقك نرجو به بركة لصبياننا
قال العلماء هذا الريح الطيبة كانت صفته صلعم وان لم يكن طيبا ومع هذا كان يستعمل
الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه للملائكة م انس رضه روى مسلم
عنه يا ام ظلال انظري الى اي السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل به
سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور شبت صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني
فتكون في المعنى كاذ او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشبت صلتها وهي الظرف تابع
نسك يقال لا ارى منظرا ادور فلان اي اقتدي بما يفعل اسلكي سكك شريها حتى اقضي لك
حاجتك قالت المرأة كان في عقلها شيء يعني اختلال فقالت يا رسول الله اني لي اليك حاجة
ابن اسلك م عائشة رضه روى مسلم عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اي يوقعك
في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عائشة هذا تعبير لغيرها قالت لا والذي بعثك بالحق ما رأيت عليها امرا قط

ما قالوا من الكذب والبهتان فوجهها فاتيان المعصول للتنبيه كيفية تغشيهم من اليم الخبيث
تقدم قصتهم قريبا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عائشة الاحبين ما احب قاله
الفاء تعليل لجواب لما اي ازواج النبي صلعم يتشددن العدل في عائشة اي في محبتها يعني يطلبن من
النبي صلعم الا يستوين عائشة في المحبة والمساواة بينهن في التمكنات حاصلة ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله صلعم يحيل اليه فعل الشيء وما فعله حين نهار محورا
وكان يوما عندي دعا الله ثم دعاني دعا فقال يا عائشة اشعرت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيناف بيان لافتاء
الله فقعد احدهما عند راسي والآخر عند رجلي بتشديد الياء هذا خبر الا انه صلعم رآهما للنائم
فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند راسي هذا يمكن ان يكون شكا
من النبي صلعم او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي صلعم قال مطبوب بالطاء المهملة والباء
الموحدة اي قال الرجل الآخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في
مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم هو ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر
على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر نخل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع
يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع الانثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة
اسم رجل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلعم يتوارى بشد الراء
خفاء عن عائشة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عائشة
لامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا اشد من الامر الذي لا يليق فيه النظر
م عائشة رضه روى مسلم عنها يا عائشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش
في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عائشة رضه روى البخاري عنها يا عائشة ما ازال اجد
الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان النبي صلعم اكل منها قال فهذا اوان وجدت اي وقت وجدان انقطاع ابهري واهري
في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عائشة رضه روى البخاري عنها يا عائشة
ما اظنني اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص
والاستقامة يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان حسب شخص على وجه الحسبان اذا
ترتب عليه مصلحة خ عائشة رضه روى البخاري عنها يا عائشة ما كان معكم لهو بحذف حرف

الاستفهام

الاستفهام قالت لما زفت امرأة الى الانصاري المراد بالهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف
ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يخبئهم اللهو م عائشة رضه روى مسلم
عنها قالت جاء النبي صلعم ذات ليلة فتحلى رداءه وغليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف
ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن انه قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق واستعمل
بالرفق وفتح الباب فخرج ثم لحقته بالرفق فجعلت درعي في رأسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت
على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرف فاسرع
فاسرعت فهرول فهرولت فاحتضنت فهرولت فاضطجع فهرول فقال ما لك يا عائشة مالك حشيت
على وزن عطشت حال المشي حذف التفعل وارتفاعه من العدو رابية وهي التي افظ ما الربو
وهو بمعنى المشي قالت قلت لا شيء قال النووي هذا اصوب الروايات وفي بعضها لا شيء بكسر
اي لا شيء مبتدأ متعلق محذوف اي لا شيء اخبرك في بعض النسخ لا بالباء الجارة الداخلة على الباء
فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او لتخبرنه اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابي
انت وامي يعني انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي خبرت النبي صلعم عما
فعلت من خروجي عنه واختفائي منه قال فانت السواد الذي رايت امامي قال نعم فلهدني
اي دفعني دم في صدري لهدة او جيئة ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي
يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجة الاخرى قال الجوهري حاف عليه الى المرحلة اذا جار
قالت هذا من قول اللصوص اقالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عائشة
كيف اخفي منك حال يا رسول الله قال اخفيت منك علمه الله ويخبرك بنفسه وقالت
مهما يكتم الناس يعلمه الله كتمته قال نعم قال فان جبريل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها
مخفيا انا حين رايت بكسر التاء اي حين رايت ازواجي فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبريل
ذاته منك فاجبته فاخفيته منك لم يكن اي جبريل م ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك فظننت
ان قد رقدت اي بنت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال ان جبريل م
ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها يا عائشة ما يؤمنك ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة
الحالية وجدت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض
في الافق ممطرنا قالت لا يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه

واختفائي

يقال

المطر وادراك اذا رايته عرفت وجهك لكم احبية وفي الحديث كمال محبته وشفقته
على امته م عائشة رضه روى مسلم عنها يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه يا عائشة هذا وليس الغبار وبه روى للحرة وهي الحجارة فقالت اني اجد في نفسي فقال ان
صاحبك ليست تريك م عائشة رضه روى مسلم عنها يا عائشة والله لكان يتشدد النون
ما رأيت ثائرة الجنا وهي بضم النون الماء الذي ينبع فيه الحنا يعني كان احمر ولكان خلقها
ارادة طلعة نخرية بيانه م فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البيت لانه
كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة الوحشية وقبح منظره يعني صير ذي
ازوان تعبيرا للضياء المؤنثة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عائشة بضم الشين
وفتحها ترحيم عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام تحفة فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفضيلة
لعائشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف من ترتب مفسدة عليه م عائشة
رضه روى مسلم عنها يا عائشة هلمي اي تاولي وناتي المدية وهي السكين الكبير قالت فاخذت
ارادوا ان يذبح كبشا اقرني ثم خذيها فاشحذي الكبش ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد
ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبيحة وقول المضحي اللهم تقبل عني م عائشة رضه روى
مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد
يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا الا ان لكم رحما سابلها ببلالها
في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا
على محل درى بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف المؤمنات لا تحقرن احداكن جارتها لجارة
جارة المرأة مرة زوجها ولو كراع شاة محرقا صفة كراع وهو مستدق الساق ولو كان
كراع شاة محرقا هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان
الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعني لا تمنع احداكن من الهدية لجارتها وجدها
للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعني لا تحقرن احداكن
هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة بمكارمه الاخلاق والرواية يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار في الشاة فيه

حث

حث على الهدية واستجلاب القلوب والله اعلم **الباب السادس** خ عائشة رضه
ليس الشديد بالصرعة اي في يوم الغنيمة لما ذكر بالمساب في الحديث ما يستقصى فيه الاحلاف تقدم
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش اعلم ان المص رقم الحديث برقم البخاري
وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب الجمعة وصادقه انا بعينه في صحيح مسلم رواية
عائشة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي كثير
الصرع وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان
يسقط الخصم انما الشديد من يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر
اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول الشيء م معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا
الى امر الدين ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين
المهملة والراء ويتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويكن الاغتناء على الذي كان من
العرض مقابل الجوهر وهو عرض اي اهل السنة لا يبقى زمانين فتاع الدنيا مشبه به في سرعة
زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض المتاع انما الغنى غنى النفس
يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحرص فقر دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى
النفس حصول الملكات الفاضلة والعلمية لان النفس لا تكون خطوظة الا به ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة
واللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل
الذي يتعفف اي يترك السؤال عن التكاسل مع قوته اقرؤا ان شئتم لا يسئلون الناس الحافا
الضمير للفقراء المهاجرين المتعففين عن السؤال كيف يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل
الصفة قال الله تعالى وحقهم تعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو
نصب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا اذا الحاف وعامل في فوق
ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بالالحاف صادرا منهم
لما صح الامر فيه فتعرفهم بسيماهم ع عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه ليس الواصل
فيه تعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل من يقدر وصله بالمكافاة اي الذي اذا انعم عليه
صاحبه يجازيه بمثل ما فعل ولكن الرواية فيه للتشديد وان جاز التخفيف الواصل الذي
يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت

روى البخاري

منه نوقش الحساب عليه الهلاك

يعني يطلب ان اعلم بالتجاوز والدي

الصفة عادة في الصفة والتفصيل هو في وزن هكذا كل خصوص ابدا يستعمل اوزان تعرف كذا في الاصل يعني

اتصل كسنة في بعضه من الفقه والاصل

غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي صلعم وكنت عندها قد هجرتها زيارة فقال عمر رضه سبقناكم
بالهجرة فتحن احق برسول الله منكم فغضبت فقالت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جائعكم ويعظ
جاهلكم وكنا في دار البعضاء يعني في دار الكفار وذكرت ذلك للنبي صلعم فقال ليس بأحق بي
منكم الخطاب لأسماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى النجاشي الحبشة ولأصحابه
ولأصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا الخبر مرفوع وقع موقع الخبر وتأكيد للضمير في لكم اهل السفينة
بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر حين
اخذوا من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله صلعم يعني تعبير حصول ضمير ليس
عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول
الله منكم ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه ليس بكذاب يعني ليس بأثم من كذب من قبيل
ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب لكاذب لان الكذب للاصلاح قليل
من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يهون
الطيرة وقليل ايضا والياء اشارة بقلة لام فقال خيرا او نما خيرا شك من الراوي اي بلغ خيرا مؤدي
الطيرة وان لم يكن سمعه يقال الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه
على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الرجل لنا اذا كان للاصلاح بين الناس
فلا اصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال اصحاب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لان
حديث عثمان بن حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ما شبهه
ما روته عن النبي صلعم عشرة احاديث اخرجه لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب
الفاظ معينة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس
كان يقول كل منهما للآخر لا اهواك احب الي منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث الآخر
في خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم اني سقيم ومنادي يوسف ايتها العير انكم لسارقون
وليس في الحديث ما يدل على الحصر في الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي
ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول
في الحرب مات الامام وينوي براحة من المنقة مات خ الصعب بن جثامة رضه روى البخاري

عنه ليس بثائر عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني حديث انا لم نرده
عليك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على ما يجيء المراد بالسنة
القحط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كرره
للتأكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل بان لا ينزل
ولا تنبت الارض وذلك لان اليأس عند توقع الرخاء وظهور اسبابه فظع مما كان حاصلا
من اول الامر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة
هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد رحمهما الله في وجوب الزكوة في الفرس وذلك فيه في وجه بان العبد
والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قول القديم ذهب الى وجوبها في الفرس لقوله صلعم في كل
فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للتجارة بما روى سمرة بن جندب انه صلعم كان يأمرنا بالزكوة
من الغرض التي نعده للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على الفرس الغازي تنبيه
فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على مولاه قلت قد جاء في رواية مسلم
عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رضه روى مسلم عنه ليس فيما دون خمس اواق
الاواق بتشديد الياء وتخفيفها واحدة اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي اربعون درهما
اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مطلقة كانت
او غير كانت صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها
لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود لا خمس ذود والذود من الثلاثة
الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمس اوسق جمع
الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي صلعم وهو اربعة اسداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي
عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من البر صدقة
وفي الحديث حجة على ابي حنيفة ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن في قوله
بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما
ويعمل بقوله صلعم فيما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من التأويل علم ان راوي الحديث ابو سعيد
الخدري ذو تجارة كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب السنة لم نر راوي هذا
الحديث جابرا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال صلعم من احب لقاء الله احب الله
لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال صلعم ليس ذلك

بكسر الكاف خطاب لعائشة رضه اى ليس المعنى كما زعمت من ان المراد من كره احبه الله واستكره
الموت كره لقاء الله ومن احب الموت احب لقاء الله وجعلتما احب لقاء الله واحب الله لقاءه ومن كره
الموت كره لقاء الله وكره الله لقاءه وذكر التبشير والعذاب للتحكم وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قال الزمخشري
قالت كانكم تلوت تقدم البيان عليه في الباب الاول ق حديث فاطمة بنت قيس رضه روى مسلم عنها قالت ارسل الى زوجي ابو عمرو بن حفص
بنت قيس رضه روى مسلم عنها قالت ارسل الى زوجي ابو عمرو بن حفص بن المغيرة بعد ما طلقني فبعث الي وكيله فقال والله
ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله صلعم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة فامرها ان تعتد في بيت
ام شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتدي عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت فآذنيني
فلما حللت خطبها معاوية وابو جهم فقال رسول الله صلعم اما معاوية فصعلوك لا مال له وانكحي اسامة فكرهته ثم قال انكحي اسامة
فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به ق ابو عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة
وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة
ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة
وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة
ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة
وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة
ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة
وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة
ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة
وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة
ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة ق ابو حفص بن المغيرة المخزومي ابن عم ابي جهل بن هشام وهو من مهاجرة الحبشة
وشهد بدرا واحدا وقتل يوم اليرموك سنة ١٥ ق ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني احد الفقهاء السبعة

والمراد منه كفران النعمة ومن ادعى ليس له هذا العموم بتاويل الدعاوي الباطلة كالهاب
عالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا لغيبة او حقد او من النار لفظة انا وما
ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي عاد ذلك القول
على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى جمع تقدم الكلام والبحث عليه عاب ب الاول
في حديث من قال لما ضيه يا كافر كذا افعل مسلم وقال البخاري تابعه مرجل عن جعلا بالفسوق طاعنه
بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرتبة بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية
يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او يعني قال
او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليس منا من
يتغن بالقرآن اراد يحث على التغني بالقرآن لا غير تقدم على حفظ التغني في الباب الى مسلم وحديث
ما اذن الله لشيء كاذن لنبي يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ
يشهد ان لا اله الا الله الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق من الدين التارك للجماعة
قال الكافي اي يغتسل من ربه فان قلت هذا مشعر بان يكون ثم ذلك القتل معلوما بين القاتل والقتيل
وقد صح ان النبي صلعم قال من سن في الاسلام سنة حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها بعده
من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اجاب عن هذا الحديث بحتمال ان يكون بعض الاحاديث
القسمة وان يكون بعض الابتداء فيعرفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستنا من قتل دم حسن
في الاسلام سنة حسنة او يكون قوله من سن في الاسلام بيانا لسنة الواقعة بعد حسنة ثم لانه
سن القتل اولا لا لانه هو الذي لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه ليس منا من لطم الخدود الى آخره كما قال العقل لا ينبغي لا يشترك بالله ان الشرك لظلم عظيم قال
لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل
فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول النازل على اصحابه لانهم خافوا ان المراد من الظلم
في الآية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي صلعم بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه
ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك
فصل في نعم وبئس جابر رضه قال سال النبي صلعم عن اهل الادام فقالوا ما عندنا الا
خل فقال نعم الادام الخل اللائم فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة وان ما خلل من الخمر

الكلام صح

روى مسلم عنه صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

علائ روى ان عائشة وام سلمة زوجتا النبي عم كانا تحلان ق حفصة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت قتل عبد الله على قال ثابت فمنا من كان مملوكين اخذا فخذ عبد الله الرقاقات
اعوذ بالله من النار لعتقه ما ملكت فقال لا روع عليك فقصصتها على النبي عم فقال ام نعم الرجل
عبد الله اراد به عبد الله بن عمر رضه لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله
بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام
وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اي التي اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا قول ذكر
معه الموصوف فسوى فيه المذكر والمؤنث منيحة بكسر الميم وسكون النون منصوب على التمييز اي
اي عطية وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنيحة كثيرا في الهبة والشاة
الصفي منيحة تغدو صفة ما دخلت المنيحة او استيناف جواب عن سائل عن سبب كونها محمودة
بانا حال اي طيبة بملئ اناء لبنا وتروح باخرا اي بانا آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما نافية بمعنى شيء تمييز لما في نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد
المالكين ويروى في المملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة
حال وتحسن سيده بفتح الفاء مصدر يعني خدمة مولاه نصائه م عدي بن حاتم رضه روى مسلم
عنه بئس الخطيب انت قل من يعصي الله ورسوله قال رجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله
فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو فقال صلى الله عليه وسلم بئس الخطيب
فالضمير للمقحم للتسوية ولذا امر بتقديم اسم الله تعالى والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف
لانه قد جاء التشديد في سنن ابي داود وابن مسعود رضه انه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة وقال
في خطبة حين يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يقل الا العصيان والاولى ان يقال ان خطبة
ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فاكره النبي عم لتركه ذلك وخطبته عم في
رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم الا اي الصحيح بدلان اللفظ كما قال كان اقرب الى الحفظ
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء هذا الحديث
جواب عن سائل عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن يترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله
ورسوله تقدم بيانه في الباب الاربعة حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها ق ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه بئسما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت هذه كناية عن
كذا وكذا وقعت صفة لآية بل هو نسي عليها بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله

تلك

تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النسخ م وانما نهاهم عن هذا القول
لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من باب قبيل ما رأى في النسيان لحكمة كما
قال تعالى ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها او مثلها وقال خوف ان انه عام والنهي
عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم مبالاته عليه كفر م نسبة الترك اليه دون انه ذلك لامر
سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف
من حيث المعنى على قوله بئسما لاحدهم يعني لا تقصر او معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد
تفلتا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي المال الا انه
واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفلت النعم المعقلة من عقالها اذا اطلقها صاحبها بالعقل
بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبلة التي يشد بها فرائض البعير فصل ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه بينا وبعد ظرف زمان اذ مشبعة بمعنى المفاجأة يضاف الى الاسمية
والفعلية ما بعده جواب الاجواب تتم بالمعنى انا امشي يعني فاجأت بين اوقات مشيي
اذا سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء والمهملة وبعد
الراء المهملة ثم جعل على جبل هو على مكة اميال من مكة يعرفه ومن جعله علم مغارة فيها يقرأ
جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثاء مثلثة بدلها
بعدها يعني خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل معنى جئثت بمعنى فلعت
من مكان فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فعلت زملوني امر بتغطيتي زملوني كرره
للتأكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله تعالى يا ايها المدثر اي المتغطي بثيابه وقيل بالنبوة
واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف من العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي الثياب
وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه من الصفات المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان
بالثوب لاشتمال عليه كما يقال لجارية ثوبه والرجز فاهجر الرجز العذاب والمراد به هنا الشرك
قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم
ربك كما صرح به حديث عائشة رضه واول نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روى انه عم
كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر تتابع الوحي وقول من قال المعنى عن
اول ما نزل الفاتحة باطل لان هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مراده انها اول سورة نزلت بكمالها
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت بخزائن الارض

مطلب الوحي لرسول الله

مقارنة

سات

قال ابن حجر هذا يعني قول عائشة رضه
عن ابن عباس في المشهور من علماء التفسير
نزلت وكرر المفسرين على ان الفاتحة
اول نزل بكمالها وقيل ان اول ما نزل
تفسير سورة المدثر وقيل ان اول ما نزل
من القرآن اقرأ باسم ربك الذي خلق
اول سورة نزلت بكمالها وقال الحافظ
قال بعض لا تنافي فقد عليه الآيات
الفاتحة ان اول نزل من القرآن
الى ما لم يعلم لانه اخذ بالمعنى قوله
كذا قيل لكن ان نفي على نزول قوله
الآيات من قال الوليد بن عبد الله
بعد الدعوة والتحدي بالقرآن
وتقديره في الاخ بدء الوحي على نزول
جميع الآيات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يعني انا في الملك مفاتيح خزاين الارض وقيل اني بالخزاين حقيقة اشارة الى تملك ما عليها
بفتح البلاد عنوة ودعوة موضع روي معلوما وضمير للاتي ومخرجا في يدي سوارين بكسر السين
وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اي تثقلا كراهة نفسي اياها واهماني
اي صيرا ذاهمين وخوفاني فاوحي الي ان انفخهما اي هذه تفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة
على ان ذين الكذابين اللذين اول النبي دم سوارين وما يحتمل امرهما بادن سبق فاولتهما
الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وحقنا ويلهما بالكذابين
ان السوارين كالقيد منعهما عن البطش لكن الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان
عن نفاذ امره فلا يمكن قلت قوله وما انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكره تفسيرا للوحي
من ان قوله تع ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء فنزلت في مسيلمة
الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدي احدهما العنسي
صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر بمحاربتهما وخروجهما
النبوة بعد موته كما قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي ثم قتل فيروز الديلمي
فلما بلغ خبر قتل النبي ثم قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما
قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ق ابن عمر رضه اتفق على الرواية
عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت
فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم
الآخر يقال لعالم المفارق هو عالم نوراني شبيه بالمعاني والقوم يسمون سير الروح المنورة عالم
المثال ورؤيته ما فيه من الصور الغير المجسدة والعلم مصور بصورة اللبن فلذلك العالم مناسبة
ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل
التجلي العلمي لا يقع الا في اربع ضوء الماء واللبن والطير والعسل تاولتها الآية التي في ايكم انهار
الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة
ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري
في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال لا وجود له لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل
الري وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه بقوله تع وقل رب زدني علما فالامر بطلب
زيادة العلم علامة النهاية يدل على انه لا يتناهى ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي

من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب
عن الدليل الاول بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تع استعداد العلم
آخر فيحصل العطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا
وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
بينا انا نائم اذ زمرة اذ المفاجاة اي اذ زمرة واقتفيته حتى اذا رفعتهم خرج رجل من بيني
وبينهم فقال حسبك خطاب لابي هريرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الاين قال الى النار والله
قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان
احدا من الصحابة لم يرتد بعده وهم الاقوام من حفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى
الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا رفعتهم خرج رجل من بيني وبينهم
قال حسبك قلت الاين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه
بضم الهمزة والضمير المنصوب في الشان وهذا قول النبي ثم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل
بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني الا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو
سعيد رضه اتفق على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم
الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثندوة
اصله ثدوي وسخها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت
ذلك يا رسول الله قال الدين ح عمر رضه قميصه يدل على بقاء اثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة
فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على قليب عليها
البكر التي لم تطو وانا ارى النبي ثم القليب دون المطوية بالجيم والراء يعلم ان هم بالبناء
موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها ولو فسرت منها ما شاء الله تم اخذ
ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة الملآى ماء او ذنوبين
شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهي سنتان وشهر ونزعه
نزعه ضعيفا لم يرد به نسبة الضعف اليه تقصيرا منه لانه خلع خلافته بالكلية من الاعباء اي
مشقاتها حتى قال عائشة لما توفي رسول الله ارتدت حفاة العرب وكثر المنافقون
فنزل بابي ما نزل الجبال الراسيات لفضها اي كسرها بابي هو اشارة الى الفتوح في ايامه تكون
اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو يدل على فهم

لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ
من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير صفاه فاخذها عمر ثم انقلب في يده
فيه من التصغير لا الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ارتبع يا من الناس اي استيقاظا حتى ينزع
نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس بلهم ثم اووا
الى عطنها بالتسريح قال القاضي ظاهر هذا الحديث على ان يكون في خلافته خاصة وانه ضرب
مثلا لاتساع الناس في زمان عمر رضه وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود ما
زلنا اعزة منذ اسلم عمر رضه والمراد كان حقنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل في هذا
في حق خلافتها جميعا لانه تدبيرها وقيامه بها لمصالح المسلمين ثم هذا الامر وضرب الناس بعطن
لان ابا بكر رضه قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدا الفتوح وتمت ثمرات ذلك كما حلت
في زمان عمر رضه منها وعن سايرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايتني
في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا
قال فبكى عمر رضه في المجلس فقال ايزانت واحتى يا رسول الله اعليك اغار الشيخ الشارح معنى تتوضا تغسل
يديها ووجهها وليس المراد الوضوء الشرعي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء
العرفي الراجح على ما رواه النبي عم من توضا الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه في تغيلها
بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء بالغرة فالدليل عليه اولى خ روى البخاري عنه بينا
ايوب يغتسل عريانا خر عليه اي سقط رجل جرادا من ذهب الرجل كسر الراء الجماعة الكثيرة من
الجراد فجعل ايوب يحتثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
الواو فيه للقسم ولكني لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك
السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي فتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود
فاذا شرجة وهي بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج فاستوعب
ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم
الة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال له عبد الله ما اسمك قال فلان
للاسم الذي سمع في السحابة فقال يا عبد الله لم تسالني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب
الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فاني انظر

الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة
رضه بفتح الصاد وبين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل له رواية عن النبي خمسة احاديث في
الصحيحين هذا الحديث وهو بينما انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لانه حطم
منكسر من ناحية الكعبة وروي الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم يعني الحطيم سمي حجرا لانه حجر من
الكعبة بحيطانه قال الجوهري كانما حجرة من حايط فهو حجر واتى قال الراوي وربما قال ابان النبي صلى
ثم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعا اذا اتاني آت فقد شق بالدال
اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي عم يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة
الحديث يعني من ثغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي وقع على
ما روى مسلم عن انس ان رسول الله صلعم اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فصرعه فشق قلبه
فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده
في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع
اللون قال انس رضه وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست وهو قدح
وقيل اناء مدور من الشبه من ذهب مملوء ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل الايمان
بصورة الحسية كما تمثل ارواح الانبياء بالصور التي كانوا عليها وقال النووي اي الطست كان فيه
شيء يحصل من كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا لازديادها كلامه لعله اراد به انه يكون ذلك الشيء جسما
يقوي القلب كما صيغ اشد تقوية فيكون بمقدمة كان شيخي الوالد تغمده الله بغفرانه يقول كون
الطست مملوءة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليها من انها تملا بتلك الفتح ام الموصوف بكمال
الايمان فغسل قلبه وهذا الغسل كان لتصفيته وتنزيهه قابلية معرفة مجزا القلوب عن معرفته
ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ بالقلب طرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي صنع
القلب في مكانه او معناه التئم اي التحم موضع الشق قيل وذكر في الحديث من شق الحرج واستخراج
القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم للنص على توجيهه بخلاف ادعاء التوفيق
بين المنقول والمعقول وهو ربما جاء به هم انه محال وقال الشيخ التوربشتي ان الذي هو اول من الحقيقة
الا المجاز ظهر الصادق اذا لم يستحل وهذا الظهر مما لا يستحال فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق
الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي بعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى اتى السماء
الدنيا فاستفتح قيل له اي قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه لا يستفتح الا

الناس معه لو انفرد فلما طلب الفتح والى السماء الخ ثبت لا يقدر احد ان يمر عليها وينزل فلما
الا بأمر الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل اشارة الى محمد للمعراج رسولا قيل معناه هل
صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على اهل السموات قال نعم قيل معه
به اي الحق صحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره
جاء فنعم المجيء مجيئه فتح اي باب سماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اذا
للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبريل عم هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت فرد السلام ثم قال
مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام النووي يشتمل امر النبي عم بالتسليم للانبياء وذلك كان الفضل
منهم لانه كان عارفا عليه وكان يحكم القائم منهم العقود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى
اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى عم وهما ابنا
خالة يعني كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ
الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم
عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عم لانبياء عم
في السماء الاولى الى السابعة تدل على تفاوت منازلهم ودرجاتهم وعبوره عن جميعهم يدل على انه
عم اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا ادريس فسلم
قال هذا ادريس فسلم عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم
المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح
والنبي الصالح قيل المراد كان ارواح الانبياء متمكنة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عم فانه رؤي
بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال
محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا موسى عم فقال هذا
موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى عم
بكى فقيل ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي انا

بكى

بكى موسى عم اشفاقا على امته حيث قصر عددهم من عدد امة محمد عم احسدا عليه لما يلحق به
وامة قد اتى غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لان خير امتي من يطول
العمر في عبادة ربه حصنه بهذه الفضيلة ثم صعد بي حتى اتى السماء السابعة فاستفتح جبريل
قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح
فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا
بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت اي صعدت لي وسنة قد تاتي فيها سرر مرفوعة اي قريبة ثم
سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد وينتهي اليها علم الملائكة وقيل
فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة تسع وهي
قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الجباب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة بفتح
الياء جمع الفيل كرقبة جمع رقبة وهي الحيوان المعروف قال اي جبريل عم هذه سدرة المنتهى
واذا اربعة انهار منها نهران ظاهران وباطنان فقلت ما هذان يا جبريل قال اما الباطنان فنهران في
الجنة وقيل الاصح انهما كوثر والفرات نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر واما قال الباطنان فخفي باطنهما
فلا يهتدي العقول الى صنعهما او لانهما خفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصلا الى الجنة واما
الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما يخرجان بين الناس ويكون مادتهما فانه يخرج
من اصل السدرة وان لم يدرك كيفية وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري
الجنة في العظم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهري الجنة موافقين للاسم
نهري الدنيا ثم رفع البيت المعمور فسألت الحديث عم وحديث اتوا بابريق يدخل كل يوم سبعون
الف ملك ذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت
اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واقوال يحصل
به تربية المولود وصيرورته في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي بها تربية القوة الروحانية
وهي الاستعداد للمعارف الالهية اولها النقيادات الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم
قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا يرى ان من قال الله تع على صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت
على موسى عم فقال ما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى عم ان امتك لا تستطيع
خمسين صلوة كل يوم وانا والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك فرجعت
فاستشرته فلقيت الشفقة فيما اردت منهم من الطاقة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك فرجعت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اى مثل قال اولا وهو عالجت بنى اسرائيل فارجع الى ربك
فاسئله التخفيف فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عنى عشرا
فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت وامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بخمس صلوات كل يوم قال يا محمد لا تستطيع خمس صلوات كل يوم وانى قد جربت الناس
قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قال سالت ربى حتى استحييت
ولكن ارضى واسلم تقديره الكلام صاحب الشريعة فلا ارجعه فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم وقيل
ارضى بما قضيت واسلم امرى واحكامى الى الله تعالى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت
نادى مناد امضيت فريضتى هذا يشير الى ان امر المراجعة الى النبى صلعم فى باب الصلوة اعنى فى ان الامر الاول غير
واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت فى الاول خمسون ثم نسخت بخمس فهى خمس
فرايضى بالتخفيف وخمسون فريضة فى التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وخففت
عن عبادى حديث المعراج متفق عليه لكنه متبعث فيه سياق البخارى هذا الكلام المعروض بهذا الحديث
معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اول بعلامة ق لكن لفظه هو المعروف برواية البخارى
قال طائفة كان اسرا النبى صلعم الى بيت المقدس على البراق بالروح محتجا بان الله تعالى جعل فى
كتابه العظيم المسمى بالقرآن غاية ولو كان زايدا عليه لذكره فيكون بلغة المعراج وقال النووى باعلى
معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده يقظة ومن قال كلاهما كانا
فمنامه احتج بما جاء فى رواية يعلى عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله صلعم بينا انا عند
البيت بين النائم واليقظان وبقوله ما هذا الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام فى بعض
روايات انس رضه بحيث بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس فى الحديث ما يدل على
انه كان نائما فى القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم آخر بعد
وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليل به او لم اذ هذه القصة من تلك الى مرة وجوده الى
حالة البشرية ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهرى النفر ما يجيء
عدة رجال من عشرة الى العشرة يمشون فاخذهم المطر فاووا بقصر الهرة اى انضموا الى غار فى جبل
فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها
صالحة لله فادعوا الله بها اى بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان لى
ابوان شيخان كبيران وامرأة ولد صبية بكسر الصاد جمع صبى صغار اى على عيالهم اى ارعى

يشبهم

ماشيتهم قال الجوهرى يقال فلان يرعى على ابيه اى يرعى غنمهم فاذا رحت عليهم اى رددت
مواشيهم الى المراح لاحلبهم حلبت فبدات بوالدى اسقيهما قبل بنى وانه اى الشان نائى لى
اى بعد ذات يوم الشجر اى المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت
احلب فجئت بالحلاب بالكسر اى بالحلبة فوقفت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما
واكره ان اسقى الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اى يصيحون و
يتصارخون بكاء من الجوع عند قدمى فلم يزل ذلك دابهم حتى طلع الفجر الذاب هو العادة
يعنى انهم يكونون صاحوا واذا منعت عنهما اللبن الى الفجر فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اى من تلك الصخرة المطبقة فرجة فرأوا
منها السماء وقال الآخر اللهم ان كانت لى ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت
اليها نفسها يعنى طلبت ان تمكننى من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت
حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفض
الخاتم ارادت به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا
الله اى كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع ثلثة آصع فلما
قضى عمله قال اعطنى حقى فعرضت عليه حقه فرغب عنه اى اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت
منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعى كتجار وتاجر قال اتق الله ولا تظلمنى حقى فقلت اذهب الى تلك البقر
ورعائها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بى فقلت لا استهزئ بك فخذ تلك البقر ورعاءها
فاخذه فذهب بها فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقى ففرج الله ما بقى
من اطباق الصخرة وفى الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال التى سلف به وفضل بر الوالدين
وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة
قد حمل عليها اى التفت اليه البقرة فقالت انى لم اخلق لهذا ولكنى انما خلقت للحرث وفيه دلالة
على ان كلام البقرة والحمل عليها غير معتاد فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اى يتكلم مكلف اى
الناس فقال رسول الله صلعم فانى اؤمن به انا اى اصدق بما اخبرت به انا وابو بكر وما هما ثمة
كان خارجا عن الصلاة وابو بكر رضه لقوة ايمانهما اخبرت وبينما راع فى غنمه اذ عدا عليه
الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعى حتى استنقذها منه اى استخلصها فالتفت اليه الذئب

تمام الحديث

من جلس مجلس الرجل من امرأته لا يحل له

الله تعالى

للاسراء

يشبهم

وفى الحديث دلالة على انه لا يعاقب ان يدعو لمن كره بصالح عمله ويتوسل به الى الله تعالى
فيحل كربه بصالح عمله وتوسل بالاستحياء لهم وذلك
لان هؤلاء فعلوا ذلك استحياء لهم وذلك
عدم فرحهن النساء عليهم وفيه بيان فضل
بر الوالدين وايثارهما على من سواهما
من الزوجة والاولاد وفيه بيان فضل
العفة وانكف عن المحرمات لاسيما العفة
عليها والهم بفعلها وفيه جواز الاجارة وفيه
اثبات كرامات الاولياء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقال اي من اليوم التبع بسكون الباء اسم لغيد كان في الجاهلية يشتغلون فيه بلهوهم فيقال
الذنب بخمرهم يعني من الحافظ فهاته ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحنة اي من فيها
يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذنب ليس لها راع غير عاما سبب لان الذنب لا يكون راعيا
يوم القيمة وروى بعضهم بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك
الناس سوائمهم فيتمكن منها السباع فالمعنى فيها يوم ليس لها راع غيرك اي من الانس فقال
الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله صلعم فانا اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما
اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا
حاضرين في الموضع الذي قال النبي صلعم هذا الكلام لكن التقدير الاول اولى لان الوجه هي قال ثمة
بعض شارك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار بترجح ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة اغيرتي
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق
فاخره اي نحاه ذلك الشوك عن الطريق فلما يروى للمارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يجر ثوبه خيلاء وهي ما يكون من ثوبين من جنس
واحد من برد اليمن تجر نفسه اي يتكبر مرجل بكلمة فتحها جمته بضم الجيم الشعر الملتبد
ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتسريحها اذ صفة الله فهو يتجلجل به
الى يوم القيمة اي يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبيرة لان التنظيف ممنوع
كيف وقد ورد ان النبي صلعم لبس ثيابا وكان يكثر تعهد شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك
الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو
الصحيح فصل م جابر رضه روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي
الوسم بالسين المهملة والجيم اثر الكي وفرقوا بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة
في سائر البدن قال المازري حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا الحديث
لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة كما روى ان النبي صلعم وسم
ظهر رجل في الفتح وغنما فاذنها قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا عن الغيب لاستحقاقه بذلك
لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق البيضة
فيقطع يده ويسرق الحبل فيقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ
بقوله صلعم القطع في ربع دينار قيل المراد بقطع الولاة للسيات وقيل المراد بالبيضة الحديدة

وبالحبل حبل السفينة لكن قيمته اكثر هذا التأويل لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما
يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له وجه كونه سببا للقطع ان سارقا لشيء يسير يعتاد
الكثير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر
والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل المرأة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي
كما هو واما غيره فلا بأس به صلعم يجوز اتخاذ الشعر الاصيل على الوجه وقيل فيه تفصيل ان لم يكن
لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فعليه باذن الزوج والسيد يكون والا فلا والواشمة وهي
التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشيه كحل يخضر والمستوشمة وهي من يطلبه فان فعلت ذلك
بصغيرة تأثم الفاعلة والتائم المفعولة لانها غير كاملة وعن بعض اصحاب الشافعي رجع ازالته
ان امكن بالعلاج والا فيجب ان لم يخف فوت عضو ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر م علي رضه روى مسلم عنه
لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا
ابوي اللاعن وكان الباري بنفسه يلعن بابويه هكذا فسر النبي صلعم في حديث اخر سب الرجل
والديه اقل الفعل الوجه تفسيره لم السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة
فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالتسبيب ثم ان الله اذا استحق من يكون سببا
لعنته فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير
الله كمن ذبح للصنم والموسى او غيرهما كذا صرح ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال
السلطان تقربا اليه اثم اهل بخاري يحرم لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي يحرم لانهم
يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم
ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه جاريته من خصمه وروى محدثا
بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء هذا الوجه التستر عليه والرضا به ولعن الله
من غير منار الارض وهي جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء والمثلة اي عاقبه بجدع اعضائه
للامن فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تسلموا على عشرة من اليهود
يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لا تسلموا على اليهود اي كلهم وفيه اشارة الى انهم
اتباع ومقلدون ويروى لا تبدؤا يعني عشرة من اليهود ولم يسبق على ظهرها الضمير فيه عائد الى الارض

وان لم يكن مذكورة لان السياق يدل عليها يهودي الاسلم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا
الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا شرطا اي قال ويكون خبرا لان وان
يكون شرطية وجزاؤه ما قال الطيبي خبر ان فان قلت ان يقدر هذا جوابا للو الشرطية ويجوز لو
للتمني اعدلا لو هذا تقوية لان تكون شرطية تفيد ترتب وجود الثاني عند وجود المقدم
لا انتفاء الثاني لانتفاء المقدم كما في قولك لو جعلت ملكا لجعلته رجلا بينه ما ولد فذلك
اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الفارغ الاقرب ان يراد منه نفي الاثر
البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن
الكفر وقد لا يتفق ذلك اقول الاقرب ان يراد منه الاضرار الديني بان يكون الولد مصونا
عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل لا بالنسبة لان الشيطان غير مسلط على الناس الا من اضرار البدن
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما الفج
بين الجبلين سلكت وادي الانصار قال ما اسلم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد النبي عم
بذلك القول متابعتهم لانه هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيارهم على موافقتهم
تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد وفي المبايعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بكسر الحاء
بالحصاة الذال المعجمة هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك جناح
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب رضه روى
مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفر لهم ليس
هذا حرضا للناس على الذنوب بل كان صدور ذلك لتسليه العمارة وازالة شدة الخوف عن صدورهم
لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء و
بعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تع وتحقيق ان ما سبق في علم الله لا محالة
لانه سبق في علمه تعالى انه يغفر العاصي فلو قدر عاصي لطلع الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي عم
انه قال الله تع من علم انه ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك شيئا
ق ام حبيبة بنت ابي سفيان اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي عم قلت
يا رسول الله انكح اختي قال اوتحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك

تريد

تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال لو انها لم تكن ربيبتي وهي شقيقة من الرضاعة وهو الاصح
وانما قال ربيبتي لانه عم كان يربيها ويقوم بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم حقيقة
ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة اضعفتني وامانا مؤنثة وهي ولاة ارضعتهما
يعني ان ثويبة ام علي بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تحل
بسكون الضاد وخطاب لازواجه عم على بناء الفاعل ولا تحل بكسر الضاد يعني ثويبة ابو سلمة
هذا التعبير للتنبيه فانه اذا قال لها ما حرمت عليه فضلا عن بنتها بفتح العين الحديث كان مصدرا
في حق ثويبة وبنتها فكيف ام عم في الحكم وقال بناء على واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان
كانت عالمة مقتضى آية التحريم وهي دربائبكم اللاتي في حجوركم الآية وان تجمعوا بين الاختين
تكليف عم نكاح اختها وان لم تكن عالمة فما فائدة قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح
بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلت ان كانت عالمة لكنها لما سمعت
نكاح النبي عم ربيبته ظنت انه من الامور المختصة به ظنت ان نكاح اخت امرأة يكون
كذلك فقالت انكح اختي خصص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر وظاهر الحديث يقتضي
والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب م ابو هريرة الاسلمي رضه
روى مسلم عنه لو اهل عمان اتيت اهل منسوب بفعل مقدر بقرينة ما بعده اي لو اتيت اهل
عمان قال النووي عمان في الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم
من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك لا ضربوك
قال لرجل يعني الرحمن من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال ظل النبي عم النخل التي عم ابن صياد مضطجع فيها في قرية
وكان ام يتقي بجذوع النخل يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام صياد قالت
لابن صياد هذا محمد فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال عم لو تركته بين اي ابن صياد
ما فوته وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي عم ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه
وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ابن صياد هذا التعبير للغير المسكن في
تركته م جابر رضه روى مسلم عنه لو تركتها الياء في تركتها لا تشبه الكسرة ما زال فيا اي
السمن يكون موجودا في العكة قال الامام مالك حين عصرت العكة وهي وعاء السمن يعني من
الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدى فيها للنبي عم سمنا وكما يأتيها بنوها وليس لهم شيء

الا وام تعالى تلك المكنة فتجد فيها سمنا بمعرة النبي ام فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء
المكنة زوجة الرجل عند عصرها مضافا لكنه كل على رزقها الله وتقتضي المكنة بعصرها التصرف
فيه فلهذا اخرجت بذراله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال
الآخرة وما اخذتم الجنة من نصيبكم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للمكلفين
فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخولهم النار
فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب
للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث فمقام ترجيح الخوف على الرجاء ق علي رضه اتفقا على الرواية
لو وخلته لم تزالوا فيها الا يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن خذافة بضم الخاء المعجمة
وتخفيف الذال المعجمة وبالفاء السهمي امير من امراء الله قيل انه كان رسول ابرويز كسرى
مات في خلافة عثمان رضه بمصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث وحديث لا طاعة في معصية
الله خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو جيف الاكراع وهو مستدق الساق يعني لو دعي
احد الى ضيافة بكراع غنم قال القاضي غلبا من حمله على كراع الغنم هو موضع بين مكة والمدينة
لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا او كراعا على سبيل
الهدية وفي المثل اعطي العبد كراعا طلب ذراعا لان الذراع واليد وهو افضل من الكراع والرجل
تقبلته دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس عليه م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول اللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطان رقبته فراه
يوما يصلي فاكان يفجاه الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال ام لو فعلت لاختطفته
الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد الخطف هو الاستلاب يعني لجعلوه قطعا فقيل له
ما لك تاخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني اما جهل مصداق الحديث قوله تعالى والله
يعصمك من الناس م ابو موسى رضه روى مسلم عنه لو رايتني وانا استمع لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي لاعجبك تمتة لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود
المزمار الصوت الحسن قاله وفي رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تستمع قراءتي لحبرت
لك تحبيرا خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب فجعل يقول ان
جعل محمد الامر له من بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله صلعم مع ثابت بن قيس وفي يده رسول الله
صلعم قطعة من قضيب حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال له لئن سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن

يعقر وام الله فيك يعني لن تجاوز من امره فيك هو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت
اي اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر للبرء والمراد بها الاهلاك وقد قتله
يوم فتح اليمامة واذ لا ارينك الذي بضم الهمزة اي لا اظنك الشخص الذي اريت فيك ما اريت
وهو من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة وهذا اشارة الى رؤياه ام السوار بن الذين قتلاه
فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني قيل ثابت هذا كان يسمع خطيب رسول الله صلعم يجيب
الوفود عن خطبهم قال المسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد
الميم وفتح الشين المعجمة قيل الماجد الذي ام المسيلمة تابعا له وتوسم رجاء اسلام رجل ليبلغ ما
انزل الله اليه خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لو فعلوا لاخذته الملائكة يعني اما جهل لما
قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطان على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع هو ف يومئذ لاعطيتك هكذا
هكذا وهكذا وهكذا قال له تمتة فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلعم فلما جاء مال البحرين امر
ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله صلعم عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبي صلعم
قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثى ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها
لان الموعود كان ثلث مئات واما حثا ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله صلعم فيده قائمة
مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجب الحسن
وبعض المالكية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الفيء فيه للحج ثانية
باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض الروايات لوجب بلا ما وهو ظاهر
ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله له اي النبي صلعم
الحديث حين قيل اكل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس حين قال ام ايها الناس قد
فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت ام حتى قالها ثلاث اعلم ان سكوته ام عن جوابه كان ارجاء له
عن سؤاله فلما رآه لم ينزجر قال الحديث الحج مرة من قال الحكم مفوض الى رايه ام ولا يشترط فيه
ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله ام نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب الحجة هذا
تفسير من المص للمبتداء المحذوف في قوله اكل عام اي اي كل عام وجوب الحجة ام في هذا العام
ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل فاسروا
بينه ام وبين ثقيف عهدا ان لا يغتر عضوا لا من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسروا

رجلين من اصحاب النبي صلعم واسر اصحابه صلعم رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه
رسول الله صلعم فناداه يا محمد فما اخذت فقال صلعم بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى
فناداه يا محمد يا محمد يا محمد فرجع فقال ما شانك فقال انى مسلم فقال صلعم لو قلتها وانت تملك
الكلمة وانت تملك امرك اى فى حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قاله
قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي صلعم لم يقبل منه ذلك القول على ان الكافر اذا قال
انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روى انه صلعم فداه ورده الى الكفار ولكن فيه نظر لان
المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه المعنية سالبة جزئية دالة
على ان المنفى بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها واختيارك
لتخلصت من الاسر فى العقبى ومن ذل الاسر فى الدنيا ايضا فلما قلتها واضطرارك خلصت
من الاسر فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلانا نقول بسلامته لجواز ان يكون الرد شرطا فى
العهد الجارى بينه وبينهم واستدل الائمة بهذا على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم كضعيف
لما ثبت فى الصحيح ان النبي صلعم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند حضور سيفه وتجاوزه الى
شجرة قال الاسير بنى عقيل بضم العين اصابوا منه العضباء بفتح العين وبالضاد والباء
بعد الياء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن المجدعة صفة اسير يعنى اخذه الصحابة مع ناقته العضباء
وهى التى صارت للنبي صلعم اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذى يسمى صفيا واما بالمعاوضة
الصحيحة فاوثقوه فمال صلعم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال صلعم لا
يجنى جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ غير الحليف بجرم
الحليف ثم شرح خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم
معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله
رجال او رجل شك من الراوى اراد سلمان الفارسى من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة فى
صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رضه روى البخارى عنه لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى
هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى
جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لاسرهم يعنى اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من
النتنى الذين لقيت جيفهم فى بئر بدر بعيد لان السابق الى الفهم السابق من قوله اسرتهم من
تغير المعروف بالاسارى انهم احياء دون الموتى واما كرم هذا الحديث لان مطعما كان

يسقى

يسقى فى نقض الصحيفة التى كتبتها قريش على بنى هاشم وبنى المطلب على ان لا يخالطوهم حتى
يكفوا بين النبي صلعم وبين قريش وقيل كان مطعم يحب النبي صلعم وجه من الطائف وكان
يمنع اذى قريش عنه فاحب صلعم ان يكافئه على تلك النعمة وقيل انما قال النبي صلعم
ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فعل المحال اذ تحقق به كمية جواز
اطلاق الاسير منه من غير فداء م اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اقتل
عن امرأة فقال صلعم لم تفعل ذلك فقال خاف على ولدها فقال صلعم لو كان ذلك ضار الفرس فارس
والروم لانهما يغيلون عن نسائهم فلا يضر ولدهما على الاولاد من الرضيعة يعنى الغيل المرأة
اى ترك الغيل على حذف المضاف والغيل مخالطة الرجل امرأة ذات زوج من فرجها وقت الارضاع ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو
الطلب على ما هنا بالتشديد بمعنى الضم يعنى يضم اليهما واديا ثالثا ولا يملأ جوف
جوف ابن آدم الا التراب يعنى لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب
قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعنى ان الله يقبل التوبة من التائب
عن جميع المذموم وغير من المذمومات كذا قال النووى ويمكن ان يقال ان تاب بمعنى
وفق قال الجوهرى يقال تاب الله عليه اى وفقه فعناه ان الله يوفق من يشاء ويحبطون على حب المال عدم
التقنع عنه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب
موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة عند موته جارية مجرى الذنب وان ازالتها
ممكنة لكن بتوفيق الله وهنا نكتة وهى ان خوف ابن آدم دون الانسان مخلوقا الا انه مخلوق
من تراب ومن طبيعته التعبيض والبسط وازالته ممكنة بان يعطيه الله عليه من غنائم توفيقه خ
ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لو كان لى مثل احد ذهبا لسرنى ان لا يمر على ثلث ليال وعندى
منه شىء الا وفيه للكل يعنى لسرنى عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شىء من الذهب
عندى وفى الحقيقة النفى راجع الى الحال يعنى لسرنى عدم تلك الحالة وتلك الليالى الا شيئا ارصده
لدين يعنى احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة واما استثناء الشىء من
الشىء لكون الكل مقيدا خاصا واما رضه فلكون جواب له فيحكم المنفى ومن جعل لو بمعنى التمنى
فقد جاوز عن المشهور م جابر رضه روى مسلم عنه لم تكلمه منه ولم تكلمه منه قال كان رجل جاء
يستطعمه فاطعمه فطعمه اى نصف وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل يأكل منه واتسع

وضيفها حتى كاد وفيه دلالة على تخرجاته م لو يعلم حكمة زواله عند الكيل ما ذكر قريبا في مضر العكة
م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم
ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى اخرا والا فعلى المدعى قامة
البينة م وانما رفعا للنزاع ولما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر
قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان لا يكون بينه وبين المدعى معاملة او هدايا
بشهادة شاهدين او شاهد او امرأتين لتغلب الصدق على الغالب بتخلفهم ارادة الدعاوى
المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة على ان هذا رأي في مقابلة النص فلا يعتبر
ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر كل ما عند الله من الرحمة من غير انفقا
على ما به لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن كل الذي عند الله من العذاب من غير انفقا
على رحمته لم يأمن من النار ذكر المصنف بعد لو في الموضعين لتقييد استمرار امتناع الفعل
فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء
ق ابو جهم بن عبد الله بن حارث رضه انفقا على الرواية عنه قيل في الصحيحين حديثان فقط
انفاذ ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة
بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم لكان ان يقف اربعين
خيرا له من الذي يمر بين يديه يعني اختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه
اولا عن ابي جهيم قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه علم ما جاء في رواية
ابي هريرة رضه كان ان يقف مكانه اربعين عاما خير له هذا اذا مر بين يدي المصلي سترة او مر بينه
وبينها ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع
بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد العقوبة شدة اليأس تقدم
بيانه قريبا ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل
ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعني حضور الاقامة وهذا اوفق للتوازم والصف
الاول اي الوقوف فيه والتهجير مع الامام من التهاجير ثم لم يجدوا اي طريقا لتحصيله بان ضاق
الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد او بان كسبوا الصف الاول دفعة
ولا يسع بعضهم بعضا لاستهموا عليه اي لاقترعوا القرعة لاستهموا بتخفيف
الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى صلوة كانت بعد المبادرة اليها

لاستهموا

لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي لو كان الاتيان حبوا
ولو اتيتموها حبوا اي حابين الحبو بكسر الحاء الزحف على الاست وقيل المشي على اليدين
والرجلين فان قلت لم اطلق النهي ولفظ العتمة على العشاء مع نهيه عنه قلنا يحتمل ان يكون
لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية العشاء
وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه
او تنزل في اطلاقه هنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء بالمغرب ولو قال لو
يعلمون ما في العشاء لحملوه على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي هو نص في
ابن عمر رضه روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية لكرها
من ركوب الصلوة بالليل وحده من يقينه في حوائجه لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي
عن السفر وحده راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول سار احد وانما قيد بالراكب بالليل
لان المنظرة في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركوبه من اوهام شيء اعلم ان العلم في هذه الاحاديث
بعض المعرفة فصل ق ابن عباس رضه انفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي للامرتهم
ان يصلوا بالسواك يعني صلوة العشاء قال حين نوما حتى رقد الناس واستيقظوا رقدوا واستيقظوا
فقام عمر رضه فقال الصلوة وفيه دلالة على قصر تاخير العشاء وتقديمها كان خذرا من المشقة في تاخيرها
وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره م للوجوب م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك تمته عند كل صلوة هو سواك يطلق على الفعل
وعلى العود الذي يتسوك به الظرف جمعه سوك كما في كتب وكتب وانما استحب الاستياك كل ليلة اتباعا في
الملك بركة ثم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه فلكن يكره
للقيام بعد الزوال لقوله م لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كما استحب
السواك عند وقت الصلوة والقراءة واذا تغير الفم بالجوع او الصوم او اكل ما له رائحة كريهة
كبقل ساتي الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنة حصل السواك
م انس رضه روى مسلم عنه لولا ان تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها م ابن عباس رضه روى مسلم
عنه لولا انا نجرمون لاعطيناك منك قال المصنف بن جنادة ما ابتدى اليه اي الى الذم جار
وحبش تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا لا نرد على ملكك انا نجرم ق انس رضه روى

البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قال لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا
المؤمنة اكرام الانصار بان لا ترتب بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وجعل معناه لولا ان النسبة
الى الهجرة نسبة دينية لاسبع بكرها لانتسبت الى المدينة والتقدير لدين اعلم ان الحديث وقع
في الشرح المشكوة وهذا المحل هو تعصب مقتضى ترتيب المعكان اولى هذا الفصل على ذكر الكلام
التفات ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في
الباب الثاني حديث انه لبدت راسه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اخاف
ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني حديث انه الاتاب
الراحلة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا ترك
تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما نافية عن سرية متوجهة الى الجهاد
وهي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربع مائة يعني لولا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة
عليهم ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بتخلفي
عنهم ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه مهما كان يترك احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا
مركب لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة
وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي ان المن والسلوى كان ينزل على بني اسرائيل
في مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم مقدار ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فيأخذون منه
للجمعة والسبت لئلا يكونهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها اكثر من ذلك فادخروا فسد
واستمر النتن من ذلك الوقت لان الجاري للشيء كالحاصل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي
لولا خيانة لم تخن انثى زوجها لانها اتم النساء فاشبهنها بيانه ما روي ان ابليس اخونا
قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حلفت على ان اكل منها ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم وهو خلهم
الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب علم ان هذا الحديث كان ينبغي
يذكره في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكلف لاكلتم **فصل** ام الحصين الاحمسية
رضه قيل ما روته عن النبي صلعم فانه احاديث اتفق مسلم منها بحديثين ان امر عليكم عبد مجدع
من التمثيل اي جعل امير امن قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش
والمراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير بالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي مقطوع الجدع

بان يقطع

بان يقطع انفه او اذنه او يكونا فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قودهم اياكم بكتاب
الله المراد حكم الله يشمل السنة ايضا م جابر رضه روى مسلم عنه ان بعث من ايتك
تمرا فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا اي كان التمر فيجب وضع شيء
بقدر المهلك ثم تأخذ مال اخيك بغير حق على ظاهر الحديث الشافعي في قوله القديم وقال مالك
ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب مطلقا محتجا بما روي
ان النبي صلعم امر بالصدقة على من اصيب في ثمراته فلكثرة دينه ليدفعها الى غرمائه ولو كان الوضع
واجبا لما امر بها اجيب الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تمييز المبيع الملتزمين فاهلكه
من البائع بالاتفاق ع ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال كان النبي صلعم اغزى بعثا فطعنوا في
امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته
فقال ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي شبه للاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه
من قبل انكم تطعنون من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكان العرب تستنكف عن اتباعهم
واخر النبي صلعم اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر التابع بالعلم
والحجة والتقوى وايم الله هذا قسم صلة يمين ان كان لخليقا اي لاحقا بالامارة وان كان
لمن احب الناس الي انه بهذين الموضعين مخففة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان
عائد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان حبه الفضيلة
في الحب على غيره وكان النبي صلعم يسمي زيدا حتى كانوا يعدونه بزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما
نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان وعيتم الكراع فاخبروا
تقدم بيانه قريبا في فصل لو ع البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه ان الرياح تهب فاخطفنا
اي يسلبنا بسرعة الطير اراد به انهم امهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان
رأيتمونا اوطأناهم اي غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير
واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني رضه اتفقا على الرواية عنهما
ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات لتأكيد
ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل
تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي
غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال الاية فاذا احصن فان اتين

من حسنة فعليه نصف اجر الحسنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير الحسنة بكذا ذكر
مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال لم الحديث
ق ابن عباس رضه قال ان امرأة قالت النبي صلعم اني اصرع واتكشف فادع الله لي فقال
ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان
يعافيك قالت اصبر فقالت اصرع فادع الله لي ان لا اتكشف من الصرع وهو مرض معروف
فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لنيل الدرجة العليا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله الخوارزمي الاسلمي وسالم بن العيلم المسلم
ظاهر ان له الكان من صوم رمضان لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي
يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان قتيل بن جعفر اي فالمصر حمزة فان
قتيل جمع مجتهد له رواية قال حيا حر مشدد الميم فاخوة موتة بضم الميم سكون الهمزة
زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط خلافا لمن منع ما من المناصب خ جابر رضه
روى البخاري عنه دخل النبي صلعم على رجل من الانصار فقال ان كان عندك ماء بات في شنة بشد الزنون
القربة الخلقة وهي اشبه بردا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا كرعنا الكراع ما دون الماء
بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الاخ ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا كان ثوب من اوسع يحتجم فليشرط بفتح شرطه بحجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمبضع على موضع
الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الة الحجم فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو
المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الله طيب ان شئت في المشكوك ثبوت الحرية في شيء
من ذويهم كان محققا عند مكيف او روه بان قلت قد يستعمل ان للتاكيد تحقيق الجزاء بكمال
لمن يعلم ان الصدق ان كان كذبا فيخوذ على معنى ان تصورت معنى الصدق وثبوته
لك حق التصور جعلت مضافة فتكفي غيره او شربة من عسل او لدغة بنار بتثليث الدال
النار بالذال المعجمة والعين المهملة اي احرقت والمراد به الكي قال النووي هذا من البديع
عند اهل الطب لان الامراض الاختلاطية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية
فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلاث الباقية فشفاؤها الاسهال
بما يليق بكل خلط فكان دم نبت بشرب العسل على المسهلات والكي يحتمل للبلغم والريح وقد تاخر
دم العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في

في بعض

في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر رضه روى مسلم عنه ان كنتم انفقا هذا الخبر
اي في هذه الساعة لتفعلون ان هذه محفظة وهذا دخت الظاهر في خبرها وهو كاد يجمع
فرقا بينهما وبين ان الفرق لعل الشيخ اورد ذلك في فصل التسلية نظرا الى الصورة فحملها على
والرة لم يقتوموه هذا السبب في جوابه عن قال يفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون
فلا تفعلوا اتموا بالمتكلم ان صلى اي المامكم قياما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا
فصلوا قعودا قال حين صلى قاعدا وان سن خلف قياما فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال
اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني وحديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب
بن ابي فاطمة رضه قيل رواه عن النبي صلعم سبعة احاديث كله الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ
مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبي صلعم
عن مسح الحصى في المسجد فقال م ان كنت لا بد فاعلا للمرة الاخيرة وهي لا بد حال يضع الاخ
فان كنت فاعلا حال كونك لا بد لك من فعله فواحدة اي مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير
لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه ان امرأة جاءت قال لم اتاه اي
ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف
اي فما افعل قال ان لم تجدي فائتي ابا بكر الموت قيل في النسخة المقروءة على المعو
ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال م ان نزلتم بقوم فامر لهم
لكم ما ينبغي للضيف اي القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم
حق الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واجبا او جائزا قال الجوهري قال احمد
يجوز للضيف ان يخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه على ظاهر الحديث واوله
الجمهور بانه محمول على المضطر لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا ظهر ان
ياخذوا منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف
الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على انه اراد بهم
اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف
لان الشرط انما صار في زمن عمر رضه حين قوي الامام دون زمن النبي صلعم وقيل حق الضيف في
الحديث ان يرشك رضهم بالمنع ويلومهم لان ياخذ طعامهم م انس رضه روى مسلم عنه

قال سئل رسول الله صلعم عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال م ان يعش هذا الغلام
فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او الى طيبين
بقرينة ما جاء في رواية عائشة رضه ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال
الشيخ ان صح قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد والاولى جاء تصورها لهم اكثر منه لمبالغة
في قربها وهو قوله م بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة كفضل
احديهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله م فمررنا
بصبيان فيهم ابن صياد وهو قد قارب البلوغ فقال له رسول الله صلعم اتشهد اني رسول الله فقال لا
بل تشهد انك رسول الله فقلت دعني يا رسول الله اضرب عنقه فقال م ان يكن
هو فلن تسلط عليه اي ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تسلط عليه قتلا لانه لا يقتل الا بعيسى ابن
مريم وان يكن هو فلا خيرة في قتل ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب يحتمل
ان يكون تاكيدا للمستتر والظهر فيه وفي اي ان يكن اي الدجال وما كان فيه قرائن دالة على احتمال
كونه دجالا ذكر النبي م الحديث بصورة الشك ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال صام النبي م يوم
عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود فقال م لئن بقيت الى قابل اي
لئن بعثت الى المحرم الآتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود
قال الراوي فلم يات المحرم القابل حتى توفي رسول الله صلعم الثاني عشر من الربيع الاول قيل صار
صوم اليوم التاسع سنة وان لم يسمه النبي م لانه عزم عليه لكن فعلا وعزم عليه وامر او رضي به
فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى م وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء
فصاموا شكرا لله تع انس رضه روى مسلم عنه لئن صدق كليه فلن يضره قال الضمام بن
ثعلبة رضه لما سال النبي م من الوفد وكان وفدا عليه فقال عد بيانه م عما سالك ربك تع
ولا انقص منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان معقولك كما قلت
فلا خلاف صار الضمير المجرور فرعا كما قال ظرفهم الملل نشف من باب الافعال من السعوف
الملل بفتح الميم الرماد اي رماد كالطيب كما قال بالفاء وقع الحذف في المصابيح وصحح مسلم وكتاب الهروي
وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون بالام لان اللام في قوله لئن كنت موطئة لقسم وهذا
جوابه سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط ساد مسد جواب القسم
وقال النووي كما قال ظرفهم معناه كما قال ظرفهم بضم الظاء م بالحجة من الاثم بما يليق فاكل الملل

من الالم وقيل انك الاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم وانفسهم فصاروا كمن ينفث الملح
وقالوا معناه احسانك اليهم كالملح يحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم
اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قال رجل يا رسول
الله م قرابة اي ذوي قرابة اصلهم بقطعونني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم عنهم
من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسيئون الي
بجهلهم من الجهل بمعنى التعدي فصل ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة
ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ثبت بعد ما يغني صاحبها لمستلزم به مصالحه
لان من لم يكن كذلك نادم غالبا روي ان معدنا جاء رسول الله صلعم بسبيكة من ذهب
فحدثها النبي م بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها ولم يسل قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي م
لما سال ابو هريرة عن افضل الصدقة قال م جهد المقل يعني يتصدقه الفقير مع احتياجه
اليه بجهد ومشقة تكلف للجمع بينهما قلت الغنى الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى
المال وصدقة المقل لا تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلها خيرا واجاب عنه
الطيبي بان الغنى يتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا
متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها ذا مال وجاه والكلام اجاب بما يناسب حاليهما وقيل
المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غنى به الفقير ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل
مائة سنة وما قرني م فالذين قبلهم عين رأته م ثم الذين يلونهم م ثم الذين يلونهم عين رأت
من رأى النبي م وعلى هذا اذا قيل كل الصحيح ان قرنه م صحابه والقرن الثاني تابعوهم
والثالث تابعو تابعيهم على هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته
قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة يرجح شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن مذهب
المالكية ان شهادة من حلف مهانة وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين
الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدأ اتقنه بمثلا الآية
بالذين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم
قال ابو هريرة رضه والله اعلم اذكر اي النبي م الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور
مرة ثانية ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون

تكشيه بالتوسع في الملك لا لما يكون خلقة وفي قوله يحبونكم اشارة اليه وقيل المراد منها جميع الامة
وقيل التكبر عليهن من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل
هذا يدل على انها مذمومة وقد ورد خير الشهود والذي ياتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان
تلك الشهادة محمودة فالتوفيق فان الادمي حق من باع بشهادته لمن هو عالم بها قبل
الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي
احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها
من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو
ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على غيرهم بكثرة خيرهم وسبقهم الى الاسلام
وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد
بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول علم بحال الامام فيكون متابعته اكثر فيكون
اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متاخرة عن مرتبة الرجال يكون آخر الصفوف اليهن
بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء القوارب يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها
لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين في مجتمعات فهن كالرجال
خير الصفوف اولها ج جابر رضه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به
قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه مماطلة يؤدي صاحب الحق ج عثمان رضه روى البخاري عنه
خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكاة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص وفي
ان عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد تعلم القرآن من زمان عثمان الى
امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه خير نساء ركبن الابل ارادوا به نساء العرب نساء قريش احناه الصغير على الجنس النساء
فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا الا ان مريم
لم تركب الابل قط على ولد وصغره هذا استيناف جواب لما يقال اي سبب كونهن خيرا وهو
من الحنو بمعنى الشفقة قال المروي الحنية من تقوم على ولده ثانيا بعد كونه يتيما اذا تزوج و
ان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله

للمضاف

المضاف اليه وقيل هو كناية عن البعل الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجا لزوجها ق
على رضه اتفقا على الرواية عنه خير نساء مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد
المراد جميع نساء الارض فيحمل على ان لكل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما
فمسكوت عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق
آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه
الاشياء بيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها فضائل ولیس جزء خلق آدم وقيام الساعة
فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجمع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء
وقيام الساعة سبب لتميز جزاء الصلحاء وتقدم الكلام في انه افضل ايام الجمعة في باب
الخامس في حديث ما من يوم اكثر من ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه
خياركم الذين تحبونهم ويحبونكم الخيار من الوزن نحو الاخيار من الاخيار ويكون مدحا
واذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنازتهم
وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم شرار الناس الذين يتعقبونهم ويتعقبونكم
وتلعنونهم ويلعنونكم فصل ج ابن عباس رضه روى البخاري عنه ابغض الناس
الى الله ثلاثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قال شارح البخاري من ان
اللام في الناس للجنس فيعد اذا لا معصية اعظم من الكفر الهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام
فيه للعهد والمراد منه قضاة المسلمين بمرتبة المقام ثلاثة الحرم اي مايل عن الحق في حق
الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه معداته تحولا ترك ومن يحرم فيه الحاد ومن يرد فيه
اليم ويتبع في الاسلام سنة جاهلية يعني يطلب ان يحيي سنة اهل الجاهلية كالمية وجرا
شخص بجناية من هو من قبيلة ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من تطلب بمعنى اجتهد
اصله تطلب قلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق اليه مريق دمه بالمهجة
اصله يارين ما فيه هراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة ليلا يجتمع
الهمزتان في الاخبار عن نفسه المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء بقي الهاء ساكنة فلم
تحذف وقيل الهاء ساكنة زيدت اصله يارين ما فيه اهراق سكون الهاء لما حذفت
الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اكد
لفظ الدم صريحا ولم يقل اليه ريقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه افضل صلوة على الانسان

صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلت لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف
وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وقيل اشارة الى انهما انما تثقلان على المنافقين
واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من
الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا عاجزين والحبو بالضم المشي على الاست او على اليدين
او الركبتين ق ابو هريرة رضه اتفقت الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها
وان قل اي اصلح وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تالف به وتدوم على الاقبال
على الله تع ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما يكرهون ترك الفرائض م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه احب البلاد الى اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقييد لان المراد بالبلاد الاوطان
الانس الى الله مساجده لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها
لان السوق موضع الغفلة والغش المراد بحب الله تع المسجد ارادة الخير لاهله وبغض
السوق خلافه لاهله ح عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه احب الصيام الى الله تع صيام
داود وكان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تعاف
عن الشيء بعد مداومته وتفارقه اخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى
لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر في الشرع فما قيل كيف يكون صوم
الدهر افضل وقد قال النبي عم لا صام من صام الابد ثلث مرات فمعناه الحمل على حقيقته
بان يصوم فيه الايام المنهية او على من منعه عن حاله وتقريره يؤيده ما رواه مسلم انه عم نهى عبد
الله بن عمرو عن ذلك لعله انه سيجره وليس حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او نقول الاصام دعاء عليه
لا نهي بالنهي عنه او معناه لم يجد ما يكفر غيره من الكفارة واحب الصلوة الى الله اي النوافل
صلوة داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب
لان النفس اذا نامت ثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة م سمرة بن جندب
رضه روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد ان الكلام
كلام الله لما روي انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب الله تع سبحان الله والحمد لله الخ وانما كان هذه
الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التسبيح والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يدرك بين
هذه الاربع لان المعنى المقصود والية وقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق
حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارج يعرف الله اولا بتنزيهه ذاته عما يوجب نقصا

الى الله ح

ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه يستحق بالالوهية فيعرفه
فيكثر ثنائه لان ذلك اكثر واعظم ق عبد الله بن عامر رضه اتفقت الرواية عنه احق الشروط
ان توفوا بها اي بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل
ان يتزوج امرأة على الف ان اقام ببلدها وعلى الفين ان اخرجها وما قال بعض الشراح من انه
يدخل دعاء المرأة الى الزيجة والزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف
لان ما يحترم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق بين الشرط يكون اليق بالوفاء دون غيره
وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل شرط حق النكاح واجب الوفاء به ق ابو هريرة رضه
اتفقت على الرواية عنه اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا
قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال يشبه الارض لان
كثرتها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا استفهام انكار اراد به ان ما حصل
من فنون خير لا محالة تترتب عليه شر قال الا يا تي الخير الا بالخير الا بالخير كرر ثلاث مرات
ليقع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي في الايات الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي
بل هي مظنة الشر اذ انها تشغل عن كمال الاقبال الى الاخرة ثم ضرب لهم مثلا يقول ان كل ربيع
الربيع من النبات فصله فاتبك لكونه استيناسا جوابا عن قال ان الخير اذا لم يات الا بخير فلعام
الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقارب من الهلاك ويروي يقتل حبطا بالحاء
المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان ينتفخ بطنها ولا يخرج حامية شيء
وهو نصب على التمييز او يلم الاكلة تفسير لهذا الهزة اي الاية الخ تاكل الخضرة وهو بفتح الخاء وكسر
الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا تاكل الا ما يكفيها كثيرا هذا استثناء مفرغ من الثبت فانه
جائز اذا صلح المقام للعموم كما في قرأت الا يوم الجمعة ومنها كذلك فانها تاكل اي الماشية تاكل
الخضر حتى اذا امتلأت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء
اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعها وثلطت اي القت الثلط
وهو رجيع رقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل وهو ان ما يتبت الربيع يقتل الدواب ويقربها
اليه وذلك لانها لما رات نباتا خضرا ارتعت لها الشهوة البهيمية فرتعت فمرضت فاكلت من
غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من جمع المال يلتذ به ولا ينظر الى اخطاره الاخروية فيهلك هذا الطالب
المغرور طلب جمع الدنيا اعلم ان قوله الا اكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه

فيه ح

من الدنيا ح

لا يا تي الخير الا بخير صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم اذا كانت وشيعة تتوقى ازالة ذلك ودفع مضرته بالتلطف والبول غير ملائكة اسق فقتله
فاخذ الدنيا ولم يشك فاطرح حلق حتى يتقرع رأسه ويتوسخ وبارها ولك الا تعرف هيئة صنفا
اخر وهو ان تاكل الدابة من الطعم مقدار ما يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج الى ادخاره فذلك
مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة وانما لم يكره الغنيمة م لانه قد بان ما يخاف عليه امته ولا خوف
في هذا الصنف ان هذا المال حضرة ثانية على تاويل الحديث بالمال حضرة ويروى حضرة وهو
ظاهر مخلوة من اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق
فنعم المعونة هو لك الى الاخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع وهذا مثل عظيم
ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان اذا اخذت نفسي بامر لمغنمة من المال يكفيني اليوم
يكفيني وان هي لم تقنع فتلك مصيبة اصيب بها لمال العقل والدين اعلم ان قوله م
ان هذا المال الخ زيادة توضيح لا انه كان معلوما مما تقدم تلويح م عائشة رضه روى مسلم
عنها اسرعكن لحاقا اي اول من يموت منكن بعد موتي الطولكن يدا كنى بتطاول اليد عن
الطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق بها هذا هو المذكور في صحيح مسلم
قال الشراح ظنت ازواج النبي م ان المراد من طول اليد معناه الظاهر فاجتمعن يتطاولن ايتهن
وكنه كان كناية عن سخاء من يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليس بشرى من ان ازواج
النبي م لا يظنن لكن المعلوم من حديث عائشة رضه فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة
عن مقايسة ايديهن ولو كن ظانين منه طول الجارحة لما استتم تخيلها بقولها كانت تعمل بيدها و
تصدق معلوم ان من لا دين وذرية يعرف ان لا تعلق لطول العضو بكرم م فكيف خفت منه
ازواج النبي م مع قوة ذكائهن وفيه حجة تقيني م حيث ماتت زينب واليهن ولحقت بهم ق
ابو هريرة رضه انفعالا لرواية منه اشنع كلمة اي اصدق كلام تكلمت به العرب كلمة لبيد
وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر و
كان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان وجوده ذاته وهو الممكن وهذا ترتيب
من قولهم كل شيء هالك الا وجهه وان كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه
روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال م صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال م
كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا
ان زيد ابا والاصدق الاول حجة قال النووي هذا على الاطلاق وكل القائلين عند بعض على

انما هذا يكون في اخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك موعظة لهم عما فات والاول اظهر
لان الكاذب في حديثه يتطرق حال الرؤيا فيخترع حينئذ صورا غير موافقة لما في عالم الحس
فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الحفيظ رجل حفظ الله يوم القيمة واجبة كان
يمشي مع الناس ملك الا ملك لا ملك الا الله الغيظ خفت العاجز عن الانتقام وهو مستحيل
في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهية هذا الامر وعقوبة المتسبب اذا اشتد منه م جابر رضه
روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت اي افضل احوال الصلوة طول القيام استدل
به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود لما كان اولها وذهب بعضهم الى
ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي م بالليل وصف بطول القيام كما
ما ذكر ثم حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان
المضاف محذوف بناء على افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه
ما روي انه م كان يصوم شعبان اكثر مما يصوم المحرم قلت لعله م علم افضليته في اخر حياته او لعله
كان يترك لاعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود م فيما سبق كان
باعتبار الطريقة وهذا التفضيل كان باعتبار الزمان فيكون طريقة داود م في المحرم ايضا افضل
من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في
تفضيل صلوة الليل على سنن الرواتب م ثوبان رضه روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار
ينفقه على عياله اعلم ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم
اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لانها افضل الدواب ما
اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اقرب
ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدا وخبره محذوف وجوبا لان الحال سادة فهو مثل
قولهم احلب ما يكون الامير قياما الا ان الحال غير مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد
اقرب الى رحمة الله حال السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبودية وكانت مظنة
الاجابة ولذا امر النبي م فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام
طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية الاول والاكثرون على افضلية الثاني كحديث
جابر تقدم قريبا ورجح اهل التحقيق القول الاول لان السجود سمي ركنا للعبد والمعاد الذين يلوح
اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود من منها ورجح قوم القول الثاني

بانه يشتمل على الواو التي فرضت في العقوبة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان
رضه اتفقا على الرواية هنا اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي الا تقسم الغنيمة
فقلت انا فيهم قال لا انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك كبت العجز مع زوجها في
زمان معاوية لا قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث علامة
ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا الطبراني في الصحيحين مذكور من افراد البخاري ق
ام حرام بنت ملحان رضه اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك
الجيش مغفور لهم قلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد
اعله الشيخ بعلامة ق فان قيل كان اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف عفو له
اجيب بانه لم يحضر الجيش او بانه دم اراد الفتح فيكون من باب التغليب لكن هذا لا يجوز بان
على تقدير كون يزيد مستحلا ما فعله وهو غير معلوم فهو ارتكب الكبائر فاصره الى الله تع وما قاله
الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان
المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود
رضه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء تدل
على اعتبارها وعظم امرها لانه حق الآدمي الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من
القتل لا يقال هذا مخالف لقوله لم اولا يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه
وحديث الباب فيما بين العباد ويدل عليه قوله بين الناس خ انس رضه روى البخاري عنه
اهون الناس عذابا ابو طالب وهو مستنعل نعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت
عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف منهم مع استوائهم في جريمة الكفر والباب الثالث
في حديث لا يقف فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل بني ادم تاكل
الارض يعني كل اجزاء ابن ادم شيء الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم العظم
الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب
الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصلا لما روي في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق
وآخر ما يبلى قبل الملكة وطول بقائه تجدد بدن الانسان فيحتمل ان يكون اصلا في الجميع
كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء لان الله تع حرم على الارض اجسادهم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو

فاعل

فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل عرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له
وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل امتي مغافيح
اسم مفعول من المغافاة وهي من الغفوة فهو تقديم اخر كل يعني كلهم سالمون من السنن
الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او كتموها استرته عليهم
من ذنوبهم فيؤاخذون بها الا المجاهرين فوجهه
ان يقال مغافاة معنى التفق فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجاز ان يجعل العبد
بالقبيل علامة تصريح قد ستره ربه فيقول فلان قد قتل البارحة كذا وكذا وقد بات يستره
ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة
الا من ابى ان يريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان
بها اطلع غير مستقصر وان اريد امة الدعوة فالاستثناء متصل قيل من يابى قال من اطاعني
دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه لا الاتيان بمنهيه ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اجب الصدقة على
السلامى بمعنى اراد والحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه
ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجملة بعده اخباره والراجع منها اليه فيه اي تعول فيه
وتعين فيه يكون استيناف جوابا لمن قال من تقدر على الصدقة عدد السلامى تعول بين
اثنين وهو تاويل المصدر مبتدا اخبره صدقة وتعين الرجل دابته يحمله عليها او ترفع
له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدا اي اعانتك اياه دابته وخبره صدقة والكلمة
الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى
في اخواته وهذا التشبيه مخصوص بالجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منها
وبكل شعلة وهو مبتدا الباء فيه زائدة تمشي بها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر
الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير لكلمة او تشبيه لهما بالمال
في سببية الاجر وقيل معناه انهما صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة
تقدم الكلام في هذا الباب الثاني في حديث ان خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل
ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار بها
بالقوة منع شرب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنع لان القليل

منه فيمسك بالمثلث والمعتبر من الغرة ما ان لم يكن الا نفسه عوض عليه م ابن عمر رضه روى
مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها المناسبة وهو تفسير لقدر
المذكور بها الارادة الازلية المتعلقة بنظام الممكنات على ترتيب صحيح العجز والكيس اي
الرفع والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاول اكثر
مجرورا بالجر وهو بالغاية وتعلق للتحقيق يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس حتى
بالنسبة اليهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه مدار الانعم وهو الحجر
لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم
راع من الرعاية وهو الحفظ يعني كلكم ناشئ يحفظ ما يطلب به من العدل ان كان والياً وعن
عدم الخيانة ان كان مولياً عليه وكلكم مسؤول عن رعيته اي عما استرعي حفظه يوم القيمة م جابر
رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال
قالوا يا رسول الله ما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي هو
بضم العين بعض العصير وهو نتيجة اهل النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر اي
خامر للعقل وغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الله
فيه للحال الزمان الاخير او حتى شربها وحالوا لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال من الضمير
المستكن في يدمنها لم يتب منها ولا توبة تقدم الكلام عليه في الباب الاول من حديث من شرب الخمر
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول
من حديث من صور صورة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي شيء فيه
رضا الله صدقة اي فانه كثواب الصدقة وقيل اشارة الى انه لا يختص بشيء من المعروف بحيث لا
يتصور شيء من الصدقة فصل ق ان فاطمة بنت ابي طالب رضه قيل كان اسمها فاطمة
ماروته عن النبي م سبعة واربعون حديثا اتفق البخاري ومسلم على حديثين واحد متفق عليه قالت ذهبت
الى رسول الله م عام الفتح فوجدته يغتسل فاطمة ابنته فسترته بثوب فسلمت فقال من هذه
فقلت انا فاطمة جئت بابي انت وامي من غسله قائم فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب
واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن ابي علي بن ابي طالب انه يقتل رجلا قد اجرته
فلان بن هبيرة ولد ناقال م قد اجرنا من اجرت يعني الهبيرة فيها من الاجارة اصل اجرت اجوت
فاعل وامنت من امنت بعد الهبيرة فيها اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله الشيخ

يوم

يوم فتح مكة وقال الحديث ظاهر ان امان المرأة الحرة نافذ وقيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا او
اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال
الجهاد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله صلعم نهيا يعيرني فلما
اتيت على ناضح فوثب فكانت بعد ذلك احبس ظهره لاسبق عليه فقال اقدم عليه فلحقني فسبقني
فقال هيه فبعته باربعة دنانير فقال م قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوبه
ظهره عاريته الى المدينة استدل ابن احمد على جواز بيع الدابة واشتراطه ركوبها للبائع ومنعه ابو
حنيفة لانه م نهى عن بيع وشرط وهو صفقتين في صفقة وفي الحديث جواز ذلك لان شرط الركوب
اما ان يكون باجرة فيكون بيعا واجارة واما بغير اجرة فيكون بيعا وعارية قال له تمنه فلما قدمت
المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل ان روايت مسلم عن جابر
مختلفة في رواية قال اوقية ذهب ورواية البخاري ايضا مختلفة في بعضها ثمانمائة درهم
وفي بعضها بعشرين دينارا اهل التوفيق بان يقال رواية اوقية تكون اخبارا عما وقع به العقد
واربعة دنانير تكون محمولة على انه يكون قيمة ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدم بها وثمانمائة ان
بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قد افلح
من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال ما يشبع يوم ويجوع يوم وقنعه
الله بما اتاه بدل منه اي اعطاه من الكفاف يعني من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب
الدنيا والآخرة خ عمر رضه روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم فاسامة اي كلام الناس
في امارته وفي نسخة وان قد بلغني انكم قلتم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا
في امارته م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال جمع الله لك ذلك اي قصد الله من ثوابه
الخطوات كلها قال رجل من الانصار قيل له الانصاري رجل العابد اليه مجهول اي قيل لو اشتريت
حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر لوجهه للمشي او نظرا
جوابا خوفا من ان كان ايسر وكان لا يحتمل الصلوة بهذه الحلة يعطف على قيل مع نون الجمع
فقال يا سر ان منزلي الى جنب المسجد اذا اريد ان اكتب لي مشائي معطوف على يمشي يعني ثواب
مشيي الى المسجد وجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع
من المسجد يكتب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قد سألت الله الجبال
مضروبة اي محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة ان يقل اي الله تعالى شيئا

اعلم صح

قدر

قبل حلوله بكسر الحاء وفتحها بعض النزول لكن الكسر اشهر رواية اى قبل وقت نزول المقدر
ولن يرد شيئا من حلوله لو كنت سألت الله تعالى ان يعيذك من عذاب النار واعذاب
القبر كان خيرا وافضل قال لام حبيبة لما سمعتها تدعو وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله
وبابي ابي سفيان وبابي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحلولهم كانها سألت الله تعالى
مدة حيوتهم قال اهل الاعراب تعوذ كالاجل تكليف نوب الدعاء فالاولى دون الثاني قلنا
الكل يتعوذ لكن دعاء النجات من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضه
اتينا عائشة الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي م فقال اني مجهود يعني فيه جائع فارسل النبي م
الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل
ذلك فقال م من يضيف هذا الليلة فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته هل عندك
شيء قالت لا الا قوت صبيانك قال فعليهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فاطفي السراج وارينه
انا نأكل فقعدا وكذلك فاكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال م قد عجب الله من صنيعكما
الليلة رضي وقيل دعاء عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامراته هذا
تفسير من المعلى لضمير التثنية قبل قوله فعليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون
لعادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جائعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة
مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء
واما بعد الالتزام بحضرة النبي م فهي واجبة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قد كان
قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اى يكلمهم الملائكة ويلقون الامر القائب
في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام عليه في الباب السابق
وحديث ان كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فعسى م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لقد اصطبرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما يحجز بين الشيئين
يعني امتنعت من النار بمانع وثيق قال لامراته قالت ارضاع الله لقد دخلت ناشئة اى
ثقيلة اولاد خ عمر رضه روى البخاري عنه لقد انزلت على الليلة سورة لهي احب الي مما
طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح
والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس فضلا قراءة
النبي م انا فتحنا لك قال رجل من اصحابه هنيئا مريئا فقد بين الله لك ما تفعل فما يفعل بنا فانزل الله الاية الثالثة

بعد ما اليه فدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الاية ق ابو هريرة رضه متفق
على الرواية عنه لكن راوي الصحيحين ابو موسى دون ابي هريرة لقد ظننت ان لم تقطعه ظهر الرجل
يعني تقيد الاجل المطرى على بناء المفعول الذي جوز من الحد فوجدته انما كان للمبالغة
في المدح بسبب اهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن حصين روى مسلم عنه قال
اتت امراة من جهينة رسول الله صلعم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه
علي فدعا ولينها فقال احسن اليها فاذا وضعت فائتني بها ففعل فامر بها نبي الله م فشدت
عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال م
لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت بعضا وجد
توبة افضل من ان جادت بنفسها وهو من الجود قال الجهنية التي اقرت بالحبل من الزنا
فرجمت لو قال الشيخ فالمراد الجهنية لكان ابين ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لقد رجعت
واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قال لاعرابي قال اللهم اغفر لي ولمحمد ولا تغفر لنا
احدا م انس رضه روى مسلم عنه لقد رايت اتى عشر ملكا يبتدرونها اى يسارعون برفع تلك
الكلمات الى السماء اظنهم قدرها انهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة
بتاويل يعني يبتدرونها حال كونها مبتدرهم مقدرا بتقدير ان يقال فرحتهم انهم يرفعها قال رجل
كان يعد ولادا راكع الصلوة مع رسول الله م وقد حفزه النفس اى دفعه تابع نفسه
من سباقه فقال الله اكبر الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى صلوته قال اكم تكلم بهذه
الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري قال صاحب التحفة معنى تكثير
العدد وان الكلمات بعد التكبيرة مضاعف انه ذكر العدد الهنا كلامه لكن الاولى ان يفوض
علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته م عن المنع لكن المستحب هو
السكينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اى بسبب
شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م لقد رايتني في حجر الكعبة وقريش
يسالونني عن مسراي مقدر يعني اى عن مسيري الى بيت المقدس فسالتني عن اشياء من بيت
المقدس لم اثبتها اى لم اشاهدها على التعيين فكربت بغم الكافي فاوتيت كربة بفتحة
الكاف ضمها وهي الغم الذي ياخذ النفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يسالني
عن شيء الا انبأتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا الرجل بعد

فيه معنيان احدهما جعوده للسمة وهو اجتماعه والثاني جعوده الشعر وهذا الاول اصح لما جاء في
رواية ابي هريرة انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الامران ايضا لانه
يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي حسيف اللحم كان من رجال شنوءة بفتح
معجمة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم ها وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت
ربما قالوا شنوءة بالتشديد يهمزون ونسبتها شنوئي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب
الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم اذا هذه المفاجاة وكذا ما بعدها يصلي
اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي ص هذا تفسير من الراوي فحانت الصلوة
اي جاء وقتها فاممتهم فان قيل كيف رأى الانبياء هم يصلون وهم في دار الاخرة اجيب بان
المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله فحانت الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل
لهم حالهم التي كانت في حياتهم لانهم مصلون حقيقة او نقول ثم هم احياء بالمعنى الاعم
وحوب العمل لانفسه فلما فرغت من الصلوة قال يا ابا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه
فالتفت اليه فبدأ بالسلام عليه بدأه مالك والسلام ليس بل استشعر من الخوف منه لكونه خازن
النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا خرج النبي ص
اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد ص من جاءهم اليهم وان
اسلم ولما رجع ص الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه
اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله انك لاري سيفك هذا
جيدا اري انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد
يعدو فقال ص لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يخاف
الرجلين اللذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي ص قال قد قتل صاحبي واني لمقتول
فجاءه ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال ص ويل امه مسعر
حرب لو كان له احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرفه ص سيرده اليهم خرج حتى اتى
ساحل البحر فجعل يحرز من قريش بحل فاسلم الاخر من قريش بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة
فكلما سمع بموكب خرج من قريش الى الشام قطعوه واخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي ص تناشده الله والرحم
ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو امن ص ثوبان رضه روى مسلم عنه
لقد سألني هذا عن الذي سألت عنه هذا الموصول للتعظيم وما علم بشيء منه حتى سأل صاحبي

انه نبي اي اتاه ملك الله بجوابه قال بين سأل جبر بكسر الجيم وفتحها اي عالم من احبار اليهود
عن اول طعام اهل الجنة روى الا انت بل كان عبد الله بن سلام فقال ص زيادة كبد النون
وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال ص اذا علا ماء الرجل ماء المرأة اي اذا غلب ماء الرجل
يكون الشبه باذن الله فقال السائل صدقت فامن خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال قلت
يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال ص لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني
عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكلام وما فيه مصدرية ومن في قوله من هو خالصا لا يتبعض
او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث ظ سماعه لعلم او السائل كان معينا من هو اكثر حظا
بشفاعته من المؤمنين فيبرز دم بقول اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة
من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه و
الاجبار بعضهم من كان تجلية خلصا وايمانه فهو المحفوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل الزيادة
المطلقة فان قلت كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث ان صح هو انه دم يخرج من النار بشفاعة
مرات اعدادا كثيرة فيقول رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول ليس ذلك لك ولكن
بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون جماعة مخصوصون من عموم
هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين الم سائر الانبياء وبالمستعدين بشفاعته امته
وقال الطيبي المراد بالمخرجين من قالها بلا ثمرة وبالمستعدين من آمنوا بها مع ثمرة وهي
ازدياد اليقين والعمل خ عائشة رضه روى البخاري عنها لقد عذت بعظيم الحقي باهلك
قال لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك فقال لقد عذت بمعاذ الحقي باهلك
على ذلك المقول بعض ازواج النبي ص غيرة عليها وهي كانت فاضلة عن معنى هذا القول وقيل
انها كانت تحفظ بالمنكوحة لما روي عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت
مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله ص اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال
هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملائكة نفسها لغير الملك فاهوى ص الى رفع يده عليها
ليمكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال ص لقد عذت بمعاذ الحقي باهلك ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين
والحقها باهلها فلا يكون ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيضين صوفا ولا شيئا
بل هبة ابتداء قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله تأسفت على قولها
ذلك فيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن الجون

الجون بن الحارث انما تمنى المص لو كراسها الثبوت اختلاف في المستعيذة قيل هي ميمونة
بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثية والاكثرون على ما ذكره المص م جويرية بنت
الحارث رضه روى سلم عنه من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق
ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي م كتابتها فتزوجها وكان اسمها برة فسماها
م جويرية ما روته عن النبي م ستة احاديث اخرجها الشيخان ثلثة انفرد البخاري منها
ومسلم باثنين قالت خرج النبي م من عندي وانا في مسجده ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة
في مسجدي فقال ما زلت على الحالة التي فارقتك عليها قلت نعم فقال ام لقد قلت بعدك
اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن قال
غلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي
تسبيحا مبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه اي وبمقدار رضاه الله عن عباده وقيل
بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مددا ومددا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم
وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرته لان التسبيح يدخل
في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن
ثبوت التسبيح وقوعه لا انشاء لا تأسيس فهو سبحانه اي تنزيه الله بعد خلقه ع خباب
بن الارت رضه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد
التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل رواه عن النبي م اثنان وثمانون حديثا اخرج الشيخان
منه احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول
الله صلعم وقلنا الا تستنصر لنا من المشركين شدة الامر وخوف فقال م لقد كان من قبلكم ليمشط
بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم وعصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على
مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي امر الدين حتى
يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف باليمامة
ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما ترك ام الوغا واشتغال الاعداء بالمحاربة
اخلاء ما سبق في القدر من جريان الحكم عليهم بموجبها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء
م ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك خلاف مفعوله وهو الاذى
للاختصار وكان اشد بالنسبة جرى كان واسمه ضمير يعود الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم

اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهو موضع ويوم اليوم الذي وقف عند العقبة وهي
القبائل في اجابته واذاه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة ابي طالب لما كان ينصره وذلك اليوم
كان معه فاخذ عندهم اذ عرضت هذا طرف القلب لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالمثناة
تحت واوله بن عبد كلال بضم الكاف اراد م بعرض نفسه الدعوة الاسلام فوجدني لم اجبني الى ما اردت
فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مغلوبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم
الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين
منها فرفعت راسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله قد
سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني
ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك
ربك لتامرني بامرك فما شئت ان شئت ان اطبق عليهم بالاطبقتين التي هي الاخشبين
بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين بالمعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة
يحيطان بها احدهما ابو قبيس الآخر المقابل يعني ان شئت اطبقهما عليهم فاجعلهما كالطبق
عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله صلعم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده
ولا يشرك به شيئا قال لها حين قالت هل اتى عليك يوم اشد عليك من يوم احد فان قلت كيف
وقع الحديث جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلنا معناه واسأل عليه لكن يوم عائشة من اخلاق
اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره ولقيت من قومك
اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه لقد كنت
اي قصدت ان آمر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم آخرج على رجال يتخلفون عن الجمعة فاحرق
عليهم بيوتهم بعد ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجمعة فآمر بها فتحرق بيوتهم قيل هذا الحنق بنيانه اطلاقه لم
يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يكون تشديدا على نار جهنم
بغير عذر وتنبيها على عظم ثمرتها ع عائشة رضه روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل
الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون
اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون الولاية او يتمنى الطامعون ان يكون الامر
غيره ثم قلت يأبى الله ويدفع المدافعون يعني حرمت الايصاء اعتمادا على الله تعالى ان يكون الامر فيهم

غير خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويأبى المؤمنون اى لا اعتقاد على ان يوفيه
كون غيره خليفة ويأبى المؤمنون منه وفيه فضيلة لابى بكر واخبار بما سيقع بعده فانه كان يحكم
م م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله صلعم بعض اسفاره الى امرأة سيئة
جلبة بباب فسطاط فسأل عنها فقالوا امرأة فلان فقال م لعله يريد ان يلم بها الى يطأها قالوا نعم
فقال م لقد هممت ان العنه اى صاحب الامة الخبيثة ان يطأها لعنا يدخل معه قبره وفيه تنبيه
عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليما معنى لا استحقاق اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب
المستهجن للذم يعنى اذا وطئها ثم جاءت بولد استهم يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان
اقرب النسب يكون منوطا به ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستحق منه وهو لا يحل له يعنى يحتمل ان يكون
ذلك الولد من الواطئ فان لم يقربه يبقى غلاما مكيفا يستحق ولده وهو لا يحل فيجب عليه الامتناع
من وطئها حذرا عن هذين المحظورين م جذامة بنت وهب رضه جذامة بضم الجيم وبالذال المعجمة
وقيل بالمهملة والاول اصح قيل ما روته عن النبى صلعم حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث لقد
هممت ان انهى عن الغيلة وهى بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهى ترضع كان سبب
قصده م خوف ضرر الولد لان الاطباء يروون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس
يصنعون ذلك اى الجماع وقت ارضاع المرأة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح ان ما يقوله الاطباء
من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده م **الباب التاسع** ح سليمان بن
صرد رضه روى النبى ص عنه الآن نغزوهم ولا يغزونا يعنى فى هذه الساعة تبين من ماله
ان الظفر لنا عليهم والا لم يغلبنا نحن نسير اليهم نحاصرهم اجلى الاحزاب عنهم بالرفع فاعل اجلى
قال الجوهرى اجلى بمعنى الازالة ومتعديا اى انكشف الاحزاب عن فى حرة المدينة وهذا من معجزاته
م حيث كان كما قال ق عائشة رضه اتفقا على الرواية هنا الارواح جنود مجندة
اى جموع مجتمعة فما تعارف منها اى كل روح شارك الآخرة المعرفة تبيانه ان الله عز اسمه
الارواح بنحوية فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها
بالصبر على حسب صفاته تع ثم مستنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح فى الاجساد
ائتلف اى الف قلب الآخر وان تباعد جسدانها وما تناكر منها اى كل روح لم يشارك الآخر
فى المعرفة المذكورة اختلف اى خلبه قلب الآخر وان تقارب جسدانها لا ائتلاف والاختلاف
للقلوب كما قال تع لو انفقت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تع تحسبهم جميعا

وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا
اودعت فى الاجساد واستكنت واختلطت بحسب ما خلقت عليه لعنصرانى الاخيار يميل
الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابى بن كعب رضه روى مسلم عنهما الاستيذان
ثلث فان اذن لك جواب محذوف اى فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه فى الباب
الرابع ح حديث اذا استأذن احدكم ثلثا م جابر رضه روى مسلم عنه الاستجمار توتر بتشديد
الواو يعنى الاستنجاء فوترهم هو ثلاثة ورمى الجمار وهو سبع وكذا المراد من التوتر فى السعى
والطواف والسعى بين الصفا والمروة توتر والطواف توتر فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتوتر
فان قلت هذا حكم اول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وهذا عدد الاحجار م عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم
الصلوة وتؤتى الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز او
مفعول به والية تتعلق بسبيلا لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ فى تعريف العبادات فيدل ان الايمان
مسلما من ترك ضروريا قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان
يكون كافرا قال جبرئيل م حين جاء على صورة رجل غريب فسأل عن الاسلام فقال صدقت
انا صدقته جبرئيل م اشارة الى انه كان عارفا وسأله لاسماعهم والى دفع الوهم بان السائل
لم يقبل الجواب الا انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين
والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرنى عن الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله وهو
اعتقاد انه تع واحد قديم ازلى متصف بالبقاء بسائر الصفات الكمالية وملائكته وهو
اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا لتقديمهم على الرسل
لا للتفضيل على الترتيب الواقع لان الله تع ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان
جميعها كلام الله قبل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف انزلت على ادم م وشيث
على شيث وتكون على اخنوخ وهو ادريس م وعشر على ابرهيم عليه السلام والتوراة والزبور
والانجيل والفرقان ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر
وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان بالقدر وايمانا بما يتعلق به لانه منزلة الاقدام ولهذا اضاف فى معرفته
الاقدام خيره وشره بالجر بدل من القدر قال صدقت قال فاخبرنى عن الاحسان اى الاخلاص
قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد له بعبادته

اخلاص شيئا لا محالة اعلم ان اللفظ صدقت غير مذكور بعقب هذا الجواب وابعد من الصحيح
المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وهكذا كثير من الروايات لعل الراوي تركها بعضها اختصارا انتهى
قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل يعني كلانا
مخدوم علمها سواء بل هو مختص بالله تع والوحي منه قطع العقل عن معرفة وقتها فاخبرني عن اماراتها
قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكتفي السري فتلد الامة
من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتنتهي بها اعتبار النسبة او لتجرؤ اطلاقها
على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها
لانه يؤدي الى استعلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غاية يؤدي الى انحطاطه
وخنعت او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع حاف وهو
الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير والمراد
بهم العاجزون المقصرون في الدين كما هم في السير العيس رعاء جمع راع الشاء جمع شاة
يعني ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الملوك بالشاء لكونهم في العجز كالشاء يتطاولون في البنيان
اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان يفوض الامارة الى الاطلاق فيه
فيتكسل الزمان ويتذلل الاشراف ق عمر رضه اتفقت الرواية عن الاعمال بالنيات المبتدأ
المعرف باللام اذا لم يكن معهود ا يفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية حكمنا
ان تقديره والمراد صحتها على رأي الشافعي وفضيلتها على رأي ابي حنيفة فان قلت هذا خبر مستقيم لان
النية على الكتاب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل خير
النية الا ترى انك تقول عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد
بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان الفعل اختياري لا يوجد بدونها
وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا
المراد منها ما يكون تكليفية تقيس العبادات انما يعتد به بالنية وبالبحث بنا كان كثير الاذهان تركته
حذرا عن الاطالة ولكل امرئ ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول غير كحسن النية والا ان
تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط
ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام للاول ان يصح الفائتة بلا تعيين
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام

ورسوله وليست مخصوصة بان تكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط
والجزاء اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار تقييد الكمال كما قال انا ابو القيم شعري شعري اي شعري
كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت الى دنيا يصيبها تنوين تنكير اي دنيا وجهها ذنا كبرى
وكسر يصيبها او امرأة يتزوجها انما ذكر كلمة من هنا عند جعلها تحت دنيا تهويلا لمن هاجر الى
المدينة لنكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيه على زيادة التحقير من ذكرت هذا من باب
ذكر الخاص بعد العام فهجرته فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رضه
روى مسلم عن الانصار وهم بنو النجار وبنو عدي وبنو مازن وبنو سلمة قال الخطابي
المراد من بني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن خطل فانما اضاف العبد الى الله استحسانا لاضافته الى
العزى مولى بتشديد اليا اي حليفا دون الناس يعني انا اتولاهم دون غيرهم والله
ورسوله مولاهم وفيه دلالة على ان هذه القبائل لم تهاجروا وبدين الله رغبة فيما عنده بل خوفا
حرب ق ابو هريرة رضه اتفقت الرواية عن الايمان بضع قال الخطابي البضع بكسر الباء ما بين
الثلث والعشرة وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فالفتح لا غير وسبعون شعبة
اي قطعة يعني خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلفا لاهل الايمان واتما من جملة الدلائل عليه
اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وسبعون ورواية مسلم
او ستون على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه حذرا من اللوم فيه هو نوعان نفساني
وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو
ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله تع وهذا القسم هو الذي يتخلق به وهو
المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الى سائر الشعب لان الحيي عن المعصية
الدنيا والآخرة فيتنزه عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر المعروف فكيف
يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز
وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة رضه روى مسلم عن الايمان بضع
يعني الالف فيه عوض عن ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل وقيل الاصابة وقيل
من غير نبوة يعني بتخفيف الياء هكذا الالف فيه عوض عن كلمة المبرة وهي غيرة ان التشديد لغة
كما انشد الاصمعي يا ابتا بلل شفتيه ويفتح وايا لهب الشاعر قال الخطابي حقيقة نسبة الايمان
ان الايمان بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك ايضا

لانهم يانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو ولهذا سئلوا بها لما تركوا
الظاهر بل المراد اهل اليمن نسب الايمان اليهم تشحيعا لاكبارهم فيه لان من اتصف بشيء وقوي
قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لانه يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله ام
الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجود دون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل الزمان
م ابن عباس رضه روى مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد
فان حبا شرية الى وليها لقوله لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق وللاولى على ان لوليها حقا ايضا وحقها
اوكد من حقه حتى قالوا الولي مزوجها كفوا وامتنعت لم تجبر وان اراد ان تتزوج
كفوا وامتنع الولي اجبره والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه
في الباب الثالث في حديث لا تنكح الايم حتى تستامر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال
اعطيت رسول الله صلعم في دار نا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما
فرغ قال عمر رضه هذا ابو بكر فاعطه ام سورة الاعراب فقال الايمنون الايمنون الايمنون غيث
مراب ذكر لفظ الايمنون تاكيدا خبره محذوف اي الحق وفيه سنية احتيار الايمن وان كان
مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله ام اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام
وعن يساره الاشياخ فقال ام للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه
الغلام فلم لم يستاذن دم ما عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية
فانه م لو استاذنه ربما يسبق الى قلبه شيء يهلكه لعدم معرفته خلق رسول الله صلعم واما الغلام
فقيل كان ابن عباس استاذنه تاليفا لقلوب الاشياخ بايذانه م انه لو شرهم في الاعطاء لم
يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رضه نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين
المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي م سبعة عشر حديثا انفرد مسلم
منها باثنتي عشرة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عن البر فقال م البر حسن الخلق وهو الاتباع
برسول الله م والاخلاق الادب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير
في نواصي الخيل اي في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية
اي ذاته اما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا والاخرة واما لان الرزق
الاتي وهو الغنيمة يكون للفرس فيحمل على عام يكون معدا للغزو ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه ثم احتاج اليه اولا

بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب
المسجد ان كان والا فخارجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رضه روى مسلم عنه
البيعان بالخيار بتشديد الياء اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا وقال احمد في هذا الحديث
من الراوي الحديث حجة لك فيه في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة
في الحال فيكون معنى البيعان المباشران لعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق
البيعان عليهما مجازا باعتبار ما يكون فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار
خيار القبول يعني اذا وجب احدهما البيع فلاحدهما الخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبله من طريق
تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الاخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن
وبينا اي كان فيهما من عيبه بذلك لهما اي لكل منهما فسخه وان كتما
يعني عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما ع ابن بسر
رضه روى البخاري عنه البينة او حد في ظهرك روى برفعهما اقيم عليك البينة والحد يرفعهما
اي اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اردية وهو ثقل البدن وكثرة الخواطر
من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليجتهد ما امكن في سد الفم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توجيهه
في الباب الخامس في حديث ما اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا
على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فجعل الخطاب ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث
او مبتدأ محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص من الثلث اولى قال
اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل فله شهرة فله استغراق الثلث او كيه
شك من الراوي قاله حين قال لم مرضا فاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال
فالثلث يجوز رفعه اي والثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار
والمجرور كما يجوز الرفع في الثلث في فالشطر على الوجوه المذكورة قال النبي م الحديث روى
ان النبي م قال لسعد انك لن تخلف بعدي فلا اواسي بالعشر فازال بناقته سعد حتى قال م اوصي بالثلث ع
ابو رافع رضه روى البخاري عنه مولى رسول الله صلعم قيل انه من طلب عليه كتيبة فالتجا
وهب العباس للنبي م فلما بشر رسول الله باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبي م ثمانية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وستون حديثا لفظ الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم عنها ثلثة والبخاري بهذا الجار
اوجع بصقبه بفتحتين روي بالصاد وبالسين ايضا مضافا واحدا وهو القرب يعني الجار
اوجع بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روي انه قيل يا رسول الله ما سقه
قال شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته صحح ابو حنيفة بهذا ثبوت الشفعة للجار وصحح
الشافعي على ان لا شفعة للجار لقوله م اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل
الحديث على ان اراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر
اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها وحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة
من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الجلوس مزامير الشيطان
الجلوس هو المحل يتعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان
شهوته شاغل عن الذكر والفكر روي ان جارية دخلت على عائشة وفي رجلها جلاجل فقالت عائشة
رضه اخرجوها عني مؤقة الملائكة وفيه دلالة على كراهية اتخاذه ع ابن مسعود رضه روى البخاري عنه
الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك هو سير النعل على وجهها والنار مثل ذلك وجه
الاقربية ان يسير من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسير من المنكر سببا لدخول النار فينبغي
ان يرغب الاكل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
الحرب خدعة بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المرة يعني ان خدع المقاتل مرة لا تعاد وهي مرة
ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال هي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب
كثيرة الخداع كما يقال رجل ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الآن مكون
فيه نقض عهد روي انه م كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها ع ابو سعيد بن المعلى رضه روى
البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي م حديثان الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت
بها لكونها سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تع ولقد اتيناك سبعا من المثاني لكون قراءتها
متثاني في الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين
مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن الذي رويته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب
ذكر الشيء بعطفين مختلفين كما يقال هو احمد واحمد روي انه م قال ما انزل في التورية ولا في الانجيل
ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الحمى من
فيح جهنم تنفسه فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وضم الراء ويقال همزة قطع

وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاولى جعل سول الله صلعم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من
غليانها قال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة وتشبيها بحرارة جهنم والعرب تنادي
الجسد وقال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يكون المسام ويكتنف البخار ويتكيف
الحرارة الداخلة البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحمل الاربع
الضمير في فابردوها الحمى المعينة المقدرة تحت الجنس في الثبت دم بالوحي ان شفاء بالماء
البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بالدليل مع ان ارجاع الضمير
الى الحمى المعروفة للشيء مع غير مفيد اذ الامر فرد وكونها معروفة امر غير مستقيم على الوجه ان يقال
الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على الطرف لما بالماء الماء يحصل
الاماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسل بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه
ق انس عمران بن حصين اتفقا الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار
يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى التقصير نهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين
رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء
من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رضه روى مسلم عنه الذي يأتي الامين الذي يعطي
ما امر به اي امره صاحب المال معطوفة عليه يؤدي نفسه الى ذي بانه لا يخون فيما اخذه
ولا يؤذي الفقير فاعطائه اعط المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة انما يكون
ثوابه مثل ثواب الآمر اما لانه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تضيع المرء وجعلها
شاهدا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بحر جاهلي
من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدأ محذوف وبروي الكرمة والنخلة وبروي الكرم المراد من الخمر ما
يغطي من العقل وبنزل لان الخمر اللغوي وهو الشيء من العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون
من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني حرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقة الخمر لانه شرعت
لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل ابو هريرة القيمة اي
رد قيمته وفيه دليل على ان الخيل قائم اذا كان موقوفا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الخيل لثلاثة لرجل وهو بدل من ثلاثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر
فرجل ربطها في سبيل الله فاطال بها اي الخيل حبلا في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي

يرعى فيه او روضة تكون من الروضة فما اصابت من طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو
الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيلها من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت
رهشات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها من ذلك الحبل الذي ربطت به
والرهاء الضرب للشاء انقطع طيلها فاستدت بتشديد النون اي عدوت شرفا اراد به عدوها
الى الغاية او شرفين كانت اثارها اي مقدار اثارها او اثرها حسنات ولو انها مرت بنهر فشربت
الها وفيها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها
كان ذلك اي شربت منه حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل حين لم يقصد سببه
فمع قصده يكون اولى فهذا لك اجر رجل اجر ورجل وزر رجل تعففا اي استغناء وتعففا عن سؤال
الغير بل عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها او كانت سائمة
ولا ظهورها اراد بها ركوبها في سبيل الله استدل ابو حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل واوله
المانعون بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها لكنه ضعيف لان ذلك
لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهي اذن لذلك ستر وجل ربط فخرا
ورياء ونواء بكسر النون اي عداوة لاهل الاسلام فهي على ذلك في وزر قيل علة كونها وزرا
مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرئاسة ليس بموجب للوزر لكن هذا
مشكل والظاهر ان كل واحد موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رض روى مسلم عنه الدجال
اعور اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء بعيني كبشر الشحم معه جنة ونار فناره جنة و
جنته نار يعني من دخل الدجال ناره بتكذيبه اياه تكون تلك النار سببا لدخول الجنة ومن دخل
جنته بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخول النار فالآية فان قيل روى بعض الاحاديث
الصحيحة اعور العين في وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها اثر العين فما وجه
الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى البعض انه اعور العين في وبعض اعور
اليسرى لمثل ذلك على سبيل بطلان امر او نقول يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين
ان لا تكون سليمة الفتق فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي
سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فيه ما ذكر اليمنى مكان اليسرى وعكسه اقول لو كان
راويهما واحدا لا يعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر
على ما ذكر مسلم ونسبة التسليم اليهما بعيدة م ابن عمر رض روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن

اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم
او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر كحبسه في الجنة
فكي ان داود الطائر لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو رض
روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ان الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة
الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه ورواية القضاعي
وغيره متاعها م تميم الداري رض قيل لانه كان يختم القرآن في ركعة مارواه عن النبي عم ثمانية
عشر حديثا انه ومنها مسلم هذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل
هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه هذا الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة
اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله يعني نصيحة لله الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ورسوله
نصيحة تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته وكتابه نصيحة الاعتقاد بانه كلام الله
والعمل بحكمه والتسليم لمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين
نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحتهم عامة المسلمين دفع
المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الذهب بالذهب
اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر
الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد على مقدار المبيع من جنسه واستزاد اي
طلب زيادته واخذه فهو ربوا اي الزائد يكون ربوا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من
اعطى الربوا ومن اخذه الآثم سواء ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق
اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربوا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوتك
يعني خذ ومنه قول تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي العرف يقول لصاحبه هاء
فيتقابضان قبل التفرق وحمل النسب على الظرفية والمبيع معتبر يعني هذا البيع ربوا في جميع
الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربوا
الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربوا الا هاء وهاء وفي رواية الورق بالورق ربوا الا هاء وهاء والذهب
بالذهب ربوا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهي زيادة احد
البدلين على الآخر في القدر اذا اتحد الجنس في هذا الحديث يبين شبهة الربوا وهي بيع احد جنسا الآخر
نسيئة سواء اتحد الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة ح انس

روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان تكون من الله لا من الشيطان و
يحتمل ان يراد حسن ظاهرها كما قال لام من راى رؤيا حسنة فليخبر ولا يخبر بها الا من يحب
ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون
مراقبا عقله لا وخياله فارغا من الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب
والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله لم يبق من النبوة الا المبشرات قيل
انها كالنبوة في الحكم بالصحة لا انها من النبوة حقيقة لانها تجزي وقيل معناه تعبير الرؤيا
كما انطلق ذلك ليوسف عم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يلتقي به حقيقة
ويتوقف من استقلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها
من ستة واربعين وفي رواية من سبعين ولكن نوع مختلفة في رواية ابن عباس رض
من اربعين وفي رواية ابن عمر رض من ستة وعشرين قال القاضي الطيبي هذا الاختلاف
راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق تكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة
واربعين وهكذا التفاوت على مراتب الصلاح ق ابو سعيد رض روى البخاري عنه
الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار عن
النبي عم عن رؤياه لانه عم اخبار بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلاثا وعشرين
سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين جزءا او منعه
العام التوزيعي بان يكون زمان رؤياه ستة اظهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل
ق ابو قتادة بن الحارث رض انتفاع الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
الرؤيا بعينها حاصلة زيادة الانذار لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة
ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء
الله لا فعلا للشيطان فذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وسعى روحه
وكل له ما يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فيعاينها والغيب وربما يلتبس عليه الشيطان ويمثل
له ما كانت مخزونة في نفسه وشاهدته اليقظة فيكون ما رآه حلما قال النووي الحلم بالضم اسم كان
اللام والغين منه حلم بفتح اللام ق عائشة رض انتفاع الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش
وهذه الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش

استعارة

استعارة واشارة الى عظم شانها فموصول من وصلك وصلته ومن قطعها قطعته اي
قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء ق ابو هريرة رض
روى البخاري عنه الرجل يركب بنفقته ويشرب لبن الاتن اي ذات الدر وهو اللبن
اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب الدابة
او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فلذلك حتى لو هلك الرهن في يده لا يضمن
شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من
لبنها يكون عليه ويظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن بل يكون
منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا كالاصل وبيان الدليل مستوفى
الفقه ق ابو هريرة رض انتفاع الرواية عنه الشاعي على الارملة بفتح الميم من
لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها بالمكاتب
اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتها كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحها انما يكون
بصبر عظيم وجهاد نفس عظيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسبه اي النبي عم قال
وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او
شبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة رض انتفاع الرواية عنه السفر قطعة من
العذاب يمنع اي السفر هذا استيناف بيان علة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه
المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال التلذذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فانه ذا فهمي
احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل
بفتح الميم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رض انتفاع الرواية
عنه الشؤم بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المرأة والفرس
والدار فشؤم المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل انها لا تلد وشؤم الفرس عدم انقيادها
او لا يغزى عليها وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع حصر الشؤم
بالذكر لان فيها يحصل الضرر الكثير لصاحبها ولانها اقرب الى الملائمة فيما يبتلى به الانسان فمن
ثم اهم بالمذكورات فلا يغار فيها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان
هذا مخصوص منه اي لا طيرة الا في هذه الثلاثة يشير اليه ما روى ابن عمر رض ان رسول الله عم
قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في الثلاثة المرأة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه وبكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة م انس رضه روى مسلم عنه الشرب في ثلثة
انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورده والنهي عن التنفس في الاناء اهرا اي
اي الشرب مرة واحدة والتنفس اي من فم يحصل الشرب في نفس واحد والتنفس اي
اكثر اشربها والشرب وابرا اي اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار وانهى عن الكي
في هذا الباب في حديث ان كان داء ويكم خير ففي شرطة محجم فان قلت المعروف باللام يفيد
الحصر فكيف يستقيم شفاء الشفاء بثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا احصر ادعاء على معنى
ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانما نهى امته عن الكي انما نهى
م هنا عن الكي بعد بيانه في حديث آخر ان فيه خيرا كان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون
الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الوحي اضطرارا عن حدوثه وقد ثبت ان النبي م كوا ابيا
بيده حين خرج يوم الاحزاب خ جابر رضه روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم
وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم لعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعي
لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعد حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق على بناء المجهول اي بينت فلا شفعة احتج الشافعي ان فتح عان لا شفعة للجار لان المبتدا
المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله م الجار الوار احق بالوار يحمل
ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلطة لزواله بصرف
الطرق ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الشيطان يوم القيمة يعني شيطان
او معناه يكف ضوءها ويذهب او معناه يستطان من فكيه بها من قولهم طعنة نكوة
اذا القاه وانما فعل ذلك بها توبيخا لمن عبدها وقيل انها خلقت من النار فعاد اليها ق
ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه الشؤم في ثلث في الفرس والمرأة والدار قال الامام المازري هذا محمول
على العلل الباردة لان الشؤم جائز وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يبدي الله في الجائز
بالمجاز يكون الشؤم في ثلث فعاش كل داء بالتركيب نارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة
يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك فاذا رت
في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذ جاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشهداء
خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق

بكسر الراء وهو من يموت بغرق في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال اذا تهدم وصاحب من
يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من التشبيه الى الحقيقة
فان قلت الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر انه م قال الشهداء اربعة
سوى القتل في سبيل الله تع فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق
والمرأة تموت بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطا صحيح بلا خلاف وان الحصر فيه
فاوجه الجمع القول بحمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على تلك
ثم تفضل الله تع وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تع زيادة فضله على
عباده مرة بعد اخرى فيبينه م وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم
عنه الشهر هكذا وهكذا وهكذا اشارة الى اصابعه يديه مكشوفة ثم تعقد في الثالثة ابهامه
يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون
كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي الى فيه النبي م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه الشح شاب في حب اثنين في حب طول الحياة وكثرة المال كما قال الله تع
لا يسأم الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رضه اتفق على الرواية عنه قال
انه النبي م على امرأة تبكي على صبي ميت لها فقال م اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي
انت على مصيبتي فلما ذهب م قيل لها انه رسول الله صلعم فاخذتها مصيبة مثل موت صبيها
فجاءت بابه م تعتذر له وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال م الصبر عند الصدمة الاولى
الصدام م ضرب الشيء الصلب بمثله والصدامة مرة منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه ما
كان عند مجاوزة المصيبة وحدتها لا اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن
اي من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حيث لو
اتيا بالا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تع ان
تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه
ليس مراد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة
الا الكبائر فانها يكفر بالتوبة او فضل الله تع هذا هو مذهب اهل السنة الا ما كلامه فعلى
هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكبائر وقت اجتناب الكبائر وجودها مما بينهن المراد به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكبائر الآية الشرك جمعه باعتبار
انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال محله فيما اذا وقع الخطاب لان الخطاب
ورد على الجميع بقوله ان تجتنبوا الكبيرة فكل احد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق
اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا لاحد وقت المغرب بعد الغروب من غير فاتحة
فقلت الصلوة يا رسول الله فقال ام الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة وهي المراد منه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من
النار يعظم ثوابه ويدرأ من المعاصي لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رضه الضيافة ثلاثة ايام و
جائزته يعني زمان اكرامه وتحافه بتكليف طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك
يطعمه ما حضر لا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يوثمه
من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يقيم به لطول مكثه عنده او يحرجه الى ما يأثم
من المن وغيره فان جنبه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم
يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او خاف انه لا يكرمه فاقامته فلا بأس بها زاد مسلم قالوا
يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه من باب الكنى اي يطعمه قال احمد الضيافة
واجبة في هذه الثلثة لقوله ام فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث
المروي على ان المضيف يراها واجبة من مكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ
علم هذا الحديث بعلامة ق لكن راويه علما صادقة في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي
عنه ابو شريح العدوي حديث آخر خ اسامة بن زيد رضه روى البخاري عنه الطاعون
رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب
سجدا فبدلوا امره فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون الفا قيل هو
معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكمل سلم معمر بن عبد الله رضه ركب
مسلم عنه الطعام الطعام يعني احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من
جنس واحد بقرينة حديث ابي هريرة وهو اذا اختلف الجنس فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعري
قيل اراد به من الفتح م سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديث الطهور قيل بالضم
وبالفتح مصدر وقيل هما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسمه وهنا

المصدر

المصدر مراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه
نصفا ان الايمان طهارة الباطن من الشرك والطهور طهارة الظاهر من النجس وقيل لما
بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطرا للايمان الكامل وقال النووي المراد
بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تع وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة
باستجماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التي هي اقوى شرايطها كالشطر منها ولا يلزم من الشطر
ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد عظم ثوابه
وسبحان الله والحمد لله يملآن روي بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكر
او يملآن بين السماء والارض هذا شك من الراوي يملآ ثواب كل منهما ما بين السماء
والارض اذ هو جسم وقيل معناه يملآ ما بينهما فالنفس تسبيح والله كما قال الله تع وان من شيء
الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني تكون نورا لصاحبها في القبر او يوم القيمة حتى توصله الى
الجنة كما قال الله تع نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة يستضاء بها في
ظلمات الهوى كما قال الله تع ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة
على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله لطلب النفس كفيل الروح فهو يدل الله وفيه
تكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على ادائه ما عليه او تكون علامة له يستدل بها على حاله ولا
يسأل عن مصرفه له والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف
الشرعية وذلك يخرج العبد من عهدتها فيكون ضياء ولكونها شاقة على الاركان الآلام قال ام
فحقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم جزء
به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر كيفية كما في دمع عرفة
هذا الحديث لاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك
اي دليل على ايمانك ان عملت به او عليك اي دليل على نقصانك ان لم تعمل به كل الناس
يغدو فبائع نفسه اي ذهابه فالمبتدأ محذوف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها
اي مهلكها وهو آخر او بدل من فبائع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح استحق
بعمله عوضا فكانه باع نفسه فان عمل خيرا بحسب خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا
يستحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشراء بقرينة قوله فمعتقها لان الانسان
انما يبيع من المشتري فمعناه من ترك الدنيا واثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق ابن
عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلم الشدائد كما فسرت بها
في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان
يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل
حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه العائد
في هبته كالكلب يعود في قيئه رتم المصري بعلامة ق ولكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب
يقيء ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيه ليس
مستفيدا منه جدا وبه عمل الشافعي الا اذا رجع عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز
لما روي انه عم قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفية
اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان
رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه
الكراهة م معتقل بن يسار رضه روى مسلم عنه العبادة في الهرج اي في وقت الفتن و
اختلاط الامور للناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجرة الاولى كان قليلا لعدم تمكن
اكثر الناس من ذلك فكذا العبادة في الهرج قليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العجماء
جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد
منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا فيه ضمان على التفصيل
المذكور في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها
في ملكه او في فلاة ليست ملكا لاحد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على
عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم فيه كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس وهو يطلق على
المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه حينئذ يتم ما يتعلق به هذا وبين ان
ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة تكفير لما بينهما
اي من الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر
وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول
اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر والخلاف فيه في الباب لا في الحديث من اعمر رجلا عمرى

هو عائد فتى وانما سكون
لمطلق الجنس او لان فتى وقار
شقيق يقال هو مع
الناس
وانا
فعل

ق

ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمعة وظائفه سنة
لقوله ام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فالحديث بان
المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض
عبر عنه بلفظ الواجب ليكون اوفى الى الاجابة فان قلت قوله ام غسل الجمعة واجب كغسل
الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلت معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه بيان صفة
الغسل لا بيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد بالواجب الاصطلاحي
والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه الاحتراز عن غيره وان يستن اي
يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف
وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الفخر المختيلة بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فدان
بتشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد هنا اصحاب الفدادين وروي بتشديد الدال فعلى
هذا الاحتياج الى تقدير المضاف فيقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال الامام
التوربشتي اري التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين تلهيهم
اموالهم في حروثهم وسوقهم من قدادة اي اشتد صوته من اهل الوبر اي اهل البادية
والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة
القديمة التي اختارها الانبياء وامر بها ابراهيم وآخر من امر بها ابراهيم وذلك قوله تعالى واذ ابتلى
ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن وانفقت عليها الشرائع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قال الطيبي
وقيل الفطرة الدين والمضاف مضاف محذوف يعني فوائده ولواحقه وقال التوربشتي هذا الكلام
وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس على ما روي ان السنة ثلاثة وعشرون الفطرة وزاد
على هذا الخمس المعدودة خمس اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وقص الشارب
والسواك واقول هذا العدد من باب ذكر الخواص لانه لا ينفي عنهم القاعدة المقررة على المعاني
من ان المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة
في قوله ام الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الخمس وهو قطع الجلد
الزائد من الذكر وقال الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام والحاذ جمعه من الحذ وهو قطع الجلد
حجة عليه والاستحداد اي حلق العانة بالحديد وان زال شعرها بغيره لا يكون عليه حجة

وقص الشارب اي قلمه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم
الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى
ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم للابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصر ما تهيأ منها
الى ابهامها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قال النووي ونتف
الابط علم منه ان حلقه ليس سنة لان شعره يغلظ بالحلق ويكون اخوى للرائحة الكريهة
قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقيل علت
ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن ابن مالك قال وقت لنا رضه قص الشارب
وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك بالمقدر
الحاجة ليس للرأي فيه مدخل ع عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه الكبائر الاشراك بالله
اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما
مأخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصى
الطاعة لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا
سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبائر في هذه
الاربعة لكنه ليس مراد لوجود الكبائر في غير هذه فالحل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعني اكبر الكبائر
وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر جميع الكبائر بل المراد به ان هذه الاربعة من قبيل
الذي هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس رضه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة
وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائني وقال اياس المزني رضه كان سوادا كان نهيه
للتحريم والتنزيه يكون مخالفة لقصد وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله تعالى اقول على هذه الرواية
لا يبقى للذنب الصغير وجود والبتة لم اجبت فتكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب
اعقبه الله بغضب او لعنة او عذاب او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قال القاضي عياض وقال
الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه كبير او صغير الا بالنص الصريح به واما ما لم يصف الشارع به وانما له تميز وهيئة
ان اي نوع من انواع الذنب صغيرة واي نوع كبيرة يجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة
القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء اي الصغيرة والكبيرة ثبوتها
بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة واذا ما هو اكبر منها عدت
صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول

الغطاء

الغطاء مع هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على يوف مراتب الذنوب
بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يزل الظن
لانه ثبت في القرآن الجمعة والجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فان كان كل معصية كبيرة
وصغيرة بالاضافة تكون مكفرة او غير مكفرة وهذا مما يورث التنفير فكيف يحصل التنفير
م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان يسمى شيطانا لكونه اعقر الكلاب
واخبثها واقلها نفعا واكثرها عقرا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل اقتناؤه ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة
ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها
همزة من المن اي مما من الله على عباده والخطاء او معناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء
في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان
الرمد حارا فحرارته شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر ان مجرده شفاء لانه م اطلق ولم
يذكر الخلط ولما روي عن ابي هريرة رضه انه قال عصرت عينه اكمؤه وجعلت ماءها في قارورة
فكحلت به جارية فبرأت باذن الله وقال النووي رأيناه نافعا اتخذ كحل عينيه بماء اكمؤه
فشفي وعاد اليه بصره ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الذي يخنق بضم النون اي في
الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يعذب في الآخرة بمثل فعله والذي يطعنها بضم العين
اي في الدنيا يطعنها في النار م انس رضه روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم
القيمة اي يكونون سادات والوب بصيغة السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا
ويقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس حاجة يقال جاءني عنق
من الناس اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء
لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء
بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق
كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى الافواه
يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة لينالوا بها ذلك وروي عناقا بكسر النون يعني
اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن
اخ المؤمن اي في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشره ويعاشرهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في التكاسل والتقاعد والاحتساب من التجارة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن القوي
وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوته بالله بل يثق بمسبب الاسباب وقال القوي هو من
له صدق رغبة في امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على الجهاد وقيل المؤمن القوي من صبر على
مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف
وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير بمعنى
المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك استعن بالله اي اطلب المعونة من الله في افعالك
التي فعلتك في الآخرة ولا تجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان
كذا وكذا لكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر
تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمل اثما من استعمالها على وجه التاسف على ما فات وعلم انه
لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله لم لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا
القبيل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد
بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء
يتقوى ببعضه وفيه حث على التحابب خلاف الامم ق جابر وابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنهما قالا اضاف النبي صلعم ضيف كافر فامر صلعم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب
لبنها حتى شرب لبن سبع شاة ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلعم بشاة فحلبت فشرب
لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال م المؤمن يأكل في معى بكسر الميم والمعى واحد والكافر
يأكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وقيل في حقه لا كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل
اكله وقيل هو عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكانه يأكل في معى واحد والكافر لشدة حرصه
يأكل في امعاء والمراد من السبعة بالكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المراد
المؤمن المعرض عن شهواته اولان هذا ثابت بطريق الاغلب كقوله تعالى الرجل اقوى من المرأة
وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا
سجن المؤمن فلا يهنأ له ما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لما يأكل
الا بجهة الحلال والكافر لا يبالي بما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء
قال اهل اللغة الغيرة والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير

من الله

من الله ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه
وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب الذي
بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى
المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا في الآخرة والا فتعاطيه بعضهم من جهة
انه حامل للكتاب وامين ومؤدي الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي
يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القارئ شاق يقال شق
على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر القراءة واجر التعب فان
قلت لم لا يكون للماهر اجران فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع
السفرة افضل من حصول الاجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت
جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لجارة لي تهمل على رضاخ ان تتشبع من زوجي عالمة بخطه
فقال م المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك عالما بخطه على بناء المجهول كلابس
ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملوء بالفساد وكل منهما زور
اي مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصلي بثوبين اخرين ليرى انه لابس ثوبين و
قيل من يلبس ثوبا بين لغيره واوهم انه له ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه المدينة
حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وقيل الغار
الذي توارى فيه النبي صلعم حين هاجر قيل ظاهر انه ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي
وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد انه
للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه م اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق
في الباب الثاني في حديث انه اخرجه ما بين لابتي المدينة يشبه احدى اللابتين بعير لنتوء
وسطها قال الجوهري يقال لنتوء الفصل في وسطه عير كما تقع القدم في ظهره عير والتأنيث
الآخر شور اي ثور الوحش لامتناعه عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي في المدينة امرا
غير معروف في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي
امرا مبتدعا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عن الله من عطاء مرتبة العفا
ين بلا عذاب وعند الملائكة والناس من دعائهم واللعنة اذ وقعت على المسلم اد

بها هذا المعنى لا كونه مطرودا من الرحمة وهذه الجملة تحتمل ان تكون اخبارا او دعاء عليه كذا قيل
م لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفى كمال القبول صرفا اى توبة او نافلة ولا عدلا
اى فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى فى الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ
الكلاباذى يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر
بها ما شاء من الخطايا كما قال م الصلوات الخمس كفارات لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب
من الكبائر التى لا يكفرها الصلوة والا غيرها من دواعيه الا التوبة فاذا مات غير تائب وجاء بذنوبه
فاما ان يغفرها الله بمشيئته وشفاعة النبى م او يدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين
واحدة يعنى امان واحد منهم كما مال كلهم يسعى بها ادناهم اى يتولى اعطاء الامان ادناهم
فى المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة لك فانه فى جواز امان العبد عنده
فمن اخفر مسلما اى نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين لا يقبل
الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به الاباء الموالاة يعنى
من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من
تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجاز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به مولاء
العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاى وكذا لا يكون على هذا التوجيه لا يبقى
لقوله بغير اذن مولاه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد
على الغالب لان العتيق اذا استاذن من معتقه فى ان يرث منه غيره بولائه لا ياذن له
عادة وفى رواية ومن ادعى الى غير ابيه وانتمى الى غير موالية فعليه لعنة الله والملئكة والناس
اجمعين لا يقبل منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم
المدينة خير لهم اى للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف
وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يرتحل
على موجب علمه صار كانه لا علم له او انه لم يعلم كان النفى على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمنى
لا يدعها اى لا يترك المدينة احد رغبة عنها اى اعراضا عنها نصب على التمييز على انه مفعول
له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل كان هذا فى مدة حيوته م وقيل عام ولا يثبت احد
على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اى شدايدها من جهة العيش فى وجودها
اى شدتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيانه

هذا الكلام عقيب الاربع فى حديث لا يصبر على لأواء المدينة ق انس رضه
البخارى خطب المدينة يأتيها الرجال يحبذ الملئكة على سورها فلا يزالون بها يفتح الا ابتدروا
ضرب الا يكون لا زاما ومستملا من الحجاز الطاعون لا يكون فيها طاعون فيخرج الذى
فى غيرها ما هذا الا بسرة دعاء النبى م لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبشير كما لا يشك
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول فى رجل
احب قوما ولم يلحقهم فقال م المرء مع من احب يعنى من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم
وان لم يعلم علمهم لتوسط التشبه بين قلوبهم وربما يؤدى تلك المحبة الى موافقتهم وفيه
حث على محبة الصلحاء والاخيار وجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رضه ما فرح المسلمون
بشئ فرحهم بهذا الحديث انس وابو هريرة قد روى مسلم عنهما المستبان اى
القوان سب كل منهما الاخر اى شتمه ما قالا يعنى اثم ما قالا من سباب وهو مبتدا
خبره فعلى البادى اعلم ان من سب غيره بجرم ملسوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون
كذبا وقذفا فاشكل ان يقول للساب يا ظالم يا جاف ولا يكون اثما فيه لقوله تع ولمن انتصر بعد
ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور
فان قلت اذا لم يكن المسبوب اثما وبرئ البادى عن ظلمه يوقع بالتقاص بينهما تكليف
صح ان يقدر رفيه اثم ما قالا قلت اضافة بعضى يعنى اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء
فعلى البادى حتى يعتدى المظلوم يعنى اذا جاوز المسبوب فى السب عن حده لا يكون الاثم
على البادى فقط بل يكون الاخر اثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادى
اثم الابتداء كذا ذكره النووى فعلى هذا يقدر فيما قالا مضاف اخر اى لوم ما قالا ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اى لا ينبغى ان يظلمه ولا يسلمه هو من
باب الافعال والهمزة فيه للسلب اى لا يزيل سلمه قال الجوهرى السلم بفتح السين وكسرها
الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل
فى القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله تع اى صدق هذا الحكم قول
الله تع يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الاخرة البا فى بالقول
والمراد به كلمة الشهادة وتثبيتهم فى الدنيا هو ان لا يرتدوا عنها اذا فتنوا وفى الاخرة ان
لا يتكلموا حين يسئلون فى القبر عن معتقدهم بالحق وبالرسول ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا

على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من السانه ويده بان لا يتعرض لهم
بما هم من دمائهم واموالهم والاعراضهم قدم اللسان لان التعرض باللسان اسرع وقوعا واكثر
وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال تكون بها ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه
المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر الحقيقة من اجتنب كل ما نهى الله عنه فضله
على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية بما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب
الكتب في حديث ان الميت يعذب م جابر رضه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير
والشر اي في الاسلام والكفر توضيحه الحديث الآتي بعده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اي في امر الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم
تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين وكونهم كونوا امر الكعبة وايديهم فكذا هم متبوعين
في اسلامهم كذا قال المظهر وقال الطيبي معناه ان الناس تبع في الايمان بالرسول لانهم كانوا
من قريش فكذا في الكفر لان اول من رد دعوته دم وكفره كان منهم فكانوا قدوة في الطائفتين
لسائر الناس كما في فيهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا استطاعوا عليه الخيار منهم وان كانوا
شرارا استطاعوا عليه الشرار الناس معادن يعني منها وتولد مقدار الشرف على حسب
الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة
الى ان ما في معادن الطين من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج بها نفسه الفكوك
كما يستخرج جواهر المعادن بالمعاصي والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام
يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم
القاف على المشهور وفكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين يجدون من خير الناس من
فيه للتبعيض او زيادة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه
المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كمعرو عكرمة وغيرهما ممن
كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فاذا دخلوا فيه اخلصوا فصاروا اخيارا كذا قال القاضي ويجوز
ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اياها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير
خيرا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة
قال النووي معناه كاهل الابل وفضلها الناس والصالح للصحبة والاستعانة قليل كالمائة

الراحلة

الراحلة هي الابل وهي البعير الكامل الاداة الاحوال القوي على الاسفار والاحمال
سميت راحلة لانها يحمل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول هذا قال مولانا الشيخ
في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار المملوءة بالفجرة والاشرار وعنه ورد
من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رضه روى مسلم
النجوم امنة للسماء الامنة بالفتح مصدر بمعنى الامن كذا قال الجوهري فيكون وصفها بالامن
من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى
السماء ما توعد من الانفطار والطي كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع امين فعلى هذا التوجيه
قوله وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى
اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهبت
اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه الوتر ركعة من اخر الليل وبه عمل الشافعي في اخر اقواله في الوتر وقال ليست
الحديث منسوخ ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة
واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء لي فقال م لا تشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل
به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا لا نم انها للجنس بل للعهد
بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز
ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة
ولد على فراش ابي ولد في عتبة انه ابنه فقال م الولد للفراش اي لصاحب الفراش
وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون هنا
وللزاني الخيبة بنيا اذ عاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لا حرج يقال
لفلان حجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي
عن رسول الله صلعم حكيم بن حزام وابو هريرة روي عنه كذا قال الشيخان والترمذي خير
اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها وفي
الحلف ومحقة للكسب مصدر ميمي يعني سبب ايضا لمحق بركة المكسوب وذهابها
اما تلف عينه في ماله او بانفاقه في غيره يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الاجل او بقي
عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما خ ابن عباس روى البخاري

اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس في
حديث لو يعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف
يعني لا يستحلف غيره على شيء ونوى الحالف حلفه غير ذلك الشيء سواء كان مشتركا بين نيته
او بتقدير يعتبر نية المستحلف لانه الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين
على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي ودعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف
وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر نية
الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء
الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المرة سبب
النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار يتمكنون فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد
العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ايما امرء مسلم
اعتق امرءا مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من المعتق
المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير
رضه روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اخرج اضاعه ايما للشرط مبتدأ
وما زائدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله
فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق و
يجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام بمعنى الحرمة يعني يخرج الابق عن احترام المسلمين
فلا يحل احد يبيت وبين سيده في عقوبته الجناية على اباقه ويروى ابق مواليه فقد كفر
اي كفر نعمة المولاة حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم
فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وباوجفتم عليهم بخيل وتحاربة بل صالحتم اهلها على
مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا منصرفا في جميع المسلمين وايما قرية عصت الله
ورسوله فاخذتم منهم بايجاف خيل وتحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني
ذلك المال يكون غنيمة يخمس خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم لحديث يدل
على ان المال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه فيء لا يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه
خ عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته بخير ادخله

الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد للميت اثنان بخير لدخل الجنة
الجنة قال اي النبي م واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن ان
الواحد اذا شهد للمسلم بخير هل يدخل الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من اثنيت عليه خيرا اعلم ان المذكورة المثنى يدل على انهم لم يقولوا واثنان والمروي عن
ابي الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب
الاختصار فصل خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه ايكم مال وارثه
احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان
ماله اي ما الذي ينفعه ما قدم اي تصدق ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويكاسب
عليه فورثه م جابر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان يعدل له بدرهم يعني يشتري بدرهم
يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء لقبي لا اذن له ايكما قال الجوهري
هذا تفسير من الراوي متناقضا قول اي النبي م ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه
لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي م تحبون انه لكم
قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك يكفيه
وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم
انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض كل ما الهاك عن مولاك
فهو دنياك م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان
بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العتيق
بفتح العين المهملة اسم واد فيها حصنها بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي تغار
فيها اسواق الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة
العظيمة السنام تلبث السهرة في تنبيتها واوثقه بخير ثم اي لا يكون حصولها بسبب
فعل فيها ثم لغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال
افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كفاه تسمع شيئا
من آيات الله خير له من ناقتين وثلاث خير له من ثلث وثلاث آيات خير له من ثلث اي
ثلاث آيات خير له من ثلث اي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من ثنت نوق واربع اعاريع ايات يوما ناما خير من اربع اعاريع نوق ومن اعداد النوق متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع ايات يوما خير من اعداد النوق على التفصيل المذكور من الابل بدل من اعداد هن او بيان لها كذا قال القاضي قال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الايتين خير لك من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث ايات خير من ثنت نوق ومن اعداد هن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والاية نافعة في الاخرة التي هي خير وابقى وانما قال ام ذلك على وفق ما يفتيه ويتعينه المخاطب والا فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتيكم يذكر حين طلع الفجر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال اي النبي م الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القوم انما يكون كذلك في العشر الاخير فصب ع انس رضه روى البخاري عنه اتى رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قالوا هو بعد اسلامه هذا الكلام مع التغاير السابق كلام المصنف او الراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي م ارايتم اي اخبروني ان اسلم ابن الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال الجوهري فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى معصور انتقصوا الذي كنت اخاف وفي الحديث دلالة على خباثة اليهود وشدة بغضهم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه اي في وادي هذا قالوا وادي الازرق وهو وادي بين الحرمين قال كانا انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العارية في الجبل ولجوا بضم الجيم بالهمزة فقال جاء الرجل اذا انتهى بالتاء والى الله تع بالقاب ثم ارى اي النبي م على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذه فقالوا ثنية هرشى قال كانا انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بفتح الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو يلبي فان قلت كيف رآهما النبي م بحجان وهما في الاخرة قلت جوابه يعرف مما سبق في الباب السادس

في حديث

في حديث لقد رأيتني ناطحا فصب ع مالك بن بحينة اتفقت على الرواية عنه قال الدوري اسمه الاوس بعد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وآخره باء بالموحدة وبالمهملة على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قال رجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى كنت فرضي الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تنتقص اخاك حال كونه غائبا بوصف يكره اذا سمعه قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الباء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعل ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فاغيره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة ومنها مواصلة انسان او معاملته اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمش والاعرج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط خبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه لا يدل ما يشركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن قال اي النبي م الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي كان عمره سبعين سنة فذلك قوله م الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة وسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي م صدقها وفي قوله م اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رضه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

روى مسلم عنه عن نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم
له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الميدني وجامع الاصول
اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان من يسأل عن الجنس بما عن الوصف فيه انما
يبين الشيء بما هو صفته الذي لا يمكن ازالته بالكسب فقال ان المفلس من امتي هذا بيان
المفلس امته في الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام
وزكوة وياتي قد شتم هذا قذف هذه للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع الله وقذف هذا واكل مال
هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني خرق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من
حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان
يقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت
عليه وهذه الاوزار كلها جزاء لاوزاره فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم
يطرح في النار ع عمر رضه روى البخاري عنه هذا اخر الحديث السابق في اوايل هذا الباب
من ان جبرائيل عم جاء النبي عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اخرني عن الساعة
قال ما المسؤول عنها باعلم من السائل قال عم فاخبرني عن امارتها قال عم فاذا جبرائيل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل على صورة بشر
باذن الله تع اتاكم اي اتاكم جبرائيل يعلمكم دينكم حال كونه عازما تعليمكم بما
به تثبيتهم على علم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما جاء عمر رضه العلم الى الله ورسوله مع وجوه
دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستفهمه ولا يبادر
الى الجواب بما تعوده ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع
اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفتح الضاد كل اسم على ثلثة احرف فيه الضم والوسط
ساكن يجوز فتحه وكسره مثل عضد وكبد وعلم وعلم فلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث
اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل لاولادهم ومن بعدهم من المسلمين
فلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت
لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى الثلث
ومنه الى النصف تكرير التبشير وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى في حديث
آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرين صفا وهذه الامة منها
ثمانون وانما هذا تفضل من الله بهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به النبي عم فكانهم

استعدوا

استعدوا لكونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي عم ان من كل الف من اهل
الجنة ستمائة وواحد الى الجنة فاذا رأوه استبعادهم بقوله اذ كانت الجنة يعني كونكم
نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل
الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود وكالشعرة
السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة ق عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار فلنا لا فقال لله اللام فيه للابتداء
ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قال حين راى امرأة من السبي تسعى اذا وجدت كذا
وقع في بعض النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت لان اذا للمفاجأة يدخل الفعل واذا المفاجأة
يدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالقته في بطنها
اي الصبية فارضعته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا
كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك
المصير قال لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه
يحاسبكم به الله فعالوه كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي هي الصلوة والصيام والجهاد
والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية في حق التشهد وخاصة
لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها
بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المنفية والامور الحقيقية والنفوس فيكون محاسبة
الله اياهم بها في الاخرة وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوائب وتقدم الكلام في
ان الاية منسوخة او معمولة في الباب الكتاب في حديث ان الله تجاوز عن امتي ع ام سلمة
رضه روى البخاري عنها اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكرما لام
سلمة بصحبة اسلامية وحسن هجرته قالت لامرأة جاءت تستعير اي تعالي ام سلمة على
البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكر الكتب
وارادة الكتب انما جعل عاتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى صدور كلمة غير مرضية ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي عم فقالت
كنت عند رفاعة فطلقني فتزوجت عبد الرحمن بن زبير فوجدت ما معه الا مثل هدبة
الثوب فتبسم رسول الله صلعم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا الا حتى يذوق

حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها للذة
بلذة العسل او رمزا بالتاء على ارادة قطعة ونصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان
قلت كعينه الحسية فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان قطعة
العسلة تحصل والحمل يدور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال
ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي الثانية لا يحلل لاتها لم تحس اللذة قالت امرأة
رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء وبالعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح
الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلاثا ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه قال
اهدى عمالقة ام جنبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال ام اتعجبون من لين هذه
لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والينه ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادق
الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف يوصف اعلاها
وفضيلة سعد رضه ق ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنه ارأيت معناه اخبرني انما
استعمل ارأيت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم
وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة الكانت ناقصة القدر عند العرب
خيرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتميم والدال وغطفان بفتح
الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا
همزة الاستفهام فيه للتقرير وخير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك
الاربعة المفضولة في زعم العرب كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وساءت
في زعمهم فاب هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي
النبي ص فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين
لا خير منهم اي من بني تميم فاعطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كما فضل
بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد القريش بالاسلام لام في لا خير للابتداء
انه بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله
للاقرع بن حابس حين قال انما بعثك سراق جمع سارق للجميع جمع الحاج من اسلم
وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا تنصرف ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه ارأيت ان منع الثمر اي لم يجئ بوصول آفة سماوية ثم تستحل اصله ماذا

الجنبة

الأمنع الله الثمر

الالف

للالف من ماذا لاستفهامية ما اخيك تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ابن ابي
من اخيك ثم اغاثه بجاجة م ابو امامة رضه روى مسلم عنه قال اتى النبي ص رجل فقال
يا رسول الله ارأيت حدا يفعله ذنبا هو به للحد فاقه على فسكت النبي ص ثم عاد فسكت ثم
وقال الله فاقيم الصلوة فلما انصرف النبي ص تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقم
فقال ص ارأيت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى
يا رسول الله قال اي النبي ص ثم شهدت الصلوة معنا هذا عطف على ما قبله بتقدير همزة
الاستفهام بعضهم حضرت الصلوة معنا فقال ثم يا رسول الله قال ص فان الله قد غفر لك
حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب
قلت وجوبه غير مسلم لانه لم يثبت عند الحاكم ولم يستوفه النبي ص اي لا يستبعد ان يكون
المراد من قوله حدك سبب حدك في تلك ذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في تعظيم
بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته تكون بحسب القدامة على المقارنة بتلك الصلوة يشعر به
طلب الحد وما تقرر تبين ان ما قال الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل
مخصوصا بالحضور في الصلوة مع النبي ص وبقي بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمر بن عزية وكان يبيع
التمر فقال لامرأة في البيت تمرا اجود من هذا فدخلت فوقعت عليها وتبها فصار نادما فاتى رسول
الله صلعم باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات
فقال الرجل الى هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس
وقيل طرفا النهار الصبح والظهر والعصر وقوله وزلفا من الليل اي ساعات منه قيل المغرب
والعشاء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبي ص ذات ليلة صلوة العشاء
وكان قريبا من آخر عمره فلما سلم قام فقال ارأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها الجار
والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة للبقاء من هو على ظهر الارض احد اي في تلك
المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش
بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يولد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال
المنقرض ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر فمنعه
هذا التاويل بان الارض تتناول البحر والجزر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال
الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه جاءت امرأة خثعمية

يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال م ارايت لو كان على امك دين
فقضيتيه اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين على امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة
على جواز القياس في الشريعة وارشاد لما علة العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم
يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه شيء فيه زيادة قالوا لا يبقى من درنه
شيء شبه تارك الفضائل وهذا المرفوع في زمان يكون فاعلا لكل منها على اختلاف المذهبين قال
فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغائر منها ق جابر
رضه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين
وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف ادائهما لتسليمك على وزن التصغير الخطاب لمن
جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد تسليمك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع
في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول
الله صلعم صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكا على خشبة في المسجد كانه غضبان فوضع
ابو بكر وعمر رضه فيها يده ان يكلماه فقال رجل قال ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة
ام نسيت قال م كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل م على الناس
فقال م اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله صلعم ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين وهو جالس
بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لما مر آنه وليس مطابقا للواقع لا يتوجه بان
يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما تنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن
الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان بناء من اصلاته لو كان مراده ذلك
لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون جوابا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم
عدم الشعور به فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم احتج بالحديث مالك واحمد على ان الكلام محرم
في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي صلعم انه تم الصلوة وظن القوم انها
نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلام فيه ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان
وقوله نعم اقاكان بعد قوله م كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب
والجواب كان مع النسيان م وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا الضعف مما سبق
والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث

حماد

حماد فاومأ اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان
كان فعل بعضهم بالاشارة وبعضهم كلاما او جمع الامرين في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل
نسخ الكلام في الصلوة توقيفا بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الاجتهاد
في الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف رجع عنه م قلنا رجوعه م كان بتذكره م لا بقولهم
ق كعب بن عجرة رضه اتفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك
هوام راسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك
نسيكة بفتح النون اي اذبح ذبيحة لكن العموم بحرف اي موضع كان والذبح مختص بالمنحر
بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا لمالك فتى لا ادري باي ذلك بدا هذا
من كلام الراوي يعني ذكر الشيء م هذه الاجزية ولا اعرف بايها بدا والذكر قاله رض الحرية
حين رآه النبي م فخرها والقمل بيت شرطه وجهه قال الراوي في ترك هذه الآية فمن كان
منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام م وصدقة او نسك م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة
وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلث
آيات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلم ان ثلث آيات
يقرأ بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب
القرآن وان طلبه خير مما يطلبونه ج ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ايعجز احدكم
ان يقرأ في ثلث القرآن في ليلة قال الراوي لما قال م هذا الحديث قالوا اينا يطيق
ذلك يا رسول الله فقال م قل هو الله الى آخر السورة يعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن على ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم
ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فسأل سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا
الف حسنة قال اي النبي م يسبح مائة تسبيحة فتكتب له الف حسنة او يحط عنه الف
خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى يحط بالواو فيكون
المكسوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء فصل ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي صفته ما حدث
به نبي قومه الجالية صفة لحديثا وفيه نافية اي انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي

يقول ايها الجنة هي النار اي سبب للعذاب بها وانا انذركم كما انذرت نوح قومه م
ابو ذر رضه روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحانه
الله وبحمده تعالى له تقدم بيانه في الباب الثاني من حديث ما اصطفى الله الملئكة ق علي رضه
اتفق على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد بن النبي عند رسول الله
اتت اليه فسالت منه خادما ليعينها وكانت اشتكى يدها من ارادة الرحى فقال لها الا اخبرك
ما هو خير لك منه اي مما سالت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين و
تكبرين الله اربعا وثلثين قال لفاطمة عليها السلام خادما احب الي م لها ما احب لنفسه من
اختيار الفقر والصبر عليه م سليمن بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال عطس عند النبي صلعم
رجلا فقال له وضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشد حرا من هذا فقال م الا اخبرك
باشد حرا منه يوم القيمة هذين الراكبين المتقيين بتشديد الفاء المكسورة اي الراكبين
المنصرفين من القفاء المثنى اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذان لك على ان يكون
خبر مبتدا محذوف اي هما هذان لك لهما كلاهما يكون يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا خطاء
وفيه اشارة الى شدة يوم القيمة قيل كانا من اصحابه م فيما ولهما كانا منافقين وان
كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا ذلك
الحر زمانا لطيفا ق حارثة بن وهب رضه اتفق على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي م ستة
احاديث في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين
وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس بحقره ويروى بكسر العين معناه متواضع قال
القاضي المراد به الخامل ضعة قدره لو يقسم على الله لابره اخبركم باهل النار كل عتل بفتح العين
والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو والظاء
المعجمة هو الذي يجمع المال ويمنع وقيل السيء الخلق من المعاشرة والتنعم مستكبر قال
النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضه
روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتدا
محذوف قبل ان يسال عنها بالمجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب
السادس في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي رضه
اتفق على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي م اربعة عشر من حديثه في الصحيحين اثنان

احدهما هذا والآخر لم يسلم قال بينما رسول الله صلعم في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر اي جاؤا
فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فذهب م الا اخبركم عن
النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجا بالله فآواه الله اي حفظه منه
اليه وجعله مقبولا لديه واما الآخر فاستحيى اي ترك الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمة دنيا
من الناس م وجماعة فاستحيى الله منه اي عفو ذنوبه واما الآخر فاعرض الله عنه اي سخط
عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحضور لسماعه م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء
على المكاره جمع المكرهة الكراهة والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى جوانبه الفرض قال الاصمعي
فعل المشقة البرد والجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين واذا
فتحت تكون المرة وكثرتها اعم من ان تكون ببعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة
بعد الصلوة سواء اذا صلى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاشتغال
عن الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات
فيكون جهادا اكبر اي جهاد الاشارة اشارة الى تقليله بالبعد وقيل معناه توابه كثواب الرباط
ق عائشة رضه اتفق على الرواية عنها الا استحيى من يستحيي منه الملئكة يعني عثمان بن عفان
تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحيا النبي والملئكة
من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر
قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك
والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول
الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني
انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افرد بالذكر ثلث مرات وتكرار الا سعيها اهتماما بشانها بتغيير
هيئته م عند ذكرها يدل عليه وذلك لانها اسهل وقوعا بين الناس والحامل عليها كثيرة
كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي الثلث م جملة الا وقول الزور وشهادة الزور صحة فلت
لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا
قول الزور مراتبه متفاوتة كما سياتي ان الكذب لا يدعو الى الكذب بشيء الحيث م

واخرجه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن مسعود رضه روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى
بفتح العين وسكون الضاد وهذا اشهر رواية هى النميمة وهى نقل الكلام على وجه
الافساد قال الجوهرى العضة هى الكذب والبهتان القالة بين الناس وهى مصدر
يقال كثرت قالة الناس كذا فى الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووى تفسير الحديث
وانه اعظم العضة الفاحش غليظ التحريم قال شارح القاموس جمع مثل البرة وهم الذين
يكثرون ويروجون الخصومة بين الناس قول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله للابانى يؤيد
قبله مشاف اى نميمة القالة فيكون صفة النميمة ابدلا منها ق عمرو بن العاص رضه اتفقا
على الرواية عنه الا ان ال ابى فلان قال النووى هذه الكناية يضمن بعض الرواة فانى من الفتنة
فى حق نفسه وغيره ان سماه فكنى بدليل ما روى ان الراوى قال سمعت النبى عم جهارا يقول ان
ال ابى سفيان ليسوا باولياء وقال القاضى قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص وانما ولينا
وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر رضه وقيل على رضه زاد البخارى ولكن
لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام اى اصلها بلالها بكسر الباء الموحدة الثانية واللام
المشددة اى اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروى بفتحها ليكون جمع بلل مثل حمل وحمال
ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشار
الى اليمن تقدم توجيهه فى هذا الباب فى حديث الايمان يمان وان القسوة غلظ القلوب
اى شدتها هذا عطف تفسيرى بمعنى القسوة فى الفدادين عند اصول ذنب الابل تقدم
معنى الفدادين فى هذا الباب فى حديث الفرق والحلبة فى الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان
اى ناحيتا رأسه والمراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس فى ربيعة ومضر
بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعنى ان القساوة فيه لانهم
عاندوا النبى عم وابوا عن اجابة الحق م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمى
الا ان القوة الرمى الا ان القوة الرمى ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه بشان الرمى لانه
يدفع العدو من بعيد واى قوة اقوى منه قال على المنبر لما قرأوا اعدوا لهم ما استطعتم وفى الحديث
تصريح بتفسير القوة المذكورة فى الاية ق المسور بن مخرمة رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان بنى
هشام بن المغيرة استاذنوا ان ينكحوا ابنتهم على بن ابى طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم
لا اذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية تفريه الا ان يحب ابن ابى طالب ان يطلق ابنتى

وينكح ابنتهم فانما ابنتى بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعنى جزء منى يريبنى ما ارابها
بفتح ياء المضارعة قال الجوهرى تقول ابنى فلان اذا رابك منه شىء يكرهه يعنى لانه اذوه
تكدير ابنتى فانا اكرهه ويؤذينى ما اذاها تقدم البيان عليه فى الباب السابق وحديث ان فاطمة
منى ق فاطمة رضه اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن ابيها النبى عم ثمانية عشر
حديثا انفرد البخارى بحديث واحد قالت عائشة رضه كان ازواج النبى عم عنده فاقبلت
فاطمة رضه تمشى فلما رآها قال مرحبا بابنتى ثم اجلسها عن يمينه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت
لها حظك رسول الله بسر من بيننا ثم انك تبكين فلما رأى حزنها سارها الثانية فضحكت
فقلت ما رأيت كاليوم فرحا اقرب من حزن فسألتها عما سارك رسول الله صلعم فقالت ما كنت لافشى سر رسول الله صلعم فلما توفى
استخبرتها عنه فقالت حين سارنى فى الاولى اخبرنى ان جبريل كان يعارضنى بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضنى به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقى الله
واصبرى فانى نعم السلف انا لك قال اهلى لحاقا بى فبكيت لذلك وحين سارنى الثانية قال
الا ترضين ان تكونى سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قال لها هذا قول
المص فى الحديث مجزوة للنبى عم حيث اخبرته حيوة عن الحق فانبئته به وصار كما قال
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبى عم لما مات ابنه ابراهيم قال له الكاتب
اتبكى يا رسول الله فقال عم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب
ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او به رحم ع ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
الا تعجبون كيف يصرف الله عنى شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا يشتمون الى القصائد
الذميمة من الشعر والكهانة وغيرهما والله محمود وانا محمد وفاتوا فيما طمعوا من فتح
يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون لرسول الله مذمم كان محمود يقولون
اسمه ثم يشتمونه مذمما كانت العرب اذا زوجة ابى لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره
عصينا وانا محمد اى كثير المحمودة موصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رضه روى
مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ وخبره جعلا الله معى يوم
القيمة قالها ثلثا ليلة الاحزاب قال الراوى فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة فاتنى بخبر
القوم فلا تذعرهم على اى لا تخوفهم ليلا يقبلوا على قلت انتهزهم رأيت ابا سفيان يصلى
ظهره بالنار فوضعت سهما فى كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله

لانه عرهم على فرجت فاخبرت خبر القوم فالبسني م فضل عباية فلم ازل بها حتى اجتزت
وفيه استحباب بعثة الجاسوس لكشف حال العدو م جابر رضه روى مسلم عنه الا لا يبيتن
رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها المحلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا
كانت او نهارا شيخا كانت او كبيرا والتقييد بالثيب والبنوتة اخراج الكلام على الغالب
لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة ق ابن عمر رضه روى البخاري عنه الا
من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بغير الله تعالى كما كان عادتهم
في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول م حديث من كان حالفا
فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون
قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد الا
حذرة شدة تنزيه وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو شاق
الى مصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الم اخبر
على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره فصلي الليل
فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عن الجامع عدم النوم فان لعينيك حظا اي من النوم
ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر
حتى ينقطع قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام
يوما وكل اجرك بتسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك
اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اي غارت ونفهت بالنون وكسر الفاء
اي لصقت وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وقول م لا صيام من صام
الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي
بدليل قوله م في بعض الروايات فانك لا تستطيع ذلك وبان المحمول على حقيقته بان يصوم
كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر رضه
روى مسلم عنه الم تر هذه كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان
سبب التعجب يعني لم يوجد آيات كالمعوذتين تعويذ يتخير بالتعويذ بهما قل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن
مسعود رضه انهما ليستا من القرآن م ابو هريرة رضه الم تر ان الانف ان اذا مات شخص يصير

اي ارتفع الجفاف قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره فصيح
نفسه اي روحه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الم تري بكسر الياء خطاب لعائشة رضه
اصله ترايين فاعل ان قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد
ابرهيم جمع قاعدة وهي الاساس عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم
واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا ترد بناءها على قواعد ابرهيم قال
اي النبي م لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي
لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم
ابرهيم م ثم قريش في الجاهلية وكان النبي م يتنقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير
على ما حكي ان ابنه لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزا اهل الشام مكة ابن الزبير
حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما
فقال ابن عباس اني كان تصلح ما وهي منها على ما بنيت عليه النبي م فقال ابن الزبير لو كان
احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني استخير ربي ثلاثا فلما
قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوى على بنائها لكنت ادخلت
فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج منه فاني اجد اليوم
ما انفق وما اخاف الناس فزاد فيه خمس اذرع من الحجر حتى بدا اساسه وكان طوله ثمانية
عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان
فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا لسنا نطيع ابن الزبير في شيء فانقض البيت وجعله
كالاول الطول البناء ففعلوا واستمر الامر الى ان على ذلك فلما كان هرون الرشيد سأل مالكا ان
يهدم الكعبة ويرد بناءها الى بناء ابرهيم م فقال مالك يا امير المؤمنين لا تجعل هذا البيت
ملعبة للملوك فيذهب هيبتها من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا
من المفسدة ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما هجرت مودم فاسرينا ليلتنا
كلها فلما انتصف النهار نام م فظللت صخرة فجئت فافترش احول قرايت راعي غنم فحلبت
منه لبنا فصببت على الماء فلما استيقظ م شرب منه فقال الم يان للرحيل يقال ارتحل
يأتي اتيا اي حان يعني الم يحن وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت
الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله صلعم فساخ فرسه في الارض

اى دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فاذن الله لى ان اسلم ما الذى حدا الاعرابى
قد عا رسول الله م فجئ فقدمنا المدينة فقال له بعد خروجه من المدينة فيما كان اهل المدينة
سمعوا ان الله تع قد اذن له فى الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اقدوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر
الحرة تعدو مدام حتى اذا لم يبق فلم رجعوا فرأى النبى م يوما يهوى على الحرس اطام المدينة
فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذى تنتظرونه فادركوا الى الاسلحة وخرجوا
حتى اتاه الفرسان ثم دون يا محمد يا رسول الله وكانت الجارية بن بشر بن البراء بن معرور وتقلن
طلع البدر علينا من ثنيات الوداع ● وجب الشكر علينا ما دعى لله داع ● فنزل على بنى
النجار احوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول

فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين يا رسول
الله ذهب اهل الدثور بالاجر الاعلى بالدرجات العلى فقال م وما ذاك قالوا يصلون
كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال م افلا اعلمكم شيئا تدركون
به من سبقكم اى فى الثواب وتسبقون به من بعدكم اى تسبقون باسلامكم الذين لا
يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع
مثل صنعتم فان قلت ما معناه ولا استثناء يقتضى ثبوت الافضلية للمستثنى وهو
مماثل للمستثنى منه لقوله م مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء وغيرهم
بصدقته بالثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد
عليكم بصدقته وقال الامام الطيبى فى شرح المشكاة معناه ليس احد افضل منكم الا من
صنع مثل ما صنعتم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذن لا يكون احد
افضل بهذا القول بل بغيره معقول الا ان احدا قد يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا
لان من قال من الاغنياء بهذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان
قدر انه من الفقراء لا يكون مساويا لان الكلام مسوق فى بيان التسوية بين
الاغنياء والفقراء وقوله لا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصلت عنه قالوا بلى
يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اى عقيبها ثلاثا وثلثين
قيل معناه يكون جميعها ثلاثا وثلثين لكن الاظهر ان كلا واحدا من الاذكار يكون ثلاثا وثلثين
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها انها كانت تعد اشكرا اى عبادة شكر رفة

قال

قال حين قيل له اى قالت عائشة للنبى م حين رأت ان قدميه تورمتا من القيام
فى الصلوة اتكلف هذا اى تصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من
ذنبك وما تأخر م عبد الله بن جعفر بن ابى طالب رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى م
خمسة وعشرون حديثا لرواة الصحيحين ثلاثة احاديث اثنان منها متفق عليها افلا نبقى بالغة
فى هذه البهيمة اى فى تقصيرك فى حقها التى ملكك الله اياها فاذبحوها انى اتركك بحجة ثم يبين
بقال اذبه بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتنكير البعير لرجوعه الى البهيمة باعتبار الجنس
قال رجل من الانصار حين دخل حائطه يصلح بكرة فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اى صوت وذرفت
عيناه اى جرى دمع عينيه قيل لما القى م فرسخ ظهره الى ساقه اصل اذنه حتى سكن
وفيه معجزة رسول الله صلعم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا
فى ابله الضمير راجع الى الراعى باضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من البانها والبانها
يعنى تجزون بعضها وتشربون منه قال النووى من تحكيل وخوينة شك من المصنف تقدم بيانه
فى اول الباب الخامس **فصل** ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال
رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال م اليس الذى اشاه على رجليه
فى الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سؤال
السائل عند نزول قوله تع يوم يسحبون فى النار على وجوههم الآية واقول هذه الآية لا تناسب
السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم منه المشى على الوجه لقوله تع الذين يحشرون على وجوههم
الآية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشى يكون كذلك بسبب الحال كان السائل
قال كيف يمشى الكافر على وجهه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب
النبى م عن مالك بن الدخشم فظنا منهم انه منافق ووددوا ان يدعو عليه النبى م فقال اليس يشهد
ان لا اله الا الله وانى رسول الله يعنيا مالك بن الدخشم هذا الضمير من المصنف شهد ذكر فى
جامع الاصول لك هذا هو ابن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين
المعجمة وبالنون وفى رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو فى قلبه قال
لا يشهد هذا انه الضمير فى لا يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله قد ظل النار او تطعم شك
من الراوى يعنى يحرقه النار اقول لا حاجة لى ههنا الى اشباه وانه فاحشة اما الاول فان يقال انه اخبر
بالشهادة وقوله م لا يشهد احد انما يكون عن لسان فحسب لا يعتبر معناه لان المنافق يذكر

الاسفل من اتى رد كذا اذا اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على حالة
لا يتعلق بهذا الكلام دفعا لهم لان دعوى بهما ما الكلام يشهد عن قلب واما الكتف فبان يقال
المراد بها ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستندا
لتبيين دعاء من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار زاد
معرفة عليه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر رضه انفقا على الرواية عنه
اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي شيئا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه للتقرير
بعد النفي وما عطف عليه لو او محذوف اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس
قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله
وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة وكل تهليلة صدقة تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي
عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماع حلالا تقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون
صدقة اذا نوى به عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى هي اللذة
والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها
اجر قال ارايتم لو وضعها اي شهوته في حرام كان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير فكذلك
اذا وضعها في الحلال كان له اجر قال الخطابي هذا الحديث للناس من اصحابه اي الجماعة منهم عليا
يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا
استيناف جواب عن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم
ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز
فاعترف بالزنا اربع مرات قام م جهينة قال خطبنا فقال او كلما انطلقنا غزاة
نصب على الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا ينبث اي يهوت بالجلبة لا سيئة حال
كنبث التيس وهو صوته عند المباح على ان يشدد الياء وان يخففه والهاء ضمير
الشان يعني لكن لا زنا على هذا الشان وهو لا اتى على بناء المجهول بهذا فعل ذلك اي
الزنا الا نكاث به بتشديد الكاف اي لعدة به بسبب ذلك الفعل اعلم ان لمعلوم يتراجع
ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور هنا كاف وفي الحديث المتقدم لام ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه اوليكلم ثوبان قال السائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال
الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل عليها حين سأل

التثبت

التثبت وفيه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لك ثوبان وكذا ليس
لكل منكم ثوبان فتجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب يحصل به وكيف يخفى
عليك جواز ثانيه م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله على مكة لابرة
مضبين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال اوما شعرت
ان امرت الناس بامر وهو امرهم بان يكلفوا دون سهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية
لما احصروا فاذا هم يترددون اذ للمفاجاة وترددهم وصيرورتهم حلالا من احرامهم
كان لعدم حلال النبي م ق ولو انى استقبلت من امري ما استدبرت ما هدي موصولة
يعني لو كنت علمت قبل الرؤيا ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحلي ما سقت
الهدي معي ما هدي نافية يعني عدم تحللي كان لاجل سوق الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك
ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او
ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الهاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف بلغة ان اي تعاقبا
بكلامهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المصنف رأيه بل هو حديث واحد
انما فصله بكلمة ق بيانا بان مابعده رواية الشيخين واول رواية مسلم فقط فصل
ق جابر رضه انفقا على الرواية عنه قال نفخ النبي م في غزاة فارتج علي رئته فقال ما شانك
قلت اعيي جملي فتخلف فنخسه فصار سيرها يحبس خلفه لا اسمع حديث
رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت
جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن
وتمشطهن فقال م اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس
الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد
كانه جعله عقلا وكرره للتاكيد قال اي الحديث الراوي وفيه استحباب سؤال الامام
عن احوال اصحابه والارشاد الى مصالحهم منافعهم ق ميمونة بنت الحارث رضه
انفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدة لي فقال م اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك
لان الاعتاق فيه واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لعمارة صدقة وصلة ولا شك
ان خيرين افضل من خير قال الراوي لما اعتقت وليدة وهي جبشية وظلت على الجارية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي الحديث جواز تبرع المرأة بمالها بغير إذن زوجها قليلا كان أو كثيرا وقال الكرماني
أن تتصدق بما دون الثلث وفيه أن التصدق على الأقارب أفضل من الأجانب وفيه
تلويح على الأخذ بالأقارب من جهة الأم أكرمها م أبو قتادة رضه روى مسلم عنه
قال لما رجع النبي صلعم من خيبر سار ليلة فنزل أخذنا للراحة فنام هو والصحابة حتى ضربتهم
الشمس فلما استيقظوا قال صحابة فرطنا فقال صلعم أما إنه ليس في النوم تفريط
أي تقصير وفوت الصلاة ولا إثم لانعدام الاختيار من النائم إنما التفريط من لم يصل الصلاة حتى
يجيء وقت الصلاة الأخرى أي على من شرع الصلاة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى أبو هريرة
رضه أنه صلعم قال من نسي صلاة أو نام عنها كفارتها أن يصليها إذا ذكرها ش فليصلها أي
من نام عن الصلاة فليصلها حين يتنبه لها أي تلك الصلاة وكذا من نسيها إذا ذكرها
فإذا كان الغد أي إذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلاة فليصلها أي تلك الصلاة والتي
نام عنها عند وقتها أي في وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا يتوهم أن أداء الوقتية تغير
عن وقتها قاله غدا ليلة التعريس وهو نزول المسافر آخر الليلة استراحة بعد ما سلك الجزء
أي صلوته بالجماعة بأذان وإقامة قضاء لها ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال
مر النبي صلعم بقبرين فقال أما إنهما أي إن صاحبي القبرين ليعذبان وما يعذبان في كبير أي في
أمر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عبر بالكبير بالاستعظام الناس أن يعلموه بالاجتراء
عليه وليس معناه أن ذلك الذنب غير كبير في نفسه أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة وأما الآخر فكان
لا يستنزه من بوله يعني كان يكشف عورته لأجل بوله رد هذا الوجه بأنه يلتجئ إذ ذكر البول ح
لأن كشف العورة مذموم سواء كان معه بول أو لم يكن وبأن كلمة من للابتداء والغاية وهي
تقتضي أن يكون ابتداء الاستنزاه البول وكان له مدخل في استنزاه وقيل معناه ما يتوقى عن بوله
وكان يتسخ على بدنه وثيابه ويتهاون لا يستنزه وكلا من هذين الفعلين سهل على الناس
فعله لكن كبيرة في نفس الأمر م أبو سعيد رضه روى مسلم عنه أما إن لم أستحلفكم جهدا أي إنها
بالكذب فكلا أسكم هو بضم الهاء وفتح الهاء بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشأن نازعه جبريل
فأخبره أن الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة بين فاخر أي بها
أظهار فضلهم للملائكة قال حين خرج على حلقة من صحابة وهي جماعة يتسمرون كحلقة
الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام وتسكن وقيل حلقة بالتحريك جمعها حلق

بفتح الحاء على غير قياس كذا قال الجوهري فقال ما أجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما
هدانا للإسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على إضمار حرف القسم الهمزة للاستفهام و
بالنصب من غير مد على حذف حرف الجر وإعمال فعل القسم ما أجلسكم إلا ذاك وما فيه
نافية قالوا آلله ما أجلسنا إلا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع على الذكر ق سعد بن أبي
وقاص رضه على الرواية عنه قال خرج النبي صلعم إلى غزوة تبوك وخلف عليا على أهله
فقال المنافقون ما تركه إلا لكونه مستثقلا عنه فلما سمع ذلك نادى منه فأخبر النبي صلعم
بقولهم فقال صلعم كذبوا وقال أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير أنه لا نبي بعدي
قاله لعلي عند خروجه إلى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي
أنت مني بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص رضه روى مسلم عنه أما علمت أن الإسلام
يهدم ما كان قبله أي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فإنها لا تسقط لو كان المسلم ذميا
قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فإنه إذا أسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل وأهدر
أخذ المال والجزية بدار الحرب ثم أسلم لا يؤاخذ بشيء منه وإن الهجرة تهدم يعني نحو أراد
بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها أي من المعاصي المرتبة عليها حقوق الله تعالى
وأما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لا تهدم حقوق الفقراء وإن
الحج يهدم ما كان قبله والجهاد كالحج في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من أنه صلعم سأل ابن
الله تعالى المزدلفة أن يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في عاده حتى الدماء والمظالم وأجاب
الله تعالى دعاءه يقتضي أن يكون ما قبل من الذنوب في الحج على الإطلاق وإنما ذكر الحج والهجرة
مع الإسلام تأكيدا وبشارة وترغيبا لأهل بيعة قال أحمد بن بعض أبي الراوي يا عمرو بن العيسة
بعد قول النبي صلعم بسط يمينك أبايعك على الإسلام وبسط يمينه فقال أبايعك بعد وقال
أي الراوي أردت أن تشترط قال أي النبي صلعم تشترط ماذا كان ينبغي أن يقدم ماذا
على تشترط لأن ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على أنه مفعول مقدم يعني لا تشترط
وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام أن يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المتاع مفعولا
له قال النووي ضبطناه تشترط بماذا بإثبات الباء فيجوز أن يكون الباء زائدة للتوكيد
كما في نظائره وأن يتضمن تشترط معنى تحتاط فقال أن يغفر م أبو هريرة رضه روى
مسلم عنه أما لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال أصل

مطلب فضيلة الحج

أجرة الزيارة

يباهي يظهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اشار حيان هذا مقام من بقي له التفات الى غير الله اما من توغل في بحر التوحيد بحيث
لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والتبسم لما ترى عن هذا المقام
قال الخوجه نيك مشكل تقدم معنى الكلمات وتمام مباحث الاواخر حديث من نزل منزلا لم
يقشر كما قال رجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل للتعجب
اي شيء لقيت وقيل موصولة وهي مبتدأ خبره محذوف اي الذي لقيت الم عظيم ق ابو هريرة
رضه انتفاع الرواية عنه قال سأل رجل اي الصدقة اعظم فقال اما وابيك الواو فيه
للقسم لكنه جرى من الفم على العادة بلا قصد به اليمين لشبهه على بناء المجهول من باب التفعيل
جواب القسم معناه لتخبرن بما سألته ان تصدق اي تتصدق احدى الثابتين وانت صحيح صحيح
الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال بالمعروف والبخل مختص بالمال
تخشى الفقر اي تتوقع فقرك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم يعني تطمع
اي تقول اترك مالك فربما يكون غنيا غريما عند الناس زاد مسلم ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك هو عطف على تصدق وكلاهما
خبر مبتدأ محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال او متعلقك
به لانه حال تملكك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح لبلوغ الحلقوم اذ في حقيقة
بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت هذه الحالة وعلمت
ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا ما زيد فلانا واحرموا من ملازمة المسجد الفلاني
وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك والاجر تصرفك فيما
زاد على ثلث مالك وانت تشرف وجيه الكيف تقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني
تفرد مسلم بلفظين احدهما اما وابيك بتثنية الاب والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب
بن حزن رضه انتفاع الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس متكلم على بناء المجهول
عن النهي عنك اي من استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الآية اصحاب الجحيم
اي انزل الله هذه الآية وهي ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا
اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم عام ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي في
الغنى نفي الواو ولو كانوا الحال قال لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة رضه انتفاع الرواية
عنه اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله

صورته

صورته صورة الحمار هذا الحكم من الراوي قال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان
المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بافعال الصلوة كما لا يعتد بافعال
الحمار بالفرض الصلوتية وقال الامام الطيبي فما يستحق من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء
وهذه على الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع والسجود
عليه السجود فصل ق ابو هريرة رضه انتفاع الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق
مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي سترتان
والمراد بهما ذرعان وفي بعض النسخ وقع الاول بالنون والثاني بالباء وقال الشارح رواية
جبتان بالباء على الشك تصحيف من بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك ودليله
قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه اي صار حال اذا اراد ان يلبس درعا
واسعة فضلها على ما يسهل اللبس عليه ويسكك بيديه في كميه ويرسل ذيلها على بدنه
حتى ستره وحصنته وهو مخفف وارم حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعل
اي يجاوز اثره بطول ويستر جميع بدنه فكذا المتصدق اذا قصد بصدقته سهلت عليه واتسع
صدره وانبسط بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة
تقلصت عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت
على عنقه والصقت يداه على تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت
كل حلقة او حاجبة بالجيم اي يوسعها اي تلك الدرع فيه فكل يديه في كميه فلا يستطيع ان يرخي
فلا تتسع وكانت الدرع ثقيلا عليه من غير تحصين بدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق
صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع على فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رضه
روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت
قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف
فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حي تكليف يكون مثل حي اما
كلامه اقول الحي للمشبه من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه الموتى
بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر
من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق م
جابر رضه روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يغتسل منكل يوم خمس مرات فمن فعل كذا لا يبقى فيه دنس ح فكذا من صلى الصلوات
الخمس لا يبقى من صغائره شيء ح النعمان بن بشير رضه روى البخاري عنه مثل القائم
في حدود الله اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل
قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيها اشارة الى اصحاب الشريعة اذا تشاحوا في اوضاع الحكومة
والاعلى والاسفل وكان انزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان
فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يتقدمه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من
السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذي في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم
فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي من القوم بامر وعليه جواب لو
محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم اي ان تركوا الاعلون الاسفلين وما ارادوا اي
مع ما ارادوا من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم
يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا من باشر المنكر فيه عاد عليهم
العقوبة بنزول البلايا العامة بسببهم وان نهوه عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المعتادة بالعقال اي الحبل انه عقلها
بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما شبه
القرآن بالابل المعتادة بالعقال اشارة الى انه وان اعتيد قراءته تذهب ان تركها ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم
الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل
ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة
لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن
مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة
ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي ص في ضرب هذا المثل الى معان منها انه شبه بما يخرج من الشجر
للتنبيه بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرج من
الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبت الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع علو شانها
شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا يخرج عن ثمرها ويستفيد به بنيها
وكذا المؤمن يفيض الله من يؤتيه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء

ق جابر رضه مثل المؤمن مثل الشامة قال صاحب التحفة هذا الحديث اه مما اتفق عليه
لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ ثم ذكر ما الرجل
فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء
هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهي شجرة يشبه الصنوبر
يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هي شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني ان المؤمن
كثير الالام في بدنه وماله وعياله فيكشف عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتيه بسيئاته كاملة
يوم القيمة م النعمان بن بشير رضه روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال
مصدر تواد اي تحابب وقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال
وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة
سائره اي باقي الجسد اسم فاعل من سار اذا بقي وهذا مما يغلط فيه الى الفتحة فتسهل موضع
الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني
كما ان الرجل اذا تألم بعض جسده يسري ذلك الالم الى سائر جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس
واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها
م ابن عمر رضه روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة اي المترددة بين الغنمين
اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى هذا القطيعة مرة والى هذا القطيعة
اي القطيعة الاخرى مرة اخرى والاستفهام واحدها لانها غريبة ليست منها فكذا المنافق
لا يستقر بالمؤمنين ولا بالكافرين بل يتوالى لكل منهما تارة ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه مثلي ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فاتة
يكون خاليا عنها وجعل الناس يطوفون بها يعني شرعوا بدخولها ويعجبون اي من حسنها ويقولون
لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة اي
زائد المعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعني فموضع موضع اللبنة جيئت فختمت الابنية
م جابر رضه روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب
بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال هو نوع من الجراد والفراش
جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار يقتحمن فيها وهو يذبهن اي
يدفع عن النار والوقوع فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء وضم الجيم وفتح حجزة وهي معقد الازار

وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اى اوقع عن ناحرهم وانتم تفلتون بتشديد
اللام اى تخلصون من يدى وتطلبون الوقوع فى النار بشرك الامة والارتكاب ما نهيتم
فصل ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس فى الطرقات يعنى
احذروا من الجلوس فى الطريق انما حذرهم عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة
بالجلوس فيه وخاف ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا
بد نتحدث فيها ما فيه البد بتشديد الدال يعنى الفرقة اى نحن نحتاج الى الجلوس فى الطرق
ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله ع فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر
ميمى اذا امتنعتم عن الانتقال الا عن الجلوس فى الطريق يعنى اذا دعت حاجة كمصالح الجيران و
غيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال
غض البصر يعنى كفه عن النظر المحرم وكف الاذى اى الامتناع عما يؤذى المارين ورد السلام
والامر بالمعروف والنهى عن المنكر **ق** عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول
على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو
بسكون الميم قريب الزوج يعنى اخبرنى عن دخول الحمو عليها هل انه جائز ام لا فقال الحمو الموت
يعنى خلوة المرأة مع حمو ما قد تؤدى الى زنا ما على وجه الاحصان فتؤدى الى الموت بالرجم
او معناه انها تؤدى الى الهلاك الدين وهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر منه
كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمتنعان
عن دخولهما على المرأة وقال الامام تقى الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم فى اقارب الزوج وهو
محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت **خ** ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
اياكم والظن اى سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووى المراد به ما استقر
عليه صاحبه دون ما يخطر فى قلبه فان الظن اقام مقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه زائد يكون
المسند اليه فى ذهن السامع حتى على الاجتناب اكذب الحديث اى حديث النفس لانه يكذبها
بالقاء الشيطان فيه **ق** ابو هريرة رضه اياكم والوصال بالرفع للاول
علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثانى بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا فى البخارى
يعنى احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انكم لستم مثلى **خ**
انس رضه روى البخارى عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للمظلوم تاثيرا قويا فى نفس

المظلوم فيكون اشد تضرعا واخلص للاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه
ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا فى ضلال تعالى الآية يفهم
لجاة من النار فى الآخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره فى الدنيا **م** ابو قتادة رضه روى مسلم
اياكم وكثرة الحلف فى البيع فانه ينفق من باب التفعيل اى يروج البيع ثم يمحق بفتح
الميم اى يذهب بركته **م** ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله صلعم
وكان معتقلا من الجوع فلقى ابا بكر وعمر رضه فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع
قال النبى ع والذى نفسى بيده لاخرجنى ما اخرجكما فقوما الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس
هو فى بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا قال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب
لنا من الماء فلما جاء الانصارى فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم
اكرم اضيافا منى فجاء بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفيه سكين
ليذبح لهم ذبيحة فقال ع اياك والحلوب يعنى لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة
فاكلوا منها وشربوا من العذق وشربوا من الماء فلما شبعوا وروا قال ع لصاحبيه والذى نفسى
بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضى المراد بالسؤال عن النعيم هو الشكر
والتقريع وقال النووى هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال توبيخ وقال الطيبى
يدل على القول الاول ما جاء فى حديث آخر انه ع لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به
الارض حتى تناثر منه البسر قال الباجى المخيم بالخاء المخفضة جمع خيا مثناة تحت بين الياءين
بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها **فصل ق** البراء
بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انا النبى لا كذب يعنى انا النبى حقا لا كذب فيه
فلما افر حنين الكفار انا ابن عبد المطلب نسب ع نفسه المجيد دون ابيه لشهرته به
حتى يقول كثير من الناس للنبى ع يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف فر النبى ع مع كثرة
وكان ينهى الناس عن الافتخار بابائهم قلنا المنهى عنه ما كان فى غير الجهاد وقد رخص
فيه لاظهار ربهم وقيل ان عبد المطلب كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبى ع وكان تلك
الرؤيا مشهورة عندهم فاراد ع بذلك القول تذكيرهم بالرؤيا وظهور النبى ع وكان تلك
نزل نصر الله يوم حنين لما انهزم اصحابه قبل كانوا ذلك ثم عند الفرار قولوا فاول رسول الله
صلعم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازرى اتى به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من قال الرجز ليس شعرا لو قوعه في كلام النبي م ولجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى القافية
وهذا وقع من النبي م اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غلط عنه بعض اهل علم
فقرا انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية بالسكان الباء م انس رض
روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او عند اول
شفيع في الجنة ادخل الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت الفعلان كلاهما على بناء المجهول
وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه ملكا لكثرة منهم وان من الانبياء نبيا
ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس
اي اقربهم بابن مريم كان سائلا قال بسبب الاولوية فاجاب م بقوله الانبياء اولاد علات
اي اخوة لاب بضم العين م ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشرائعهم
المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بينه وبينه نبي بطل
بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى م ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه قال كان رسول الله صلعم اذا توفي ميت يسال اترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا
على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي على دين
المجهول اي مات فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة في عدم تجويزه
الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي م كان تبرعا
وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة تخربت بالموت فان ترك الا استقل
الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز ومن ترك الا فلورثته لعل تركه م
الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه والترجي على من مطله قبل فعلوا
وم ذلك كان جناية حق المصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه انا سيد ولد ادم يوم القيمة قيد مع انه م سيد ثم في الدنيا ايضا لان سؤدد يظهر
فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له
تعالى حال قال النووي لم يقل هذا الحديث فخرا لما جاء في غير رواية مسلم ولا فخر بضم الا فخر به
لانه ما كان بكسبه بل كان بمزيد فضل الله علي واما ذكره م فاما لامتثال قوله تعالى واما بنعمة
ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين
افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان م

افضل

افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله م لا تفضلوني من يونس بن متى
فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول او الحمية كما وقعت بين مسلم
ويهودي او عن تفضيل يفضي الى الشبهة فانها مساوية بينهم او علما انه قاله م قبل ان يعرف انه
سيد ولد ادم او قاله تواضعا واول من ينشق القبر يعني انا اول من يخاف خيفة الرجوع يوم
القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة واما ذكره بعد
قوله م واول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رض روى البخاري
عنه انا سيد الناس يوم القيمة يعني في الاخرة جمع قيل يعني انا سيد عليهم بانهم سووا
في سبيل الله حتى السقي او بانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جابر
رض اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث انا
فرطكم م ابو موسى رض روى مسلم عنه انا محمد اي بشر لان اهل السماء والارض
حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بما علمه لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد الفاء
وكسرها لانه اتى بعقب الانبياء وهو قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى
الله او لان التوبة في امته صارت اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس
او لان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به
في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم يؤاخذ في الدنيا لا في الاخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة
وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفواطر اي مبدع رض اي في كتابه
جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث
بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان
امة الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعذاب المجرات ونبينا م بعث بالسيف ليستوجبوا به
عن الكفر ولا يستاصلوا فهو رحمة م ونبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر
واسماؤه م اكثر من ذلك حتى قيل لنبينا م الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند
الامم السابقة ومكتوبة اولا لان الموحى اليه في ذلك الوقت كان بهذه الاسماء م سهل بن
سعد رض روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه
او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار الى النبي م بالسبابة
والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا ان درجته تبلغ درجة وما روى انه م فرج اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة
الى ذلك **فصل ق** عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب الحبشة
بالدرق والحراب فسألت النبي م ان انظر اليهم قال تشتهين قلت نعم فاقامني وراءه فتعال
دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هو كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء
وكسرها اسم ابيهم م الاقدم قال يوم عيد للسودان وهم طائفة من الحبشة ثم قصوا مكانهم
يلعبون بالدرق جمع الدريقة وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفيه الحرب
رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالمزمار والمزمار وغيرها روى انه م عرض عليها
الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل
بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو وفي وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان
ورد بان الاصل كان اجبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه **ق** عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها قالت ما قال م ازواجه دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين فهجر ابو بكر المدينة
لهجرة من الكفرة فقال م على رسلك بكسر الراء المهملة يعني كف على هينتك والجمل
فارتد ارجوان يؤذن له قال لابي بكر قبل الهجرة **ق** صفية بنت حيي رضه بفتح الحاء المهملة
والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قلت كان النبي م معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته
ثم قمت فانقلبت فقام معي يقلبني يعني الى الباب فمر رجلان فلما رآيا النبي م اسرعا فقال م على رسلكما
اتباعا حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من بني
آدم مجرى الدم فعسى ان يقذف في قلوبكما شيئا فقال م من ان يقذف في قلوبكما شيئا خيرا فاعلمهما وكان اسرعا ذبا
ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه على رسلكما اعلمكما وابشرا وان من نعمة الله عليكم
انه ليس احد من الناس يدعو بهذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا
شك من الراوي قال حين غم بالصلوة اي دخل في الظلام بتاخير ادائها وكان الجماعة يؤخرون
بعد حال الانتشار **م** ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة
اي طاعة امير كم وتحسن وتيسر اي في حالة منشرحة وغنك ومنشطك وعلى هنك اسم مكان
او مكان اي في يمانيا وافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهي بالمثلثة والتاء المثناة
اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل اولوا امركم احدا عليك بغير استحقاق فاصبر
عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وان كان قوله ومنشطك يتناولها اشارة الى شدة

تلك

تلك الحالة **م** ثوبان رضه روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة
الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله حين سأل عن عمل يدخله الجنة
وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب
وحديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد **م** جابر رضه روى مسلم عنه قال امرنا
رسول الله صلعم بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخالط
لونه لون آخر ذي النقطتين الظاهرتين فوق العينين التي تجمع البياض
والسواد وحوضها خور بالخاء المعجمة والراء المهملة وجه الكلب يكون عند حوض المقلة يعني الذي
يقتله فانه شيطان يعني الكلب تغيير للاسود واحتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل
قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة ولانه اخرج من جنس
الكلاب **ق** جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي م بمر الظهران نجتني الكباث
وهو النضيج من ثمر الاراك فقال م عليكم بالاسود منه اي من الكباث لان الاسود يكون
انضج فانه اطيب قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي م نعم وهل من نبي الا
رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمعاناة الضعفاء **م** ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه عليكم بالاعمال ما تطيقون يعني الحلوا على انفسكم ازادا كثيرة
ووظايف من العبادات لا تقدرون على ادائها وتتركون فان الله لا يمل بفتح الميم الملال
فتوذيه من للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حقه تعالى فيرد به ترك الثواب عبر عنه بالملال
ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله
اعلم ان التعبير رقم هذا الحديث بعلامة م عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي
عن عائشة كذا افاد صاحب التحفة **خ** عائشة رضه روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء
اي امهلي مهلا يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك
والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قالها حين قالت لليهود
عليك السام واللعنة بعد قولهم السام عليك رده م عليهم بقوله عليكم **فصل ق**
جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل كرره للتاكيد تقدم
بيانه في الباب السادس حديث قد اخذت جملك **م** ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضه روى مسلم عنه لكبها اي بغالبتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها

مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب للخطام والاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون
له ثلثمائة سبع مائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبحانه كما قال تعالى مثل الذين
ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية قال رجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل
الله م جابر رضه روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيئا مخلوقا معدا لذلك فاذا اصيب دواء
الداء برأ باذن الله اي من ذلك الداء ويقال برأ من المرض برءا بالفتح والضم فاخرق تقدم
الكلام عليه في الباب الخامس حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود
وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه
من لم يف بما نذره وبما خالف عليه وشرط شرطه لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث
انه ينصب عند مقعده استعارة لاعلم العرب يكون تمتاز وجه الرجل وذلك اعلم لا يفارقه
يراه الناس فيعرفه بغدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواء كبيرا ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعو بها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله تعالى
دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث ان لكل نبي دعوة
مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله تبركا لا للشك اقتداء بقوله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك
غدا الا ان يشاء الله ق معن بن يزيد رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي م خمسة
احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند
رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال بالله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله صلعم فقال
لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة
ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مفوضا
به وحمل ابو حنيفة رح ومحمد رح ظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل
الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه وابنه الابن في الظاهر من غير معرفة
ق عائشة رضه روى البخاري عنها قالت قلت للنبي م هل نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد
فقال م لكن افضل الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لاداء حق الله تع واجر
لحق مولاه باستقامته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني
طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على ما لا يطيق اي المملوك

الماجي يعني
صحوق اوى
بي الكفر

من العمل الا ما يطيق وهو الشق بمعنى النهي المراد بما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله واما حتى
لو كلفه الموت بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة فلا يجوز بحكم منهي عنه بقرينة قوله م في
رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رضه
اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر
اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي
بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة
وانا العاقب اي الآخر عقب الانبياء فسيطه ق ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تخريجه
في الباب الثاني مع شرح حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن
فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية
وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتها مستاثرة في باب التاسع من حديث كان جريج رجلا
عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل بخلق الله تع التكلم
في الجماد وان يكون من معرفة بان خلق الله فيهما الادراك والتكلم عيسى م فلا شك انه
كان بادراكه كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف م وقد تع
وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد وقد جاء في قصة
اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال الاية حين امتنعت من الناس اصبري فانك على الحق
قلنا المذكور في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف في
غيرهم فقيل انهم كانوا كبارا بعد الكلام ونقول خبر النبي م بما كان في علمه مما اوحي
اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك علمه الله ما شاء من ذلك فاخبر به وقيد ليل على ذلك كما ان
كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابرهيم م
قط الا ثلث كذبات ثنتين منهن في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقوله
ان التي معه كانت اختي يعني في الدين وهي سارة وفيها رضا الله ايضا لكن لما كان الظاهر يشعر
فيما خصص الثنتين بذات الله دون الثالثة قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اي انا سقيم
تلك كذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابرهيم م حال لابويه ليخرجا معه الى عيد لهم

وبينا نحن معهم فلما كان ببعض الطريق التفت وقال لا تستقيم ثانيا لان قلبي ستقيم كلامهم
او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم بيانا روى انه دم معه الالتفات وفي نسخ
وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم علما رجعوا وراءا احوالهم قالوا انت فعلت هذا
بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم تاويله انه اسند الفعل الى السبب اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك
وقيل لو كبيرهم نفسه استنكر منه وقد هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة فنا ان سارة
قصة ما ذكره المصنف ام في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ابراهيم بلاده ومعه سارة وكانت احسن
الناس فقال له ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان سالك فاخبره انك
اختي في الاسلام فانه لا اعلم في الارض مسلما غيرك فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبار فقال
له قدم ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما
دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله
ان تطلق يدي ولا اضرك فدعا فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان تطلق
يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان
ولم تاتني بانسان فاخرجها من ارضه واعطاها هاجر قال لما رجع الكذب على الانبياء انما طريقه
البلاغ عن الله تع محال واما غيره فهو امكان وتجويزه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض
الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا واما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة
الى فهم السامع مع كونها صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان
يراد حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز
فالكذب في رفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك مع كلام ابراهيم قرينة حالية او مقالية دالة
على انه تحرز فيه لم يرد ظاهره الا ترى ان من جملة كذباته قوله لسارة انك اختي في الاسلام قوله في
الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت والنسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل
من الجماد قرينة على انه ما قال ليجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضه اتفق على الرواية
عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما
لدعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم
من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله
الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعمله يعني العمل الصالح غير موجب

لدخول

لدخول الجنة بل انما يحصل الاستحقاق لان يتفضل الله علينا كما انه تع انما رحمنا بالرحمة
من المحسنين لانه يتجاوز الله عنه الكبيرة ما خوذ من عقد السبب بفضله ورحمة وهي
سابقة الاجل يعني يسر له بسهولة اجل دخول الجنة وبجزائه يتفضل ويتعطف بكرمه يقال
تكلفني من مترب زيد اذا فعل فاذا رأيت هذا الاستثناء منقطع فصل م
الشريف روى مسلم عنه لما صور اصبع ادم يعني طينته في الجنة تركها شاء ما يعني
الملائكة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يتمارى به وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق
اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يستقبله وخصه بانواع الشهوات الداعية
الى الرغبات فكان الامر كما عرفه فان تكليف كون تصوير ادم في الجنة وتهاونه بالخبر من
طينة كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى ويا ادم اسكن
انت وزوجك الجنة وهو بشر حي كما يحتمل ان يكون طينته بعد خمرت وتركت اطوارها
مستحقة بقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون
في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضه اتفق على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في شراء
البيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالبيت تشديد اللام اي كشف
البيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته التي يسالونني واما
انظر اليه الواو فيه للحال فصل ق فاطمة بنت قيس رضه اتفق على الرواية عنها
اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل
هو كناية عن كثرة اسفاره لكن الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضرب
النساء قال النووي وفيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيب عند المشاورة ولا يكون
هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك يعني الصعلوك المهملة اي
فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله الى اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الاكفاء اذا رضيت
به المزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قال لها طلقيها وجها ابو عمرو
بن حفص البتة اي طلاقا بائنا خطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اما الاسلام فاقبل يعني الهجرة من الاقبال
وهو توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهك واما المال فلست منه في شيء قاله
للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني حين اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك اخذ ماله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الجنة لان يسلم وجاء بمال المقتول بكمله وجهه الشرع لكن ما قاله الراوي من ان المغيرة قتل لاجل
واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طلع بعض الكفار على اسلامه اظهر السابق قال ام الحديث فشعر
بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء بكلمة او جملة في النسخ المصححة وهو المناسب
لقول الاصمعي اسلم اعلم ان الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين من غير تعليق بخاري وانت تعرف الشيخ
رحمه بعلامة ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم اذا اتاني رجل
فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجمع جلة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فقلت
اي شرعت ان ادخل فقال لا خذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد حسن يمشي فقال خذ
ههنا فارتقى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت
ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا رأسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه عروة فقال
لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد فوق هذا وراسه في السماء فاخذ بيده فزجل وهو بالزاي المعجمة
وبالجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة ثم صحوت
فاتيت النبي ص فقصصتها عليه فقال اما الطرق التي رأيت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء
الشمال واما الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء
ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهو عروة الاسلام ولن تزال متمسكا بها حتى تموت
جعل النبي ص تمسكه العروة في رؤياه تمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رضه اتفقا على الرواية
عنه اما الطيب الذي بك فاغسل عنك مرات واما الجبة فانزع عنك ثم صنع في عمرتك ما تصنع في حجك
اي من الطواف والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا اليس على عمومه
لان العمرة لا وقوف فيها قال رجل جاء بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة مبدأ
المرحلة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي تفتح فيها العين ويشدد الراء كذا في المغرب
قد اهل بالعمرة وهو مضمخ بخلوق وراسه اي رأسه وعليه جبة فقال يا رسول الله
وانا كما ترى اختلف في المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا وذهب
الى نفي الاعدم مالك بالحديث لان النبي ص لم يأمر بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها واذا
كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها على
ويمكن ان يقال الظاهر من قوله لا تصنع في عمرتك ما تصنع في حجك انه كان عالما بتحريم الطيب فيحمل على انه كان عالما بوجوب
الفدية في جنايته لا انه كان عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره ثم بان يصنع في عمرته كما
يصنع في حجه

في الحج فهم منه وجوب الفدية عليه ق حبيب بن مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه
اما انا فاريض على رأسي ثلث آلاف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الحفنة وقال
البخاري ثلثا واشار اي النبي ص بيديه كلتيهما قال حبيب تمارؤا اي تنازعوا في الغسل اي
في مقداره اما الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فاري افضل راسي بكذا وكذا وفيه الادلة على
استحباب الحلق مع استعمال الماء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما وصف النبي ص
السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان بان نخلها رؤوس الشياطين قلت يا رسول الله افلا تحرقه قال
لا اما انا فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس
شرا يعني خفت ان يتعلموا من الجزئية شيئا فيتركه وذلك الشر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد
الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس تخرجهم
مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت
كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات مشكل لان
بعثة نبينا من الاشراط والنار متقدمة وقد قال ص في حديث آخر ان اول الآيات خروجا
طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لوجودها وبعضها
علامة لغاية وجودها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا ومن الثاني النار
والدخان والدجال وخروج يأجوج ومأجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
والرجفة سنة او لا لانه مبتدأ ذلك العظم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت
اي زيادته وهي القطعة المعلقة بالمتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل الماء المرأة نزع الولد
الجانب ويجعله شبهها واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابة اي بالاحكام
المذكورة حين سأل عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اما اهل النار
الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حياة
ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم
اي اماتهم الله حذف الفاعل للعلم وفي بعض النسخ فاماتتهم بتاءين اي اماتتهم النار
كذا قاله النووي معناه ان الذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة
التي اراد الله على قدر ذنوبهم ثم يخلون جميعا وان من خير جالس قال القاضي يجوز
ان يريد بالماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام وان يكون الامر هم اخف لان المتألم

هنا ما قدمناه امانة حتى اذا كانوا محاذين بالشفاعة فجى بهم يعنى حملوا كما يحمل
الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة فى اخر الرواية واحدة بها ضبائر
بكسر الضاد الجمعة وفتحها والكسر افصح وهى الجماعة فبثوا بضم الباء اى جعلوا متفرقين على انهار
الجنة ثم قيل اهل الجنة افيضوا عليهم اى من انهارها فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء
بزور نبات الصحراء كما يسن ينبت تكون فى حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين حميل
اذا القفت فيه حبة تنبت فى يوم وليلة شب دم سرعة عودا بدنهم بسرعة نباتها
وفى حديث اخر كما تنبت حبة جاء حميل هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه
اما بعد اى بعد حمده الايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتى رسول ربى اراد به
ملك الموت فاجيب فانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب
الله وتمسكوا به واهل بيتى اى وثانيهما اهل بيتى وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل
نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله فى اهل بيتى
اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه
الصدقة بعده وكان على وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون
ما شبيه وفى رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف فى غير مسلم الرواية الاولى وفى رواية كتاب
الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه يعنى لم يعمل به
ضل وفى رواية هو حبل الله المد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من تبعه كان على الهدى
ومن تركه كان على الضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية
حطا اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين وانى قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اى سبى هوازن
فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء ان مزائدة يطيب تطيبه فليفعل من احب
منكم ان يكون على حظه اى يكون راغب عوض ما رده حتى نعطيه اى ذلك الحظ اياه من اول
ما يفىء الله علينا اى يعطينا فيئا وهو ما يحصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل الكل رده
يعنى وقد اذن تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا فى الباب التاسع من حديث انا لا
ندرى من اذن منكم م جابر رضه روى مسلم عنه قال جاء النبى وهم قوم عراة متقلدو السيوف
فبعثه رسول الله صلعم فرأى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله
انزل كتابه بايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وهى نفس ادم وخلقكم

منها

منها وخلق منها زوجها اى خلق حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر
وهو صفة نفس هو انشاء انما انما يعطف على خلقكم لانه يؤدى الى تكرار الخلق فى زوجها
لكم نهاها وخلقه فى الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم لانه يريد بالناس الذين بعث اليهم رسول
وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء
فى السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الى فيض فيه حذف للعلم به
كما فى قولهم الله لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بالله يقول بالله وبالارحام فعل كذا على سبيل
الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها وعلى الحمل
الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اى والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا
اى حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهاكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس
ما قدمت لغد اى ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظ ما هنا
ومعناه امر اى ليتصدق من دينار من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال
ولو بشق تمرة شق الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع
الناس حتى اجتمع كومان من طعام فتهلل وجه رسول الله صلعم كانه مذهبة اى كانه مذهب
امارات السرور م جابر رضه روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير
الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد هدى محمد اى خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز
فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية
والجمع فالاول بمعنى الجمع والثانى بمعنى الواحد اى خير الطرق طريقة محمد وشر الامور محدثاتها
بفتح الدال اى الحوادث محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى
واحد فى اللغة لكن البدعة هى المخالفة للسنة يعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبى
ضلالة لان الضلالة تمثل الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم شىء منخفض
من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضه والتراويح نعم البدعة هى قال العلماء البدعة خمسة واجبة
كتعلم الدلائل لرد شبهة الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس
ومكروهة ومباحة كالتبسط فى الوان الاطعمة وغيره ومكروهة وحرام وهما ظاهران
ع ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال قال النبى وهو مريض الذى قبض فيه اما بعد
فان هذا الحى من الانصار هذا بيان للحى يقللون ويكثر الناس يعنى ان الانصار ضرورة

النبي صلى الله عليه وسلم وقت الحاجة وقد انتهى ذلك بالجمع في واحد مكلمات واحد منهم ذهب من غير بول
كثير خير منهم وهم يقولون فمن ولي شيئا من أمة محمد فاستطاع أن يضر فيه أي في ذلك الشيء
أحدا أو ينفع فيه فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني يتجاوز عن ساء في الأمانة
فيما سوى الحدود ع عمرو بن تغلب رضي الله عنه بالمثناة فوق وبسكون الغين المعجمة
وبكسر اللام قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث لذة الصحيحين حديثان انفرد منها بالبكاء
بهذا أما بعد فوالله إني لأعطي الرجل وأدع بفتح الهمزة والدال أي أترك الرجل والذي أدع
أحب إلي من الذي أعطي ولكني أعطي أقواما لما بكسر اللام أرى في قلوبهم أي أعلم من الجزع
والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع وأكل بفتح الهمزة ولكن أكل إلى أقوام
أقواما لأجعل أي أترك قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني إلى أقوام
الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
أما بعد فإنه بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة فسيبرئك الله أي سيبين براءتك وإن كنت
ألممت بذنب أي نزلت به وقع القبح الإلمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا اللفظ
لا يطلق عليه كم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي إليه فإن العبد إذا اعترف بذنبه
ثم تاب تاب الله عليه أي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عائشة رضي الله
عنها وإن تقدم بيانه في أواخر باب الخامس عشر حديث من يعذرني من رجل ي أبو الدرداء
رضي الله عنه روى البخاري عنه قال جاء أبو بكر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن فإذا عمر يستأذن
فقبل أن يقعد أذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال أما صاحبكم فقد غامر أي دخل في غمرة
وهي معظمها يعني أبا بكر رضي الله عنه تقدم البيان عليه في الباب الثاني حديث أن الله بعثني إليكم
ق كعب بن مالك رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه أما هذا فقد صدق قام حتى يقضي الله فيك قال له
حين قال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن
غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك ألم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن في الفضائل

ع المقداد رضي الله عنه روى مسلم عنه أجل
سواء تبكي يا مقداد يعني هذه الضحكة أخذ في حيضك الذي يكون من الحيضة وفي
الصحاح السوداء الحيضة القبيحة قال لما ضحك المقداد إذا أن وقع على الأرض شرر جعلت
النبي صلى الله عليه وسلم من اللبن وهذا سوداء الأنثى وحليه بفتح اللام حدد رطب الثدي يحلبها

الأعنز الثلاث جمع عنز وهي الأنثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب
الحادي عشر في حديث ما هذه الأرجحة من الله م أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اثنتان في الناس
هما بهم كفر يعني إبطال الكفر لا من خصال المسلمين الطعن في النسب
والنياحة على الميت أو الرد به كفران النعمة لأن من طعن في نسبه فقد كفر نعمة سلامة
نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة الله حي ق أبو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وبين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم ما هذه إلا رداء
الكبرياء على وجهه على ذاته قال النووي كان النبي صلى الله عليه وسلم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب
عنها بما يعلم أنه مانع رؤية الله تعالى إذا تجلى الله عليهم بكمال ذاته لذلك في هذا الكلام
والأوجه أن يقال معناه لا يليق حجاب للقوم حجابات من كدورات جسمية تمنعهم بشريتهم
المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى إلا حجب نورانية وهي وإن أدهشتهم عن
الرؤية لكن لا تمنعهم منها إذا حصلت دعوة إليها بدونه ما قال الشيخ من أن الله لا يرى بلا
مرتبة حجاب ولا يعذر أحد على حجب ذاته بلا حجاب بل يعني في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه
إشارة إلى أن النظر لا يحصل إلا بعد أن يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لأنها موضع
قرار لرؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر روي أن جنة عدن أعلى الجنان بمنزلة دار الملك
في المدينة يدور عليها ثمانية أسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن الماء جنة
الفردوس وهي أفضل الجنان التي دون جنة عدن أما الوسيلة فهي على الدرجات وجنة عدن
فإذا أراد الله أن يتجلى لعباده نادى مناديا أهل الجنة هلموا إلى زيارة ربكم جنة عدن
فيبادرون إليها فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله
وإياكم من الواصلين إليهم م أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه صنفان من أهل النار لم أرهما
يعني في حضرة عم لطهارة ذلك العصر بل حكى بعد قوم معهم سياط يعني أحدهما قوم في أيديهم
سياط جمع سوط يسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها
مشدود عرضه كعرض الإصبع الوسطى يضربون بها الناس يعني ظلمة وقيل هم الطواغيت على أبواب

الكلية كالكلاب يعقرن الناس بالعقر والسباب كاذئاب البقر يفترسون بها الناس
ونساء يعني غانيها نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن
ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او مضاء عاريات يلبسن لباس التقوى وهن الات يلتفتن ملاحقهن
من ورائهن فينكشف صدورهن كنساء زانات او مضاء كاسيات بنعم عاريات عن الشكر يعني نعيم
الدنيا لا ينفع في الاخرة اذ اخلاء عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي خطوة
الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن والكافرات كما تفعل الرقاصات او مميلات قلوبهن
عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال ومعناه متبخترات في مشيهن رؤسهن
كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والعلنوة يعني تشبه اسنمة البخت او معناه مائلات
الى الرجال يرفع رؤسهن المائلة بالخمرة من الميل لان اعلى الشام يميل لكثرة شحمه فيميل صوبه
بالتاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها تاويل مثالب غير مرة وان
ريحها لتوجد من مسيرة كذا هكذا اي توجد عن مسيرة اربعين عاما هكذا اصح في حديث اخر ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن اما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي
يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم
وبحمده مع ابن عباس رضه روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الاحسان عليها
كالجلسة يكون اقاما الطيب وقال الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان
الا الغبن مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدأ مغبون صفته وخبره الصحة والفراغ
الغبن هو الخسران في المعاملة شبه بهم المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما
من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله
هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل الشيطان بالتجارة
يضيع راس ماله ولا ينفعه ندمه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع
نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام
عليه في الباب الثالث وحديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال
ودابة الارض لاح لي هنا سؤال وهو ان هذه الثلثة غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها
لا ينفع نفسا بعد ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه م علم ارادان كلا من هذه

الثلثة

الكاسيات

الثلثة مستقلة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فايتها فرض تقدمها يترتب عليها
عدم النفع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام
الرضا ولا ينظر اليهم اي ولا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم
عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من
ابن السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساوم فيها وروى سلعته
بدون الياء وفعل هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف اي البايع للمشتري بالله لاخذها
على صيغة الماضي كذا وكذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي
المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشترى بما ذكر من الثمن فحلف
العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت
ختم عمل نهاره بعمل سيئ وعسى ان يكون اخر عمره وقت قال اما الاعمال الخواتيم فلا ينظر الله اليه
ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بالتنوين كميلا وسكرى اي لغرض دنيوي فان اعطاه
منها وفى اي ذلك الرجل وان لم يعطه اي الامام الرجل منها لم يف اي ببيعته انما استحق
العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ثلثة
لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان
قبيحا من الشاب مع كونه معذورا لطبعا فمن الشيخ المنطفئ شهوته يكون اقبح وملك كذاب
لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضرر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة
غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح وعايل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع
انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال
اي الراوي قرأها اي الكلمات المذكورة رسول الله صلعم ثلث مرات تشديدا في وجوههم
قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي م المسبل وهو الذي يرسل ازاره
اذا مشى المراد منه ما يكون للتكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره والاحسان اليه والمنة لا
تليق الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانما يعطي من ملك غيره فلم يجز ان يمن فلو
من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه
وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج سلعته

خابوا يعني بوش

بالخلاف الكاذب ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة ايام اجران رجل من اهل
الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد فالمراد عاد لفظا من لم يمثل ويحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال
كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى م
كان واجبا عليهم بوثيقة رواية البخاري رجل امن بعيسى م ثم امن بمحمد ويجوز
ان يجري على ظاهره لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم بموسى م ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى م
فمتى امنوا بمحمد م يكتب ذلك لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار
مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله تع وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه
لان العبد يتداول ايدي الناس غالبا ورجل كانت عنده امة ربيها فاحسن تاديبها الادب حسن
الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسن ان يكون
باللطف والتارة لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب بلا بعده يكفي
دورة بالفاء قلنا معنى قوله فاحسن تاديبها فاراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرائض فاحسن تعليمها
ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها
وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية
اليها وعاليا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله
فله اجران فان قلت قيد الوطء بهل هو معتبر فيه حتى لو ربيها ثم لم يتزوجها قلنا لا والمراد
به ارادة وطئها وجعلها له سواء وطئها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يحرمها
عنه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق
ثلثة بان ذكر المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث على التنوين القيل اثبات
التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك النسخ لا يستقيم
الترتيب الذي التزمه المصنف قيل المراد منها ايام البيض لقوله م يا ابا ذر اذا صمت من الشهر
ثلثة ايام فصم ثلث عشرة واربعة عشر وخمس عشرة والظاهر انها مطلقة لقوله تع من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى
جميع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون
الفاء زائدة واقول ثبت في الصحيح م قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر صلاة
الاية المذكورة فالفائدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيه

والتاج له والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا لقوله رمضان يعني
صوم رمضان كصوم جميع رمضان ولا بعد في ان يعطي الله تع بمجرد صوم رمضان ثواب سنة
تفضلا وصيام يوم عرفة احتسب على الله اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر
الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم تفعل بعد قلنا
معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الآتية او ان يغلب من الثواب قدرا يكون كفارة
لذنوبها ان اذنب فيها وصوم يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم
يتعرض الشرع لتوجيه ذلك م قال في الحديث احتسب ولم يجزم بتكفير ما كما جزم في حديث ابي
القتادة المحض مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تع وعد على رسوله ان يكفر ذنوب
من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فمنعا ما اخبر على
عادة الله ان يكفر بهذا المقدار م ام سلمة رضه روى مسلم عنه ثلث المشيب يعني ثلث ليال
للشيب حق لها والمبتدا مخصص بالمضاف اليه المطلق كما في قوله تع قل كل من عند الله تقديره
كل واحد من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه والباب الثالث في حديث ان ليس بك
على اهلك هوان ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث مبتدا وخبر الجملة
الشرطية وهي من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق
في طلب رضا الله تع ويجوز ان تكون الجملة الشرطية صفة ثلث وكيونه الخبر من كان الله ورسوله
على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم الكلام في المراد من المحبة في الباب
الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه
لغرض الا لغرض رضا الله تع حتى يكون محبته ابوية لانه تع امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده
لانه يشفعه بالدعاء والصلاح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه
اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري رضه
روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك
الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع حسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه والطعن
في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطعنوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد
الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه
خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن اي جعل امينا ومنه

عند وامانة فان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اى ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم
اى مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه م لاطلاعه بنور الوحى بواطن قلب المنافقين بهذا
الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا
بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه م فيحتاج الى تاويل بان معناه من اتصف
بهذه الخصال واحتمل ان يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الظاهر
وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون فيه حق من اعتاد بهذه
الخصال لانه حق من نورث منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفى
لا الشرعى فان قيل جاء في حديث آخر اية المنافق ثلث ولم يذكر فيها اذا خاصم فجر فما وجه الجمع
قلنا لعل الاربع يكون علامة المنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان اية المنافق
محصورة في الثلث او الاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافق من فعد والعدد
من خير الامام يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله رضه اتفقا على الرواية عنه
خمس صلوات في اليوم والليلة اى خمس صلوات قال رجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله
بنو سعد ليسال النبى صلعم عن اركان الاسلام ويخبرهم بما قاله سأله عن الاسلام يعنى عن فرائضه
ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل على غيرهن يعنى هل يجب على غير الخمس من الصلوات
فقال له الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال شارح الاستثناء فيه متصل
عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كالحج ومنقطع عند من لم يقل به كالصوم فعى
واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل على اداء غير هن واما اذا قدر هل على
شروع غير هن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال اى النبى صلعم وصيام شهر
رمضان فقال هل على غيره فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان في السابعة من الهجرة وقيل كان واجبا في
السنة الثانية منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوى لم يسمع الحج وقد
ذكر ما يفيد م او على ان سبعة اشياء بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس من هل على غيره
فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله صلعم الزكوة فقال هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع
الخ فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب
الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله صلعم افلح اى وجد الفلاح

وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روى بفتح التهمزة اى لان صدق وبكسرها
فان قيل حكم الصدق ثابت من اهل الجنة في رواية ابى هريرة رضه مطلقا فما وجه تقييده في هذا
الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبر الله بصدق ذلك
الرجل وفي رواية ابى هريرة رضه تكون بعده او نقول انما قيده ليلا يغتر به ويتكل عن العمل او
نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مطلقا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله
ويروى افلح ابيه ان صدق الواو قطع به للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم
صدر من النبى صلعم من غير قصد جريا على العادة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها خمس
من الدواب كلها فواسق يقتلن في الحل والحرم الفواسق الكوها موذيات على الاستعارة او تحريم اكلها
كما قال الله تع ذلكم فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب
والفارة والكلب العقور المراد عند الشافعى كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع
يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس
الحنفية الى عدمه لانها لو علقت بالطلاق فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب
بها فان ذلك باعتبار الذئب وفي رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف
في علتها قال الك هى كونهن موذيات وقال الشافعى كونهن مما لا يؤكل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول حديث من نظر
معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اى عادل قال الشافعى المراد بالامام من يلى امور المسلمين
من الامراء وغيرهم قاله ابن الاثير لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدى اكثر واثبت نشاء
في عبادة الله ورجل قلبه معلق في المساجد اى بملازمته للجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اى
طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعنى يكون سبب اجتماعهما التحاب في الله لم يزدادا
عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امراة اى الى الزنا بها ذات منصب اى ذات حسب
وجمال فقال اى خاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او بقلبه قيل حتة الانكار
فيخاف الله في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفيها هذا محمول على التطوع
لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله يعنى من يشاوره قيل يراد المبالغة في اخفائها
بحيث لو كان الشمال عالما عليها ما يتفق يمينه قال النووى هكذا رواه مالك في الموطا والبخارى
في صحيحه هذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فيها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم

مطلب يدل قتل حية في الحرم الشريف

بالتباس مع

مطلب في الحية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يعلم عينه ما ينفق بشماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم
وفي حديث ابي الزناد ان الملك يسأل الرب عن اشد الخلق فيقال الريح فيقولون اهل من خلقك
اشد من الريح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بيمينه يخفيها عن شماله وعطس كراهة ان اي
عن الالتفات الى ما سواه فغضت عيناه اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق
ومحبة لله م عائشة رضه روى مسلم عنه عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب
السابع من حديث الفطرة خمس من التابعين وهذا الذي ذكرناه المختار كذا قال الشيخ الشارح
لكن لو جعلت للابتداء يعني عشر كائن من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء
اللحية اي اكثارها بلا نقص منها كما قال توحيه عفوا او قال وقد سن الاية اي كثروا وقيل المراد
قصها واما الاخذ من طولها اي شاب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا
اذا بلغت الى حد قبيح فيستحب اخذها والسواك اي استعمالها واستنشاق الماء وقص
الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع وحديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع
البراجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفراد ما يستحب ان يستعمل في
الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق
العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم
لقيل مضافا انتقاص البول الماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال رد البول ولم ينزل فالمصدر على
الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه
البول والانتقاص بمعنى متعديا ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقض مني المشيب قلامة وروي
بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح وجد
بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي
ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستنشاق منقطع بمعنى لكن وهذا
شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الحديث هو اول ع
عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري ثلاثون خصلة مبتدا خبره اعلاها منيحة العنز و
هي ما يعطى من المعز جلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم ترد الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة
منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وجد لها عليها من الثواب
على وجه الاجمال الا ادخله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز

من رد

من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها مما يستقبل ان تبلغ
خمسة عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفسي
بيده اي في قدرته يتعلق بما كيف يشاء لا يسمع بي اي بمبعثي ونبوتي ولم يكتب اي
الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة
اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة انما تتناول
الموجود ثم ثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل
منه بدل البعض من الكل والايمان بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار حصرهم
بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب اشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب
له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لا يراني الا
فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين على
احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح
ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم تحمل على الترتي الرتبي يعني بعدت
مرتبة رؤيته عن ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع
الفتن بعده م واعلام انهم سيندمون على تركه ملازمته م بخاري روى عن عمر رضه قال الهاني
عن النبي م المصفق في الاسواق م حنظلة بن الاسيدي رضه بضم الهمزة وفتح السين
وتشديد الياء وفي اخره منسوب الى بني اسيد وهو بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي
ماروا عن النبي م ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال ظلمت انا وابو بكر حتى دخلنا
على رسول الله صلعم قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار
والجنة حتى كانا رأي عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا
كثيرا فقال م والذي نفسي بيده انا لنلقى مثل هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان
على ما تكونون عندي اي من الحضور في الذكر معطوف على عندي لصافحكم الملائكة على فرشكم
وفي طرقكم اي صافحة معانقة فانتقلت مصافحتهم الانفاق الحالي الى حالة عنده م ولكن
يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على ان الطريق المستقيم وما نافق فلان
ناداه باسمه ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي تكونون

يعني نفسي

نافق حنظلة
يعني بن حنظلة
منافق اوله م

على الغيبة وحقوق ربكم تارة فلا يكون المراد بهاتين الحالتين منافقين فيكون ترخيصا لهم
ثلث مرات اى قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون
هذا امتنانا على الحالتين يعنى كونوا عليهما للآيات وهم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء
فى الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه والذى
نفسى بيده انكم لاحب الناس الى بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير كما فى قوله تعالى فارجع
البصر كرتين يعنى الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضه روى البخارى عنهما
والذى نفسى بيده انها تعدل ثلث القرآن يعنى سورة الاخلاص تقدم بيانه فى الباب الثانى
فى حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رضه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لا تبلغ
بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الآناء وجمع الآنية الاوانى وضميره راجع الى الحوض النبى م
اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضى هذا
اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووى انه حقيقة اذ لا استحالة فيه لانه الليلة
المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عن قال كونها مما شيء فى اى وقت
المصحية وهى التى لا غيم فيها وصفها بهاتين الصفتين لان النجوم ترى فيها اكثر انية الجنة
روى مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف ومنصوبا على اضمار اعنى من شرب منها لم يظمأ اى لم يعطش
هذا استيناف جواب عن قال ما حال من شرب اخرجا عليه بالنصب اى الى آخر الآية من
شدائد الموقفات وذكر احد الظماء غاية فى اظهار كثرة المعنى موثوقا لانه اذا لم يظمأ فى القيامة
فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء فى حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال الطيبى
ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذى لا يظمأ بعده وقال شارح آخر
لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما لا يكون فى منع الحوض قصورا والنبى م
فى صدد وصفه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظماء و
يستحب فيه بالشين المعجمة وبضم التاء المعجمة وفتحها الى يسيل فى الحوض هذا استيناف جواب
عن قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض منبرا بان من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا
يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاوانى لم يظمأ ومن شرب من الحوض
بغيرها كالاغتراف وكم لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد
الميم اسم بلدة بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل مما يلى بحر اليمن الى البصرة مع بناء كذا قوله تعالى

لا تاكلوا اموالكم الا اموالهم مع اموالهم والموصول مع صلته خبر مبتدأ محذوف اى هذا مضمر
من الابن واحلى من العسل قال له رجل قال رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه م مسلما
كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم اى استعمال موقع كم للعدد
كما جاء فى حديث آخر قال ارم م وما بعث النار قال الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة و
تسعون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده لاذودن الى الحوض
رجالا عن حوضى كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه فى الباب الثانى
حديث ان حوضى لابعد من ايلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده
لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا اى لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا ولا ادلكم بفتح
الياء وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه كما بينتم افشوا السلام بينكم وهو مفعول
وبينكم سلامة على من عرفه ومن لا يعرفه فحكى ان عبد الله بن عمر رضه كان يقول له اخرج
الى السوق وما لحاجة الا لاسلم ويسلم على فاعطى واحدة واخذ عشرا خ ابو هريرة رضه
روى البخارى عنه والذى نفسى بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده
تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا يؤمن احدكم م انس رضه روى مسلم عنه والذى
نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او اخيه شك من الراوى ما يحب لنفسه م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لينزلن عيسى ابن مريم حكما عدلا اى هذا النبى يوم القيمة اخرجكم من
بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال ثم لم يتبعوه اصحابكم هذا النعيم قال
لا بكم وعمر رضه تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث اياك والحلوب م انس رضه روى
مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وروت عليهم رويا وقريش مع غلام اسود فاخذوه
وكانوا يسألونه عن ابى سفيان واصحابه فقال ما علم بابى سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة
وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه قال لى علم بابى
سفيان فيضربونه ورسول الله صلعم قائم يصلى فلما رأى ذلك انصرف فقال م والذى نفسى
بيده لتضربونه اذا صدقكم وتتركونه اذا كذبكم يعنى غلاما اسود لبنى الحجاج وهم قبيلة كان
على رواياتهم قريش جمع راوية وهى الجمل التى يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المغرور
والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده ليوشكن
اى ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اى حاكما مقسطا اى عادلا فيكسر الصليب

ويقتل الخنثى ويجوز ان يراد بها حقيقتها وان يراد ملزومها وهو بطلان دين الكفرة
ويضع الجزية يضع على كل كافر اذ لا يكون احد بحاربه قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك
ويرفعها من الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها
في شرع نبينا م فكيف خالفه عيسى م هل هو ناسخ قلنا لا بل نبينا م بين ان شريعته
هذا الحكم مستمر الى وقت نزول عيسى م فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت غير مغتنا
فان قيل جاء في الرواية ان عيسى م يقتل المنتهية ويكسر الصليب ويريد في الحلال ويكون
حكما على هذه الشريعة لم يرفع الحلال الذي قال م الحلال جرى على لسانه الى يوم القيمة قلنا معناه
انه يشترك في اخر الزمان ويتزوج امرأة فذلك زيادة فيما كان احل الله لانه كان له النكاح حتى
رفعه الله وذلك يوقع كل نظر انه يشتري انه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارعة
اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه بقي الارض اذ لا كبير بها كما جاء كذا في حديث
اخر ق سعد بن ابي وقاص ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا استاذن عمر رضه على
رسول الله صلعم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن
عمر رضه قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله م وهو يضحك فقال عمر رضه اي عدوات
انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله م قلن نعم فقال م والذي نفسي بيده ما لقيك
الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة قط
سالكا فجا قال ابن المنير الخطاب المعنى انهن معذورات في هيبتهن وكيف لا يهبنك و
الشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان من اخراج عمر رضه في اي طريق سلك من
طرق الدين لائذ مستعذ كما في انه خوفا من فتنته وانما النبي م كان لا يخاف من وسوسته
ولا يبالي به كذا قال الشيخ الكابادي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتابى
عليه اي يمتنع منه استعمل على التضمين معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله او
الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج
عن زوجته بالطاعة له وفي الحديث يحرم امتناع المرأة من فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر
لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل كيف يكون الزوج كذلك اذا اراد ذلك وامتنع

فان

فان لا الا انه يقصد بالامتناع اضرارا ف صلعم ج ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه حرص على
الاستغفار وتقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لنبيان على قلبي ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما والله ان رسول الله وان كذ تعوذ الكتب محمد
بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب
بيننا وبينكم كتابا دعا النبي م الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله
فقال سهيل لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والله ان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم اللجاج
الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم الحلف عليها لا يكلمهم م يصل اليهم
اثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اي لذلك الحالف الا
اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرضها الله عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شيء
يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكبر غالبا فاما عند ذلك الحلف ق
ابو هريرة وابو شريح الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله
لا يؤمن ذكر ثلث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن
جاره بوايقه جمع بائقة وهي الاذى ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كان النبي م ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله
لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا مصدر اهتدى قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدينا الله
ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام
اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنتنا اراد بها الرد
الى الكفر ابينا اي امتنعنا وروى انه م كان يرفع بهذا صوته ويكرره ف صلعم
عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري
اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا
فلا يعجز بفتح الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به رماية الهدف
فانها جيدة لكونها متهيئة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى التلبس بالفتنة

القاعد ح

بشاهدة ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي
يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعجل الى الفتنة
من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتجره الى الوقوع
فيها فالحاصل ان الساعي منها والهلاك في مغاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا شك من الراوي
اي موضعا يخلص فيه فليعذ به يعني ليذهب اليه ومن لم يجد به يعني
بسببه بالجر فيعمد للابرقة فيها ق ابو حميد الساعدي رض اتفقا على الرواية عنه استهبت
الليلة ريح شديدة فلا يقم احد ممن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وطف
البعير مع ذراعه قاله سبويه قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحذفته
الريح حتى القته بجبلي طيء ق علي رض اتفقا على الرواية عنه سيخرج قوم في آخر الزمان حداثا
جمع حدث وهو نقيض القديم كجمع صغير على صغراء الاسنان يعني يكونون شبانا سفهاء
الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يكثرون من خير يتكلم به البرية
وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من خير البرية وهو الحديث يمرقون اي يخرجون الاكاد يجاوز ايمانهم
حناجرهم جمع حنجرة وهو الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى
الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم
عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما
لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليس كون ابو عثمان اما النهي
عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور الدنيا

فصل في الفعل المضاف المعلوم

م انس رض روى مسلم عنه انه باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت
فاقول محمد فيقول بك امرت عليه بنار الجهنم لا افتح لاحد قبلك ق ابن
عباس رض اتفقا على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل
عن اربع في قوله امركم بايمان شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل
عن الايمان وبالرفع خبر مبتدإ محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الخمس
مما غنمتم انما امرهم بدار الحرب لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين
وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا

على اربع

على اربع فعلى هذا رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال الخطابي انما يريد الحج
لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد
الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس فانما يكون عدم ذكر الحج من جملة
الرادي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدة دباءة بتشديد الباء
وهي القرع والحنتم واحدة حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو
اصل النخلة ينقر فينبذ فيه او بنية الحفر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها
وعاء يطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة يجعلها
حارا فيغلب الاسكار من غير شعور صاحبها قال الوفد جمع وافد وهو رسول عبد القيس
وهي قبيلة ارسلوه جماعة الى النبي م ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد من القوم يا رسول
الله باهر نعلم من وفدنا اليه من وراءنا م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال لما اسر الاسارى
في غزوة بدر قال النبي م لابي بكر وعمر رض ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله
هم بنو العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان
يهديهم للاسلام فقال عمر رض ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد
الكفرة وائمتهم فقال م ما قال ابو بكر رض ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله
وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني اي شيء تبكي فقال ابكي للذي عرض
على اصحابك من اخذهم الفداء عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال الله تعالى بعد يوم بدر
وفيه جواز الرأي لرسول الله صلى الله عليه وسلم عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال
القول الاول كان حسنا وقول عمر رض كان احسن والمقربون يعاتبون على ترك الاحسن
كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم
قد تواطأت اي توافقت هكذا هو في الشرح بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف
بعد الطاء والتاء ويقرأ مهموزا قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن
كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب القارئ
في حديث ان ناسا منكم قد ارو الليلة القدر ج ابو هريرة رض روى البخاري عنه اراكم باعيني
هاتين وهو بطن من الانصار قد حضرتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وحرج بتشديد
الراء مسلم عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلعم جعل اتى نخلة سيلا حول المدينة يعني قاصية

اخذوا او تلقى

نفسه وان عمر رضه قد حمى بعده وهم لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب السابق في حديث ابراهيم
ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضه روى صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله
لا يلقى الله بهما احد لا يشك فيهما الا دخل الجنة تقدم مرة وغير
مرة ع انس رضه روى البخاري عنه صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر فتحصبنا رسله بحاشية برد
وكان ابو طلحة وجه الله واقف عليه فقال ابو طلحة يا انصار اي برحابتهم فانهم رسله
بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة من الانسان وفيه بفتح العين المهملة وهي
بالجمل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومفضي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا حقي
ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من اني يجازوا بالحسن والجزاء فاقبلوا
من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعد ثبوتها بمجلس
الشرع م عائشة رضه روى مسلم عنها تاخذ احداكن ماء وسدرتها وهي ورق النبق
فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى تبلغ شؤون راسها بضم الشين المعجمة وسكون الواو وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر
ثم تفيض على نفسها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء وقطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة
بالمسك فتطهر بها عن الرائحة الكريهة للحيض قالت اسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف
فكيف اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سالته عن غسل الحيض ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال م تبكيه او تبكيه
اهل تبكيه بحذف النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعته يعني عبد
الله ابا جابر او الحاكم الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لوجوب الصعود
روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضه
روى صلى الله عليه وسلم تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة من المؤمنين حيث يبلغ الوضوء بفتح
الواو ما يتوضأ به تبلغ المساكن الاهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو جلد
مشاة كتب مفتوحة او مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد
هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على ثلاثة ميل وقيل كلاهما اسم موضع واحد

واو فيه للتخيير والذكر بفتح الكاف سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في مدة
بلغ مبلغه ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس
ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان للاصلاح
جاز ق فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنه تدرون لم جمعتكم قالوا الله و
رسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة اي لسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن
جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جده الاسم الداري كان رجلا نصرانيا فجاء وبايع واسلم وحدثني
حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف
السفينة بالبحرية لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بكسر اللام والخاء المعجمة وهم
قبيلة معروفة والجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهما الموج اي الماء الاصل
فالاكثرة فيه من قول او فعل فاستقروا لضم الاموال السفن عن جهة المقصد شهرا ثم البحر ثم
ارفاؤا اي الجاؤا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء
جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة لتدبير
كبوها اذا اقتربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ
الشعر كثير الشعر وقيل تغير للاهلب والتاء يقل هضابا على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع
لفظ دابة على الذكر والانثى لا تدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك انت
بالكر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال
صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما
الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير بهذا اللعين في جوابه قوله وما
الجساسة من باب استهواب الحكيم فانه اخبركم بالاشواق يعني انه يشير الشوق ما عندكم
من الاخبار قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة قال
فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي رايناه
مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء غيره واشده وثاقا بفتح الواو
وكسرها تميز عن شدة وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الركبة
بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول هو ما بين بدل عن يداه بدل الاشتمال قلنا
ويلك انت قال قد رتم على خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا اهلي اذا رجعتم

مطلب
بيان مع الدجال

نبايع
لخم بفتح اللام وكسر الخاء قبيلة من
بني قحطان وهم ملوك الحيرة
عمرو بن عدي بن نصر اللخمي
وان
الجذام بالذال
وهذا هم بنو جذيلة فذا ابو بكر وان
اهلب اي دير كما قال
فبالدير جوق اولو
وان
رجستين الاشواق

فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من الكلام الى الغيبة كمن اتى من الغرب كبشا في سنة
جدبة فقصد وثنا البحر حين اختلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج
شهرا ثم ارفأنا الى جزيرة تلك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقينا دابة اهلب كثير الشعر
لا ادري ما قبلها من دبرها من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة
قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في دير هذا الرجل في بيت كبير بالاشواق فاقبلنا اليك
سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن كلية بيسان بفتح الباء
الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شيء تستخبر قال اسالكم عن نخلها هل تثمر قلنا نعم قال اما انها
توشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف
بالشام قلنا عن اي شيء تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال انها ماؤها يوشك ان يذهب
قال اخبروني عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من
الشام وهي لا تنصرف قالوا عن اي شيء تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء
العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من ماءها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل
اراد الرجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا ونبيهم محمد صلى الله عليه وسلم
انما اضافه اليهم لحثهم عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود وبانه غير مبعوث
الى ذوي الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة وترك يثرب قال فما فعلت العرب قلنا
نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم
اي انا وهذا التفات كما كان ذاك اي الاطاعة وجوه الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون
لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك
خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد صلعم ان يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة الاسمية
خبر ان او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك هذا الاخبار من الدجال يدل على فضيلة نبينا عم
لان الفضل يشهد به العدو ويحتمل ان يراد بالخير متاع الدنيا لانهم ان اطاعوه اطعمهم او يقال
جرى ذلك على لسانه من غير قصد وانا مخبركم عني انا المسيح يسمى مسيحا لسياحته الارض
وادرة مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا
هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة
منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا من غمده يصدني عنها وان على كل

نقب

نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله صلعم بمخصرته وهي ما يمسكه
الرجل من عصا ونحوه فضرب تحت فاخرجه ويبكي عليه ويشبه انه اذا خطب في المنبر هذه
طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار سروره وتبجحه من ان خبر الدجال ونسبة
المدينة طيبة وافق خبر النبي عم وسمية الاهل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم
فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه اي
عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلها الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف الشيء
اراد بحر الشام ما يلي الجانب الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والجر واحد وانما
ردد بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل لعله ظن ثم عرض عليه الطرق او لما نقل
الدجال من بعضها الى بعض الا من قبل المشرق ما هو ما زايدة مهبت اي خبر بالظرف المتقدم
ويجوز ان يكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من قبل المشرق ما هو واومى بيده الى
المشرق قال الطيبي لما تيقن عم بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا
وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما للرد
في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ ليسوا فرقا الا هذين الحيين لكن تحرزه عم قوله
من قبل المشرق ما هو مقيد لقول الطيبي م انس رضه روى مسلم عنه قال ما رايت عينا النبي
عم على ولده ابرهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي
ربنا اي عينه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون مرضي من باب الافعال والله يا ابرهيم لمحزونون
اي بفراقك لمحزونون ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرا السلام
على من عرفت ومن لم تعرف واسناده شرط الصحيح بيانه قال رجل قال اي السلام اي اي
خصال الاسلام خير لعل النبي عم فهم انه سال عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو
الانسب حال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع عن عقبة رضه روى
مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها في الباب السابق وحديث ان الساعة لا
تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون
الدجال فيفتح الله اي يفتح قتله على يد عيسى عم وفي بعض النسخ فيفتحها اي يفتح مكة
وفي الحديث اخبار عن الغيب فاتح الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال
م ق ام سلمة رضه تقتل عمارا الفئة الباغية رقم المعنى بعلامتي الحلة وقع سهوا امنه

ما هو من قبل صح
من جهة المشرق خ

لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري
في قتل عمار شيئا اعلم ان عمار اقتله معاوية وفئته وكانوا طائفتين ظالمتين باغيتين برهنوا
الحديث لان عمارا كان مع علي رضه وكان علي هو المحق للامامة قاتلوا عن بيعته حتى
ان معاوية يأول بمعنى الحديث ويقول بغي فئة باغية يعني طائفة لكم عثمان رضه وهذا كما
ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للام غير مناسب اصلا ولانه م ذكر الحديث في
اظهار فضيلة عمار وفئته قاتلة لانه جاء في طريق وصح عمار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج
الواو في والرجل للحال فايصل الاناء الى فيه حتى تقوم الساعة والرجلان يتبايعان
الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه و
يطينه ليسقي منه فما يصدر اي ما يرجع حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة
كما قال الله لا تأتيكم الساعة الا بغتة م المستورد رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة
والروم اكثر الناس ثبت في الصحيحين لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهم
قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه تلقي الارض افلاذ كبدها يعني يخرج كنوزها كما قال تعالى واخرجت الارض اثقالها والافلاذ
جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان بالجر بدل
والقتيه فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وههنا هذا للحقير قتلت ويجيء القاطع
فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون
منه شيئا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة
قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض ينقلب من طبيعة الى طبيع المأكول لما ورد
في الآثار ان الارض تبدل ارضا كما يتلى نارا وينضم جرمها بل معناه تكون الارض خبزة وفيه
بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يكفأها الجبار اي
يقلبها ويميلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفأ احدكم خبزته في السفرة
وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يده حتى تستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون
الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنزل
نار من قعر عدن تسوق الناس الى المحشر تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا اراد قدوم ملكة الحبشة

باتي بالمعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن السيل يعني الحصب وهو بالنصب الذي
احد طرفيه متاع ويتصل طرفه الآخر بالاخر بحبل هذا تفسير من المصنف بني كنانة اقاصيه
اليهم لانهم وقريش اي القوافيه على ان لا يخالطوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يسلموا
اليهم النبي صلعم فلما نصر الله تعالى رسوله نزل ذلك الموضع واراد الطيف منع ابنه ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق
كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب عرضه من ذلك ايضا عاء والكفران لا يعتقد
ان ربه مخلوق فاذا بلغه العلم المسكن للشيطان ولا احدكم ضمير المفعول عائد الى المصدر
يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طرد الشيطان وليتفل عن تلك الوساوس لئلا
يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يأتي المسيح اي الدجال من قبل
المشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اي آخر جبل
احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي المخرج من المدينة لضيق المعيشة
فيها بقوله هلم الى الرخاء اي الى السعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الرخاء
كثرة الملتكاكيد والمدينة خير لهم الواو فيها للحال او كانوا يعلمون جواب المحذوف يعني كانوا
يعلمون في ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج
منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه
ان المدينة كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما تنفي الكير خبث
الحديد تقدم بيانه في كتاب الايمان وحديث ان المدينة كالكير ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه يأتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة يعني الجماعة الكثيرة او اجلها
من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله صلعم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو
فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو
فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح
لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رضوان الله عليهم اجمعين م عمر رضه
روى مسلم عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة مبتدئون
يعدون حيوة في الكلام من مراد وقرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب

مطلب
قصة اويس قرني

اويس قرني

اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل من مواقيت
الاهل فخطأ كذا قاله النووي كما به برهن قبل هذه الاسم موضع ورهم والدة هو ابن
البتر خلاف العقوق والمبرة خلف تقول بررت والدة بالكسر تبر بالفتح برا فانا بار به وبار
كذا قال الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان تستغفر لك فعل الخطاب لعمر رضه
وفي حديث آخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه وروى ان عمر رضه كان في طلبه فلما كان
السنة التي توفي فيها عمر رضه قام على ابي قيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر
فقام شيخ فقال ابن اخي يقال له اويس وهو اجمل ذكرا واقل مالا وهو رعي ابل وشاء وحقير بين
اظهرنا فقال عمر ابن هو قال يا راكب من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي صلعم فقال استغفر
فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه صلعم قال ان خير التابعين رجل يقال له
اويس اعلم ان عمر رضه كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف فانما
امره بالاستغفار اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصالح وارشاد الطالب ذيل الخير
والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روى انه صلعم قال لجماعة يعتمر
شرك في دعائك يا اخي وقيل انما امره صلعم بالاستغفار تطييبا لقلبه وليس لانه كان يمكن الاتصال
الى حضرة النبي صلعم لكن بره بامه منعه من ذلك لينفع فوتوحا انه مسيء في تخلفه م جابر رضه
روى مسلم عنه يا كل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما لتعميم الاستغراق ولا يتخلون
اي لا يستنبون ما يسيل عن انوفهم ولا يبصقون انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكمال حسنها
ولكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة يستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء
يعني فضول طعامهم يخرج في جشاء كرشح المسك اي كرشحه والرائحة يلهمون التسبيح والحمد
كما يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا لا تعب
فيهم او معناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا
في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن
القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به
الصلوة فالاقرأ اولى بظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم
اولى لان الفقيه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها والاقرأ كذلك

القراءة واجابا عن الحديث بان الاقراء في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة والاقرأ كذلك
في زماننا اذ رجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاذي اقرأهم قرأ
عن رسول الله صلعم لقوله صلعم من قرأ القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى
اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله صلعم لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دينه
صناعة رسول الله صلعم وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق
الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد يعلمهم فقام القارئ مقام الوصي من الميت
وقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما
افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي الوارث فان كانوا في السن سواء فاقدمهم هجرة
يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فضله في اكثر من شرف من هاجر بعده فيدل
بقي ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح
مكة فجعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم
سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه اي
في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة
وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له بوضع سادة يتكئ
عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منه المائدة الباذنة الضيف وسلطانه وبيته تكرمته
الا باذنه م انس رضه روى مسلم عنه يبقى هذه الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة
عن الخلق سبحانهم ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الاماكن او
لكون البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى يمتلئ الجنة منهم م انس رضه
روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف
قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح
المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وقيل اشارة الى ان اكثر اليهود
يكون اتباع الدجال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله
وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على حب الاعمال
لتكون معينة في المال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها
على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت خيرا لا يغشاها اي لا يصيبها الا العواف جمع عافية

وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طير والآخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال
عكرمة في قوله واذا الوحوش حشرت حشرها موتها واعيان من مزينة بضم الميم وفتح
الزاي المعجمة قبيلة يزيد ان المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها
وحوشا اي كيدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت
في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت خالية للعوافي لكن الاقرب انها ستكون
في آخر الزمان لقوله م حتى تبلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر
ان سقوطهما الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يأتي طائفة منهم عقيب
الاخرى هذا من باب الحلول البرائحة ويجتمعون في صلوة الفجر والعصر وصلوة الفجر جمع اشرف ملائكة
وقت عبادة عباده ليكونوا شهدا لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونها
وقت اشتغال وغفلة اول على حلوصهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل
غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي
فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤال تربية على الكمية اما لان يتباهى
بعبيده العاملين مع كونهم طلقاء حاملين واما للتوبيخ على القاعدين ليجعل فيهما مع
يفيد فيها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض
في الشر وقيل المراد به قرب زمان الغيبة وقيل قرب زمان الموت يعني تقصر الاعمار وقيل
معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم وشغفهم بالدنيا
وتحيرهم بالنقل العظام فان قيل العرب تستعمل قصر الزمان في المسرات وطولة في المكاره
فاوجه هذا قلنا معنى قلنا الذي زوال اخبارهم بمرور الزمان لكثرة اهوالهم فيمن الاخوان ومعنى
ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا
غير ذلك فلا يمنع ما قلنا وينقض العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح
اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق ويظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله
ايما هو قال القتل القتل فسره به لتكرره للتأكيد اعلم ان المذكور في شرح المشارق ايما
هو لكن المذكور في شرح المصابيح والمشكاة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب
للفظ لان ما يطلب شرح الاسم لا ما ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يهرج الله القاتل

مطلب

مطلب

مطلب قرب زمان الغيبة

مطلب يهرج الله الناس يوم القيمة

يوم القيمة فيه يقتلون لذلك اي يقتلون لاجتماعهم هذا فالاشراح وقال النووي اي
يقتلون بسؤال الشفاعة لذلك في رواية فيأتون اي يأتيهم اي سؤال ذلك فيقولون
لو استشفعنا الى ربنا يقال استشفعت الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه ولو
للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب
للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله
بيده ونفخ فيك من روحه الذي كان جبريل ام نسب النفخ الى الله تشريف وللملائكة
فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي
بالمكان الذي تظنونه فيمن الشفاعة اشار بقوله هناكم الى البعيد من مقام الشفاعة لان
هنا اذا اجتمع بكاف الخطاب يكون للبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب
وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله
فان قلت كيف قال حتى اول رسول وقد تقدمه عليه شيث ام قلت مراده اول رسول الله
بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه هم يكونوا كفارا وكذلك حاله بعد شيث م
واما ما قال اهل التاريخ ان ادريس رسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس
وكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب
وهو سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه
الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات
الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم تكن كذبات في الحقيقة بل كانت مستحقة للمعنى
لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحيي
ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فيأتون موسى فيقول لست
هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهو قتل القبطي فيستحيي ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله
وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كل نوع من خطيئته
غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من اظهار النقصان في حقه باذن الله ولكن ائتوا محمدا قد
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشعر الاقرار ذنبا ومكان الواجب ان يمنعه عن التكلم
اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم مكان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك
وقيل المراد به ذنوب امته فيأتون فيستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا رأيته اي اتبعه

مطلب

هذا الوقت من التكلم الى الغيبة وقمت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال
يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي تسمع قولك سل تعط
اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل شفاعتك فالمعلوم اولا ان يستشفعوا
بي اصلا يظهر على جميع الخلق من ان هذا المقام خاص لي فارفع راسي فاحمد ربي بمحامد
يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اوقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قد
شفعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا يقبل شفاعتي في كل مؤمن طائفة من العاصين
كمن اخل بالزكوات او ارتكب سائر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع
ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط
واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بمحامد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على استشفاعهم للاراحة من الموقف
واخر على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار
شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يسار
بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم
للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموقف وثانيها لادخالهم
الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار وقد كرر الحديث
القسمين وطوى الاخرين من البين قال الداودي في الثالثة او في الرابعة اقول الراوي
واو فيه ليس لشك لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما
او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا
ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم اتيه الرابعة الغير
المنصوب بدل تع او اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض
روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه
في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رضه روى مسلم عنه يجاء يوم القيمة ناس
من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت
كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على احد فالجواب تع ولا تزر
وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تع لما اسقط السيئات من المسلمين وابقاها على

الكافرين

على الكافرين صارت بمعنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها توضع على اليهود
والنصارى من جملة الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو بعدها حاء ذو رواة هذا
الحديث لا ادري من الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من الشعبي ام من الراوي
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في
الباب الثاني وحديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير ساق وهو مؤنث اراد به
رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغره لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي لعل
السر في تصغيره ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حبشي كثيف الخلقة فان قلت كيف سلط
الله عليها ولم يجبه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق
فسلط على تخريبها لئلا تبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافا مبجلة خ جابر رضه روى
البخاري عنه يخرج قوم يوم القيمة من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم
الشفاعة عن اهل الكبائر لان الكبائر معفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن
شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لان الذرة لا تكاد تحس حتى يوزن
زاد البخاري في رواية قتادة من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من
الايمان ما يزن اقول وقال في ذكر مكان زاد كان او ذكر لان قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم
بل محذوف بدل لفظ الخير منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من الاعمال الحسنة لان الايمان
الذي هو التصديق لا يتحرى خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار
فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص بعضهم من بعض
مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق في الباب السابع في حديث انه من
ظلم المفلس ان حسب الظالم ان فيئت قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت
عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب
كلها اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من

هوى بعضي عرف في الجنة من احدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين عمرو يعني عرفانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفان منزل الدنيا

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل في الخوف والتعذر لان الطير كثير خوفا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالالف الف شخص من امم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه عم قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخلون الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قوله م زمرة واحدة على صورة القمر والتي بعدها يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك الفناء يكون للازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر ع ابن عباس رضه روى البخاري عنه رحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصت ما روى انه جرهم م جاء بها جرهم اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها ماء وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته ياجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا ماء ولم يلتفت اليها فقالت آلله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم الاية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى الصبي يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل

مطلب دخول الجنة

مطلب قصة ابراهيم

كراهة النظر اليه

فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت من صحة اوادي حتى بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تجعل حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت ورضعت فقال لها الملك لا تخافي هنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مرقوم فنزلوا اسفل مكة فرأوا طائرا يشرد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها اتاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بغى فيه بيوت وشب الغلام جاء ابا جرهم م قال لها اسمعيل ان الله امره ان يبني هنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت

ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قال حين سمع رجلا قال يوم حنين قسم قسما ابتغي به وجه الله م الغنيمة فاعطى بعض الناس وحرم بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها وما اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي م حتى احمر فقال من يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وذا الحديث تسلية للنبي م وحث على الصبر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها رحمه الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا آية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انساني الله تلاوتها ويروى استظهرتها على بناء المعلوم اي حفظتها من سورة كذا وكذا فلا حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى الخطمة وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن اذكر آية او مسئلة قد نسيها وانا لمن عليها فبالطريق الاولى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لانه مهيئ للوفاء وراء مرتبة على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصدق على صحيح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال سلامى احدكم على قول من يجوز زيادة في الاثبات وخبر الظرف وصدقة فاعل الظرف لما يصح

بحث الصدقة بما هو

الكمة القطعة المدورة

اكمة مطل مرتفعة

احدكم واجاع على كل مفصل منه صدقة او يقال اسم ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره و
من احدكم صفة كل سلامى وكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل
تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة مر معنى السلامى
والكلام عليه في الباب الكائن حديث ان خلق كل الانسان ويجزئ من ذلك قال النووي
منبطنا ونفخ اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من
الضحى لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وتع وما بعد الطلوع
الى الزوال كالضحى فذلك ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر
مبتدا محذوف اي انتم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوا بهم تنويها بصلوة الامام حين
فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرايط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطاوا
فلكم وعليهم قال الشارح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا
اذا تعذر الجواز فقد حصلت الصلوة لكن ناقصة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المامم
مستقلة في نفسها واذا قدر فلكم الاجر وعليه الوزر فلا يدل عليه فيجوز ان يوخر القوم
بحسب نياتهم وان فسدت صلوتهم بنفس صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر رضه
اتفق على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا المتشابه
وقدم الخلاف فيها من يرى تاويلها يقول انا الملك اي انا نطق الشيخ وباليد القدرة ثم يقول انا الملك
اين الجبارون واين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال الارضين بشمال الاشارة الى
شرف المغلوب كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بالشرف وهو اليمين لا ان التفاوت
بين طرفي الاشارة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفق
على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا
العرق تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار يجلجلها وفي الروايات الاخر انهم يلهمون اهوال المحشر يوم
القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه
الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كالملجم منعهم
عن الكلام حتى يبلغ اذا انتهى فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبيه الاجوبة
يجوز ان يخلق الله تعالى انتفاخا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله تعالى عرق كل انسان بحسب
عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية الجلوس ام وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمر

مطلب
بيان فساد امام
الصلوة

مطلب
حال الناس
يوم القيمة

بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل بقلب دية مئة من صاحبه وكان
عض يد صاحبه فنزع صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال ام يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل
وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه قال ابو حنيفة والشافعي وفي رواية اذا لم يكن للمعضوض سبيل
الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال المالك يضمن العاض كيف ما كان ولو تعمد رجل الفجور
بامراة فلا يمكنه الخلاص الا بقتله فقتله لا شيء عليها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لكن عن
عبد الله بن عباس رضه يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة خشب محترقة قبل ان يخبو
نارها فيجعلها في يده قال جابر راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس
النار لانه حرام وسبب لدخول النار فنزعه فطرحه اي رسول الله صلعم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل
روى المص هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس رضه وفيه دلالة
الانكار باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبه الى رسول الله
صلعم لانه الحديث لكونه امره الطارح عن التصرف بالركاب الجامع اسكان الحقيقة فقيل للرجل بعد
ذهب رسول الله صلعم خذ خاتمك انتفع به اي ببيع وغيره فقال لا واسلا اخذه ابدا وقد طرحه
رسول الله صلعم انما قال كذا مع ان النهي كان عن البيع لبيعه مبالغة في الاجتناب وقصدا
الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها يغزو جيش
الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالامر
كما يقدم به دار الكفار والظاهر المراد بالتخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين
فاذا كانوا ببيداء وهي فلاة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض
يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيكونون في قلوبهم من الصلاح والفساد
لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم ع ابو هريرة رضه روى البخاري يقبض الله
الارض يوم القيمة السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمراة والحمار وبقي من ذلك اي
يقطع من القطع مثل موقوة الرجل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الفاء بمعنى آخره
تقدم بيان آخرة الرجل الكلام في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث اذا قام احدكم يصلي
م عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الياء وقيل رواه عن النبي م
ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين يقول العبد مالي مالي يعني يفتخر بنسبة المال اليه

ويطوي

مطلب
بيان الاستشهاد
بالحديث

يفتخر به وهل لك من ثاكل الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت
اي انفذت عطاءك وانتهى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من
ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني عطى من ماله الصدقة فادخرها
ما سوى ذلك ما موصوله وسوى بمعنى غير ذهاب وتارك للناس يعني صاحبه يتركه للناس
م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر
حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني عطاء العشر
اقل ما وعد الله بفضله والا فمن حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب
مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها او اغفر صغيرة عايدة الى السيئة على
تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت
منه ذراعا يعني او صلت رحمة اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمة
ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني
يمشي اتيته هرولة وهو الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه
رحمة بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملاها وقيل بكسر القاف
مصدر قارب اراد به ما يقارب ملاها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة وهذا بيان
لكثرة مغفرته كيلا يايس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها واكثر المعاصي
لان الله تعالى وعد عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان ثبت
الحديث فخالف الاية فان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عشر شبر ممن يتقرب الله شبرا قلت
الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق للتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا
كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى
يوم القيمة يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها
بعض المبعوث قال وما بعث النار ما بينهما يعني كم العدد وتلك هذا اجيب عنها بالعدد قال اي
الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي م فذلك اي ذلك القائل حين
يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس
في ذلك حمل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل
والصغار هناك لوضعن احمالهن ولشاب الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل

البشر وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله
شديد قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج من النار للصحابة فقالوا يا رسول
الله اينا ذلك الرجل اي الباقي من الالف فقال ابشروا فان من ياجوج وماجوج بالهمزة فيهما
وبغيرها قبائل وهم قوم نوح كفار من ولد يافث بن نوح وراءكم ذي القرنين وقيل من ولد
آدم من غير حواء وذلك ان آدم م احتلم فاحتبس نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الف
وقيل المراد به تسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في مقابلة كان
اولى ويكون بيانا لانهم ذو العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين
ثم قال الذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا
ثم قال الذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي
نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذه الباب الرابع
في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة الى مثلكم في الامم اي في الكثرة كمثل الشعرة البيضاء
في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف نمرة بطن
ذراع الحمار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم
في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق
جابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي
النبي م كلمة لم اسمعها فقال اني في بعض الشيخ ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر في بعض
الهمزة وفتح الراء وتشديد الياء انه اي النبي م قال كلهم من قريش ان اريد من الامير
الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده م كثير من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على
الحصر وبان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من عدلوا بدون قيام العدد وقبل قيام
الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث الخ وهو قوله م الخلافة بعدي ثلثون
سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الوجه الاعلى
كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر رضه
سنتين وخلافة عمر رضه عشرا وخلافة عثمان رضه اثنتي عشرة وخلافة علي رضه ستة والخلافة
القريبة من خلافتهم في العدل تكون اثنتي عشرة م ابن عمر رضه روى مسلم عنه يكون لكم كنز احدكم
وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكاته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا

ذهب شعرا سه من غاية سبعة م جابر رضه روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا ولا
يعده عدا بفتح الياء وهم العين يعني يعطي مال من غير ان يعده عدا يعني يكون
بفتح الياء من الافعال يعني لا يحصي عدة ووجهه لغو فيكون استعاب عدا من قبيل وانه لحب
من الارض نباتا فيكون ذلك الخليفة في عرضه كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى
فكان ما جاءه في بعض روايات الحديث يكون في اخر امته خليفة يدفع هذا القول الحكيم لا المهدي لثبوت
انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء فيه يحتمل ان يكون ظهور كنوز الارض له او لعلي الكيميا
فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله
بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في الباب السابع في حديث انما الطريق م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب
لكم اهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا رأوا كما من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان
لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم
ان تنعموا بفتح التاء والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا وتنعموا
فلا تبيتوا ابدا الا يصيبكم بأس وهو شدة المال فذلك قوله تورثوها ان تلكم الجنة ان
هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشأن محذوف اي انه وقيل مخففة للنداء يعني اي او نحوها
بما كنتم تعملون ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي
عند الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذي
اخذه الله عليهم من تعلمه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو وسكانها
الكف وبالتاء المثناة من فوق واحدة وكنة وهي اثر الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه
قيل للسراة اذا وقعت في نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه
فيظل اثرها مثل الجيل بفتح الجيم اسكان الجيم وهو الاثر الذي كالقبة في اليد من عمل فاس حتى يجلمه
اي كالجمر بدل من مثل او خبر مبتدأ محذوف درجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء
اي ارتفع ولم يقل نفلت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا
ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد بمعنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب
بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عظم
على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالجمل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم غبه زوال الكل

النور واعتقاب الظلمة اياه بحكم مدة خوجه على رجلك ثم زوال الجمل ويبقى اثره وهو النفط
ولا يخفى على التوجيه ان المشبه به والمشبه الثاني اقوى من المشبه في التشبيه الاول وقال
شارح بل الامر بالعكس لانه م سبب اثر الامانة فهذا بالحجة بخلاف الاول فخشن من
المتولين ايها شيئا فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في الخاصة
حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما اجلده جلدا وشطارا وما اظرفه
ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان
للحال يعني يؤدونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكاة وضع
الايمان موضع الامانة تفخيما لشأنها وخطرا عاليا بها كما قال م لا دين لمن لا امانة له واقول
لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان موجبه
ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع
صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من ثم اي فاعطيه
من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع
ماؤه ليقاتل حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كثير من اناء يعني على من ذهب فمن حضره فلا يأخذ
منه شيئا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث اخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون
والعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه ال مغصوب عليه يكاد يكون ق ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني حبالا
طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب غضبهم الناس غير حق ق ابو
سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها
وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك
وهي رأس الجبال ومواقع القطر يعني البرارى يفر بدينه من الفتن وهي حال او استيناف
وفيه تأويل الفرار عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا خشي على الحلة اولى
لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم الى كبر سنه
ويشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة

الشباب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما هما شكلتان الحصلتان لان الانسان
مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات والشهوة اما تنازع الى المال
والعمر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهذه على
يهلك من قريش المراد بهم بعض الفجرة بدليل رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة
من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل منزلتهم من ملوك
بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول صلى الله عليه وسلم وضيار المهاجرين وهذا
الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان
في زمن ولايتهم قالوا فاما مرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا
لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان لفعلت
الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت كذا
ولكن لا افعل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت
بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على خمسة من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة
بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي كانت قديما ذا الحليفة
ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات
وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنازل القرن وفي الحديث تعيين هذه المواقيت
لاهلها ولمن مر عليها فصل ومما لم يسم فاعله ق ابن عمر رضه اتفقا على الرؤيا
عنه اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك
اصغرهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل تأويل ما رأيت
الاكبر منهما هو منعه اصحابه عما تحدث من الكلام وحثهم عليه لان السواك في المنام تطهير الفم
من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من في قوله الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة
لئلا يستعمل افعل مع الام ومن وليس كما توهم لان من للتبيين كما في قول الاخفش ولست
بالاكثر منهم حصى ولو كانت للتفضيل لكان الدفع الى صغيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه اراني الليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة
وانت ترى المعنى اورده في فصل الجاهول فرأيت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد
السمرة وجعده آدم بسكون الدال كما حسن ما انت راء من آدم الرجال لبة بكسر اللام شعره

اللمة الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كما حسن ما انت راء من اللمم قد
رجلها بتشديد الميم معناه مشطها بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره
اي يقطر الماء الذي رجلها به تقرب ترجيلها وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا
على رجلين او على عواتق رجلين متكئ من الاتكاء والعواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكب
الى العنق يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم عيسى عليه السلام
لم يمسح ذا عرض الابرا والمسيح ضد الممسوح يكون الفعيل بمعنى المفعول لانه خرج من بطن
امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لانه لا اخمص له ثم انا برجل اي ملاحظ
بروية جعد قطط بفتح القاف في الطاء وروي بكسر الطاء ومعناه شديد الجعودة وهو
ان يكون الشعر ملفوفا غير مسترسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية بالهمزة اي بارزة
منتوءة وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلى ما ورد الصحيح من ان الدجال ممسوح
العين وانها ليست بجحراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان المراد
اي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية اعور العين اليمنى ورواية انه
اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى فسألت
من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه يمسح العين او لانه مسيح الارض اي
قطعها حين خروجه م المقداد رضه روى مسلم عنه تدنو الشمس يوم القيامة من الخلق حتى
تكون منهم مقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي الميلين عنى اقصدهم مسافة للارض
او الميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى
كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اي حاقرتيه ومنهم من يلجمه العرق
الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس م حذيفة رضه روى مسلم عنه يعرق
من يعرض الشيء على السلطان او من يرعى العود على الاناء النبتي المراد بالاعتقاد الفاسد
على القلوب كالحصير عودا بضم العين ونصب الدال يشبه بالحصير من طاقاته وقع حالا
يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحالة وهي انه تجتمع من عودات واحد بعد واحد وكذلك الفتن
تظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدا محذوف اي هو عودا
وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني يأخذ ويمكث مرة بعد اخرى فاي قلب
اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيه دخولا تاما وخالطته

محل الشراب نكت فيها على بياض بالحبر نكتة سوداء يعني اثر الفتن فيه كالنقطة السوداء
واي قلب كان اي روحا ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح
غير منعرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية الكلام الامر من الاشراب والانكار
يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تتصرف به مثل صفا
وهي بالقصر الحجر الاملس لا ينفض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والاخر اي النوع
الاخر من النوعين اسود مربدا بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي
هذا التوصيف اشارة الى ان ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ
مرباذا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم معنوية ثم خاء معجمة مكسورة اي
مائلا وقيل الى منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكامن في الكاف يعني
من هذا القول انه كذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المخرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا
ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعل
هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون
فيه خير البتة الحديث متفق عليه السياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى وان
الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولهذا نسبه اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال النووي فتحها مجاز عن نشر الغفران واعطاء المنازل
وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتحها بما يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد
لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة تكون مغفورة من فضل الله الا رجل
كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد وجه النون اي
عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة اخروا هذين
حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها انصبائهما الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما
الصلح ق لسفيان بن ابرد حضرمي الازدي رضه اتفقا على الرواية عنه بفتح اليمن اي بلادها
فيأتي قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اي يسوقون ابلهم فيحملون باهليهم ومن اطاعهم
يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم
يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة مهبط
الرسول صلعم ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي لو كانوا الاقامة في المدينة من الفوائد الدينية موجودة

وهو لما ارتحلوا منها وبفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم و
المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وبفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيحملون باهليهم ومن
اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها وفيه
وذو ابانه من المفاخر ولها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس تتزوجون المرأة
في العادة فاختر انت المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع في شيء اخر تربت يداك وهو
في الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعمله لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم
الامر والحث على الشيء وهو لم يرد هنا كذا قال الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك
ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق
اقتاب بطنه اي تخرج امعاؤه فيدور بها اي الرجل الاقتاب كما يدور الحمار بالرحى
فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان المتكلم تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى
كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اي افعله م انس رضه روى مسلم
عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اي باكثر نعمة
من اهل النار من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني
يغمس فيها مرة واحدة من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس
فالباء تم اراد من فيها اصابة الحر من النار ثم يقال له يا ابن آدم هل رايت خيرا قط يعني
في زمان هل مر بك نعيم قط فيقول والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من
نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة
في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رايت بؤسا قط فيقول والله ما مر بي بؤس ولا رايت شدة
قط م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء زيدت للتقوية
يعني يؤتى بجهنم من المكان الذي خلقه الله فيه فيدار بها يعرض الجنة حتى لا يبقى للجنة طريق الا
الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به
ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذا لازمة التي يجر بها جهنم ممنوعا من طرحها على اهل
الجنة الا ما شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الشارع م جابر
رضه روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات

كافراً فكافراً ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه نجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت
لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على ابناء
المجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو سؤال الاشراك به ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرايق اي ثلث فرق ومنه قوله تعالى
اخبار عن الجن كنا طرايق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قال النووي راغبين اي في الجنة
وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من
النار وهم الذين يخافون ولكن يخرجون منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال
صفة المبتدا محذوفة اي اثنان منهم كذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة
على بعير هذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية او التمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة
واشد سرعة واكثر سببا فان قلت كون الاثنين والخواتة على البعير بطريق الاجتماع ام الاعتقاب
قلنا قال شارح الشيخ بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان لو لا الاعتقاب
لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية
عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المحتمل للعشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوي
ما لا يقوى غيره من البعران ولكم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الا العشرة للايجاز ولم يذكر الباقين
السابقين من تقدمهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء
والاولياء وتحشر بقيتهم النار اي تحشرهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من
القيلولة وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم
حيث امسوا يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض شراح هذا
الحشر يكون قبل القيمة احياء الا انه بتربية قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما تكون
في الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة عراة لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا اقرب
اشراط الساعة كما جاء في حديث اخر واخر ذلك ان تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم
وقال بعضهم يكون بعد البعث لان البعث اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار
الامام النووي رحمه الله عن ابي هريرة رضه يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة
وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم هؤلاء الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الاية الحمد لله يقول يوم
راغبين راهبين خواتم المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم اصحاب النعمة

وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المشاة عون الماء اخذ اثرهم في الجنان وهم الذين
اجتنبوا الشبهات العادلات بقوتهم ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس
يوم القيمة على ارض بيضاء اي خالية من الفرش عفراء وهي البيضاء المائلة الى بياض
البياض كقمة النقي اي كقمة الخبز النقي في اللون والاستدارة وليس فيها علم لاحد
اي علامة من الابنية وغيرها بل يكون مستويا لا يختفي بها احد وليس فيها علم لاحد حديث
سهل وغيره وليس من كلام النبي م م انس رضه روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة
فيعرضون على الله فيأذن لثلثة منهم فيقولون ربنا جئناك بما طلبت احدهم فيقول اي رب اذهب فخذ
منها فلا تعيدني بتشديد النون فيها فيخبئه الله منها ع ابو سعيد رضه روى البخاري عنه
يؤتى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته
هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية
طلب الله تع من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته
فيشهدون انه قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته ما اوحي اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد م
بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا امتهم ما ارسلوا به وقد
جاء في الرواية ثم يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بعدالتهم فذلك قوله تعالى
ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تستجاب لاحدكم
ما لم يعجل يقول هذا استيناف في بيان الاستعجال فيه دعاء قد دعوت ربي فلم يستجب لي
فيرفض عند ترك الاستعجال في استجابة الدعاء قبل اجابة الدعاء شرط شرط في الداعي وهو
ان يعلم ان لا قادر على اجابة الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون
مبتدئا بالمصلوة على النبي م ومختوما بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجايزة
شرعا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه
جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا الشهيد
اثبر لما روى ابن ماجة عن ابي امامة م فرعا ان النبي م قال يغفر للشهيد البخل الذنوب كلها
والدين وقيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة حتى يوقع القصاص هو الذي صرف استحقاقه
في سفه وسرف واما من استدان في حوائج واجبة لفاقة ولم يسرف فان الله يكفيه

من الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان المسلم كان عليه ان يوفي دينه عنه فاذا لم يوف
عنه يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدائن يقتص يوم
القيمة الا من تدين في ثلث خلال رجل جعل بضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى بعدو
الله ورجل يموت عند صلح ظلم بحد ما يخرج به الا بدين ورجل خاف على نفسه الفقر وبه فيتكلم
حشية على دينه فان الله يقضي عن هؤلاء يوم القيمة ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اي لكم
خلود في النار روي ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى بالموت في صورة كبش فيذبح بين
الجنة والنار انما تمثل الموت بهذا المثال لشاهدوه باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت
ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن
اسمعيل الذي بنيانه من نسله كان ذلك المعنى فداء على جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا بالجملة
فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الآخرة ايضا هذا هو مبسوط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

ع عمر رضه روى البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل
في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادخل
اتاني عمرة في حجة قال النووي اعتمر النبي عم اربع عمر حج حجة واحدة وكان حجه عم في العاشرة
من الهجرة وقيل في حج الحج في التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس
او ست لكنه عم كان مأمورا بالمحاربة والجلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا للحج لكنه كان معتمرا
لان امر العمرة ليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة قام عم في الناس
بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما يحج عم في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوءة بالمشركين فكره عم
ان يحضر معهم فيما فبعث الناس عمر ان ينادي في اهل الموسم ان الحج بعد هذا العام مشرك
اختلف الرواة انه عم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان ولا حظ انه عم احرم
بالعمرة وادخلها في الحج وما روي عن ابن عمر رضه انه قال تمتع رسول الله صلعم في حجة الوداع
الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق عم من كونه قارنا كارتفاق
المتمتع بان لم يجمع بينهما في اول الامر ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه اتاني جبريل فبشرني
انه الضمير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق
قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة تنفره بين المعصية وبعده عن ذلك

مطلب دخول الموت في الجنة

وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يخلد في النار وان دخلها اخرج منها
وخلد في الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احتج آدم وموسى قيل هذه الحجة
روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان تكون جسمانية بان احياهما
واحتجا كما ثبت في صحيح الاسرار انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم
انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر والخيبة من
الجنة بخطيئتك التي توجه بها منها فقال آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك
كليمه وخط لك التورية بيده هذا استثناء تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف انكم
همزة الاستفهام فيه للانكار على آخر قدره الله علي اي كتبه قال الخطوط الخطوط في التورية قبل ان
يخلقني بارعين سنة المراد منه الكناية لا التحديد فان قيل العاصي مثالا قال هذه خطيئة قدرها
الله علي لم يسقط عني اللوم فكيف انكر آدم هذا القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد
عفو الله عن ذنبه ولهذا قال تلومني ولم تلم الام على بناء المجهول او نقول اللوم من المعاصي
في دار التكليف كان للزجر وهو غير لازم فيسقط فحج آدم موسى رد المناكير
يعني غلب بالحجة على موسى لانه قال لك علم الله وبنيه عليه بانه تغفل عن القدر السابق
الذي هو الاصل وقدم النظر على السبب الاخرج الذي هو الفرع م ابن عباس رضه روى مسلم
احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا بعده وا مواعلى هذا التمتع
قال ابن عبد المطلب حاول سقوه النبيذ على زمزم اي على بئره وفيه دليل على استحباب الشرب على
من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احتكن ابرهيم النبي عم
اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي
يحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد ع انس رضه روى
البخاري عنه اخذ الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اي اصابته المصيبة
يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن
الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية من غير ان يوليه النبي عم على اخذ ذلك فتح له تقدم
توضيحه والباب الثالث في حديث لا تعطه يا خالد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كاذبا وبين الله تع فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن
ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم

مطلب بحث آدم موسى

احتج بعض لاحتجاج آدم وموسى بهريرة

احسنتم يعني احسنتم اولادو

القدوم نجار كسرى ود

الراية يعني امر سبز اخذنا

مطلب دعاء الذنب

عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له
ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدى فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب فذهب اهل السنة انه
اذا تاب احد عن ذنبه ثم عاد اليه كتب عليه الكل ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل عليه اعمل
ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل شاء
قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادرى اقال اى النبى ص فى الثالثة او فى الرابعة
اعمل ما شئت يعنى شك عبد الاعلى فى ان قوله اعمل ما شئت مذكور فى المرة الثالثة كما ذكر
فى المتن او مذكور فى المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اى رب الرقوله ويأخذ بالذنب
فيتكرر اعمل ما شئت فى هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه ارسلنى رسول الله
وكسر الاوثان وان نوحد الله لا نشرك به شيئا قال حين سال باى شىء ارسلك يعنى الله
تقدم بيانه فى حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه اسلمت
على ما اسلفت اى على وجه ان ثواب ما قدمته من خير تحاله له حين سال عن خيراته فى الجاهلية
هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث انه وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يكتب له
ما فعل فى الجاهلية من الخير وقال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عشرة امثالها والكل ثواب
حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة وقال الامام قال الشيخ الكلباذى يجوز ان يكون
المعنى اسلمت بشرط ذلك الخير السابق يدل عليه ما روى انه قيل للنبى ص ان فلانا يصلى الليل
كله فاذا اصبح يسرق قال ص سينهاه ما تقول اخبر النبى ص ان صلوته بالليل تشرى من ماله
على ما سبق من السعاية والله يرحم عبد الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية
عنه اشبهت خلقى وخلقى بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعنى اشبهت شيئا من خلقه ومسجيته اراد
منه التلطف لا معناه الحقيقى قال جعفر بن ابى طالب لما قاسم هو وزيد وعلى وبنت حمزة
تقدم بيانه والباب الثانى فى حديث انا الخالة ام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما
كسر الكفار رباعية احد رباعية النبى ص قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعنى
الفعل يشير الى رباعيته وهى على وزن الكراهية السن التى بين الثنية والناب اشتد
غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل انه اراد به جنس الرسول وان يراد به نفس نبينا م
وضعا للظاهر موضع المضمر قتل الذى قتله نبينا م هو ابى بن خلف فى سبيل الله اخبر ان عنى قتل

فى حد او قصاص اعلم ان الانبياء م نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجة العليا فمن توفى
منهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى
رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذى اشترى العقار عقارا له فيها ذهب فقال الذى
اشترى العقار خذ ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم ابتع الذهب فقال الذى
له البيع الذى اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذى تحاكما اليه
الكما ولد فقال احدهما لى غلام وقال الآخر لى جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما
منه وتصدقا وفى الحديث دليل على ان الموضوع فى المبيع لا يدخل فى عقد البيع الا ذهب ذكر من
غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى المشترى بالارض من اجزاء الارض دليل على جواز الحكم
لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما فى البلد وانما لم يحكم ذلك الحكم لانه لم يجد متدينا فاصلح
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله صلعم فقال يا رسول الله انى
ارى فى المنام ظلة تنطف منها السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر
والمستقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فارا ك اخذت به فعلوت ثم اخذ به
رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل آخر فانقطع به ثم وصل له فعلا قال
ابو بكر يا رسول الله بابى وامى والله لتدعنى فلاعبرنها فقال ص اعبرها قال ابو بكر اما الظلة
فظلة الاسلام واما الذى ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف
الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل بين السماء والارض
فالحق الذى انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل آخر
فيعلو به ثم ياخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرنى يا رسول الله اصبت
ام اخطات فقال ص اصبت بعضا واخطات بعضا قلت بين مفردات القصة ثم شرح
الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة تنطف بضم الطاء المهملة وكسرها اى يقطر يتكففون
اى ياخذون باكفهم السبب الحبل الفاء فى فعبرنها زائدة قال ابو بكر رضه اختلفوا فى
معنى الحديث قال ابى قتيبة معناه اصبت فى بيان تعبيرها واخطات فى سؤالك تعبير ما
عند حضورى وقال الطحاوى معناه اخطات فى تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر
بالقرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه افضل ايام الجمعة من كان قبلى فكان عليه يوم السبت

وكان للانصاري يوم الاحد اضلال الله تع عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون
بان امرهم بتعظيمه لم يعينه لهم فاختلف اجتهاد ائمتهم تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت
لان الله تع فرغ فيه من الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تع بدا فيه بالخلق
فجاء الله تعالى يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني
فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفيه ساير الاباء خلق ما يعود
نفعه الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق
ويحتمل ان يكون الاضلال لعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روي ان موسى امرهم بتعظيم
يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله تع دعهم وما اختاروا اعترض القاضي
على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يقع اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم
فيه من جهة زعمهم ان لهم بداية يوم آخر فابدوه وخلطوا بجعل الجمعة السبت والاحد وكذلك
هم تبع لنا يوم القيمة يعني انما اختاروه من الايام تابعا لنا يوم الجمعة بحيث ان بعد كذلك
هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن
قال كيف يكونون تبعا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا
وكرامة والاعتبار للمعاني لا للتقدم الزماني المقتضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم
يوم القيمة قبل الكل ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى سبقهم قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم
مكان المقضي لهم ق جابر رضه م انس رضه يعني اتفقا على روايتهما عن جابر والفرق
بروايته عن انس رضه اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه
حركته فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان رضه وان يراد
بشارة اهله واتباعهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تضرب الشيء المعظم
الاعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ق انس رضه اتفقا على روايته عنه
قال اخبر ابو طلحة عند النبي عم ان ابنة من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لا تعلما
لا تخبروا ابا طلحة حتى ذهبت ابنته حتى اكون انا اخبرته فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله
الآن اهدأ الى سكن مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كان
تصنع قبل ذلك فواقعها فقالت يا ابا طلحة لو كان لآل فلان وديعة عندك فاسترد فاخذ تتاسف
على ذلك بها قال لا قالت احتسب ابنك وديعة فاسترجعت فلا تتاسف عليه فغضب وقال

حتى اتيته فاخبرته بما جرى فلما اخبرته ام بما جرى بينهما قال رسول الله لعلكما ليلتكما
دعا له بالبركة وام سليم قوله دعا له الآخر كلام الملهى روى ان ام سليم حملت تلك
الليلة فولدت غلاما فسماه النبي عم عبد الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
ويروى احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا وقوة فتحاجتا وقيل هو من
باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة
يدخلني الضعفاء يعني الى ضعفون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من
اشاء وقال لهذه انت رحمتي ارحم بك من اشاء ولكل منكما ملؤها اي لكل
تكون الجنة رحمة ولهذا فضلا عما قبلها وكذا الكلام في النار عذاب ولكل واحدة منكما ملؤها يعني
ما يملأها م ابن مسعود رضه روى سلم عنه تربت يداك انشهد انا رسول الله فقال لابن
صياد روى ان ابن صياد قال رسول الله عم جوابا لتشهد انا رسول الله تقدم بيانه الكلام
الخامس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تعس
بفتح العين اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه والمعنى عبد الدينار وعبد الدرهم انما لم يقل
مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرا مع المال بحيث يشغله ويؤدي حق الله منها وعبد بفتحتين
وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا يا ثالثة وخميصة وان لم يعط سخط تعس
وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس فاما عاد تعس لغة في الدعاء عليه من
الهوان الا الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك في عضوه فلا انتقش
على بناء المجهول دعاء عليه عدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع في البلاء فلا يتخلص عليه
الا فحقق نقش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل بالتعبير من المعاونة لمن اصابه مكروه
فاذا نفي ذلك الهوان يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله
هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة للجمع الدرهم اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر
مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري هو مخبر الرأس مغبرة قدماه كناية
عن الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة الجيش
كناية الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني
اذا كان كناية الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل منها وان كان ذاتا قيمة كانت
وهي مؤخر الجيش خصها بالذكر لانها اشد مشقة واكثر آفة اذا لا يدخل دخولهم ارض العدو

والاخوى عند خروجهم منها والسنة طيبان موكدتان لما قبلها من كونه آخذا بيده فرحا بهذا
فصلها عنه قال الامام النووي يستحب اداء بالاثر طيبين سن ايثاره بامر الامام بحيث لا يشك
عن مقام مرويه ان استاذن له يوذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع في
الا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه تكفل الله
لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا جهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله
الشهادة ان يدخل الجنة اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل او بيرده الى مسكنه بما نال من
اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث
ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الى خير من كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان
لم يمت يرده الى الربيعة باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قال محيي السنة
ق ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر
فقال اجب ربك اي الموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت
اي ضربها مع باطن اليد فقلعها اي شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب
عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله تع وبان موسى لم يعرف انه ملك الموت فظن انه جاء
قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعة الرفيق الى عينه هذا هو مختار المازري والقاضي
عياض واحكم الشيخ الشارح بانه غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمرارة حتى يدفعه
عنه بل جاء ملطوف ويجري هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فالكلمة وهي
ام مع خلوه شانه واقول ان موسى ع كان في طبعه حدة كما روي انه ع اذا غضب استعلت
تلمسوته فاذا جثم عليه رجل فدعاه الى الهلاك فهم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده
وذا يحتمل ان يكون جائزا في شرعه او لان موسى ع زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه
لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله تع وفيه انه لم يكن
مذموما ولهذا لم يعاتبه موسى ع حين اخذ راس هرون ولحيته وكان يجر مع ان هرون
اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال ع حق الكبير الاخوة عليه هم كحق الوالد على
ولده واما انكار الشيخ الشارح فلوجوب من ان موسى ع يحتمل ان يكون ماذونا في هذه اللطمة
ويكون ذلك امتحانا للمظلوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله تع فقال لك رسالتي الى عبد

للمظلوم

لك

لك لا يريد الموت وقد فقأ عينه فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوة تريد
هذه الاستفهام في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور ترى ما ظهرت يدك
اي سترت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات سنة فقال اي موسى ثم مه
الاستفهام يعني اختار الموت وهذه الحالة فان قلت لم يقدر موسى ع ما فعل فجاء اذ علم
انه رسل من ربه ولم يعلم عليه كما نزل حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي فغفر لي
انما اقترت في هيئة الصورية دون عين الملكية وكانت تلك العين الملك كالناس فلم يتميز
من خلقته الروحانية شيء فتكلم انه عند لطم موسى على صورة انسان فقبت عينه رب دنني
من الارض المقدسة اي ايسال موسى ع ام قربه منها اشرفها ولم يسال نفس بيت المقدس لانه
خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك قال اي النبي ع
والله لو اني عنده اي عند بيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو مثل
الرمل ق ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه جعل الله اثرته مائة جزء فامسك عنده تسعة
وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها
عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث ان الله مائة رحمة ع ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه قال اتى النبي ع فقلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا
اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا اي مهرا لتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي فقال ع
جف القلم بما انت لاق جف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لان
جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث من كلام المصنف فاختصي
الصاد المهملة ام من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا موضع الخلاف يعني
اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا على وجه اللوم على الاستيذان انه قطع العضو من الاختصاء
او ذر يعني واترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على جاف القلم من تركك وهذا الكلام
غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على الاستيذان انه قطع العضو من الاختصاء
فائدة تكمله اعلم ما شيء يتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر عليه السلام
الامور المتقدمة واوزع الاختصار بالتصرف الذي يعني كل منها لا يغير المقدر فعلى هذا قوله
او ذر امر للتهديد م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله صلعم يمشي حتى اتصف

اختصر يعني
اي تمسك

القيل وانا الرجيه فنعس رسول الله صلعم فقال من راحلته فاتيته فدعمته اي عدلت كما مر
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان وجه الليل مال ميلة هي عند ذهاب الليل
الاولين فدعمته فرفع راسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك حتى قلت
ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال م حفظك الله بما حفظت به اي بسبب شيء حفظت به
نبيه قال السحر ليلة التعريس حين دعته ثانية وفيه استحباب الدعاء بمن احسن ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على
اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام
عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة يتعدى الى مفعولين وحذف
الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق
ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول اولاد آدم ينقص على ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف
حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله
وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها
الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء
وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق
في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر والليل م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه
ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا بنصب الله على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب
التحرير معنى الرضا بالشيء هو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يتبع دينا غير طريق الاسلام
ولم يسلك سوى شريعة محمد صلعم ذاق من الايمان طعما تصرف عن وصف الكلام شبه الايمان الحاصل له
من الرضا بالامور المذكورة بطعام يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به وارادة المشبه وشيء بتولد ذاق قال قيل
الرضا بان له مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلت للتصريح بان الرضا بكل منهما مقصود ق انس رضه
روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار
فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب وقال عم ذهب المفطرون
اليوم بالاجر التام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس تفيد
مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا يعتد فيه اجر الصوام وجعل كالاجر كله للمفطر كما يقال في شجاع

بيان صورة آدم فذا

مطلب بيان خلق الله مخلوقا

ق

كان الاجر

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت
فقال كلا والله الذي لا اله الا هو فقال عيسى آمنت بالله وكذبت عيني يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته
لاحتمال انه اخذه باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه رغم انفه ثم رغم
انفه ثم رغم انفه من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من
الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حال لشدة
احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما حكذا في جميع روايات مسلم
وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول احدهما فاعل الظرف وهو عند او حين بتاء محذوف يعني عند ادراك
احدهما او كلاهما وهذا جملة بيان القول من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح او الدال
احدهما او كلاهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في
حقهما المعنى الصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا
يحتمل ان يكون اخبارا بعد ذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخل الجنة ويكون
ماولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاحباط ويحتمل ان يكون دعاء
عليه ق ابو بكر رضه روى البخاري عنه قال حين صلى المصلوة ورسول الله صلعم راكع فركع دون الصف
ثم مشى حتى لحق بالصف فلما قضى صلوته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال زادك الله حرصا
ولا تعد قال له روى لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة وتمشي على
السكينة فان من قصد الصلوة فكانه في صلوة بضم العين وسكون الدال يعني الافعال مثل ذلك
وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر
وجانب منها في البحر وهو الساحل فيه حذف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى
يغزوها سبعون الفا من بني اسحق يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك
في رواية اخرى واذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله
اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر
فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغتنمون
فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل
شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل

مطلب

يرغم يعني يلصق في الرغام

بدل من ساعة

مطلب بيان قسطنطينية

فيفرج يعني ينفرج او ينهزم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الروم بالاعلاق ق على رضه اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى
صلوة العصر بدل وعطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر على من
قال انها صبحة ابرهما الله تحريفا للخلق على ما فظنها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل
ماروت عائشة رضه انه م قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر قلنا
على ان الوسطى غير العصر فلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها م اسمها ملأ الله
قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكاة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم
في الدنيا بتكون النار استعارة لكلفته ومن اشتغال النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو
يوم الاحزاب سنة اربع من الهجرة ق ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قال عظنا النبي م يوم
عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع الى منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله
انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود
انه وولده احق من تصدق به عليهم فقال م صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت
به عليهم اي بحليك والضمير للجور عايد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز
اعطاؤها الا الزوج والولد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي م
فقال ان اخي استطلق بطنه فقال م اسقه عسلا فذهب فعسله ثم جاء وقال يا رسول الله لم يزده الا استطلاقا
فقال م اسقه عسلا فذهب فعسله وقال لم يزده الا استطلاقا وقال م في المرة الرابعة صدق الله يعني كلامه
شفاء ذلك البطن وشربه من العسل وقد اوحى الي والله صادق فيه هذا التوجيه اولى مما قال
بعض الشارح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لما تدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن
اخيك يعني اخطأ كما يقول العرب كذب سعيك اذا اخطأ اراد بتخطئته عدم حصول الشفاء له
وذلك لان نية شربهم تكن خالصة ولان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث فيسقاه
فبرأ فان قيل العسل مسهل فكيف امر النبي م بدفع الاسهال قلنا لعله م ان ذلك
الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية ودفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من
المادة مخالطة الاخلاط بها لين فامره م بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما نقيت بالكلية ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها صدقنا بتخفيف الدال انهم يعذبون هذا بتسعة علم الله
كلها يعني يجزين تفسير من المصنف صدقنا من يجزين يهود المدينة بضمتين جمع يجوز في الجارة
الكبيرة السن ولا يقال يجوزة والعامة يقولها دخلت على عائشة رضه لجملة صفة يجوزين

فقالت

فقالت ان اهل القبور يعذبون في قبورهم كلمة بتها ما عيشت فما خرجت ودخل رسول
الله صلعم فكلمته ما قالت قال م الحديث ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بجيلة من قوم
اراد به رضاه لا محالة معنى التعجب في حقه تدخلون الجنة والسائل اراد بهم الاسارى الذين
يؤتى بهم في القيود وفيه يدخلهم الله الام جعل الدخول الام دخولا بكونه وسيلة اذ الطبع
يحتمل الايراد بالسلاسل حقيقات الحق التي يجذب بها من يشاء وهو اهل الحال الهوى قال
الكلابادي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبويعه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها
من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذوو العقول تحمل المكاره لنيلها فهؤلاء يمتنعون عنها حتى
يقادون اليها بالسلاسل وفيه اشارة عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعم وعا
اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضلها بقوام بخوله خدمته
مكمل الكارهة وطلب مرضاته ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه عمل هذا السيسرا ويروى
قليلا واجره بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار اجيرا اجرا كثيرا قال فرجل من بني النبيت بنون مفتوحة
ثم باء موحدة ثم ياء مثناة تحت ثم مثناة فوق قوم من الانصار روى ان ذلك الرجل كان فرأى النبي م
متقلدا بالمدية فقال يا رسول الله اقاتل اولا اسلم فقال م اسلم ثم قاتل فاسلم فقال شهدنا الا الله
واشهد انك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا ق انس رضه روى البخاري عنه فاكان
النبي م عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين صحيفة فيها طعام فضربت التي النبي م
في بيتها يد الخادم فسقطت الصحيفة فانفلقت فجمع النبي م فلق الصحيفة ثم جعل فيها الطعام الذي
كان في الصحيفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى م بصحيفة من عند التي هو في بيتها فدفع
الصحيفة الصحيحة الى التي كسرت صحيفتها فاكل قيل الصحيفة مصنوعة بالمدينة وليست من ذوات
الامثال ولا وجه دفعه م صحيفة الاخرى مكانها فلعل ذلك على سبيل المروة او على طريق الضمان لان
الصحيفتين كانتا لرسول الله صلعم وقيل كانت الصحيفتان متقاربتين في ذلك الوقت وكانت كالعادة
المتقاربة فجاز ان يدفع احدهما بدل الاخرى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه غزا نبي
من الانبياء قيل كان ذلك النبي م يوشع بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل
قد ملك بضع امرأة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها بالزفاف ولا بيوتا
ولما اي ولا يتبعني رجل آخر قد بنى بنيانا ولا يرفع سقوفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات
جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادتها اتانى عن متابعته كل الخماص

بجيلة اور ضاعة

نبي الله

صلعم الانبياء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المذكورة وتلك الفوتة لان تعلق النفس بوعد من عزم الامر المبرم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى
ان الامور المهمة لا ينبغي الا الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فتعزم اموال القرية
اي وصل اليها حين صلوة العصر وقريبا من ذلك فقال لاشمل بنت ناصورة اي السير وانما موت
اهل تلك القرية اللهم احبسها على نبيا يعني منعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه
حتى فتح الله عليه افاء تلك القرية وقيل هي اريحا قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت
ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنايمهم اذا كانت خالصة
عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اي ذلك الذي رم بلباحة فيكم غلول
فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك
فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم
فاخرجوا مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم
يحل الغنايم لاحد من قبلنا وذلك وهو اشارة الى كون الغنايم حلالا لنا كان الله راى ضعفنا
وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رضه روى مسلم عنه قاتل الله اليهود يعني اهلكهم
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف وقع تعليلا لما في المعنى لعنه لان اتخاذهم كذا انما
لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلا هما مذموما ن ع ابن عباس رضه روى البخاري
عنه قال لما قدم النبي م مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخرجوا فاخرجوا صورة ابرهيم
واسمعيل وفي ايديهما الازلام اثار قال انهما كانا يضربان الازلام فقال ع قاتلهم الله انا ما استقسما
والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام لاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل
هي السهام التي كان اهل الجاهلية يطبقونها لطلب المعرفة باقسامهم عند عزم امر وهي عود مكتوب
على احدها امر زجر وعلى الاخر نهي او لا شيء فان الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك
وان خرج الاخر اعاد الضرب حتى يخرج احدهما ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه
قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة فتوسد بها الله تعظيم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية
فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فهو على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب يعني فقيل
صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدق على زانية يحتمل ان يكون
للحمد وارد اذ كلا من طريق الشكر لانه لما عزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها فحمد
الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون وارد اذ على طريق

التعجب من فعل نفسه فعظم الله الحمد كما يقال عند شدة هبة ما يعجب منه سبحان الله لاتصدقن
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق غني فقال اللهم
لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون
تصدق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق
كالكلام في حمده على زانية فاورد على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبي فاخبره او يأتيه خبره في المنام
فاخبره فقيل له ما قصدك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل لما اجمل فيما قبل فلعلها استعفت
بها عن زنا ما ولعل الغني يعتبر به فينظر الى الصدقة ويتدبر فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق
يستعف عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا
هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى الغني ق ابو هريرة رضه انقطاع الرواية عنه
قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لا جملة الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات
عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه بتشديد الراء اي احرقوه بالنار
ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقاء الحب للزرع
في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات
الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك
يا رب وانت اعلم فغفر الله له فاختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر تيسير
من القدرة لان الكافر في قدرة الله كافرا لا يتغير بل معناه لئن ضيق الله وناقشه في الحساب
كما قال تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيقه قال الشيخ الكلاذي قدر بمعنى قدر بالتشديد كما قرا
القراء قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في تقديره الله ان يعذبه بناء العذاب
فانه يعذبه اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد التحقيق
كونه معذبا كما يقال ان كان لصديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق بل اراد التحقيق
كمال صداقته فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر
فحلف بالله اي اغيظ عنه والا يعرف في هذا يدل على كفره فكيف يقول قلت يجوز ان يكون ذلك
الكلام خطاء منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ لذنابه فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من
وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك وهو قول يجوز ان يكون وقع انه
يحشر فيبيض الحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك نفسه فحصل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ربه يتركنه ترابا ولا يعني به هذا الكلمة المتلة مثلا يخرجه من الايمان فخفوا انه من شدة خشيته
عذابه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود لاطوفن
الليلة بماية امراة الظاهر فيه استهلاب التسمية وانه لا جامعهن تحمل كل امراة منهن غلاما يقاتل
في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل وسها على وزن علم روي بضم السين وتشديد العين
وهي حسن نظاف بزن لم تحمل من النساء امراة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان
على اظهار كلمة الله حيث عزم ان يرسل اثناء ماة الفرس في الجهاد الذي فيه خطر مع استحباب قول
ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى وبره ق خوذ وفيه
سهوا قبل عدم حنثه لان يمينه مع كانت معلقة فلم يوجد حكمها والا وجدان يقال عدم حنثه حصول
مطلوبه لانه لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا الخصوص مانيا لا جاريا
الا كل من يعني شاء ما يقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال النبي
صلعم فرزقه غلاما كما سماه عليه قال الصحابة هلا تفقدون من احد قالوا نعم غلاما وغلاما ثم قال هل
تفقدون من احد قالوا لا فقال صلعم فخذ طيبيك فاطلبوا لعله يوجد وما اجب سبعة فلم تحملهم
ثم قتلوه فاتاه النبي صلعم فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشارح لتوجيه هذا الكلام زعما
بوضوحه وكان ينبغي ام ذلك فتلم لا يغير متصور بعد تمثيله صلعم على معناه والله اعلم وحرف طيب
سبعة ثم قتلوه فانه بعد من جرحه فاسد صلعم اليه فقتل فجاء اهو سبعة وانما نسب معناه بالمبالغة في
انكار طريقته فانه طاعة الله بصورة رغبة يعني طيبيا هذا التعبير المعنى غير قتل طيب بضم
الطيم وفتح الهاء وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة بعدها ياء مثناة تحت ثم ياء جمع
روي انه صلعم جاء راكبا وضعه على ساعديه لفرط فضلها بعد زوجته من قول النبي صلعم ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة نبيا من الانبياء قيل كان الكل نبيا سمي ثم تكبر داود صلعم روي انه صلعم قال ان تعذب بهذه
بعاصيهم وغيرهم الطيع فاراد الله الذي يريه الصبر فذلك فسلط عليه حتى اتخذ النمل شجرة دنوا
بيت النملة فتحكم النوم فلما وجدت النوم لذيذة قاصر بتربية النمل يعني بالاجتهاد المضاف
فتوقف فاوحى الله اليه ان قرصتك كذا في الحراسي لان قرصتك نملة اخرجت انه من
الامم تسبح المضارع علل من انه انكار بان العتاب على النبي بجهل الزيادة تعلق على نملة لانه لا
لنفسه التمثيل والاحراق كان تمثيل انه لا ذنب لها كان جايزا في شريعته حتى تعذب سليمان العذاب

فقال لا عذبته عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جايزا في شريعته صلعم
ما جاز هلاكه وقد امر النبي صلعم باحراق بعض المقارف نهى عنه وكان امره به جايزا في شريعته صلعم وقوله
ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه انما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام
لنفسه وللتشفي منها لا لامر سبق كذا قال الكلاباذي م عمران بن حصين رضه روي مسلم
عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الله الازلية وبالحكم
الحدوث بعد العدم بكسب هو خوا ما يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض
وكان تحته الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات هذا العالم الماء وساير الاجسام خلق
منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم الكتب
المحفوظ على كينونته قيل هذا تفسير امر الله شبه تقديره الحكم حاكم اذا اراد احكام امره
كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية انه كانت امراتان
معهما ابنا هما جاء الذيب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك فقالت
الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه
بالكبرى ولكونه ولدها وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اي بما سبق من
حالهما فقال ايتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتها لا تميز الام
لا القطع حقيقة قال العسقلاني لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق للصحيحة
لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه معناه الشفقة فاشفقت فقالت يرحمك
قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال ايوا ولا ويرحمك الله المصروف وجد رواية اخرى منه المذكور
في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم
ابيه اجيب عنه بان داود صلعم لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جايزا في
شرعهم اذ رفع الحاكم اخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان صلعم خلق ذلك حيلة لاظهار
الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى علم اقرارها بالجحود شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم
معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم له ان الكل لخصمه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه كانت امراة
من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امراة وضم كانت تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين
من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي
ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المراتين فلم يعرفنها فقالت بيدها هكذا

مطلب حكم الداود وسليمان عليهما السلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعضه نفضت يدها اشارة اليهما اليه فاذا انها صارت طويلة ونفض تعبية يده وهو احد رواة
هذا الحديث قيل كان ذلك بين امة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام اشا فيه لولا ثبوته
ما عرف الحديث بالواقع ثم تلك المرأة اذا كان تزين نفسها بارادتها طويلة تكون امة التغيير
خلق من غير خبر صحيح واذا كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون النظر اليها الغاية
قصرها فصرت تنهم بذلك لا تكون امة والله اعلم ع ابو هريرة رضه روى بخاري عنه كانت
بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون بمصالحهم كلما هلك
نبي خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم
الثاء المثلثة يعني يتوهم في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون المختلفاء عظيم الانفس
قالوا فما تامرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر منهم الاول فالاول يعني اقتدوا بمن تقدم
لا الامة اولا لا تقتدوا بمن جاء بعد ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول اعظمهم
حقهم وهو الاطاعة واداء الحق لغيرهم فان سالهم عما استرعاهم الله عبيده الما محذوف قائم مقام
الاثنين والتقدير استرعاهما الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم
فاي امير ظلم رعيته واخافهم الله يسالهم عن ذلك ويتقم منه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه وكان موسى
عليه السلام يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب الستر في شريعته فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا
الا انه آدر بفتح الهمزة وسكون الدال وهي من الادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال اي النبي صلعم
فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذي تفجر منه الماء قال فجمع موسى عليه السلام
وهو بكسر قبل الميم وفاء هيئة بعد ما يعدو اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره
للتاكيد يعني اعطني ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من
باس بنو اسرائيل لما آذوا موسى بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق
العادة فقام الحجر اي وقف وعدا مدام على النوار حتى نظر اليه طينا الحجر اي الى موسى نظر تحقيق
قال اي النبي صلعم فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا تمييزه والحديث اشارة الى ان الله
لا بد وان يكون مبرئا عن النقص في اصل الخلقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كان
حجر بضم الحاء وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا وكان فيها فاتته امه و
هو يصلي فقالت يا جريج فقال اي طلبه اي رب امي وصلاتي يعني امي تدعوني وصلاتي تمنعني

عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلاته فانصرفت قال النووي هذا القول منه يدل على جهله
لان صلاته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يترك دينهما ويمكن ان يقال
هذا الطالب من اين علم ان صلاته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الخروج حلالا في ذلك
الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين
الندبين فلما كان من الغد اتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل
على صلاته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على
صلاته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بفتح الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانية
وفي قولها حتى ينظر دون ان يقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتكلم
بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امراة بغي اي زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث يتمثل
بحسنها على بناء المجهول اي يجعل الناس صورتها تمثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتتنن
بفتحتين بقدري
لكم قال اي النبي صلعم فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان يأوي اي ينضم ويرجع
الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه
وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذا البغي فولدت منك
فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه قال
يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي صلعم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به يطلبون
من بركته وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدكم من طين كما كانت ففعلوا وبنوا صبي
يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني مع
لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني
مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي كانه انظر الى رسول الله صلعم وهو يحكي
ارتضاعه باصبعه السبابة في فجعل يمصها قال اي النبي صلعم ومر بجارية وهم يضربونها
ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني
مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني
اقبلت الى مرضعة على الرضيع تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للكمالة ولما تكرر منه الكلام علمت
انه اهل لذلك فقالت انه خلق رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة بنون مصدر فعل
محذوف يقال خلقه خلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر برجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني

منكم فقلت اللهم لا تجعلني مثلها ومر رأيت هذه الآية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت
اللهم لا تجعل ابنتي مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال الحافظ ابن حجر ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه
ادركها كانت جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق
فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه كان خير فرسان بعثه قطا
اي خير فرسان كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالنا وهي بفتح الراء والجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس
سلمة قال منصرفنا بضم الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة
تقدم قصته في الباب السابع من حديث يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
كان رجل يداين الناس اي يعطيهم دينا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله
عن المديون بهذا حرية الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز قال اي التجاوز فلقي الله فتجاوز عنه
يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كان يكرر تكريرا كثيرا وفيه اشارة الى ان
كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده فان نبي الله تعالى تعلو رتبته اختاره خ عائشة رضه روى البخاري
عنها كان خذيا خيرا كان عايدا الطاعون المسؤول عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله
رحمة للمؤمنين فما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة راجع بالتذكير
الى البلدة باعتبار المكان والحال صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة
صابرا بالبلدة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا للثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم
انه لا يصيبه الا ما كتب الله له بالبلدة حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو
استئناف مبتدأ وخبر فيه يعلم كما بعد الا بالجر قال العلماء سئلت عن الطاعون تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله روى
مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح البلة صفة رجل جزع بكسر الزاي اي لم يصبر فاخذ
سكينا فحز بها يده وهو بالزاي المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى قطع فارتقا بالقاف اي سكن
الدم حتى مات قال الله تع بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل ورد
يوهم ان اجله كان متاخرا فيتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر اي سبب كان قلت معناه بادرني
على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله تع وقولا ان الاجل لا يتقدم ولا يتاخر
ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويلا يخرجه بها على المسلم قدم غيره مرة ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا الفا وفي تسعة على

مطلب في حق الطاعون

عن جندب صح

مطلب في حق قتل نفسه

مطلب في حق القاتل التوبة

على تاويل التسعة لان تانيث العدد عكس كما قال الله تع وانه خلقكم من نفس واحدة
فسال عن اعلم اهل الارض فدل على الجهل على راهب ما خوذ من الرهبة وهي الخوف يعني
به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا بالغيبة وهو التفات فهل من تسعة
وتسعين نفسا فهل من توبة قال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال من اعلم اهل الارض فدل على
رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام
للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب
ان يفارق التائب محل موضع الذنب والمعاصين ويستبدل بهم صحبة اهل الصلاح فان بها
اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين
وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الفاء
وتخفيفها اي بلغ نصفه اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت
ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم
ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوا الملك الآدمي حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان
الله اعلمهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا من بني آدم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض
التي قصدها والارض التي فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت
حين مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب الرحمة وان كان اقرب الى الارض
التي اساء فيها يكون لمن يطلب العذاب فقاسوه فوجدوه الى الارض التي اراد جاء في رواية
انها وجدوه اقرب بشبر فغفر فغفرت ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه اي الارض سوء
اي تباعدي اي هذه مغفرة ملائكة الاكابر من معنى القول والمهدة اي الى ارض قصدها ان تقربي
وقال البخاري فشاء اي قام بصدره نحوها اي جهة ارض العبادة يعني قال البخاري كان قوله
فانطلق فشاء بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبته ذلك الرجل وهذا في الف
لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا يسقط بالتوبة قلت اذا تاب ظالم الغير وقبل الله
توبته يغفر له ذنب في الفتة اهر الله وما بقي عليه من حق العبد فهو في مشيئة الله تع ان شاء ارضى
خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول على تقدير الرضا ويكون ساقطا ايضا لانه
اخذ عوضه من الله م صهيب رضه روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما
كبر البا اي شاخ قال للملك اني كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه

مطلب الراهب والملك

وكان في طريقه اذا سلك اي الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب
وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام وكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد
اليه واذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال اي الراهب
للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر
فبينا هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر بالمد
الهمزة فيه للاستفهام ام الراهب افضل يعني يتحقق جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية
الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى الفضل طلبا لاتعاظهم وتوبيخهم الى الحق فاخذ
حجرا وقال ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها
فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فقال له الراهب اي بني بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل
مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الفاء للتعقيب فلا تدلهم
بناء المجهول للابتلاء اي بالامتحان فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد
اعمى والابرص يداوي الناس سائر الادواء يعني يعالجهم بالشفاء فسمع جليس الملك اي جالسه
ونديمه كل ما كان يعني فاتاه بهدايا كثيرة فقال له هنا الكل جميع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على
الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للابتداء ان انت شفيتني جواب الشرط محذوف عند البصريين بقرينة
الموصول المتقدم مع خبره قال له الاشفي احدا انما يشفي الله فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك الله
فآمن بالله فشفاه الله فجاء الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي
فقال له الملك ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال
له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ان تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضى كذا وتداوي
كذا قال فقال اي قال الراوي قال الغلام انه لا يشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم
يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة
في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار
في مفرق راسه اي في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس
الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جيء
بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا
به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي علاه فان رجع عن دينه جواب الشرط محذوف

وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع
عني شرهم باي شيء شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب وحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك
فقال له الملك ما فعل اصحابك فاخبره انه كفاه الله شرهم فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور
بضم القاف وبالراء بين المهملتين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا
فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا
وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال له الملك اذهب فاطلب بالهمزة حتى
تفعل ما امرتك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم
تاخذ سهما من كنانتي وهي الكاف التي
تجعل فيها السهام ثم تضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرامي ثم قل بسم الله رب الغلام
ثم ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من
كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام فرماه فوقع السهم في صدغه فوضع
يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن في موضع السهم فمات فقال الناس
آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام التكرار تاكيد فاتى الملك فقيل له
الفعل الخمسة الاول يعني ان الملك اتى فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول رايت
قد والله نزل بك حذرك توسط التمييز بين قد والفعل صفا ووالله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وقد آمن
قد آمن الناس استيناف جواب لمن قال اي شيء هو فامر الاخدود اي بحفر شق مستطيل
في الارض كالسكك جمع السكة وهي الطريق المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم
الخاء المعجمة وتشديد الدال اي شقت واضرم النيران اوقدها وقال مسلم يرجع عن دينه فحموه
فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضي عياض
النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض
نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم فتقحم حتى
جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست اي تاخرت ان تقع فيها فقال الغلام يا امه اصبري
فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند الخوف سواء كان الخوف
هو الهلاك او غيره معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه روى مسلم عنه الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي
بضم السين منسوب الى بني سليم قال شاة الجيش من خط الرمل فقال امام كان يخط من الانبياء

وهو اربيس وقيل انيال ام يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك اي من وافق خطه
خط ذلك النبي فذلك الذي يجدون اصابته كذا قال القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به
الزجر لان خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خطه غير لخطه ممتنع فلا يبلغ لنا خطا الاول
قال النووي هذا هو الصحيح وانما يقل ذلك الخط اي انه كيلا يتوهم ان خط ذلك النبي حرام ورد
برفع خط فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه كتب الله مقادير
الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي م وعرشه على
الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء
غيره م جابر رضه روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة
بدر وكان محضر مع الاصحاب في الحديبية قال لعبد لحاطب المجاز والمجرور صفة لعبد اي عبد مملوك
لي حاطب بن ابي بلتعة حين جاره يشكو حاطبا اي من حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب
النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا غ عروة بن الزبير رضه
روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني
سعد بن عبادة قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب صحح اليوم الاول بالنصب لكن
يلزم منه ان يكون اليوم الاول ظرفا لليوم وذا غير جايز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى
ليوم ذب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني للقتل فيها والنهب وغيرهما
فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان
عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي م من غير ان يذكر
الصحابي وهو من حديث عايشة عن النبي م ق سلمة بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه
يهوديا فنوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا فرجع فمات منها فرآه رسول الله م باكيا فاخبر بما
قلت فداك ابي وامي زعموا ان عامر حبط عمله قال من قال قلت فلان وفلان قام كذب
من قال ان له اجرين قال النووي في معظم نسخ مسلم ان له اجرين كلاهما صحيحان ووجهه ان المعنى
اجره تقديري عند بعض معناه ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه اي جاهد اي
في سبيل الله فجاهد اي مجاهدة جهاد حقه حاشر بهية الكمالية اي جاهد في تكون ثبوت الاجرين لكونه غازيا
والا فلكونه غير هيا وقيل معناه جاهد في الطاعات وجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين

السبيين

السبيين والمعنى الاول انسب قل عرضه شيء اي في الارض مثله حال يعني ذرة يا نملة قيل
يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب اكثر باب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي خرجت
به فمات منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية
النسائي اثما مكان كذبا يعني لو لم يكن للمرء اثم الا الحديث بكل ما سمع من غير مبالاة ان صادق
او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث ترجيح من حدث
بشيء لم يعلم صحته ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال وفي كمل لغات اخر
لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم وآسية امرأة فرعون المراد بالكمال الكمال الشامل في
الفضل والبر والتقوى وحسن الخصايل احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر
انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء لا يكون حصول الكمال او لا من غيره بالنبوة ليست اولى لانه
لان بناء على الظهور والدعوة وعلى هذا الاستار فلا يكون النبوة وحينئذ كما لا اهل الكمال من
الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انها خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فسكوت
عنه قال القاضي انها خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه في رواية انه م ذكر معهما الحديجة بنت
خويلد وفاطمة بنت محمد ففي فضل هولاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من
كمال ابيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه منعت العراق درهمها القاضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ
الماضي لتحقيق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف
ومنعت الشام مدينها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع
خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وفتح الدال
المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى ذلك
يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه لم يستقد الروم الحجر عليهم في
اخذها فانه يمنعها ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه ترتد اهل تلك البلاد وفي الارتداد فيسقط عنهم
من الزكوة وغيرها والقول الاول هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بعض الكفرة عودتم
من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرر تعظيما للتاكيد يعني تصيرون فقراء بسبب عدم حصول
اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث
وصدقه علم ابو هريرة ودمه وفيه اضمار عن المغيبات م انس رضه روى مسلم عنه قال
نام رسول الله م فرفع راسه مبتسما فقيل او ضحك يا رسول الله قال نعم نزلت علي انفا سورة فقرأ

بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر الى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر
سبب نزولها لما توفي ابناء رسول الله كان العاص بن الوائل اذا ذكر النبي عم يقول دعوه فانه ابتر
لا ولد له فاذا هلك انقطع ذكره فانا نتم لذلك رسول الله صلعم فنزلت هذه السورة هكذا في الاسباب
فان قيل اذا سمع من يشتم حبيبه تورث حمية فيبدأ باعطاء الكوثر تسلية للحبيب ثم قال
ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك جمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر الضحية
وقيل معناه انحر ذبح هو كناية عن قلبك وجوه تسيط ربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما
يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالروح لها قيل النحر كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غيره لقوله عم
ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه
كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق
قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك حبيبين مصلي الامة وصاحب الشفاعة
فائدة وان اخذت منك اباءك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امرك فعوضا عنهم اعطيتك ابناء لامتي
وهي انسك كما قال تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال القرون ما الكوثر فقال الله ورسوله اعلم قال انه
نهر خلقه الله في الجنة عليه خير كثير وهو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة
والجيم فيؤخذ منها بالمجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول يا رب اي امتي فيقال انك لا تدري
ما احدثوا بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة اوائل السور من القرآن قلنا هذا الاحتمال
دليلا لاحتمال انه عم قرأها تبركا ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية
عنه نزل جبرائيل فصلى فصليت معه ثم صلى فصليت معه ثم صلى فصليت معه ثم صلى فصليت معه ثم
كررهم صلوة مع جبرائيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رضه روى
مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجره وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قال المرأة فانها
ان تصدقت على امها بجاريتها وانها ماتت وتركت الجارية فهل لها من تصدق ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في غزاة قد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فقرأها
فاخذناها عن فيه عم رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها فذهبت فقال وقاها الله شركم
يعني حفظها من شركم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت
عليهم هنا فصل ثم لم يسم فاعله ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان رسول الله
قال في المنام قلت ليال جاءك الملك اي صورتك في سرقة بفتح الراء الجارية المجهولة قال اي

كانه قطعة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول ان يكن هذا من عند الله
يمضه كناية عن الحال الماضية وبعض النسخ فاكشف عن وجهك قلت معناه كنتما جزءين احدهما
كشفت عن وجهه صورتك فاذا انت الآن تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند شاهدك
فاذا انت مثل الصورة التي في المنام رأيتها وهذا تشبيه بليغ حيث حذف الطرف وايقام المضاف اليه
مقامه ان يك من عند الله يمضه اي يوتيه كانه قال الظاهر ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل عصمتها
عن الاضغاث فذاك وان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت بعد النبوة فتأول لان رؤيا الانبياء
وحي ظاهر يجري الشك في كونها من عند الله فعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير خارجة الى تعبيرها
او نقول هذا اخبار على التحقيق اي صورة الشك لكنه توهمت صنائع الله بها سماه بعضه تهاون العارف
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على
بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتسوية لعلة الغوامض الى الصلوة لعل الكناية ونسيانه
عم انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رضه اتفقا على الرواية
اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء تجلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي
الخوف مسيرة شهر يعني نصره الله بالقاء الخوف في قلوب اعدائه من مسيرة شهر يعني بينه وبينهم
وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله لامتي الصلوة حيث كانوا لاختصاصها بموضع التيمم
بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة لامم الماضية الا في كنائسهم ولم يجز اظهارها الا بالاذن وقيل معناه
انهم كانوا لا يصلون الا في مائة تنو اطهارية من الارض ومخصصا بها الصلوة في جميع الارض الا في مائة
نجاسة فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تدريج لعموم هذا الحكم وتوضيح لما قبله واحلت
لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوان يكون مشتركا للغانمين دون الغانمين
فخص بينهم بالغنائم والضغ فاذا غنموا نحروها جمعوها فتأتي نار فتحرقها واحلت الشفاعة للام
فيه للعهد وهي الشفاعة العامة لازالة من المحشر وكان النبي عم يشفع اقوام خاصة وبعث الى الناس
عامة مصداقه قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عم مبعوثا الى جميع
الناس بعد خروجه من الفلك كيف يتحقق به بنبيا عم قلت كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به ومما روي انه
قال فضلت على الانبياء بست وزاد عم واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله يحتمل ان
يفضل نبيا بالخلق المذكورة او لانه زاد عليها ايضا مما لا يعلم فان قلت هذا انما يتم ثبوت تاء الدال الزيادة
قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادة في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق

ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين
واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء السبعة ويقابل فرقا ثلث
واحمد فقوله مذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن فرضية السجود والاقتصر
وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الاخر محمولا على الندب واما اختلاف
فوات الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف في محله والاكثر على
الثاني اي الجمع الثياب والشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رضه اتفقا على الرواية عنهم امرت ان
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله والمقول لا اله الا الله وهو محمد رسول الله مقدر فيه الكفر بانكار ما ثبت
وجوب مقارنته فمن قال لا اله الا الله عصم منى ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرض بسبب لا اسباب
الاسباب مع الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما وحسابه على الله
اي لا حجة فيما يخفى بين الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله دمه انما اقتضى بالظاهر والله يتولى الاسرار قال
بعض الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال
فلا يصح معنى حتى يقولوا بناء كلامهم لكنهم وتعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين
سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى يقولوا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا للقولوا تنبيها على ان
الذي رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الوجه
من وضع الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطر هم الى الاسلام فيكون العصمة لهم بسبب المقاتلة والجزية تعالى
كان المقاتلة انما هي لان حرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على عذر كما ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه امرت بقرية اي باستيطان دار الهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى
اي من القرى يعني يجعلهم الله غالبا على القرى فيغتنمون ما فيها من الاموال والسبايا يقولون ان ناحية
سموا المدينة يثرب لاستقبال حرمها فعال المنافقين فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني
والحال انها اسمها عند المؤمنين هو المدينة تنفي الناس يعني شرارهم كما تنفي الكير خبث الحديد
ق انس وسهل بن سعد الساعدي اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على
ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كقربهما يعني
اصبعي السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل
الوسطى على السبابة فشبه القرب الزماني بالقرب المكاني لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذه اشارة
الى مجاورة دم هما واتحاد ما بينهما كما لا ينفك اصبع بين ما بين الاصبعين لكن تفسير قتادة في

جرت

في حديث آخر بقوله يعني كفضل احدهما على الآخر في يقوى الوجه الاول ق ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن الفا من سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا ثم قرنا
الفا رفيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله
بعثت والمراد بالبعثة هنا التقلب في اصلاب الآباء قرنا فقرنا يعني انتقل الى من هو اولا من صلب
ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم بني فهر ثم قريش م جابر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي ع
في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح يكاد الراكب فيها ان يهب الراكب فقال ام هبت هذه الريح لموت منافق
اي علامة لموته وهذا من معجزاته ص حيث اخبر عن وقوع شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اي على خمس خصال وفي بعض النسخ خمسة اي
خمسة اركان على ان ابو حذافة خلط الخبر بل عن خمس بالرفع خبر واقام الصلوة ايتاء الزكوة و
صيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيها لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني
الحج المتقدم فيه الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا مرد على صيام والحج يعني بتقديم صيام رمضان
على الحج هكذا سمعته من رسول الله وروى يعني روى عن ابن عمر ايضا دم قال بني الاسلام على خمس
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم
رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلت
يحتمل ان يكون ابن عمر كان سمع من النبي ع مرة على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم
الحج على خاطره فلذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكر ما رواه كما ذكر اعلم ان العموم في الوجوب
مقدم على الحج الكذا روى عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية لتقديم السجود على الركوع في قوله
تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي وارکعي مع الراكعين اذا الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية القضاعي حفت
قال النووي المذكورة الصحيح حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم لان الجنة اوصلها الى النعيم
وهذا المثل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد والطاعات والصبر عن الشهوات
كما يصل الحجيب عن الشيء اليه بهتك حجابه والنار حفت بالشهوات والمراد
بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره الانسان منها
مخافة الوقوع في القلب ويكسل عن الطاعات ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنه حرمت النبي ع
ثلثة ع ابو هريرة رضه روى البخاري حرم ما بين لابتي المدينة على لساني اي شريعتي لم يكن

تحريمه شك كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث زيد الخير ما بين لابتي المدينة م
ابو سعيد رضه بن خدرة الانصاري رضه روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب رجل يوم
القيمة اورد بصيغة الماضي لتحقق وقوعه فمن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط
الناس وكان موسرا فكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى اخرج من ذلك منه تجاوزا
عنه اي عن ذنوبه ق ابو هريرة رضه روى البخاري رضه خفف على داود القرآن يعني الزبور
وكان يأمر بدوابه اي يوضع السرج عليها فيسرج قبل ان يفرغ داود القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا
من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا لبث لا يدركه
الا بالفيض الرباني م عائشة رضه روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو
ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل هو من نار وخلق آدم مما وصف
لكم بهذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضه رفعت الى السدرة
المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما
الباطنان فنهران في الجنة واوتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه خمر وقدح فيه عسل فاخذت
القدح الذي فيه اللبن فقيل اصبت الفطرة اي الاسلام تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينا انا
في الحطيم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تأكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح
اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكن الهامة بعيدة والصواب
المعجمة قال الطيبي كم الارض شاملا للمشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما
صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر رضه روى مسلم عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل
من اعمال الحسنة فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى
يعني ازالة الاذى واراد به ما يشاذي الناس من حجر ونحوه واللام فيه للعهد تنحيه يماط عن الطريق على بناء
المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفة وجدت ومساوي اعمالها النخاعة بضم النون والخاء و
الغين المعجمتين البزاقة تخرج من اصل الفم والمراد بها القاذورات والمسجد لانه فن ما من المساجد
صفة النخاعة واعمال ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه عرضت علي الامم فاخذ النبي
يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر
معه الخمسة والنبي يمر معه وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبرئيل هؤلاء

امتي

امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون
الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال اي جبرئيل كانوا لا يكتوون الكاف
هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال الازهري قال الحافظ بعض
بهذا الحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر من حال من اتى مزية هؤلاء كونهم التداوي وعظم العلماء
على خلاف ذلك اثبت في الصحيح ان النبي م تداوى وكثير من الاحاديث منافع الادوية تحريض التداوي
بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون
الكراهة نابتة في حقهم لكن قال الخطابي هذا الاستدلال غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص
هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الامر من الله ومن اعتقد خلاف هذا فهو كافر فلا يجوز
ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلون ذلك لصحة مخافة من المرض فاما من ليس عنده كراهة ان يسترقي
ويتخذ التميمة ولا وجه ان يقال المتوكل اذا عان عانه فاحق فالعلم بالجبان يكون في جميع المسلمين من
ان لا مؤثر الا الله ولا يعمل الادوية الا باذنه والمتوكل الخالص انما يتكل المداواة لغاية تيقنه ان
يصيبه الا ما كتب الله والله اعلم المراد من الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي م لانه اخص
الخلق قلت يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسحر قال الخطابي يعني
ان مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت
علي الامم فرأيت النبي ومعه الرهط ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد ورفع لي سواد عظيم الى
آخر الحديث م جابر رضه روى مسلم عنه عرض علي الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور
التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصور شاءوا فاذا موسى ضرب
من الرجال كأنه من رجال شنوءة اي خفيف الجسم ورأيت عيسى بن مريم فاذا اقرب من
رأيت به شبها عروة بن مسعود اذا المفاجأة واقرب مبتدأ خبره عروة الجار والمجرور
متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رأيت ورأيت ابرهيم فاذا اقرب من رأيت به شبها
صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي م ورأيت جبرئيل فاذا اقرب من رأيت به شبها دحية
بفتح الدال الكلبي بن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب السادس حديث لقد رأيتني في
الحجر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم
وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا وسجدا
يعني كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت الغنائم وجعلت لي الارض طهورا وسجدا

وارسلنا الى الخلق كافة وختم بالنبيين تقدم توضيحه ان الحديث في هذا الباب وحديث ابي
هريرة ق ابو هريرة رضه اتفقت على الرواية عنه فقدت على بنا الجهول امة من بني اسرائيل
لا يدري ما فعلت وانا لا ارانا اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها البان
الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبان كانت محرمة عليهم
اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فقول الشارع الفار من ابن الابل دون الغنم فلا انه مسخ فيه
اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني وحديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة رضه
اتفقت على الرواية قيل لبني اسرائيل اي قال الله تع لهم على لسان موسى م ادخلوا الباب يعني
باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين متواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا
ان يحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة لغفر لكم خطيئاتكم
يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة والحاء
المهملة وبالفاء يعني يمشون على استاههم جمع سنة وهي الالية وقالوا حبة في شعرة
وفي الحديث بيان تسعة منفردة سيحيث علقها بادنى قول بيان عنادهم وظلمهم انفسهم
ق ابن عباس رضه اتفقت على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة
وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدة اقتلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا
وهم بهو وقال م نصرت بالصبا بفتح الصاد والمصدر ريح تهب من المشرق وانهكت عاد
بالدبور وهي التي تقابل الصبا والهبوب يعني الريح ساموها يعني مرة القصرة وتارة الهلاك م
انس رضه روى مسلم عنه قال ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي ابراهيم وجهه الاعلى ابرهيم
بدل الحاء عطف بيان عن سم فصل في الحكاية عن انس رضه الحكم في
روى البخاري عنه اتيت على نهر بكسر الهاء وفتحها يعني حافتيه خيمة خباء اي
جانبه قباب جمع قبة اللؤلؤ المجوف قلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر المختص
الكوثر حوض نبيه وتقدير الحديث فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال
رأى النبي م قبر آمنة فبكى فابكى من حوله فقال استأذنت ربي ان استغفر لها فلم يأذن لي
واستأذنته ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت وروى البخاري عنه
قال قال النبي م ان ابي وابن عمه في النار وكانوا اولا قرني فلما كبروا
ابايا م فقال لو كان حنيفا ناجيا لكم يعني ابيه وعمه لكونهما ماتا قبل نزول الآية ق ابن

ابن عباس رضه اتفقت على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت
في النار فرأيت اكثر اهلها النساء ق انس رضه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك
يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدته هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشأن
السواك ق جابر رضه اتفقت على الرواية عنه جاء ورث بحرا يعني سكنت بنفسه جوادها
بكسر الجاء المهملة وتخفيف الراء وبالثاء مثلثة مصرف هذا هو الصحيح من انشد هريرة البقعة التي
وهو جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى المدينة شهرا فلما قضيت جاري
اي انكفأ ورجعت فاستقبلت بطن الوادي اي هبطت فيه باطنه فنوديت انظرت اماميه وخلفه
يمينه وشماله فلم ار احدا ثم نودت فنظرت فلم ار احدا ثم نودت فرفعت رأسي فاذا هو على العرش
اراد بسريره الملك كما في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبريل هذا التعبير الجسم
للفظاعة فاخذتني رجفة شديدة وروي بالهاء وجفة معناهما الاضطراب كما قال تع يوم ترجف
يوم تجفه واجفة وقال م ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد الثاء
المثلثة اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان سبب الملاطفة بالكسر فخرجه
فانزل الله تع يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رضه اتفقت على الرواية عنه قال ما سمع
ابراهيم بن ابي ربيعة قبيصة قال لي انطلق اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابراهيم على الباب فتكلم
فعرف النبي م صوته وخرج وعنقه تبانة فقال حبابك هذا لك حبابك هذا لك كرره للتأكيد يعني
اخفيت وحفظت لاجلك قلادة ابيه مخرمة يعني قبا هذا القبيل من المسمى بالاثارة من
ديباج مزرر بالزاء المعجمة وتشديد الراء المهملة المضمومة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من
الذهب واعطاه وهم يستقبح بهذه الاداب وفيه علم اخلاقه والفته بالصحابة م انس رضه روى
مسلم عنه دخلت على النبي م وعليه خميصة بخاء وشين المعجمتين صوف مشي يعني ان غلظ الشاذ
وسكونها والفتح فصيح قلت من هذا قالوا هذا الغبيصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة المفردة
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك ق سمرة رضه روى البخاري عنه
رأيت الليلة رجلين اتيا فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن واحسن
منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء ق ابن عمر رضه روى البخاري عنه رأيت امرأة سوداء
ثائرة الرأس اي منتشر شعره خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والهاء المشددة
تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات لاهل الشام م وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الشيخ

مرزرا
دومنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المؤمنين انشدة مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبدأ اسناده واحد او
اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في آخره وهو
المرسل ق جابر رضه اتفق على الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا بالرميصاء بضم الراء
والصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضير فولدت في الجاهلية
انس بن مالك فاسدت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك مالك
فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة سمعت خشفة بفتح الخاء وسكون
الشين المعجمتين الحركة والمراد بها ههنا ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا قال بلال
هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية قلت لمن هذا قالوا لعمر بن
الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا منك فبكى عمر فقال
اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه سالت ربي ثلاثا اي
ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط
اراد به قحطا يعم امته لما جاء في بعض الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك
امتي بالغرق بضم الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح عم قال القرطبي لعل المراد
بالغرق ما يكون باستيلاء العدو لما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا
بدل بالغرق بالعدو فاعطانيها وسالته الا يجعل بأسهم اراد به الحرب والفتن بينهم
فمنعنيها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء
يعني قول رجل تقي للعصر المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا وسبحان
الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله
يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفق على الرواية عنه يجيء من
مولاي كن عندي فلما سمعت صوتك تدرأت اي اسرعت للحجاب قال عمر بن الخطاب تقدم
ذكره في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد
اتفق على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين
واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال الحظ والوجاهة في الدنيا محبوسون موقوفون غير
ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يقفون في العرصات بل يؤمر
بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب انغماسهم في الدنيوي مالا ومنصبا و

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والغفرة ابريهن من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقت على باب النار فاذا عاتقة شيئا دخلها يعني
اكثرهم النساء ق عائشة رضه اتفقت على الرواية منها قالت خرجت بال برة الجاهلية فقال
لهم اسكتي يا عائشة كنت لك كابي زرع لام زرع عالدا بما كان هنا زايدة او لا استمرار كتوابي وكان
له نعوذ ارجيا شبه مع حالة كمال ابو زرع في حسن المعاشرة مع عائشة لانه كثرة المال والسعة
وخبر ابو زرع ما حكت عائشة قالت جلس احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن
من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول يرى فيه
بالعاف والى المهملة اي اخرم على راس جبل صفة ثانية بجبل لا سهل يعني يصعب الوصول اليه
فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة بجبل فينتقل اي يطلب لاجل ما فيه من السمن وسكون
العاف المخ وفي رواية فينقل اي ينقل الناس لاجل حبوبهم اليها كلوا وقيل على راس جبل خبر ثان عن
قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل
دون ثنايا ومنها ان الشبه به بجبل لا سمين ومنها انه مع ذلك يصعب الوصول اليه قالت الثانية
زوجي لا ابثه بالباء الموحدة وروي لا انثه بالنون كلاهما بمعنى لا افشه خبره انه اخاف ان
اذكره اي كل شيء فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره بعجره
بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي العقدة النابتة في نحو الاغصان من البدن و
بجرة بضم الباء الموحدة مثل العجرة الا ان البجر انما يكون في الباطن فاشبه كنت بها على بجوحها الظاهرة
والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افعل وهو بدل من اذكره قال القاضي اي ان زوجها كان
مستور الظاهر روي الباطن فلم تر منه سترة فاجملت وما شرحت ولو شرحت وما مرحت
وفكهت وان قالا ابثه اذ للمعهود وان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق بعين
مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنبة بعين حمقة وقيل هو الذي
المنطيق ان انطق اطلق علي بالمجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت
اعلق علي بالمجهول يعني ان اسكت تركني معلقة هي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي
كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لتباريه بالطيب
والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اي لا فيه حر هو الرواية المشهورة وفتح الراء فيه وفي ما بعده
ولا قر بفتح القاف البرد كنت بالبرد والحر عن الاذى لانهما يستعانه شبهت زوجها في
خلوه عن الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سامة اي ملالة يعني ليس

فيه ما يؤذي عن صحبته قالت الخامسة زوجي ابن ابي زرع فلا بكسر الباء اي اشبه الفهد وكثرة
اللحم ومعناه وثب عليها الضرة بها بالاضافة كوثب الفهد وان خرج اسد بكسر
السين اي صار كالاسد في الشجاعة والاسال عاجد اي فاكاما يؤخذ ويتاليه من مال الاسكة
خارج الساوسة زوجي ان اكل لف يعني كثير الاكل هو عيب عند العرب وان شرب نشف
اي شرب جميع ما فيه الاناء وان اضطجع التف اي التحف في ثوب واعتزل عن الملاصقة
ولا يولج الكف اي لا يدخل الكف بين ثوبه وجلدي ولا يولج ثيابه بفتح
الثاء اي يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه لا ينفقها امري ولا يشغل بصالحي او
كنتم ما ادخل يده الامر لم يشتغل بها قالت السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة و
بالياء بين المثناتين تحت هو الذي يعيي بمباضعة النساء او عياياء بالغين المعجمة هو الذي
ماخوذ من الغي وهو الخلو والشدة طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه في مستور الحال هو الذي
يعيي عن الكلام فيطبق شفتيه يقال رجل طباق اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر
الذي يطبق صدره على صدر المراة عند المباضعة وهو من مذاقة الرجال عند النساء كل داء
له داء اي كل داء في الناس من الداء والمعايب فيه موجود فيه شجك الشج الجرح في
الراس حاشة او فلك الفل الكسر في سائر الجسد هذا التفات من التكلم للخطاب او
جمع كلاكك اي كل واحد من الشج والفل اردت ان زوجها ضربت راسها وكلاهما شجها
او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف
لين المس والمس ريح زرنب بالزاي المعجمة اي اول بنت طيب الرائحة يعني لين لاهله
مثل الارنب وريحه طيب كريح الزرنب اردت به طيب ثمار في التاسل طيب جسده
وروي بعض في اخره واغلب الناس غلب يعني انه مع غلبته غير مغلوب ومنه قول معاوية
يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها
يرفع البيت اردت ان بيته عال به يوصف عظمته لان بيوت العظماء تكون عالية طويل
النجاد بكسر النون حمايل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جود
لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو
مجلس القوم اردت انه ينزل بين جميع القبائل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي
مالك وما مالك الاستفهام فيه للتعظيم مالك خير من ذلك اي مما اعتقد من سود ومنجر

وقيل لك اشارة الى المثنى عليه ان بقية كلام امراة اخرى وهذا القول زيادة في المدح
والاعظام لرجل كثيرات المبارك يعني اكثر ابله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسرحل
قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركا كانت كثيرة
حال بركها ومسارحه قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت تبرك كثيرة
حال بركها لكثرة السالمين في ظلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يثيرها
اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن صوت المزمار ايقن انهن هوالك
يعني انهن يخرجن للاضياف لما فيه من علامة زوجها ان يتلقى الاضياف بالمزمر ويبعث لذلك الابل وزاد
بعض في الرواية وهو امام القوانس المهالك قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع هو الا انهم
لا تفزى كما سبق انا انس بفتح الهمزة وبالنون اي حوك من حقه بفتح الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع
حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد الياء وكان الاصل اذنين فسقط
النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي اي ارادت به سمن عضديها وكنت بدن سمن كل جبه
واذا ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد فجحني بتشديد الجيم ثم الحاء المهملة
بفتحها اي بالغ في اكرامي فبجحت بها اي فرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الى نفسي
في تقديم الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي مشقة
العيش قال النووي يعني بشق جبل وهو ناحية وقيل اسم موضع واختار القاضي الوجه الاول
فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس وهو الذي يدوس
الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وهو الذي ينقي الحبوب من
تبنها فعندهم اقول فلا اقبح على ثناء الجهول بالتصغير يعني زوجي المذكور اجتهد كون تبنيها لا مرى
وارتد فانتضح يعني نام حتى ادخلوه الصبح ارادت انها نحو دمه من فرحها واشرب فانتضح
هو بالنون بعد الفاء ويروى فاتقح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع فام ابي زرع
عكومها بضم العين هي الوعاء التي يكون فيها الامتعة احدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء والدال
المهملتين وبالحاء المهملة صفة عظيمة ارادت ان الظروف وبيوتها عظيمة متسعة وتاويل
الجامد بالمشتق شايع فان فات رداح مفرد فكيف يوصف بالعكوم قلت ارادت كل عكم منها
رداح وبيت افتاح بضم الفاء وتخفيف الطاء المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع
مضجعه كمسل شطبة المسل بميم الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول والشطبة

من قوله وبقي بكسر الشطبة غالبا والشطبة شيء يعمل من جريد رطب مرهف سكنة ثم باء
موحدة ثم تاء مفتوحة الى ارادت انه قليل اللحم موضع نومه وبقي ملتبس فتة اي ما ذبله وهو
ما يمرح به عندهم ويشبعه فرع الشاة بفتح الفاء والراء ثم العين المهملة الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل
الاكل وهو مما يمدح به ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع بطوع ابيها اي ذات ابيها يعني
انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها يعني انها ذات كساء ملأ لسائرها وحفظ
جارتها يعني انها تحفظ حرمتها وتصيب الحسنا بحرمتها على الضرة بالجارة بجارية ابي زرع فما جارية ابي زرع
غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة
والمثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي
لا تفسد ميرتنا اي طعامنا تنقيثا اي افسادا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت مبينة حفظ
ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها حفظة بيت ولا تتركه اي يحتج فيه الكناسة
كما يجمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه من وقائع العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب
جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن يخض على بناء المجهول بالخاء والضاد
المعجمتين اي يوقد زبدها فلقي امراة معها طفلان لها انا ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب
تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها
برمانتين عبرت عن ثديها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني وتزوجها
بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا وركب شريا بالشين المعجمة وتشديد
الياء اي فرسا يعني واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اي رمحا منسوبا الى
خط وهو قرية عند البحرين يجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق منها الى البلاد العرب وراح علي نعما الراح
ابلا ازادها الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها ثم ارادت به اعطاها نعما بفتح النون واحد
الانعام وهي المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة
وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رايحة اي من كل زوج من الابل غيرها زوجا اي صنفا
وهو ضد الفرد وافرة النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة قال من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة
بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بكسر حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم
من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه
ما بلغ اصغر انية جمع اناء وجمع الانية الاواني واما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل

ماء عطاء وابو زرع لانه كان زوجها الاول كان جبة مستقة وفروة وما اخبرها بشيء مما كان كثر
عندها ابي زرع وذكر الحديث مع آخره نظام الزوج عنها ام سكتت يا عائشة جواز اخبار
الرجل زوجته بكل ما يحبه والاحسان اليها وجواز الكناية عما تأتي بالعلية وجواز التحدث
بالاخبار ولكن التحدث منه قال وندر كما قال الستة ق لا تطبخ المكروه وما يزاحم في ظهر
بشيء من المرح ولكن اذا غلبت المرح فليكن بعقود ما يعطي الطعام من المرح ق ابو موسى
رضه اشتغل الرواية عنه قال اتيت رسول الله وصلى من الاشعريين فسألته ما يحلف عنه فكرها
يحلف فقال لا والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه ثم لبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله بابل من
الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله لا يحملنا وقد حملنا ثم
انا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا اتحسب
يا رسول الله فقال لست انا احملكم ولكن الله حملكم اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى
غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني وفعلت الذي هو خير ق عن ابي هريرة رضه
اشتغل الرواية عنه الستة ما كفارة الحرة عند كسر الشاة يعني الطبخ
تغيير الحال صفة الحجر وفي كفارة ام حبيبة سئل عن الضب فقدم لحم ضب اليه فكره
ان ياكله من بين يديه سئل سحنون م انس رضه روى مسلم عنه مرت طلحة موسى عنه اسرى
عنا الجبل بالجبل وقدم الحاضل عنه كتب عمر خرج الرجل وهو قدم بعلة قبيد
قوله وحرب الصبح انام ذي صلح من عقلها الساعة تقدم يكون الحين مريض
وتقبر ثم رفع قوله اسكت ابو بعضه ام الصفة قوله تقدم كلام عليه السلام في حديث
تقدم ابي بيت م بروة رضه روى مسلم عنه نهيكم عن زيارة القبور فزوروها الذين يخص
بالرجال عادي الذي ام من زيارات القبور ويقبل هذا الحديث قبل ام نهيكم فلا تحضر
عن الحضرة ابا كوا ينبغي الستة ونهيكم عن لحوم الاضاحي جمع تحية مسلم ينبغي ام الفجر
الفوات فوق ثلث ايام ثلاث ليال يحكمت ليلة يحكلوا يعني كلوا يعني من لحوم اضحيتكم
يا بعد ما تكرم تصدقوا فاسكوا بادخاركم يعني كلوا يعني ذخرتم تصدقوا بها ومن شهد السكر
كلوا يعني كلوا وتصدقوا يا مصدر اسكوا وادخروا يعني ادخروا لانبيا بادكوا الانبياء
ونهيكم عن النبيذ اي عن الخمر وهو نبيذ ما الظروف الاوعية اي الاوعية

لان السقاء ويسرع الماء فلا يشتد ما يقع فيه فشدادا ما الظروف فاشربوا في الاوعية كلها
ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه وودت اي تمنيت انا قد رأينا اخواننا اراد
الرؤية في الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الاوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال استعمال الخير
والقاء العصا كاه قالوا يا رسول الله اسنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس فيه الكوه خلق
بل ذكره دم تعليم الزاهد بالصحبة واخواننا الذين لم يأتوا بعد سبيلي على الفهم اي بعد زماننا هذا
فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله فقال ارأيت لو ان
رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد
الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا يجاوز الركبتين بهم ظهري بفتح الظاء المعجمة وسكون
الهاء يعني بين خيل بهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع
بهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواه كان ابيض وغيره الا يعرف خيله قالوا يا رسول
الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان
الوضوء من خصائص هذه الامة وقال الاقرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان
بهم واحتج بقوله دم هذا وضوء ووضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون من هذا بانه لو صح
احتمال ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون امتهم الا هذه الامة فصل ق جرير
رضه اتفقت الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت يسمى ذو الخلصة يقال له الكعبة اليمانية فقال ام لي
هل انت مريحي اي تجعلني فارغا من ذي الخلصة بالفتحات يعني من ذي الكفر الذي يجري
في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء هذا
التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المعلق قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلناهم
وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناها فاتيناه النبي ام فاخبرناه فدعى لنا م انس رضه
روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من محاورة العبد ربه يقول اي
العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام فيه تقريري بعد النفي يعني
الم تخبرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي
قال النبي ام يقول الله تع بلى قال اي النبي ام فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالهمزة
من الاجازة على نفسي الا شاهدا حتى يعني يطلب العبد من نفسه شاهدا زاعما انه لا شاهد
من نفسه فيقول اي الله تع كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا

نصيح الحال عليك متعلق به كقولك لازم بك يعني كنتي كم ام كما تعدل كم بهم شا
بدين عليك قال النبي م تجيء يعني يوم القيامة فيقول الكلام فقال لا كما لا حاجة
انطلق قال النبي م منطق فاذا رجل يعني يشهد جوارحه بذنوبه كما يتوالى مستقبل
فلان ثم يخلي بينه وبين الكلام اي يجيء العبد وبين الكلام اي يتكلم كما
فيقول بعد الكلمة وسحقا بضم السين وسكون الحاء بعد منصوب على مفعول لمحذوف
وجوبا كما قاله نحاة اي الحاء السحق بعدا بعدهم من رحمة فسحقا سحقا فعل
اي اوزع واجادل الخلق بعذابه اي اخاصم ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرؤية من قال
فاذنوا من مكة عام حجة فقال اين تنزل غدا يا رسول الله فقال م هل ترك عقيل من
قبل عقيل بن ابي طالب باع جميع مساكن النبي م ومن هاجر بعد الطلب كما فعل ابو سفيان
بدور من هاجر من المؤمنين وذا الحديث دلالة على ان الكفار فرقوا على اموال المسلمين
اي جوز بالدور والرب ملكا وعلى انه يبيع دور مكة جائز والبيع دور مكة جائز والمشتري وقد رؤية عن ابا بدر
يكون بيع الارض لمتولد مكة ام مكة ما يباع ربا عام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل تمارون
في رؤية الله اي هل تشكون في رؤيته ولا تشكون في رؤيته ولا تشكون في رؤيته
تشبيه المضاف ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرؤية عنه هل ترون ما ارى كما لا تمارون
فانه لا ارى مواقع النجوم فقال ان بينكم اي بين فرجها كما مواقع النجوم اي الطرق قال لا اشرف
اي على حاجين رجع عن بعض عزوته على الحكم بعضهم وبعضا هم اي ناس هم فرجع من تجارة
من اطام المدينة بعد الظهر جميع الحرم فيه الحق بالقطع واعتبار العموم وهذا اشارة الى وقع
بعده من الحق اول قتل عثمان رضه وتتابعت عليه فتنة تجر فكان م تقتلني م ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج الحاج هذا ان تدخل مسجد الخيف المقدم اي صلوكت الاخير
اي لا تضعف ان تكرر ذهابا وقدوم لا تفطر ليس المراد منه ترك الفطر بالكلية لانه يحصل
وصالا وهو منهي عنه قال ابي قال النبي م والذي نفسي بيده اي شاهدي في شواهد
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل تسبح الله اي بالصلوة قال نعم قال فهو جانب يعني الحوار
بالصلوة بالمباحة قال ابو عيسى فيما يوجد من مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حين
قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسالم اي الاذن من النبي م ان يرخص له
في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي م هل تسمع النداء قال نعم قال فاجب

يحتمل ان يكون ترخيصه م وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الكشف اسنا للاول وان يكون كلاهما
بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحي ويحتمل ان يقال
ان امره م بالاجابة ليس تغييرا لترخيصه بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي
هذا الحديث دليل لمن قال الملحقة فرض عين قلنا هذا الاستدلال فرع غاية السهولة الاية خبر واحد
فلا يثبت بعد الفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد رضه اتفقا على الرؤية عنهما قالا قال قلنا
يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال م هل تمارون في القمر روى بتشديد الراء و
تخفيفها والتاء مضمومة فيهما بمعنى المشترة هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل
يلحقكم في رؤية القمر غيره اي مرور وروي ايضا تتمارون بتشديد الميم وتخفيفها من مندوحة
النار ومن خفقها ضم التاء فقال م هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول
الله قال م هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب
بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا تشبيه المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة
فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع
من كان يعبد الطواغيت الطواغيت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص
وتبقى هذه الامة فيها منافقوها المنافقون فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم
فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاءنا ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقولون انت ربنا فيتبعونه

الشارح فيقول يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او آمر ملائكة الداعين اليها قيل المراد
بهذه الصورة صفة الشيء كما نوابه فيذهب بها وهي الرافة على عباده والذي في ذا تجلى الله بغير
تلك الصفة ويكون فذا التجلي لهم بالصفة التي اعتادوا بها في دنياهم ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري
جهنم لفظ ظهري زيادة فيكون انا وانبيائي اول من يجيز اي يعبر يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى
واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط واما قبله فانه يهابه الانبياء في
مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو
بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الراس هل رايتم شوك السعدان بفتح السين المهملة وسكون العين
قال انها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف اي تسلب الناس بكلامها
فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي المأخوذ شديدا بعمله و
منهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالزاء المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجي حتى اذا
فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تمم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار امر
المراد منه فراغه حقيقة لان الله تعالى منزه عن شأن واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل
النار من الملائكة ان يخرجوا من النار ومن كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه مما يقول
لا اله الا الله فيعرفونهم اي الملائكة في النار بيعرفونهم باثر السجود وتاكل النار من ابن ادم الا اثر السجود
يعني لا يحرق النار فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم
مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر
السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم
ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بذور
العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم يعني المحمول وهو
ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصه بالذكر لان الحبة فيما سرع نباتا حتى قيل انها تنبت
في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل
بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه
قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال
المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيه عوامه تاشا الله ان يدعوه
ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء اي قربت كاستفهام فيه يتقرر ان فعلت ذلك اشارة الى صرفه

وجهك عن النار بك ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط المتوسط بينهما قيل
اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء بالبطلان صورة وقيل جزاؤه محذوف
يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطي
الى الرب ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت
ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة ويقول له اليس قد اعطيت العهود
ومواثيقك لا تسأل غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه التعجب يعني استحق
ان تبقى منك كثرة غدرك في عهود بان لا يسأل غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام للتقرير وقال
اي شيء اصبرك فاغدرك عهودك قال الشارح اغدر كرب بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شيء
جعلك هذا السؤال مغدورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد رواية كذا فيقول اي ربه فيدعو
حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله
من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفرجت بالف باء بعد النون
اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخيرة والسرور قال النووي الخيرة بالمعجمة والياء المخففة
تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة واسكان الياء الموحدة معناه السرور
وروى البخاري الحبرة بالباء وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة
فيقول الله تعالى اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك
فيقول اي رب لا اكون اشقى خلقك فما زال يقول كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت
كأنه قال اي رب لا اكون اشقى الخلق ولكن تأملت وكثرة كرمك وتوكلك لا تشاء سوأ من روح الله
فطمعت في سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه يعني يرضى خواصه عنه هذا قول
فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله تعالى تمنه اي خاطب من تمنى الشيء اذا اشتهيته
يعني اطلب مني ما تشاء من حتى فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله ذلك الشخص
النعم ليتمناها فيقول من كذا ومن كذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن مني كل ما حس تشتهيه
حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى
مراده قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكره وصححه قال عطاء بن زيد وهو الذي روى
الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يزد عليه شيئا من حديثه حتى اذا
حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد انه حفظت من رسول الله

عن النار صح

جمع عهد

والهمزة صح

ويلك بدون يا فق سنا

فوكزك ذلك شيئا مثل فعلهما لا يكون الراويان متفقين فيما اتصل المس م ابو هريرة رضه
رسول الله هل تضارون في رؤية الشمس الظهيرة وهي بالهاجرة صف النهار ليست
بسحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر وليس بسحابة قالوا لا قال فوالذي
نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما بين التضارّ هو وضوح
رؤية شيء بطريق حس وهو اذى ثم اطلق على المجادلة في رؤية الرب وستنبه منجادلة
شبيهة بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة في رؤية احدهما منتفية بالبديهة
فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي شيء بدليل ليكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول اي
قل اي يا فلان تقدم الكلام على يا فلان في الباب الاول في حديث من انفق زوجين الم اكرمك
اي الم اشرفك على سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا الم ازوجك اي سخر لك الخيل
والابل واذرك اي الم اتركك تسوم في فيما قبله للتقرير تترأس اي تكون رئيسا على قومك
بلطف حال وتربع اي وتأخذ الربع من اموالهم اذ كانوا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء
يأخذون في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي م فيقول افظننت انك لاقيّ بتشديد الياء
احديهما الياء المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول اي الحق
انني قد انساك كما نسيتني وما كان حقيقة النسيان محالة في حقه اي اريد منه لازمه وهو الترك
يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد الآخر لقاء اتيه بعده متشابه لعل المخالف يأتي
بتخصيص الكلام والعتاب فيقول اي مثل الم اكرمك واسودك وازوجك وسخر لك الخيل
والابل واذرك تترأس وتربع فيقول بلى اي رب فظننت
انك ملاقيّ فيقول افيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول مثل ذلك فيقول
اي الثالث يا رب امنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي
الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني اقر الثالث بنطق لقاء الله وعلو اعمال الصالحة فيقول
ههنا اذا يعني قف في هذا الموضع اذا ظهرت اعمالك حتى يتحقق خلاف ما زعمت قال ثم يقال
الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه
ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك لكي يبعث الشاهد عليه ليعذر من
نفسه وهو علينا اي الفاعلين الاعذار يعني ليزيل عذره من قبول نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه
وذلك اي الذي بعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه ق ابو هريرة رضه

اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نفقد فلانا وفلانا وفلانا رضه تفقد
وهل تفقدون من احد قالوا نفقد فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر الخفاء
مرتين ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنا افتقد عليا في طلبه وفيه استحباب
تفقد الامير حوائج رعيته وبعد الموت من الحرب تقدم البيان عليه فيما اذا لم يكن الاسباب وحديث
قتل سعد ثم قتلوه ق سعد بن ابي وقاص رضه روى البخاري عنه هل تنصرون وترزقون
الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية حقوقهم
وحسن المعاملة معهم ق سمرة بن جندب رضه اتفقا على الرواية عنه فكان رسول الله صلعم
اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة فان رأى احد رؤيا قصها فيقول
ما شاء الله من تعبيره فسألنا يوما قال هل رأى احد منكم رؤيا فقلنا لا قال لكني رأيت
الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الارض المقدسة اي مطهرة مطيبة فاذا
رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب بضاء مرقبا من حديد يدخل في شدقه بكسر الشين
المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف الفم يعني من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل
بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اي يبرأ شدقه المشقوق فيصح ويشفى مثل ما فعلت
بهذا قال انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر
بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او بصخرة تكسر من الرأس فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين
وبفتح الدال المهملة اي يكسر رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه ليأخذه
فلا يرجع اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشروح حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو هذه
الحالة تأكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فشدخ رأسه بهذا قال انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى ثقب اي
ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا ارتفعت اي اشتعلت
ارتفعوا اي ارتفع اللهب الذي في الثقب حتى كادوا يخرجون فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة
والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا
حتى اتينا الى نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل
الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه
بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة
عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة

اى رضاع الشجرة فاوخلاء دارا لم ارقط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان
بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب وشاب وصبيان ثم اخرجا منها فصعدا الى الشجرة
فاوخلاء دارا لم ارقط احسن وافضل من الدار الاولى ولم ارقط افضل واحسن منها فيها شيوخ
وشبان فقلت اما انكما طوفتما الليلة فاخبرانى عما رايت قالا نعم انطلق الرجل الذى رايت
شقه فكذا يكذب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به اى بالكذاب المذكور اليوم القيمة الذى رايت يشدخ
راسه فيدحرج عليه اى يتعاطى القرآن فنام عنه بالليل يعنى لم يقرأ القرآن فى الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به
اليوم القيمة والذى رايته فى النقب هم الزناة والذى رايت فى النهر اكلة الربوا والشيخ الذى فى اصل
الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان حوله اولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى
التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع
راسك فرفعت راسى فاذا فوقى مثل السحاب وهو يدل على الرياء وبحيث الرآء وبالباء الخفيفة
السحابة التى تركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذلك منزلك قلت دعانى اى انكما فادخل منزلى
قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك وفى الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا
والمبادرة الى التعبير لا سيما اول النهار قبل ان يشتغل الذهن فى معاش الدنيا ٨ النسر
روى البخارى عنه قال شهدت بنت رسول الله ص وهو جالس على القبر فرايت عينيه تدمعان
فقال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعنى الذنب يقال قارف امراته اى جامعها فقال ابو
طلحة قبل الله دينه الا ولى ليلتكم الليلة فان ذلك يقع فى الليلة غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير
المص بقوله يعنى الذنب مع انه لا يكون من عادته تعيين ما له المحتملين فى توجيه الكلام لحمل الوجه الا
يقال اصل رواية هذا الحديث هو ظاهر بوسيلة اذا اراد قوله لم يقارف بقوله الذنب والمص تبعه
فقال ابو طلحة منا فلان ما نزل قبرا يعنى قبر بنت النبى ص فانا قمت فنزلت الذنب يعنى ان يكون
واعتبار الاصل مع القبر وعدم الوقوف على التوجيه لا يوجب كيف يكون داعيا عليه فلعل عظم ملكه
ليكون النزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعل ٨ سهل بن سعد رضه روى البخارى
عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله وهبت نفسى لك فقامت قيما طويلا فقام رجل فقال
زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك شىء تصدقها اياه فقال ما عندى الا ازارى هذا
ص ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال التمس ولو خاتما من حديد

فالتمس

فالتمس فلم يجد شيئا فقال هل معك شىء من القرآن وقع فى بعض نسخ المشارق هنا
علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القرآن تتمة الحديث قال نعم سورة كذا
وكذا فقال زوجتكها بما معك من القرآن قال ص اذا اراد ان يتزوج المرأة التى عرضت نفسها
على النبى ص قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن
صداقا والآية سبب لان فتحى لان الباء يقتضى المقابلة فى العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن سؤاله
اياه بقوله هل معك من القرآن معنى وقال ابو حنيفة واحمد وكذلك لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد
قال الله تعالى وان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واجابوا الحديث بان الزوج حكما بسبب ذلك
لانه هو الداعى الى اجتماعهما م الشريد بن سويد الثقفى رضه روى مسلم عنه قال ردفت النبى ص
يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابى الصلت يعنى ان كان معك شعره اقرأه فاستنشدنى بيتا
قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت
هيه بكسر الهاء وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث ويحتمل ان النبى ص
لعنه لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر الفخر فيه اسلاميا كان او جاهليا
قال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان فى عيون الانصار شيئا يعنى
شيئا يمنع عن الطمع من الزرقة او الشهلة او غيرهما قال رجل اخبره اى النبى ص انه تزوج امرأة
من الانصار فقال اى الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال
على اربع اواق فقال ص اى النبى ص للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام مشددة على سبيل
الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعنى تنقرون وتقطعون الفضة من عرض بضم العين
واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة كثرة المهر لكن ليس هذا بالنسبة
الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبى ص اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع
اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا اذ قال بعد فى مشقة
وتعرض سؤال لذلك قال ص ما عندنا ما نعطيك الا اولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى
ان نبعثك فى بعث اى مبعوث الى الغزو وتصيب منه يعنى نحصل بسببه غنيمة وفى نسخة
بضم الباء قال اى الراوى فبعث بعثا اربعة عشر بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة
وبعث ذلك البعث فيهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا قال
انهم الآن يسمعون ما اقول قالهما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس

مطلب هل وجدتم ما وعد ربكم

في حديث يا فلان ابن فلان **فصل في فعل الامر** ح ابو سعيد رضه رواه البخاري
عنه ائتموا اي يعني قوموا خلفي في الصف الاول وائتموا بي في الصلوة كما افعل وليأتم
بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم يأتمون
الصف الاول بالامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وخيرا من احكام الشرع وليأتم
الناس بعدكم اي بكم وهكذا قرن بعد قرن ق علي رضه اتفق على الرواية عنه ائتوا رضه فاخرج
بخاريين بتحتيتين موضع بقرب المدينة موضع غابها ظبية وهي بالظاء المعجمة بالحيوان
الهوج التي فيها المرأة والمراد بها هنا المرأة معها كتاب اي من حاطب فخذوه منها تقدم
قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قال علي والزبير والمقداد يعني روى عن
علي انه قال بعثني رسول الله والزبير والمقداد وروى انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فالمعلى
وابو مرثد الغنوي والزبير يعني روى عن علي انه قال بعثني النبي ص وابا مرثد الغنوي والزبير
فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال النووي لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان بعثه
ثلثة مع علي ق ابن عباس رضه اتفق على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله صلعم يوم
الخميس فقال ص ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند
نبي تنازع فقالوا ما شأنه اهجر يعني اختلط كلامه استفهموه قال ص دعوني فالذي انا فيه خير قاله
في مرضه الذي مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلب الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون
الكتاب ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابة النبي ص امره بالكتابة لا كتابة
انشاء ما كتبه النبي ص يحتمل ان يكون تصريحا من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تنبيها
على مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روى ان عمر رضه حين سمع هذا الحديث قال غلب عليه الوجع
حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من
قال قربوا كتابا وكان الكل منهم منهم من قال مثله وقال عمر رضه قال الامام البيهقي وقع كلام
عمر رضه للتخفيف على النبي ص لمخالبته وجع الوفاة وقال الخطابي كان خوفا ان يقول ص شيئا
بغير عزم مما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عائشة رضه اتفق على الرواية
عنها ائذنوا لعائشة ابن العشيرة او ابن اخي العشيرة وروى بئس اخو القوم
وابن العشيرة يعني بعد استئذانه عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني وحديث ان شر
الناس عند الله منزلة ق عائشة رضه اتفق على الرواية عنها قالت جاءت من ارضاعة

يستأذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن لحتى استأذن رسول الله فسألته فقال
ص ائذني لها فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني
افلح افاربه الفعيس بالفاء والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة
على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه
ابدأ بمن تعول اي ابدأ والتصدق بمن يلزمك عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب
ص قال الرجل عيالك اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه ابدأ
بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك
فان فضل عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قال لابي مذكور الانصاري
حين اعتق غلاما عن دبر يقال له يعقوب فقال له ص الك غيره فقال لا فقال ص من
يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها
اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على ان كان المدبر مقيدا
جمعا بينه وبين قوله ص المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم
الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضه اتفق على الرواية عنها ابدأن بميامنها واحد مواضع الوضوء
قال للنساء اللاتي غسلن بنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته
وفيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت لما كان له وضوء ق ابو ذر رضه اتفق على الرواية
عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قال للمؤذن بالظهر حين اذن خ ابو هريرة رضه روى الشيخان
ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني حديث ان شدة الحر
من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه اتفق على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك
امك اراد به يوم ليلة نزلت فيه آية التوبة فوق المتخلفين الثلثة وهو اعظم اقاصيص
ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه واتمام ثلثة لانه كان مطلعا تقدم
قصته في الباب الثاني في حديث ما خلفك لم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمر بن عوف
رضه اتفق على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ص اثنان وسبعون حديثا لم يخرج له في
الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله ص ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتي
بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر
مع رسول الله فلما صلى ص انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة

قدم شيء من البحرين فقالوا اجل فقال م ابشروا واتملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم
ما فيه موصولة مفعول اتملوا فوت بالفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول
اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى
ولكن اخشى عليكم ان بسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على
قوله تبسط اصله تتنافسون حذف احدى التاءين يعني فترغبون انتم في الدنيا كما تنافسوها
اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا كما اهلكتهم اي الملوك كما اهلكتهم
ويروى وتلهيكم اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة رضه انفقت على اخوتها
عنه ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك قالت لا احمد الا الله م انزل الله براءتها قوله تعالى ان الذين جاءوا
بالافك عصبة منكم الآية تقدم قصته في باب الخامس حديث ما معشر المسلمين م انس رضه
روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحماء فقال عنها وكان اول من لاعن
في الاسلام فقال م البينة او حد في ظهرك فقال يا رسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة
فجعل يقول البينة وجعل يقول البينة او حد في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق نبيا اني لصادق
ولينزلن الله في امري ما يبرئ ظهري من الحد فنزل جبريل وانزل عليه والذين يرمون ازواجهم
الآية فسري عن النبي صلعم فقال ابشر يا هلال قد جعل الله لك فرجا ومخرجا فقال هلال قد كنت
ارجو ذلك من ربي فامر النبي صلعم ان ترسل اليها فجاءت فقرأ عليهما وذكرهما وقال ان الله يعلم ان
احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قام فقال عويمر هي يا رسول الله والله لقد كذبت عليها ان امسكتها
فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلعم فلما فرغا من التلاعن قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله
ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلعم فلما فرغا من التلاعن قال عويمر كذبت عليها
يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلعم فلما فرغا من التلاعن قال عويمر
كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول الله صلعم فلما فرغا من التلاعن
قال عويمر

فان كانت ذميمة لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لا انه موجبا للحد الغافلات
اي البريئات من الزنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا
الامر فيه للاستحباب فلو كان للايجاب وقد يفعل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك
منهي عنه لقوله م لا وتران في ليلة ولم يقل لم يكن الوتر آخرا فيفيد الاستحباب ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام الوليمة
بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب ع عروة بن الزبير رضه روى البخاري
عنه اجبل باسفل من حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه فبقي
منقطعا وروي بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يجلس عند مضيق الجبل حتى ينظر
الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين
قال العباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من خواص الحضرة فقودوه فاتوا به رسول
الله فاسلم فلما ساروا امر م العباس ان يريه الجيش اعلاما مزينة الله عليه كذا وقع مرسلا
وهو من حديث عائشة رضه عن النبي م م المقداد رضه روى مسلم عنه احثوا وهو جمع الحاء
اي الذين يحثون بالفيض المملوء التراب قيل يحثي التراب حقيقة مراده هنا وقيل المراد
به رد ايهم عن المدح مجازا ليلا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لدرهم
وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم ليقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال
حقيرة الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تتجبروا
قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اخشوا بالكسر المعجمة اي
اجتمعوا فاذا سافرتم عليكم ثلث القرآن فخذوا من حشدكم ثم صحتم فقرأ قل هو الله احد تقدم بيان
كون هذه السورة ثلث القرآن في الباب الثالث وحديث ان الله جزأ القرآن م ابو قتادة رضه
روى مسلم عنه قال لما استيقظ من الشمس غداة ليلة التعريس قمنا فزعين فقال م اركبوا
فركبنا غير ناضح حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ
منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ عليك ميضاتك بكسر الميم
على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني
معجزة وهي انه م لما انتهى الى الناس وقد اشتد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا ثم
من ميضاته قال له سحر ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي للصلاة يقول غداة ليلة

التعريس كان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء وضوءا خفيفا مع عدم كثرة
اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استيفاء الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي م
ع جابر رضه روى البخاري عنه قال توفي ابوه عليه ثلثون وسقا تمرا لليهودي فاستنظره
فابى فكلمت رسول الله ليشفع له فاشفع اليهودي فابى فدخل م النخل فمشى فيها ثم قال جذ لابي اقطعه فجذذت بعد ما رجع
رسول الله م فاوفيت ثلثين وفضلت تسعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته
بالفضل فقال م اخبر ذلك ابا ابن الخطاب فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قال لجابر لما اخبره
بقضاء دينه انما امره م باخبار عمر رضه لانه اكثر اعانا وايقانا وفيه دلالة على معجزته م جواز
شفاعة لخلط بعض الدين ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذن لي لابيك وابك بدل
او اخلف بابيك واخاك حتى اكتب كتابا يعني امرهما بانه خاف ان يتمنى متمن ويقول
قائل انا اولى وياب الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد
هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله عليه
كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا باس
بان ياكل مما يليه وغيره ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي م ان الاعراب
ياتوننا باللحم فنشك منهم وهم حديث عهد بكفر والا ندري هل ذكروا اسم الله عليه او لا فنأكل
منه فقال م اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن توقف تسمية الذكر
بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لا يعفو ذكر اسم الله عليه عند ذبح صيد اكله اذا
كان الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها اذهب فاحتف بضم التاء المثناة وكسرها يقال حنا يحنو وحنى يحني لغتان في
افواههن من التراب وامره م بذلك للمبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن
ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه فقال رجل قد غلبننا يا رسول الله بعد ما امره م
بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن ثم قال مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بحزن دفع
فلما اكثرنه انكره النبي م فحمل الكراهة م على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح
يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل الكراهة م على التحريم فان قلت الصحابة كيف

بينما ذين علاج محرم بعد كمرار نهيه عن قلت يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بانه النبي م
نهاه عن البكاء فظن انه عمل ذلك من عنده ارشاداً ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه قال جاء رجل الى النبي م فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان
قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال
فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً قال لا ثم جلس فاتي النبي م بعرق تمر فقال تصدق بهذا
قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فضحك
النبي م حتى ظهر انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تفسير الاضمار البارز في اطعمه
على قافية تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل منه ورق التمر يسع فيه خمسة عشر
صاعاً قال للذي اصابه اهله في رمضان قيل ضحكه م كان تعجبه من حال تباين حال الاول والآخر
حيث كان في الاول متلهفاً هالكاً على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان تعجبه
من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه بانواع اعلم ان سؤاله م على الترتيب
يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجزه عن الجميع قيل يسقط عنه
وقته الكفارة فان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه م لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة
ثابتة في ذمته بل اذن له باطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه امر بتصدق عرق تمر الكفارة
فلو كانت ساقطة لما امره م بذلك واما امره م باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة
وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب
ان يجعل اعطاؤه لاهله على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره م باطعام
عياله دون تصدقه لكفارة لانه كان مضطراً اذ الانفاق على عياله في الحال والكفارة
واجبة على التراخي ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها
بما معك من القرآن تقدم قصته قريباً في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث
دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف وتاويل من الثانية تجوز بتقوم
التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قرآن وجعلتكها فقد تعسف لان سياق الحديث
يأباه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي م يصلي في خميصة ذات
اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم
وان لم يكن له علم فهو انبجانية ابي جهم وائتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض

الخميصة الاعلام الثوب

رويناه بكسر الهمزة وفتحها وبفتح الباء وتشديد الياء وروي غير مسلم بكسر الهمزة وتخفيف
الياء فانها الساعة اي شغلتني اتفاقاً عن صلوتي وفيه حث على المحافظة على الصلوة
وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشغلات وفيه ان الصلوة تصح
وان حصل فيها فكر شاغل ما ليس متعلقاً بالصلوة قيل كان ابو جهم هدى الخميصة للنبي م
وانما استبدل بانبجانية كيلا يتاذى برقمها ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه
قال لما عطشنا ليلة التعريس عجلنا النبي م مع ركب طالب الماء فنبا بنا بعير
وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين على بعير لها فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت
مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضاً انها
اتيماً فقال م استنزلوها عن بعيرها فنزلنا ورويناً وكنا اربعين رجلاً وسلأنا ما معنا
من القربة وكانت مزادتاها ملأتين من الماء فقال م فاتوا ما عندكم فجمعوا ما معهم تمر وكسر
وسويق وجعلوها في ثوب واحد فحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها فقال م لها تعالي
فاطعمي هؤلاء ايتامك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص
من مائك زاد البخاري شيئاً يعني روي لم نرزأ من مائك شيئاً ولكن الله سقانا روي ان تلك
المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت منه م فاسلموا واسلموا قال ضحى ليلة التعريس
لذات المزادتين اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة رض روى مسلم عنه قال قلت
لجرا تقيلاً فاكحل ازاري علم استطيع ان اضعه حتى يبلغ الرمث لفقال م ارجع الى ثوبك
فخذه ولا تمسه بعورة قال له فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رض اتفقا على الرواية
عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم غسلك وقيل معناه اجدد وضوءك لانه جاء يسعى
ابو داود وهكذا العالم امره باعادة يكون تركه الموالاة قال رجل توضأ وترك موضع ظفر
بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع وتوضأ يعني غسل ذلك الموضع بعد اعلى
التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئاً من اعضاء طهارته جاهلاً لم يصح
طهارته ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك فان رجلاً قال اني
كتبت في غزوة كذا وكذا واخرجت امرأتي حاجة اي خارجة
للحج فانا نرى قال النووي يرجع م الحج معها لان اقامته فيه مقامة جاية في الغزو بخلاف الحج
معناه في الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم الذي له سفر

ذلك الرجل ان الامرأة حرمتها اولا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سئل رجل من
مسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع
فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل فقال علمني
يا رسول الله فقال اذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى
تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم
افعل ذلك في صلاتك كلها م ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ايضا ان رجلا دخل المسجد فصلى فجاء فسلم على
النبي صلعم فرد عليه السلام ثم قال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلعم فقال ارجع فصل فانك لم تصل
ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غير هذا فعلمني فقال اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرأ بام القرآن ثم اركع حتى
تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
ثم افعل ذلك في كل ركعة م ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ايضا ان رجلا دخل المسجد فصلى فجاء فسلم على النبي
صلعم فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلعم فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال
والذي بعثك بالحق ما احسن غير هذا فعلمني فقال اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع
حتى

بالالتفات من الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة وجاء ان
منه حق الله توبة واب الثالث في حديث الافك اغير من الله توبة وقول سعد كلا لعمر الله
لقول النبي صلعم بل كان اتخذ اعرابيا عن صفية في تلك الحالة او طلق بالرخصة في قبلكم يعني نساءكم
سعد بن عبادة هذا التغير من المص م وائل بن حجر رضه روى مسلم عنه قال قال سلمة
بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراؤنا يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما
تامرنا قال صلعم اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوا امراءكم في غير معصية فانما
عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم من
العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من الطاعة قاله السلمة بن يزيد الجعفي بضم
الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضه روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان
استعمل عليكم عبد حبشي يعني ان السلطان لو ولي عليكم عبدا حبشيا فاسمعوا واطيعوا
كان راسه زبيبة اي مقدار زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الطبع بين الصحيحين
في مسند النسوة المذكورة مسند ام الحصين هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب
الله فاسمعوا له ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فان الولاء لمن
اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اشتريها منه وافرغها اي صبها على وجهها وذكرها اي جلدها وركبها وابشر اي يعني
مما اجتمع هذا التفسير لضمير منه وفتوه بفتح الواو وما ازيل بالحدث بعد ما جرى فيه يعني بعد
ما قذف فيه من العابه قال ابو موسى وبلال لعرى لعابه ام جبير ان يكون شفاء من كل داء
وذا الاخوة اما من سوء الطراء غ ابو موسى رضه قال كان رسول الله اذا اتاه طالب حاجة
اقبل على جلسائه فقال اشفعوا لتوجروا قال صاحب التحفة علة التشفيع معلومة الجزى لكنه
متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى توجروا بالجزم جواب الامر لا بالنصب على التشبيه لا يخفى
ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كرفع
ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل شفعوا معناه وقضاء حاجة ق ابن عمر وابن
مسعود رضه اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى الهم اشهدوا قالوا عند الشفاعة
القمر حين سال اهل مكة رسول الله ان يريهم آية فاراهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما
وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص اهل مكة فمردود لانهم

كانوا

كانوا متباينين لذلك كان غيرهم خبايا فافهم كما ان الشرب الى دنية بالتبيل انما يطلع عليه
الشواذ غ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه روى البخاري عنهما فالا بعث النبي صلعم
عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه وقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة واهم مهلكك
وصادوك عن البيت فقال صلعم اشيروا ايها الناس علي يعني اشيروا علي افكاركم اترون
ان اميل الى عيالهم وذراري هولاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت
يعني هل ترون مصلحة في ان نامتهم على غفلة فنصيبهم فان ياتونا كان الله قد قطع عنقا
بضم العين المهملة بالنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ المانع تفاؤلا فان تركن مخرجين
يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء والنهب والترك بغير شيء م انس
رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي صلعم عن الاختلاط بالحايض فقال صلعم اصنعوا كل شيء يعني
افعلوا بها كل شيء كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه حرام والنكاح في
اللغة الوطي انما سمي العقد به مجازا يعني بالحايض هذا تفسير لما فعلوا اصنعوا الغير الصريح ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا وسددوا لا اعتدال فيه ان يرفع راسه جاوز طاقه
عن قدميه ويستوي اذا رفع راسه ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهي
لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعتقبها فانها
من ولد اسمعيل الولد موصوف يطلق على الواحد والجمع قاله عايشة في سبية اي سبية
من بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم ينسبون الى تميم من مضر وهو متصل
نسبه باسمعيل غ عوف بن مالك الاشجعي رضه روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي
الساعة يعني سيكون ست علامات قبل يوم القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهذا
على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو
بضم القاف داء ياخذ الغنم فيموت من ساعته روى ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر رضه
في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات
فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل
ساخطا اي يصير الفقير غضبانا لاستقلال المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته
ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم وبين بني الاصفر اراد به الروم
سموا بذلك لان باسم الاول هو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر وقيل

فيعدّ رون فيأتوكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل
غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجدا كثرتها وسيوجد باقيها سأل الله ان يأخذنا
وكم نوقظه من الغافلين وعلى طريقه حسبة من اعمالنا ق النعمان بن بشير رضه اتفق
على الرواية عنه اجلوا ذا ولادكم ورواية الاقليشي بين بنائكم سبق بيانه في الباب
وحديث انزلا اشهد الا اطلع حتى م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اجعلوا على
زقاقكم جمع زقية وهي عروة لا باس بالزقاق ما لم يكن فيه شرك قالوا م حين قالوا كنا نرقي
في الجاهلية كيف ترى ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضه اتفق على الرواية عنه اعرف
عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها
بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على
ان التعريف يكون بعد عفاص فان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي ثم قال عرفها
سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها وكره مسلم فالتوفيق قلنا يجوز ان
يكون الملتقط مأمورا بمعرفتين تعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها
لان يعرفها مرة اخرى تعرفا واضحا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف لا تستحقها
اي ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولكن وديعة عندك
يحتمل ان يراد بان اللقطة تكون وديعة عنده للملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة
يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بدلها فكيف يجتمعان اجيب بان هنا يجوز ان يراد يكون
ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله م فان
جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى
او يعني استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها يبقى عندك على حكم الامانة والا تضمنها ان تلفت
بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للتعريف عفاصها قال الكاف واحد
يجب رد ما من اوعاءها يعرف عفاصها ووكاءها بالبينة لانه هو المقصود من معرفتها
يدل عليه وقال الطيبي لا يكلف اداء البينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يكذب
المدعي اذا اختلط بماله نوعه قوله م وفي حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اعرفها بالك
اي اخلطها بمالك فان جاء صاحبها دفعتها اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد بالحديث على
ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل في قلة ما يلتقط وكثرته وقال ابو حنيفة وابو يوسف

وهو موضع بيانه اتفق ق ابو برزة الاسلمي رضه اتفق على الرواية عنه اعزل الاذى من
طريق المسلمين يعني بعد منها ما يؤذيهم من حجر او شجر او غيرهما او معناه لا تفعل ما يؤذيهم
من التخلي والقاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قال رحمه الله فالا تبنيات
على شيء يشفع به فان قلت لم خصصه في الجواب بارز شعب الايمان قلت لانه كان
من كبار الصحابة وكان متخلقا باعلاها واوسطها ليستدل به على ان الاعلى يكون انفع
بالطريق الاولى م جابر رضه روى مسلم عنه قال قال جل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمنا
وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال م اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم
الكلام على العزل في الباب الى مرغ حديث ما عليكم الا تفعلوا ع حصين بن مظعون رضه روى
البخاري فقال تعلقت الاعراب للنبي م رحبة من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى
سمرة هي شجر ذات شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي م فقال اعطوني ردائي فلو كان
لي عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم كان
وخبره لي وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروي نعما على ان يكون خبر
كان وعددا بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال لكنت بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا دعتكم
لكم باعطاء شيء لا تعلقوني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه والجبان
اي هاربا من الفرار قال مخفضة من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيدل على
كمال جود النبي م وكرمه وحسن خلقه صلى الله عليه ما افاض من ربه م عتبة
بن عبد الانصاري رضه روى مسلم عنه اعلم يا مسعود اعلم يا مسعود ذكره
ثلث مرات للتأكيد ان الله قدر عليك اي من قدرتك على هذا الغلام بما تعلق
بقدرتك المقدر قال حين كان يؤدب غلاما له بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر
لوجه الله فقال لولم تفعل للفحتك النار بالالف المهملة بعد الفاء اي لاحرقت او مسك
لمسك من الراوي انه قال كذا لانه كان متقدما في جزائه من المقدار الذي استحقه والا فجزاء المملوك
بقدر الجناية جاء ورد عليه الحديث ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه اعلموا ان
الارض لله يعني هي ملكه ورسوله يعني هو الحاكم فيها واريد ان اجليكم اي اخرجكم
من المدينة فمن وجد منكم عنده شيئا يعني ماله شيئا لا يبيعه ان يتعلق فليبعه والا اي ان لم
يجد فاعلموا انما الارض لله ورسوله قاله لليهود ع ابن عباس رضه روى البخاري عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اعملوا فانكم على عمل صالح قال ابن زمنم والعباس وسن معيسقون الناس بايديهم
لولا اتقاء المشركات حتى اضع الحبل على عنقه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة ان يكونوا مخلين
في هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان يليها العباس
في الجاهلية فاستعظاما له الشيء م وبين انه م لو شاركهم في هذا العمل رضا على فضيلة الغيب
الولاة عليهم لخرج ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اعملوا
فكل ميسر لما خلق له تقوم الكلام عليه في الباب الى مس في حديث ما منكم من احد الا و
قد كتب له مقعده من النار خ انس رضه روى البخاري عنه اجيدوا استنكم فسقاه
وتمركم فدوعاه فانه صائم قال الحسن دخل على ام سليم فاتته بسمن وتمر فيه دليل على ان شرع
الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما ق جابر رضه اتفاقا على الرواية عنه اغتسلي و
استثفري بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تتخذ
المرأة فرجا بخرقة عريضة وتشد طرفها على وسطها في حجزتها بعد الاحتشاء فرجها كراسة تمنع
بذلك الدم واحرمي قال الاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر رضه فرجه الوداع بذي
الحليفة وفيه دليل على ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه قال
كان النبي م اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين
خيرا فقال م اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا ومن كفر بالله اغزوا فلا
تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم التاء المثلثة اي لا
تشوهوا بقطع الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم
كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك
من المشركين المخاطب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر الا يجاء به بعد قوله
كفروا بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اعتراضا بشانه فادخلهم الجنة فصال او خطال بشك
من الراوي فانه شق ما اجابوك فانه اية فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن اذاهم
ثم اوعظهم الكلام هذه احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي
عياض صواب الرواية ادعوهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاط ثم في سنن ابي داود لانه تفسير
للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم بزائدة بل دخلت لاستئناف الكلام فان اجابوك
فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعوهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذا الدعوة الى قوله

فان

فان ابوا فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الى قوله الا ان يجاهدوا
الحديث كما ذوقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين
اي من الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قبل كان في زمن النبي م فانه ينفق عليهم
مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد
اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين
فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها
اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم
حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة
والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اي من قبول الاسلام فسلهم الجزية
هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز
اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال نوح لا يؤخذ من مشرك العرب وجوسيهم
وقال ابو حنيفة لا يقبل الا من اهل الكتاب والاستدلال من كلام جانب بالدليل يقتضي التعليل
فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن
اي من الكفار واراد وك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهده بها فلا تجعل لهم ذمة
الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل لهم الامير جعلت
ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا بفتح الهمزة
الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله
واذا حاصرت اهل حصن فاراد وك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي
قوله لا تجعل ولا تنزل كلاهما للنهي لا للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم
الله فيهم ام لا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة
بضم النون وقيل نضيرة بنت كعب رضه اتفاقا على الرواية عنها قالت علينا النبي م ونحن نغسل
ابنته فقال م اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او هنا ليس للتخيير بين هذه الاعداد
بل المراد اغسلنه وترا فالتثليث مندوب اولا فان لم يحصل النقاء فالتخميس مندوب
والا فالتسبيع ان لم يحصل ذلك بالكافور خطاب لام عطية وكذا فيما قبله ليس معناه التفويض
الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التنزيد فاجعلن ذلك الاخيرة اي في الغسلة الاخيرة

كافرا او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فآذنني عند الهمزة وتشديد النون
بعد الذال اي اعلمني ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه
في ثوبين قال ام عطية رضها بينما نحن رجل وقع بعرفة عن راحلته فاوقصته ولا تحنطوه اي لا تجعلوا
فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم وكفروا راسه
فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعني على هيئته مات عليها وهو علامة بحجة كما في الشهيد
يوم القيمة ودمه يسيل استدل به ان من فعل واحدا من المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس
المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال الكرماني ابو حنيفة قوله كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين
اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين
لان النبي عم لم يسأل عن دينه ق ابن عباس رضه روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها
تطليقة وهذا الامر للارشاد لما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى
العود اليها ان ندم قال ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين
المهملة حين امرت امراته النبي عم وقالت يا رسول الله اني لا اعتب على زوجي ثابت سوء
خلقه ولكني اكره الكفر طبعا واذا رد عليه حديقته وهي كانت صداقها م ابن عمر رضه روى مسلم
اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا
ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء والخفاء لا يبصر على ظهر الحية والابتر وهو قصير
الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يلقيان البصر
يعني يخطفان البصر ويطيانه بحدة نظرهما اليه لحدة السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان
البصر ويطيانه باللسع والاول صح ويستسقطان الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اقرأ علي القرآن قال له الرسول قلت يا رسول الله
اقرأ عليك وعليك نزل اي القرآن قال اي النبي عم اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت
النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك
على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت راسي ورايت
دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر واما بكاؤه عم
عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلدلالة هذه الآية على هول القيمة وشدة الامر م ابو امامة رضه
روى مسلم عنه اقرأوا القرآن فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة

للملائكة الذين شهدوا تلاوته او استدلت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون القرآن
بان يجعل الله له صورة وانطقه كما انبت لهم كلاما في حديث آخر اقرأوا الزهراوين اي
تانيث الازهر وهو الابيض المنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور
التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي
ذكر سورة البقرة دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جائز فانهما
تاتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصنع لهما صورتين مثلتين كانهما غمامتان
وهي ما يغم الوضوء ويحجه الشدة كثافته او كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالالف
بين الياء والتاء المثناتين تحت ما يكون اذون منها فيحصل عند ظله الضوء والظل جميعا او كانهما
فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بعض الطائفة من طير صواف جمع صافة
وهي من الطيور ما يبسط اجنحته بلا رفرفة زعم بعض العلماء ان او بمعنى الشك من الراوي
وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتخيير بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما
عالما معانيها او معلما من يطلبها من المستعدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون
معلما كان كغيابة وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقين من الطير وعكس
بعضهم ترتيب التخيير وجعل ظل الفرقين اعلى والغيابة اوسط والغمامة ادنى وقال
لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التي خص بها نبينا عم بخلاف تظليل الغمامة و
الغيابة فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء ولان الغيابة افضل من الغمامة لان في الغيابة
يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التخيير وارد على الاول بالمذكور في
القرآن بل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية
الغمامة السحابة البيضاء واذا قرئت بحيث تظل تكون غيابة فالغمامة في حق من يقرأهما
ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغيابة في حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير
في حق من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان
واليقين فهو سابق بالخيرات المختفية بالتجليات فان تصوير الظل بصورة الحيوان الظل
اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي تدفعان الجحيم عن قارئهما او معناه تشفعان له
اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها
الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عنها بالبطلة

لان افعال باطلة ق جندب بن عبد الله اتفقا على الرواية عنه اقرؤا القرآن ما ائتلفت
قلوبكم اي دام قلوبكم مؤتلفة بقراءته مؤتمرة معانيه وقيل معناه اقرؤا القرآن ما دمتم
مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغال بامر
آخر او الملل من استدامة القراءة فانه كونه لزوال هو الغرض وهو التدبر او عناد اذا اختلفتم
في كونه قرآنا فاتركوه فارتفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد الفرج التي فيه
من حسن الصلوة يعني من الامور الحسنة بها فيكون الامر للاستحباب ع حذيفة رضه روى
البخاري عنه اكتبوا لي كم يلفظ الاسلام م وروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم
لفظ احصوا مكان اكتبوا لي استعارة مفرقا في فوق اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام
يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعول باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ لم
تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي
كان ينبغي للمص ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المص ففيه مناسبة وان قوله
ويروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله
فكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم
ويروى بابين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه
الروايات اجيب بان المراد بقوله خمسمائة المقاتلون وبقوله بابين ستمائة الى سبعمائة الرجال
خاصة وبقوله الفا وخمسمائة النساء والصبيان والرجال ولكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء
برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتب له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم
ان يقال لعلهم اراد وا بقولهم بابين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقوله فكتب
له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمنا قال لابي طلحة عند مقدمه المدينة فاختار ابو طلحة
انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره بكثرة خدمته لسيد
المرسلين ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي
السهام سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى ههنا ليس بمعنى
لا فالاندري من هو اقرب به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك كون اقرب الدرجة

والاولى بقوة القرابة وانما ذكر ذكر بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه
لا يجعل عصبة والاصاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقدير كونه ذكرا
والا فانثى وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا
لا يعطون الميراث الا من يلحق هذه الحوادث وقيل ذكره لنفي المجاز اي المراة القوية قد تسمى
رجلا ع سمونة رضه روى البخاري عنها التوبا وما حولها وكلوا سمنكم قال الناس ان السمن
وقع فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة رضه انه
قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك
الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قاله حين اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول
توبته من تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله
ورسوله تصدق جميع ماله عليه السلام انه ليس كامل التوكل ومشورته مع النبي عم شرع به وقبله من اراد
بكر العابد ولم يكن كامل التوكل ع انس رضه روى البخاري عنه فالكل العائشة فرام ستره
به جانب بيتها فلما صاح النبي عم اليه قال لها اميطي عني الاماطة الازالة فرامك بكسر الفاء
ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا يزال تصاويره تعرض صلوته م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ست عشرة بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال
يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع على منها قال م انحرها ثم اصبغ نعلها اي قلادتها هي نعل
من جلد الدابة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة على انها هدي ظاهرة عرض لها بالركوب
ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب على صفحة سنامها هي الاعلام لكونها هديا فيأكل
منها الفقراء دون الاغنياء ولئلا كل منها انت ولا احد من اهل رفقتك اما نهي م السابع
ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الانحر بالاعتلال لابطة العطب ورغبة في اكل الخليط قيل
رفقته الذين من يخالطونه الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من
في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا انحر الكل
القافلة اكل كانت رفقته للسابع وهذا الضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على اشتراك
الوادي انهم وغيرهم متبعون منازل الحجيج الانقطاع ساحلة وكذا وقد يأوي قافلة واثر
قافلة يعني ما انبعث من البون بضم الباء والدال جمع بدنة هذا التفسير للمصنف في
انحر ما يقال بدنت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واخبت عن المشي م جابر رضه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

روى مسلم عنه انتم عوا بني عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب غلوا ان يغلبكم الناس
على سقايتكم استعنت عليكم تقدم بيانه قريبا وهذا الباب فيه حديث اعلوا فانكم على عمل صالح
ع انس رضه روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله
انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي صلعم تحجزه او تمنعه من
الظلم شك من الراوي بحجزه بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاي المعجمة بمعنى تمنع فان ذلك نصره يعني
منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحته دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال
ما حجزني منع ابي الا المدينة فاخذنا بعض الكفار فقال ان الكثير يريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة
فاخذ منا عهدا على ان لا نقاتل معهم فجاء النبي صلعم الى مكة فاخبرناه فقال انصرفا اقام النبي صلعم بانصرافهما لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه
مشروع بل لا يفي نعقض عهدهما فاضحى بهما وبطعنه حماية ومن هذا قال ابو حنيفة والشافعي
في اسير حتى هذا الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك لان لانه يهرب ولا كفارة فيه فتح
لهم عهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله ولا يب ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم الى من هو دونكم في النعمة
والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه
اي عدم النظر اجدر اي اليق ان لا تزدروا اي لا تحتقروا نعمة الله عليكم لا تكلم اذا نظرتم
الى من فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة
والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلعم يوم
خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله
فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجون ان يعطيه فقال صلعم اين علي بن ابي طالب
فقالوا هو يشتكي عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان
كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال صلعم
انفذ على رسلك اي امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين هو التأني حتى
تنزل باحيتهم اي بفنائهم اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله
فيه اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي رضه ق عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه اوف بنذرك قال الراجحي قال يا رسول الله انا كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف

ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث على ان نذر الكافر صحيح والجمهور
على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل الزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل
من قال فيمن نذر ان يصوم لا يشرع له الاعتكاف على صحته فالليل وقال ابو حنيفة ومالك
لا يصح الا بصوم لقوله لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في
بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة
قال عبد الرحمن بن عوف لما تزوج امرأة من الانصار اولم من الوليمة وهي ضيافة تتخذ
للعرس اي سبب بعض الازواج بظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون عند العقد
وقيل بعد الدخول وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام والمختار انها
تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله اولم ولو بشاة يفيد معنى القلة ضعيف لان كون الشاة
عندهم انه غير معروف ولانه ذكر نكرة في سياق الشرط عن صفية كانت بغير لحم قيل الصفية قلادة
الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة والخاء المهملة والاخذ بكسر الهمزة والعين المهملة و
الذال المعجمة ملاحتان والولكة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة للمولود والعقيقة سابع الولادة والنقيعة
بفتح الواو وكسر الفاء المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ
لاسباب م عائشة رضه روى مسلم عنها اتجعلوني عدلا اي تجعلوني مثلا ترشق النبل
بفتح الراء اي من رمى السهام لكن ينبغي ان لا يتشبه الكافر ولا بالسب والهجاء لخافة سوء
الكلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم
ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه اعجزهم او فاجرهم شك من الراوي وحسبك بالله
قال لحسان بن ثابت رضه معناه ظاهر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر
هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي وقته
بعد الفجر لم يفعل صلوته والحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال
فتنا يعني سابقوا بالاشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة المراد بالفتن القتل
والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء
جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا تقف
صاحبها ولا طريق يخلص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا
قوله يصبح الرجل مستانفا ببيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا يبيع

لقوله يضيع يعني يضيع الرجل مؤمنا خير مما حرم الله ويبيع كافرا بالمستحلا بعضا من العرض
دنيوي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال ستا وروى ستة بالشك
وهذا ظاهر واما ثانيات فباعتبار انها مصايب ووباء يعني سابقوا بالاعمال الصالحة
قبل ان يحول بينها وبينكم داهية من هذه القواصم الرجال والدخان ودابة الارض وطلوع
الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد
الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت للاحتقار بانه جنب ما بعدها من البعث والعرض
والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة بالواو لعلها للتقسيم م ابو ذر رضه روى
مسلم عنه بشر الكافرين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم يكوى فيها ظهورهم يخرج من بطونهم
ويكوى من قبل اقفائهم جمع القفا بالقصر يخرج من جباههم ق ويروى بشر الكافرين
برضف بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه رواية اتفقا عليه يحمى عليه
في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد احرارها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي
رأسه حتى يخرج من نغض كتفيه بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم
الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو على الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة
ثديه يجوز ان يكون التثنية صفة لنغض بتقدير ذكر الثدي الاول مفردا او توحيد حلمة
اذ لو كان المثنى معناه لقال حلمتي ثديه يتململ اي يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكافر
لشدة ما اضطرب من وجع عذابه وان يكون هو الرضف ح عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه
بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال شيء الى الآخر كما سمعه وراءه من غير تغيير ولو آية اي
علامة فهو تعميم ومبالغة اي ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا لان جواز
تبليغ الحديث كان مفهوما من بون العكس لان الآيات مع كثرة ثقلها وصيانتها من
الضياع لقوله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث
اولى بالتبليغ واما شدة اهتمامهم بنقل الآيات لبقائها من بين سائر المعجزات وحذروا
عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا
وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول
وقال التوربشتي هذا تاكيد لما قبله ودفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع
عنه لقوله م اتقوا مكون كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث

عنهم لانه ليس بلازم للعلم ولان التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه فائدة التبليغ من حرج م
ابن عمر رضه روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان م عائشة رضه
روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رضه تحينوا ليلة القدر
في العشر الاواخر اي اطلبوها في هذا الحين اه فان السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم
الكلام عليها في الباب الثامن في حديث ارى رؤياكم قد توطأت ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فان السحور وهو بفتح السين
ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على المعنى
الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الخطابي
يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدء الاسلام اذا نام حرم
عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر خصت ان فيكون فيه خيبة في قبول
الرخصة التي يجيء اتيانها ويجوز ان تكون زيادة في العمل لان العمل هو الحيوة لا الاكل والموت
وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معينا على الكسب
الطاعة على الطعام واتقاء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة
وهي الحيوة فهو زيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب يعينه
الصلوة والصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنه تصدقوا
فيوشك اي يقرب الرجل بشيء صدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب
للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئت بها بالامس قبلتها
فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك يأجوج ومأجوج
لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم بركات الارض ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده
لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل
يشد به البعير وسط الذراع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد
البلاء قسره ابن عمر رضه بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء
وهو بفتح الدال والراء المهملتين يعني اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم
بنزول بلية بمن يعادونه م ابو موسى رضه روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب اليه في اليوم

في اليوم مائة مرة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ينفان على قلبه ق ابن عمر رضه
انتفاء الرواية عنه توضأوا واغسلوا كما رأيتم قاله لمن قال يصبني الجنابة من الليل
فما افعله الماء قبل التوضي حتى غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م
ابو هريرة رضه وعائشة رضه روى مسلم عنهما توضأوا اراد غسل الفم والكفين والامر للاباحة
مما مست النار اي من اكلها م ابو هريرة روى مسلم عنه جزوا بالرا المهملة اي قصوا واحفوا
شنوا ربدا احفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تستقصوا اللحى بضم اللام كسرها جمع اللحية
ع ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال جاءت امرأة الى النبي م فقالت ان امي نذرت
ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال م حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت
قاضيته اقضوا لله الذي له الحق فالله احق بالقضاء ق عائشة رضه انتفاء الرواية
عنها حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ
خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا بدون دم
الاحصار قال الصباغة بضم الصاد المهملة وبالغين المعجمة بنت الزبير ثابت ارادت ان تحج
فكانت وجعة اشتد الوجع واحتاجت فتحت على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر
فلذلك وخالفها ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة للضباعة خاصة م عائشة رضه
روى مسلم عنها خذوا من هذا اراد تجنبوا ازالة عن موضعه فان كلما دخلت الدنيا فرأيته
ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يعقل اهلها من التزيينات قيل هذا الحجر اي اذا كان قبل تحريم
الحاذ ما فيه صورة فلذا كان يرد فلو مرة ولا يكرر قبل هذه المرة الاخيرة يعني سترة هذا التفسير
لهذا كان فيه تمثال طاير قاله لها ق عبد الله بن عمر رضه انتفاء الرواية عنه خذوا القرآن
من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو
معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط الالفاظ لكثرة
حضورهم عند قراءة النبي م واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر
ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم الى ان سالما الذي كان من اهل الصفة يقال سالم
بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا او عبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء

وابي عبد الله بن عمرو ابن اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بكثرة القرآن او لتوضيحهم م
في حديث اخذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم
مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت رضه روى مسلم عنه خذوا
عني خذوا عني كرره للتأكيد قد جعل الله لهن سبيلا فبين الحكم الموعود في قوله فامسكوهن
في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي م ان ذلك السبيل
هو قوله م البكر بالبكر اراد بغير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج الشافعي على اثبات
النفي مع الجلد ذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا فاخذه وهو
قوله م والثيب بالثيب جلد مائة ورجم فان الجلد منسوخ فيهن وجب عليه الرجم لانه م
رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الشرط بل على
الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او بثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او
ببكر م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوا ما فانها ملعونة تقدم الكلام
عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه
بل معناه ليس لكم الآن الا هذا الميسر لكم حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق به تفضلا بقول
خذوا على مصاب اي على رجل اصاب بخسران بسبب الآفة في تجاراتها حتى افتقر فاما
فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني يؤدي دينه بما جمع من الصدقة قال الغزالي ق عائشة رضه
انتفاء الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل اي لا يعرض عن الثواب
حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون ق زيد بن
ثابت رضه انتفاء الرواية عنه خذها قاله لمن سأل عن ضالة الغنم فاما هي لك او لاخيك
او للذئب يعني انها ضعيفة متردد بين ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها
او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع بأكل الذئب فينبغي ان لا تؤخذ بخلاف
الغنم ق جابر رضه انتفاء الرواية عنه قال كنا مع النبي م في سفر فنزلنا معه حتى نزلنا
واديا قفرا ذهب م يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر م فلم ير شيئا يستتر به واذا
شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن فانقاد معه فقال انقادي علي باذن الله
فانقادت معه حتى جلس فقال م التئما علي فالتأما فلما قضى حاجته انفرقتا فاتيتا مكانهما

فطلب ماء للوضوء فما وجدت فاركب من قطرة فقال لي انطلق الى فلان بن فلان
الانصاري فانظر هل في الماء بقية فجئت قطرة فجئت به وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته ثم
فاخبرته فقال اذهب فاتني بها فاخذ ماء بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال ادم
قذيا جابر فصب علي فقال بسم الله ثم قمت فصببتها عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور
من بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعني ماء تفسير لفور قد كان في
غرارة وهي بالغين والراء المعجمتين وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز الاستعانة
بالغير ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة فالامرأة سألت النبي صلعم
عن كيفية غسلها عنه الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة هي القطعة
من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد يعني الفرصة
اي فتح المهملة الاكثر به وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد
السين اي قطعة ممسوكة وقطن او نحوهما طيبة بالمسك وهذه الرواية تقوي قول
النووي فتطهري بها وان لم يكن مسكا فتتبعي اي تطيبي بجذبت ق عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها خذي ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك ولدك
بالمعروف قالت هند بنت عتبة امرأة ابي سفيان جاءت رسول الله صلعم ان ابا سفيان
شحيح لا يعطيني ما يكفيني وابني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه وجوز فالذي انا فيه خير تقدم عبارة ومعنى كونه خيرا وحديث
ايتوني بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدرج مالك ان المشركين
لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو
حنيفة سكناهم فيها ولا يمنعهم مذكورة العقد واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا نحو
ما كنت اجيزهم اي مثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تقلب القلوب وترغيبا لغيرهم قال سكت
عن الثالثة الضيعة قال ابن عباس في سكت للنبي صلعم او قالها فانسيتها قال الهروي
في شرح صحيح مسلم الناسي هو سعيد بن جبير هو الذي روى الحديث عن ابن عباس فيحتمل هذا ضعيف
قال السفر وضعيف سكت لابن عباس قال الطيبي الثالثة تحضيض بنسائه قال القاضي
انما قوله صلعم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابي مسلم ق ابو هريرة رضي الله عنه
روى النبي صلعم وخوطبا ما تكلم هذا من تتمة الحديث الذي ذكره في الباب السادس وهو

لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعني لاستطعتم اعادة تركها كم الامر
والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم
على انبيائهم اتحاد اسباب الهلاك لانها من اماكن التمرد والمخالفة وسوء الظن بالله
الله تع بعضهم ليقرؤا مصلح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم فاذا
فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من
جوامع الكلم لا خلل فيه يغير من الاحكام كمن يخل من بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء يا تيمم
واشباهه حتى ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة اي قبيحة مجتنبة
في الشرع كما يجتنب النتن المنتن يعني دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها فانها منتنة يعني
اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية اي قول الانصاري هذا تفسير لدعوى فان كسعة المهاجري
بسين مهملة خفيفة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل واليد للانصار اللام فيه للاستغاثة
وقال المهاجري يا للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي صلعم لما سمع ان علامة تنازعا
وكسع احدهما الآخر قال صلعم لا بأس في هذا يخالف الحديث المذكور قلت معناه لم يحصل له الفتنة
بأس مما كانت حقيقة من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا بأس ق ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم ثوبا اذا كان فيه ماء قليل
او كثير من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهير بغير الماء او دنوبا من ماء وهو الدلو الملآن
هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول الاول وجه تقدم الكلام على وجه
تطهير ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث وحديث لا تنفروه فانما بعثتم ميسرين
ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك قال صلعم في حديث
اخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث
مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ اذ فيه الجمع بين الصحيحين ان مذكورة في افراد
البخاري ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه دعه فان الحياء من الايمان رقم المعنى بعلامة
ق لكن لفظة دعه غير مذكورة في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قال رجل كان يعظ اخاه
في الحياء قال شارح معناه ينذره عن ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله صلعم دعه بل الوجه
ما قال الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قال النووي من ان معناه ينهاه عنه
المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الباب السابع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في حديث المياه من الاعيان ق ابو سعيد رضه قال كان رسول الله يقسم قسمة فاتاه
رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر رضه ايذن لي اضرب عنقه فقال دعه فان له اصحابا يحقر
سيارة قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعني تقلله مع
صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء
وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا تصل من السنتهم الى قلوبهم
فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من
قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي يخرجون من الاسلام اي من طاعته وطاعة الامام كما
يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية ينظر الى النصل وهو حديدة
متصلة بطرف سهمه فلا يوجد فيه شيء وهي متاثرة وموثرة فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المتاثرة
والموثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة
عقب يلوى على مدخل النصل واحدتها رصافة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي ظرف يجري
فيها النشبة والفيق فكذا صدورهم التي هي مجاري الاوامر والمحال الانشراح اذا نظرت اليها
لم تر فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة
وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصل فلا يوجد فيه شيء وكذا ابراؤهم
المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى فيها غاية ولا فيما سواها اثر ثم ينظر الى قذذه
جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهم
فكذا الاعمال التي هي آثارهم اثر مثل ما يحصل لاهل الاستقامة اذا سبق الفرث والدم الجملة حال من فاعل
يمرق الفرث السرجين ما دام في الكرش والحاصل انهم شبههم في دخول الاسلام وخروجهم
غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق به شيء من فرثها ودمها
لسرعة نفوذه منها آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل
ثدي المرأة او مثل البضعة بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد
المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالذالين المفتوحتين المهملتين وبالراءين
المهملتين اصله تتدردر بمعنى تتحرك على حركة بكسر الفاء اراد بهم علي واصحابه ويروى
على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امور الناس واضطراب احوالهم ويكون على
بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يقتل الامام

لا ذ قال دعه فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لان ادركتهم لاقتلنهم
وهذا يدل على جواز قتالهم فالتوفيق قلت جواز قتالهم مشروط بابائهم وخروجهم على الامام ونقضهم
للبيعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي صلعم دعه واما بعد بعد النبي صلعم بسبع
وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ مرقوم في وبعضها مرقوم والاول
اولى وهكذا ذكره في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه دعه
لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق
يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها
الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه بيان صبره وحلمه على جفاء المنافقين
وعفوه عنهم ليس غير مهمة الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فتبين جائز وقيل نسخ
بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه تبين عنهم ما لم يظهر من نفاقهم فلذا
عفا عنهم ولم يقتلوا ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يتوضأ
فاخرج عليه من الاداوة فلما مسح راسه اهويت ان انزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين
فمسح عليهما يعني الخفين قال وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا
ملبوسين على طهارة م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت سألت النبي صلعم امرأة فقلت
هل تغتسل امرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال نعم فارت فقالت تربت يداك
فقال لها وعليها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماء الرجل
اشبه الرجل اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للتكلة واذا علا ماء الرجل ماء اشبه
اعمامه ق سلمة بن الاكوع رضه قال امر النبي صلعم على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال
ارموا بني اسماعيل هكذا ذكره في صحيح البخاري بين الصحيحين وافراد البخاري في جامع الاصول
والمعنى روي رميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعل وجه هكذا رواية وفيه استحباب
الرمي ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل من غلام يكنى ابا القاسم فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك
بابي القاسم ولا نرضيك فقال النبي صلعم فذكر له ذلك فقال صلعم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قاله
ق عمرو بن ابي سلمة رضه اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قال فما زالت
كانها تزيد بعد في الصحفة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا بالبقيع
يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلعم فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سوّوا بالسين والكسر وا بكنيته النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث المنهي عنه التكني
بكنية مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنية مكروه والجمع
بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال الكل هذا الحكم كان مختصا بحوته ام وقال الشافعي باق
بعده ام ق النسائي عنه اتفقا على الرواية عنه سوّوا صفوفكم فان تسوية الصفوف
من تمام الصلوة اي خبرا بما يقال لمحسن الشيء متمم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
سيروا هذا جبل ان بفتح الميم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قال لما مر عليه سهل
اسم سبق المفردون فضل الناس بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل
الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا فالم
يقولوا من المفرد ول لان مقصودهم من النبي ومكان ان يبين لهم ما المراد من الافراد
والتوحيد لا بيان من يتوجه اليه الفعل فتبين هم بقوله الذاكرون الله كثيرا يعني المراد منه الافراد هنا
ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تع والانقطاع الى طاعته والاعتزال عن الناس ورفض
الشهوات او معناه ان يجعل الله تع فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد منه كثرة ذكره لا تقليله
على كل حال لا الذكر بكثرة الفاظ قيل في هذه التفسير اشارة الى ان الذاكرين في الحقيقة من
لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تع واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا رأيت ما سوى الله قال
الطيبي هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا الان معنى الافراد ظاهر واسئلوا
عن اوصاف المفردين لتسابقين الى الخيرات الى ما كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل
لفظ ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما يسأل به عن الوصف ايضا وكان معلوما
بقرينة سبق ان المراد من الافراد والافراد في الطاعات فسألوا عن وصفهم وفي ذكره هم هذا
الكلام عجب قول هذا احد ان الطيبة وهو ان المجمل ان كان مفردا وليكن مثله فكذا هؤلاء السالكون
متفردون بالسبق السالكون م علي رض روى مسلم عنه شققت خمرا بضم الخاء والميم جمع خمار وهو
الذي يجعل المرأة على الرأس للستر فيكون خمرا لا معتدرة بين الفواطم الظرف صفة لها بمعنى
حال كون المشقوق معتذرا ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني توجيه خمرا حداه اي ارسلت
هدية الى رسول الله اليه كيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال موضع بدومة
من تبوك قالت اي علي رض والفواطم اي احدهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد
ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة وانما فسرها المعصومون الاختلاف في عدد الفواطم

قال

قال بعض كن اربع والرابعة امرأة عقيل بن ابي طالب الصحيح ان ثلث م عقبة بن
عامر رض روى مسلم عنه صلى صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك عنها
حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية يعني الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع
فانها تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا رأسه معناه ان الشيطان يدني
رأسه الى الشمس وقت الطلوع والغروب حينئذ ان يعبدوا بكثرة فنهى النبي عن الصلوة
في ذلك الوقت تحرزا عن تشبه الكفرة وحين يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا
يعبدونها بالتين الوقتين وقيل قرنا جبلا وهما اتباعه الذين يدعونه للاغواء في الليل و
اتباعه المبعوثون للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان ثلث
عين النهي هنا بالنسبة الى الشمس في حديث ابي هريرة بالحال ام اذا بدا حاجب الشمس
فاقلعوا الصلوة حتى تبرز فانها تتوفى قلت المراد بروزها بالارتفاع لا مجرد ظهور قرصها
ثم صلى فان الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة يحضرها اهل
الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب فحقق الرمح
بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض فنظروا
الى ظله ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول مشدد الجيم اي توقد اسم ان مخفوف
وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي الزيادة وذلك لان الظل يزيد حين زالت
الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى
تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان
الاوقات صحيحة يعتبرها اوقات فاسدة ق عمران بن حصين رض روى البخاري عنه
صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال لما سأل عن الصلوة
وكان به مرض استدل بعض به على ان الصلوة مستلقيا لا تجوز لانه م لم يذكر قلنا الحديث
ساكت عنه لا يدل على عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه
صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن
شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة
ق حباب بن الارت رض اتفقا على الرواية عنه قال قبل مصعب بن عمير يوم احد
فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها

مطلب اوقات فاسدة للصلوة

مطلب تعليق الرمح

مطلب تعليل شاء

مطلب بيان جواز كفن واحد

على رجليه فخرج رأسه فقال م ضفوها يعني ضفوا غرته وهي شعر مقدم الرأس محفوظة تشبه لون
النبر لما فيها من السواد والبياض مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الأذخر يعني مضغ
بن غير بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين الأول وفتح الميم في الثانية يعني
تغير الشعائر المحذورة حين استشهد بالحج وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند
الضرورة وان الحج يتقدم على الدين لانه م لم يسأل عن دينه م سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه صنعت من الغنيمة قال له يعني سيفا استوهبته من الغنائم قال الراوي فلما
جاوزت قليلا أمرني يسألوك عن الانفال قل الانفال الآية فقال م يا سعد انك سألتني
السيف وليس لي سيف وانه قد صار لي فخذه روى ثم شرط لمن كان في البدر ان ينفله
فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال
الشيوخ نحن كنا ردءا وقالوا لرسول الله لمغنم قليل والناس كثير فلا يفي ان اعطي ما شرط
لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمة ما يكون للمهاجرين هل للانصار فنزلت يسألونك الانفال
الآية يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة ان لا يشاوروا
ما شرط لهم بل يقسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبي م كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس
وقيل من المغنم م عثمان بن ابي العاص رضه روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك
وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد من الوجع واحاذر اي
اخاف قال له لما شكى اليه من الوجع وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة رضه
بالقرآن ق ام سلمة رضه انقطاع الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة
اقامة بالطواف هكذا لان الستر على النساء والتباعد عن الرجال والخوف ان يتأذى واحد
بدابته قال بما قالت اذ اشتكى وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة
المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
اذا تشهد احدكم ق جابر رضه انقطاع الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية
لا يكاد شد رأس السقاء بالوكاء هو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا
السراج فان الشيطان لا يحل بضم الياء اي لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف
اناء قال بعض العلماء المراد من الشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع

شياطين الجن وفيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر
اغلقوا الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون خوفهم
من جميع الشياطين ممنوعا بسر كلمة التسمية حفظ الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان الباب يحفظ
يعني ما يحفظ به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء يضع بالعرض على انائه عودا او غيره و
يذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا فاعل لقوله اطفئوا
وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها عن حجرها وافسادها تخرم بضم التاء
وكسر الراء وبالفاء والجيم اي تقدح على اهل البيت بيتهم م جابر رضه روى مسلم عنه غطوا
الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء او
سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال
المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك قول الاوزاعي يقتضي ان الشارع معرفة
ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد بالاعاجم عندنا ينقون اي يخافون
ذلك في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحفة رقم لمعرفة
هذا الحديث بعلامة م وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين والمتفق عليه من مسند جابر
م جابر رضه روى مسلم عنه غيروا هذا بشيء اشارة الى ابي بكر لما اسلم يوم الفتح فكان
رأسه ابيض واجتنبوا السواد قال يعني أتي بابي قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه ابيض
كالثغامة الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني وحديث ان اليهود والنصارى
ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني وحديث اتاقد بانيفك فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري معلقا
ولم يصل سنده الى ابي هريرة الى النبي م بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة
الاسناد ج ابو موسى روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو
واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها بعض يسقط عن
الباقين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم
وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يشهد لهم الله ان قالوا ذلك بإخلاص والا يوافقهم
قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قاربوا يعني

اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير يقال قارب فلان وامر مقتصد
وسدد اي اطلبوا من الله فوامركم السداد وهو الصواب م خزيمة رضه زوجة
النبي عم روى مسلم عنها قريبة فقد بلغت محلها قالت اما والله ما دخل علي بها فقال رسول الله طلقها
فقالت لا الا عظم من شاة اخطبت مولاة من الصدقة يعني عظما من شاة نفيسة لغير قريبة
الخطبة عليها بالجهول مولاتها من الصدقة انما قال قريبة ولم يسأل اذن من مولاتها عليه م
اي تمكنها ليطيب بالكلية فرجان الحديث في الباب الثاني وحديث انها قد بلغت محلها م طارق بن شهاب
رضه روى مسلم عنه قال اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء يجمع لك دنياك وآخرتك
قال رجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه
قال الله الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا
قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات لحق الله تنفع لانها اوصافه
فقال اي النبي اذكره لحقي قال اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي
في عافني قال الاعرابي جاء به فقال النبي الله علي كلاما اقوله م حذيفة رضه روى مسلم عنه قم فصل
حذيفة فانك بخير القوم قال ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع من هذه حديث الاحزاب
يا تيا بخير القوم م حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قال ليلة
الاحزاب تقدم ذكره ايضا بانك خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد
عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يطلب نبينا م صلوة تشبه صلوة ابراهيم
وصلواته عليه اقوى واوفر من صلوته على ابراهيم م قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في نفسها
كما يقال في قوله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا في
عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا م فكيف يكون مسؤلا له قلت اصل الصلوة
كان ثابتا لرسولنا م فالمراد انعم عليه مثل صلوتنا برهم يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم م وبارك
على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم
ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته
هذان الحديثان قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته كما صليت
على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة
على غيره م بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة ثناء من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة

بيان صلوة الله والملائكة على الرسول

جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلت لان مثال هذه توقيفية لم ينقل استعمالها
من السلف في غير النبي م كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي وعلى ان كان م عزيزا
جليلا عند الله فان قلت قوله م اللهم صل على ال ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره م قلت
الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله م اللهم صل على ابي اوفى
من قبيل الدعاء او نقول انه مخصوص به النبي م بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام
كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام م انه سلمة رضه روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لابي سلمة
منه فقبض حسنة اي اعطني عوضه من هو خير منه قالت ابو سلمة رضه فكانت فقلت
فاعقبني الله من هو خير منه محمدا م انس رضه روى مسلم عنه قوموا لسيدكم يعني الرئيس
وخواصها وهو القائل الاعلا وكلمة رضه عوضها السموات والارض يعني يرضاكم من النساء والاخوة
والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص الوطن بالذكر لانه في العادة
اوسع من الطول قال حين وثالث كون يوم بدر ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية قال لما
حاصر النبي م بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه يدعوه فجي على حمار
شاكي فلما دنا قال م قوموا للمطلب الانصار وقيل لبني حرثة المهاجرين الى سيدكم هذا فيه
القول الاول لانه كان سيدا للانصار او الى خيركم شك من الراوي قيل القيام طلب تعظيم ولو
كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق تعظيما كالعلماء
كالعلماء والعلي والقلي وقال الطيبي ليس هذا القيام للتعظيم لما تقدم ان النبي قال لا تقوموا كما تقوم
الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير
لقال قوموا لسيدكم وما روي انه م قام لعكرمة والعدي فعلى تقدير صحته محمول على تاليف قلوبهما على
الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى اخر اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام كان
على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعني سعد بن معاذ فقدم عند
النبي م فقال اي النبي م لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في
الباب الثاني من حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه قوموا عنه ولا ينبغي عندي التنازع وروي عنه بني تنازع قال عنه من بني امية تنازعوا
وام الخلافة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء
المعجمة وقيل بكسر الخاء بتنوين وبغير تنوين كلمة النهي يعني نهت مستعملة لرجل الصبي بمعنى ليس ازرهم

مطلب لرجم العقبى

انما علت هذا تعجب منه م كانه قال للحسن كيف يبقى عليك مع ظهور تحريمه انا لا نأكل
الصدقة وفيه روى لا يحل لنا الصدقة قال للحسن بن علي حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه
وفيه تحريم الصدقة على آل محمد م وان الاصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه كل عام انا نجني من الاشنان المناجاة السارة في الحجر والعناب يعني الاتم
المطبوخ الذي قرب الرائحة م هذا تعليم لمفعول كل قال رجل من اصحابه وفيه اباحة
اكله ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني وحديث ان امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلاثا اي في ثلاثة ايام ولا تأكلوا فوقها هذا منسوخ عاد كما ناه
من قبل وهو قوله م نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضه
روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس
قليلا ويكون نفسه خائفا ذليلا او كانك عابر سبيل او هذه بعينه بل وفيه اشارة الى
ان الآخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال تعالى وان الآخرة هي دار القرار اعلم
ان في هذا التشبيه قياسين التشبيه الاول ان الغريب قد يكون في بلاد الغربة مقيما فيها
بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعني فلا تأمن كل ساعة الا ان يحضرك
الموت واجب لان كل آت قريب خ ابو ايوب رضه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم
يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون فيه
من الاحتياج الى الغير وفي هذا روى عن النبي م النظر في المعيشة خير من بعض التجارة قال
اليس قال لام المفضلة الاضحى فيحصى ستة عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحفظ الطعام
وتضيعه على الحي دم وانما للحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه ليس بممنوع م ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الموت واذكروا عنده لا اله
الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي
ان لا يقال تقل ولكن كرر العلماء الا كثر زمنه عنده خوفا من ان يكره ذلك فيقلبه يضيق عليه
وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان الاعمال بالخواتيم فيعين الشاهدين
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل برأس اهله فان هذا منزل حضرته الشياطين
قال غداة ليلة التعريس فاستيقظهم خ التشبيه بعد فوات صلوة الصبح عنهم فلما قام

بكف

كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره
ثانيا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثانيا وقت الفوت وفيه استحباب الاستناد
عن موضع الغفلة التنبيه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اي ما
نشاطه يعني مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد ويروى فليقعد قال ابن
داود حبلا ممدودا بين ساريتين فتعلق هذا الحبل قال اهل الغريب اعلم ان المعروف
هذا الحديث الى عائشة وغيرها الا انس رضه والله اعلم م جابر رضه روى مسلم عنه ليصل احد
شاء منكم وحده قال في يوم مطير اي ذي مطر في سفر وفيه خصصه ترك الجماعة والمطر من بين
عذر اذان وليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر نداءه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود
رضه روى مسلم عنه ليلني بكسر اللام وتخفيف النون من غيرها وقبلها وبجر ذا ثبات الياء مع
فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة يرويه بثبوت الياء بكونها
وهي اما اشباع الكسرة كصياريف او غلط من كاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن
كثير ومن يتق ويصبر منكم اولي الاحلام جمع الحلم بضم الحاء وهو الضبط وقيل العقل وقيل
هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى
على الاحلام على التوجيه التأكيد جائز الاختلاف لفظهما وتأكيد المعنى ويجوز ان يكون مجرورا
كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربونهم في الحكم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف
في الصلوة على سبيل التنبيه وهو ان يصف بعد الرجال الراجحون ثم الصبيان ثم النساء لان
نوع الذكر اشرف من الانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين
المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا تتميز العالم
عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق وهو الموضع
الذي لا يجوز فيه حضوره من كثرة الاصوات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال معناه انه
بعثا الى حي فجاء لبعثه وهم فقال م لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاخر
بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف حذاء ليشتركوا في الحرب ويكون الجهاد بينهما اذا خلف
احدهما الآخر اهله بما خيانة يعني في الجهاد هذا تفسير للحديث فقال الآخر قال بني لحيان بكسر اللام
وفتحها واللام بقي يعني لاجل حين بعث اليهم بعثا اي سبعونا وهم الجيش ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر ليصلي بالناس تقدم بيان ذلك في الباب الثاني في حديث لكن ان

معواجب يوسف خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه فاكان النبي عم يوما يخطب
فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقال ابو اسرائيل نذر ان يقوم ويقوم في الشمس ولا يقعد
ولا يتكلم ولا يظل ويتم صومه فقال م مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعني ابا
اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر ق ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال طلقت امرأتي
وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي عم فقال م مره فليراجعها يعني المفعول لابنه فليراجعها
ثم يمسكها حتى تطهر فيه لانه يصح ان الطلاق في حالة الحيض واقع لانه عم امره بالمراجعة وهي
لا تستقيم الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قال بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه
ثم يمسكها حتى تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لرفع المعصية
فما فائدة الامر بتأخير الطلاق الى الطهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته انه لا يكون رجعة
لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالرجعة
على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل الامر فيه لها بمعنى فليكن
حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض لم يكن الطلاق مأمورا
به فيه وليس كذلك قلنا لا نم ان الامر هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون
ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه مر على النبي عم رجل فقال يا رسول الله زوجني
يعني امرأة اذا لم يكن له عليها فقال النبي عم ما تقول في رجال م عائشة رضه روى مسلم عنها
ناولني الخمرة من المسجد قالت اني حائض فقال م ان حيضتك ليست في
يدك خ عائشة رضه هو يقوا على اصله ريقوا ابرك الهمزة فاء من سبع قرب
بكسر القاف جمع قربة لم تحل اوكيتهن جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيده لان
الماء يكون اظهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي الناس فاصاحب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ ولكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
مسند عائشة رضه قال حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال اعرابي في المسجد وهو
مضر به وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن التقنيط من رحمة الله تع الباب العاشر
م عمر رضه روى مسلم عنه لا تحبوني كما احبت اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما
تقدم بيانه في الباب التاسع وحديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رضه

اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه
الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع وحديث
انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم
السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات
الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من التفصيل ليست سورة بهذه الصفة غيرها قاله م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت
عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا له وقيل اي من تعدد قبل ان الدنيا ليست عند الله
مقدار جناح بعوضة خ الزبير رضه روى البخاري عنه لان يأخذ احدكم احبله جمع حبل
ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن
تلك الحزمة ذاته من المسألة وفي رواية فيستعين بثمنها خيرا من ان يسأل الناس اعطوه او
منعوه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص خير له
اي افضل لا جلوسه خير من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للحدث والتنحي وقيل ما يكون
للاقذار بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة رضه وسعد بن ابي وقاص رضه اتفقا
على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا اي يفسد ريئة ما خوذ من قوله تعالى
في الصحيح جوفه اي كله خير له من ان يمتلئ شعرا استدل بعض على كراهة الشعر مطلقا وكان المراد
على الباحية ثم المذموم ما فيه كذب وفحش وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن
الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل
بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي العطاء عارية ارضه خير له من ان
يأخذ عليها خراجا معلوما بفتح الخاء وسكون الراء اي اجرة خ سهل بن سعد روى البخاري عنه
لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك ان يكون لك حمر
بسكون الميم جمع حمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها ايضا الثواب
فيه ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صوتية الابل النفيسة م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والنون فيه مضمومة
والفعل مسند الى الجماعة الذين خطبوا به والحقوق مفعول وقيل النون فيه مفتوحة على بناء
المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال التوربشتي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرابعة يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء وهي بالجيم شاة لا قرن لها
من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تع واذا الوحوش
حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رض اتفق على الرواية
عنه الشيخين بفتح الشين وكسر الباء وبفتح العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر
وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم تقدم بيانه في الباب الثالث وحديث
لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي بأخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روى
بالجر بتقدير هل تتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدأ محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعني من
قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني فمن يراد من كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون للاستفهام
التقريري او التقرير ما بعد غيره ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم فيه معجزة للنبي صلعم حيث كان
كما اخبر ق النعمان بن بشير رض اتفق على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يسوي صفوفنا
حتى يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا بادي صدره من الصف فقال عباد الله لتسوون صفوفكم
او ليخالفن الله بين قلوبكم الخلاف والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب
تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكورة القصيرين وكتب المصابيح وجامع الاصول
او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصور جدار رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معناه انه الوجه
مستعار وكنى بالاصورة جار فيكون نحوا لا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ق ابن
مسعود رض اتفق على الرواية عنه لله افرح بتوبة العبد المؤمن اراد من فرح الله رضاه
لا الكيفية النفسانية المستحيلة فوق الله من رجل اي من رضاء رجل نزل في ارض دوية
بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى الدوة بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء الخالية لا نبات
فيها وروي دلوية على ابدال الهمزة من الواو لان الفاء مهلكة مهلكة راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع
رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش
او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فنام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده
ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فلله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن
منه هذا براحلته وزاده اي من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته ق ابو هريرة رض روى
البخاري عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء مما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه
تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليأتين على الناس

زمان

زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتل
وغلبة الاهواء ق ابو سعيد رض روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج
يأجوج ومأجوج الحج بالمجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج فيقل بكسر الكاف بعد خروجهم عشرين
سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون يحجون حتى يموتوا الشيخ
في زمان قريب من القيمة ق سهل بن سعد رض اتفق على الرواية عنه ليدخلن الجنة
من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف الشك من ابي حازم وهو بعض رواة الحديث
متماسكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر
ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة
باب الجنة ق ابن مسعود رض ليرفعن الرجال منكم يعني ليتقدمن رجال منكم الى جانب الحوض
حوضي في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من مائه
اختلجوا على بناء المجهول اي اقتطعوا دوني اي من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هؤلاء
فلاي شيء يمنعونهم من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمكفرات
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري ق انس رض
روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفعة بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير الوانهم
من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن
ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني لاهل الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم
وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحوه الله ذلك الاسم عنهم
بطلبهم اياه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند
الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع
اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان
يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فلينزلن فيهم
ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الكائن دعاء عليهم هذا وعيد شديد يدل النهي في ذلك
في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة
الى ان المعصية اللاحقة من عضو يقع العذاب بسببها فالحديث آخر ما يخفى الذي
يرفع رأسه قبل الامام انما يحول الله رأسه رأس حمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه

لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا
لان من خالف امره او امر رسوله يظلم في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر
النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال ثم ليكونن
من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا
اعدام اللطف واسباب الخير وحقيقة وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد
وفي بعض الفتاوى تترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الا بهلال رفع الصوت بالتلبية وبفج الروحاء وهو
بفتح الراء المهملة والحاء موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع
عاقا او معتمرا او ليثنينهما من الثني من باب رمى مع لحوق النون المشددة اي ليجمعهما
بين الحج والعمرة اراد به القران فصل في انواع شتى هو على وزن فعلى
من الشتت وهو التفرق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه آية المنافق ثلاث
ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان تقدم الكلام في الباب الثاني من
في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس رضه روى البخاري عنه قال جمع النبي م
الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال م ابن اخت القوم منهم
استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم العصبة فانهن اولى
من العمات والاخوال والخالات الذين هم من العصبة الاربع ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام وفي تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقع
نعم اذا وعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما جنبيان للمفعول قال في مرضه حديث قال
ابن مسعود يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وحدتها بقية الحديث قال
ابن مسعود فقلت ان ذلك لاجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رضه احد جبل يحبنا ونحبه
محبة احد في موافقته امره وهو انه لهم كموافقة المحب لمحبوبه وهو مجاز بالحذف والمراد يحبنا
اهله قال المحققون انها حقيقة والله تع خلق فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبة والبغض في
حنين حنين الناقة لما فارقت النبي م شوقا اليه محبة له قوله ونحبه ويكون للمجاز لان الحنين
يحبك من يحبك اولا من احب النبي م احبه الله ومن احبه الله احبه احباب الله ويجوز ان يكون
محبة اهله اياه واشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته في ابعد الاشياء من معدن المحبة

وهو الجبل وقوله ونحبه اشارة الى محبته م له والجبل واسطة بين المحبين كما كان الشجرة
واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة وهو كورة
يتلو بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واحد مسلم عن انس ق عائشة رضها
على الرواية عنها احيانا يأتيني مثل صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس
اي صوته وهو اشد على يعني الوحي الملقى على بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى علم
ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب م مثلا وقت هو بالصلصلة تنبيها على عظمه في
تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متعينا للعادة وهو مثل
لتفخيم امره مناسبة اياه ولكن الغالب ضرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد
اي يقلع الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول اي تقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع
بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل الملك
رجلا فيكلمني فاعي اي احفظه ما يقول قال جابر سأل الحارث بن حشام كيف يأتيك الوحي
ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذنك على ان ترفع الحجاب وتستمع سواد اي بكسر السين وبالدال
المهملة اي مسارة حتى انهاك يعني من استماع المسارة قال له لما نزل قوله تع والله خلوا بيوت
النبي الآية فقال م اذن لكم جعل النبي م لابن مسعود اذنا فحاصله وهو انه اذا جاء به فلا يكلمني غير
استيذان بالقول كان خيرة لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب رضه روى
البخاري عنه ارب ماذا على وزن جعل مبتدأ وخبره ومارايه للتعليل يعني وجوه ما في قوله
عاية وروي ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعني سقط ما كان له من الاعضاء يقال
ارب الرجل اذا سقط اعضاؤه وكذا قال الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما
يقال تربت يداك وروي ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فيكون خبرا خطاب م
ناقة النبي م لم يسمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام عادة لكلام الله ثم التفت اليه فقال م
ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله اما اتفاق
وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قال الاجرى اخذ بخطام ناقته اي ناقة
النبي م الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف دقيقا فقال رسول الله دعني على
يديني اي لم يبق من الجنة وما يباعدني من النار فقال القوم ما له ما له فقال م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها الله اي صنع الله بها ابو اخي هم والا يؤذيهم الغارة

وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشرع كل من هذين الفعلين
يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا عن ذلك فقول قوله م اما انه لم اقلها ولكن الله قالها
يرفع الاحتمال الاول ويعين المعنى الثاني اللهم الا ان يرد بقوله ولكن الله قالها لكن امر بقولها
وكلمة خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف
الفاء وايماء بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اما
دعاء لها بالهداية والسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد
الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها
ياء مثناة من تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال
المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قارف صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمران
عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله صلعم اللهم العن بني لحيان ورعلا
وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذ سمعت هذا
عرفت ان المص غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز العن جماعة من الكفرة
الاحياء فضعيف لان العن للانبياء انما كان بعد عرفانهم نور النبوة انهم لا يرتدون وليس
في ظهرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي
ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم من الذئب والاسد
من السباع حرام م عبد الله بن زمعة رضه بالمعجمة والزاء المعجمة الام يجلد احدكم امرأته
الرجل جلدت يا ذه الفاكهة ما كلت ذه وما كلاه ثم بعد شيء وفيه معنى الانكار على من يجلد
امرأته كيف يدل عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد
الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها بعد جلده بزمان
يسير لعله يرجع الرقصاء شهوته منها ولا تطاوعه من اخر يوم بعض في الملابسة او بعض
مضاجعة مبتدأ من اخر يوم جلده قيد بذلك المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن عمر
رضه الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل به مثله فاذا ضحكوا من الضرط فيستحب التغافل
عن صورة الضرط لئلا يتأذى فاعلها رقم المص حذفين الحديثين بعلامة م لكن الحديث ذكرهما
في المتفق عليه من مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي رضه روى مسلم عنه الاحمرة
بتشديد الميم اي عليه والا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تؤتى بضم الراء اي تقنع بالعوض

عليه عوده يعني ولو كان التخيير بان تؤتى قدر عين اناء يتوضأ من لبن وفيه استحباب
التغطية وان شرب من اناء مخمر مكروه او محرم ق ابو هريرة رضه انتقاء على الرواية عنه
انتهى الوضوء المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر المحجلين في الباب التاسع
وحديث وددت انا قد رأينا وقيل يستحب التعاهد قبل غسل المرفقين والكعبين فان
قلت هذا يناقض قوله م فما توضأ ثلث ثلث فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا
المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رضه انتقاء على الرواية
عنه انت اخونا ومولانا قال زيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث انا خالة
ام ع عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه وهو كبار التابعين ولد لسنة اثنتين وعشرين
وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قرابة ابي بكر
اخوة وهي رحمة قال لابي بكر لما خطب عائشة فقال له ابو بكر فانا اخوك فاوقع مرسلا
وهو ما اسنده التابعون الى النبي م من غير ذكر الصحابة الذي يرويه وهو من حديث عائشة
عن النبي م ق جابر رضه انتقاء على الرواية عنه انتم اليوم اهل الارض قال يوم الطريبة
وكانوا الفا واربعمائة مقدار قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
ق انس رضه انتقاء على الرواية عنه قال لقي النبي م رجل فقال يا رسول الله متى الساعة
فقال م ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صوم ولا صدقة ولكني احب
الله ورسوله فقال م انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الاخرة ق البراء
بن عازب رضه انتقاء على الرواية عنه انت منا وانا منك قال لعلي رضه تقدم بيانه في الباب
الثالث ام م انس رضه روى مسلم عنه انت حبيبة هي راجعة الى البيتية والهاء
فيها للسكتة لقد كبرت بكسر الباء ويقال كبر فلان اذا اسن وكبر بضم الباء اذا عظم لا
كبرت سنك قال البيتية كانت عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس في حديث يا ام سليم انا نعلين ق ابو سعيد رضه انتقاء على الرواية عنه اوه
بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع حالي الربا
يعني حقيقته لا شبهة وان كانت في التمر سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري
التمر يعني التمر الجيد فبع بيع اخر يعني بع التمر الردي بثمن اخر غير التمر الجيد ثم اشتر
يعني اشتر التمر الجيد بذلك الثمن قاله لبلال حين جاءه اي جاء النبي م بتمر ردي فقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وتشديد الياء بعدها نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين
بصاع يعني لطعام النبي م معدن يسمى اي لان يطعمه وفي رواية البخاري اردأ وهو حريص
وانما لم يأمر النبي م برد ذلك البيع لظهور ان ما هو عام لا يمر عليه بل يفسخ او لان بايعه
كان جهولا ولم يكن معروفا فتجاوز وفي رواية اخرى عن ابي سعيد رضه انه م قال عين الربوا
فردوه م بنيشة الهذلي رضه بنيشة بالنون والباء الموحدة بعدها مثناة تحتية
على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل راوه عن النبي م احاديث شهدا وانما اخرج
مسلم تحتها هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه
الايام غير جائز لغير المتمتع بالعمرة وانما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد
ومالك ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتأكيد يعني
في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كانه يستبدئ من ازواجه ان يكون نوبته عائشة ليلة
اليها كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان م في بيت عائشة
الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قال فهم هذا الذي ثوفي فيه م ابو قتادة رضه
روى مسلم عنه قال كان رسول الله صلعم يمسح رأس عمار بن ياسر حتى حين يحفر الخندق
ويقول له بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل
اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب
منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤس
يا عمار في حال ان تقتلك الفئة الباغية وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتدأ محذوف يعني
يصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب
الثاني من فرد حديث يقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه بحسب
المرء اليا زائدة من الكذب من فيه بيان للضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمعه
يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صدقا وكذبا فاذا حدث
بكل ما سمع يكون كاذبا لا محالة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر
الانصار مالا وكان احب امواله اليه بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء
المهملة وبالمد الهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة
فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ترجو بها حيث شئت فقال م

بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتأكيد بخ بالكسر والتنوين
المعجمة وبكسره منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم الامر والرضا به وقد سبق ما تعلق
وانه ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد
الطلاق يجوز صرفها الى الاقارب قال ابو طلحة م جابر رضه روى مسلم عنه بلى فجدي نخلك
فتصدق وخبري بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا اي بعني واقطع نخلك لك عسى ان تصدق
قيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر
انه ليس تعليلا وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي مرة وفا او هذا للتنويع يعني
اذا بلغ مالك نصابا تؤدي زكوته والا فافعلي مرة فامن التصدق قال له جابر رضه قد طلعت
فارادت ان تجذها فزجرها رجل ان تخرج فسألت النبي م عن ذلك فاجازها وفي الحديث
على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان جذ النخل يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال
ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك
وفي الرجعية مع ابي ح م عائشة رضه روى مسلم عنها بيت للاخر فيه جميلا جمع جامع اهل
بالرفع فاعل جميلا تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تجمع باهل بيت عندهم التمر م جابر
رضه روى مسلم عنه بين العبد المضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك
الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او مثقال كان مقتضى الظاهر
ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من
يخضع بعبوديته ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر
مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر نظرا لهذا الحديث وذهب اهل السنة
والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك
الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك قالوا الحديث بالمستحل او بان المراد
بالكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان
الفرائض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله م لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرها فيقتل تارك
الصلوة بالسيف حدا لما يرجم المحصن لقوله م امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه ليس بخارج منه لان الايمان قد
بينه النبي م حين سأله جبرائيل عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله

واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بالجنب الاذان
يثاب لقوله م لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وترك الصلوة ليس منها ق عبد الله
بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلام
للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون المراد
الاذان على حقيقة واحد منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت
والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم تاخر الثالثة لمن شاء وخاف لتوهم وجوبها فان قلت كيف
يعم هذا الحكم والصلوة بين اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة
في ذلك الوقت وهي لا تنافي كراهيتها ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه تمكث الى الهاجرة
روضة الاسلام وذلك لعمود الاسلام وتلك العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله
رجل يقص رؤياه عليه تقدم تقريره في الباب السابع في حديث اما الطرق التي ثابت عن ابي سارك
م عائشة رضه روى مسلم عنها تلك الكلمة التي يخطفها الجني يختطف على وزن يعلم يعني يأخذها بسرعة
فيقذفها في اذن وليه يعني الكاهن يعني يلقيها في صماخ وليه الجن وحبيبه هو الكاهن فيزيدون فيها اي
يزيدون على تلك الكلمة وهو ما بعضه على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله راجعين قالت ان
الكهان جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يخبرون بالاشياء فيجدونها تقدم توضيحه في الباب
الثاني في حديث ان الملائكة تتنزل في العنان ق البراء بن عازب رضه تلك الملائكة كانت تسمع لك
ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس لا تستتر منهم اي من الناس هذه
يجوز ان تكون موصولة وان تكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله الاسيد علي بن التعجيز قيل
بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء
المثناة تحت حاء وراء سورة الكهف بالفيل اقرأ فيه تسع مرات المعلوم انه ظرف لقوله قال وظاهر
هذا العموم لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى السبب ما رآه صبيحة تلك الليلة هكذا روى الراوي
وقال فلما اصبح اتى النبي م وذكر ذلك على ان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري
والمروي عن البراء بن عازب في القصة المذكورة خالد بن ابي م قال تلك السكينة تنزلت
بالقرآن هكذا روى في الصحيحين والمصابيح وعند فرس مربوط بشطنين الشطن في الاصل حبل
المجنبة والعطاء المرخاة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر المربوط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا لو
كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقعت فوق فرس لتغطيه

مطلب فرق بين الاذان والاقامة

مطلب ساعات الكهان

مطلب قراءة القرآن

سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت تقرب من الغلو الاسفل للسماع قراءة
القرآن وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي بالقاف والزاء المعجمة
من نقر ينقر على وزن ضرب يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز اتيان الائمة الملائكة
وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني
علامته خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم عنده ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان
يعني الوسوسة قالوا حين سئل عنها وهي ما يجد الانسان مائية مصورية في نفسه ما يتعاظم ان
يتكلم به خوفا من ربه لعذاب ووسوسة الشيطان وفي روي ذلك اشارة الى صريح الايمان رواه ابو هريرة تقويه اي بالمروي عنه عائشة عن الراوي الكل مسلم ايضا اي كما تقدم
بما روي اولا عن ابن مسعود م رافع بن خديج رضه ثمن الكلب خبيث استدل به بعض
على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث يدل
على الحرمة بدليل انه م قال كسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد نهت انه م
الحجام واعطى الحجام اجرته وقال تعالى ما ربح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك يجوز بيعه
لكن على مقتضى القيمة كام الولد ومهر البغي وهو ما يأخذه الزانية عن زناها حيث يعني حرام
وحرمته ثابتة بدليل آخر سماهم الانه على صورته وكسب الحجام حيث اطلق الخبيث عليه
باعتبار حصوله من اذى المكاسب خ انس رضه روى البخاري عنه حيث لا اذان فلك
الجنة اي صار سببا لذلك لان اذا وجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي
ابرازا لوقوعه مرضي الحاصل قال الرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له بم تلزم
فقال انها احبتها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه مرفوعا تسألوا
على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غير عذر مع انهم تلزم عاية حقوق
قرب وسوء النظر اليهم وما من رجل من القاعدين يكلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني
يكون خليفا في رعاية مصالحه فيخونه فيهم اي يكون القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي
اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان المأخوذ من الثواب ينبغي
ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح هذه
الخيانة لكونها اعظم الذي يتمكن من اخذ كل الحسنات ثم التفت النبي م اي قال
فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بانه في حصول هذه الخيانة يعني

روى مسلم عنه صح

مكلف رجلا عطية القتال

اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فاظنكم حصول
مجازاة على من هذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام جار في حومة نار
المجاهدين وتوقيرهم فيه هم هنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما
كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيانه لوقوع الفرقة بينهما ابدا قال المتلاعنين
بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس
رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس هذا الحقوق من
فروض الكفاية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله
قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له
واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث يتضمن
الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون
المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حق الله على كل مسلم
ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل جسده ورأسه م روى الله على كل مسلم حق ان يغتسل
في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام
في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رضه روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح
اللام مصدر حلب المرأة بان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه يكون في الغالب جمعا
للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة منيحة
الابل اعارة ناقتها لحلبها للفقير وحمل على ابن سبيل الله قاله رجل قال يا رسول الله ما حق الابل
وهذه الحقوق يعني الحلب لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الغير العل
ما ورد في حديث آخر من ندم الحج الوعيد تبارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار
ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه
اطيب من المسك وكيزانه اي اقداحه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام
عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء
رضه روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا
لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثله تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من عبد
مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله

دينار

دينار مبتدأ وانفقته خبره ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبته ودينار تصدقت
به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الاول انفقته
على اهلك اعظمها مبتدأ والذي انفقته خبره والمبتدأ والخبر خبر لدينار في قول الحديث واعظمها
اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضه روى
مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة وضمة ونون ساكنة ثم زاء معجمة
مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر والخنزب قطعة لحم منتنة وهو لعب ذلك الشيطان فاذا
احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اي البق التفل مع بصاق
معه اذى براق والبصاق منه اسكن الشيطان ثلثا قال راوي حين قال ان الشيطان قد حال
بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخضوع فيها يلبسها على بكسر الباء وتشديد
اللام يشكك فيها ق عائشة رضه روى البخاري عنها اذا كان قال لم تبين قالت والرأس
هذه كلمة متعلقة في الندبة ارادت بها التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب
لعائشة رضه وذا اشارة الى موتها وانا حي الجملة للحال فاستغفر لك اي لك
روى انها قالت فقلت واثكلاه واثكلاه اي لا ثكلك ثكل موتها وكان ذلك لطف مني بها بعض
ازواجك فقال لم بل انا وارأساه اراد مم به والله اعلم انما تبقى بعدي في حديث اشارة الى
جواز التزام فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رأس الكفر نحو
المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن
التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان رضه من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين رضه
بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا اقبل فيها خلق من قراء التابعين وخيارهم
الفتن كالظلم هو من قبل المشرق واراقة دماء المسلم كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به
الكفر الذي فيه الايمان يكون ذلك في وقت الدجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل الفدادين
اهل الوبر بالجر صفة للفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع
في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه رب اشعث وهو
الذي يلبد شعره لما لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اي من شأنه ان يدفع فيها لرثاثة
هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو
اقسم على الله لابره م سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه رباط يوم وهو مصدر رابط

ربيع الاول

تعلق بكرمك

مطلب حق المسلم على المسلم

مطلب عن ابن

الخيلاء مفرد وهو الكبر

مطلب عن ابن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي مقام في ثغور الاسلام حارسا من العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه
ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده ولكن الوجه ان يقال
انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة
في النفوس فشبه الغيب بها مع قطع النظر عن ان ثواب اليوم الواحد رباطا خير من تلك الدنيا المحسوسة
وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان لا ثمن له
خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل لائق سوطه قبل ان ينزل لملاصقته
اعطافه وهذا تحريض منه عليها في الجنة وقع اثناء كلامه والروحة وهي المرة من الرواح
وهو السير بعد الزوال يريد الجهاد العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير
قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رضه روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله
خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب اجر رباط الى
يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة بالرباط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه
ينمى عليه الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم
منه ان يتساويا في انواع الرزق وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي عافي منه الفتان
بضم الفاء جمع فاتن يعني ابن من كل فتنة حالة الموت ورواية الطبري بفتح الفاء جمع
الشيطان م عائشة رضه روى مسلم عنه ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا
وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي صلعم في صحبة
فقال يا رسول الله لو شربت فقال ساقي القوم اخرهم شربا قيل لان عرضه قد يكون تناول سور
الماء اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم
سنا ويؤخر شربه من شرب الاكابر الاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه رم
تعليما للصحابة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر
سب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان
استحل او المراد من الكفر كفران النعمة م انس رضه قال يا رسول الله رجلا ضعف جسمه
وخفي كلامه فقال رسول الله هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت تعاقبني به في
الاخرة فعجله لي في الدنيا فقال رسول الله سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه يعني لان مشاق
الدنيا للهلاك فترادف الالام يفضي اليه ولا كذلك مشاق الاخرة او لا تستطيعه بشك

من الراوي وبرهانا فاتقوا تلك العذاب التي اخلقت لهم بناء على ظلم الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار وهذا يرجع الى قول النبي ولكن الطل الدعاء الحسن وجمع فلا
رجل عاد فدعا به بشفاعة اي دعا رجل بمثل ما دعا به النبي ع ام سلمة رضها روى البخاري
عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة يعني ما ذا انزل الله الليلة من العذاب بعد ما وقع من الفتن
من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه رم يعني من يوقظ ازواجي للصلاة
رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية
من انواع الثواب وهذا كالتنبيه لسبب استيقاظ الازواج يعني لا يبقى لهن ان يتغافلن
من العبادة ويعتمدن على غناهن وان كن كاسيات حلوة كونهن ازواجي فهن عاريات
في الاخرة لا ينفعهن هذه النسبة ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيحان بفتح
السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة وطرطوس
وجيحون نهر بلخ وما فالجيحان عند وصاحبه جيحان نهر بالشام غلط اذ اراد الجيحان من حيث
انه سيلان الارض وهي مجاورة بالشام ويظهر ان ما قال القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا
جيحان وجيحون فاسد كذا قال النووي والفرات والنيل كلاهما انهار الجنة تقدم عليه النيل
والفرات من انهار الجنة والباب السادس في حديث بينا انا في المطيف يعني في موضع توجيه كون سيحان
وجيحان منها م شداد بن اوس رضه روى مسلم عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه
نفعا ان يقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة علل مؤكدة
وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك ونهيك بارسال رسلك ووعدك
يعني انا مستمر على ما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اي مقدار استطاعتي وهذا
اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما يجب وترفع ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل
العهد هو الذي اخذه الله من ذرية آدم حين قال تعالى الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت
وابوء لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت
انما سمي رم هذا القول سيد الاستغفار لان فيه اقرارا بالوحدانية والخالقية وعبودية نفسه
واعترافا بنعمته تعالى والتوبة اليه والعجز عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر تعالى بالخالقية قرينه

من قالها اى هذه الكلمات غ النار موقنا بها اى معتقدا بها وهو عطف على الحال فمات من يومه
قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات
قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكر رضه انتقاد على الرواية عنه شهر عيد لا ينقصان
رمضان وذو الحجة اى لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا
فرسنة واحدة فيحمل على الاغلب كذا في المعتمد هو الوجه الاول م عمر رضه روى مسلم عنه
صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعنى القصر تقبلوا الصدقة في السفر مع الامن
قال لعمر حين سأل النبى عم قال تقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف
في قوله تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم
الذين كفروا ضربتم في الارض اى سافرتم فقيد ذلك بالسفر وبالمشاقة امروهم بقبول صدقة القصر انه غير
معلق بالخوف وترك المسافر القصر حال الامن رد لها فينبغى ان لا يترك فان قلت الصلوة
في قوله تعالى ان خفتم علل ذكره نظرا الى الغالب لان الاية نزلت في اسفار النبى عم واكثرها الخيل
عن خوف العدو م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو الذين
يكثرون الرجوع الى الطاعة اية توبة اذا رمضت الفصال اى احترقت اخفاف الفصال
فصيل هو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى رمضهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف
لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على نفوسهم الاوابين
بتذكرته ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال
لان انفصال الرمضة جلود اخفافهن تنفصل عن اقدامها عند ابتداء شدة الحر فتتركها م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمس وعشرين جزءا
ق ابن عمر وابو سعيد رضه روى البخارى عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال
المعجمة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابى سعيد وفي رواية ابن عمر سبع وعشرين
قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار واحد ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار
الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا اجزئت خمس وعشرون جزءا صارت سبعا وعشرين درجة
فيتساوى رواية ابى هريرة ورواية ابن عمر رضه قال النووى هذا غفلة ممن قال فان في الصحيحين
سبعا وعشرين درجة وخمس وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا
منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبى عم اولا

بالقليل

بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بالجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف
درجاتهم في اختلاف احوال المصلين من رعاية آداب الصلوة والاختلاف في نية الصلوة فلا
يكون في الصبح والعصر والاختلاف في نية الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف
زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعى لقوله صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته
وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رضه انتقاد على الرواية
عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته وسوقه
بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة
وعشرين درجة وذلك اذا احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلوة
المجيء اى لا نية من موضوعه الا الصلوة يعنى لم ينو بخروجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا
اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة المسجد لان قوله وذلك بيان
لما قبله وقال القرطبى انه حاصل على مطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه
خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى في حكم المصلى من جهة الثواب
ما كانت الصلوة تحبسه يعنى ما دام ينتظر الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه الى المنزل يصلون
على احدكم ما دام في مجلسه الذى صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعنى دعوة
للتوبة ما لم يؤذ فيه اى ما لم يصدر منه بغير حق ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعنى ما لم يحل
في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه لم يعرض فيه ذا حدث ق ابن عمر رضه انتقاد على الرواية
صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قال سالم كان عبد الله يصلى
الليل استدل ابو يوسف ومحمد والشافعى على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة
الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه اداؤه مع تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل مثنى على التشفع
التشفع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع من بطن امه بالغين المعجمة اى نخسة
وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه فرس الكافر مثل احد يعنى من الكافر فرسه يكون مثل جبل احد في
العظمة وغلظ جلده سيرة ثلث اى ثلث ليال يكون الى اكثر م جابر رضه روى مسلم عنه
طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية تقدم
بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام فليأت م صهيب بن سنان رضه روى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل
اذ هو المتصف بهذه الحقيقة او اشار الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته
سراء وهي ما يسره بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني متى تمالك الكاره وطمئن
نفسه عليها فكان خيرا له وما تاه الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا اذ لا تفعلها عما
قبلهما م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه قال كنا مع النبي م فاذا سلم احدنا كان يشير بيده
الى من يليه وشماله ويقول السلام عليكم فقال م على ما تومئون بهمزة بعدها واو المجمع اي
تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح
الشين وهي من الدواب ما لا يستقر لحركتها وانما يكفي احدكم ان يضع ان مع الفعل فاعل كافي
يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة وضع صلتها
بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن رضه بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفاقا على
الرواية هنا علامة تدغن ان اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار
قال النووي قوله علامة تدغن بهاء السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدغن بالدال
والزاء المهملتين بينهما غين معجمة اي تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين
المهملة ما يغمز به الغذرة من اصبع وغيرها يعني لا تغمزن غذرة اولادكن بالاصبع وغيرها
وبكسره ما الداهية فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الكرماني على كثرة بهذا العود الهندي اي الزمن
باستعماله في غذرة اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال له النجودي كذا
وجهه بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني اي شيء تعالجن بهذا
العلاق الشيء الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو الداء الخبيث مع هو الداهية والاعلاق
فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اي من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب والتقدير
سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير الكلام ومنها الغذرة
وانما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة تظهر في باطن الجنب
مغرقة الداخل بسط من الغذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع
الدم وقيح المنكسر على حيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع
هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من
الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لذا الرجل اذا صب من اللدود فاحد شق فمه

اي يبين الشيء م من تلك السبعة شيئين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج التفصيلي اذ ذلك
الوقت والشيء م هو العلاج بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاسنان
والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل
فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الاغلب او هذه السبعة
هي كلياتها والباقي تشعب منها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه على المسلم
اي يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اي في كل امر سواء كان المسلم
او رضي به الا ان يؤمر بمعصية اي اذا امره اولوا الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي
لا يلتفت اليهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون
وكسر القاف ضبطها وهو طريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني رعب
الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة رضه روى البخاري عن عمرو بن لحي بضم اللام
وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة
بن خندق بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة
وبالزاء المعجمة عمرو مبتدأ وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من
سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي م انه يجر قصبه في النار فالكرماني في صحيح مسلم
رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندق ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رضه
روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم ما
قريبا في حديث رباط يوم م جابر رضه روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني قساوة شهاني
اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في اليمانيين ويجوز ان يراد بالبلد هنا اهل المدينة
فقط لقوله م ان الايمان ليأرز الى المدينة م النواس بن سمعان رضه روى مسلم عنه
النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة
وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني
افعل التفضيل بنون بعد كما يأتي هكذا رواية الاكثرين وروى بعضهم بحذف النون وهما لغتان
صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوف
اصله اخوف فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن بمعنى لعل في الحديث غير الدجال اخوف
لي من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فتستدل بها عليه وفي نسخة والذي نفسي

بقوله المصحح على ثانية الخوف بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم
صحح هكذا حذرا عن التكلف السابق لكن المعنى على الاول اقرب اني بخرج وانا فيكم فانا
حجيجه دونكم اي محاجه فاتكم ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه بهذا كانه تعليل لكون غير
الدجال الخوف لهم فان قلت كيف قال لهم وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد الهرج
ويقتله هم قلت الظاهر ان يكون هذا الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه
الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجئوا الا ترى ان شرع
كما قال لهم بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج ولستم فيكم
فامرء حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الحاجة خبر مبتدا اي مرتفعة عن نفسه بما عنده من الحجج
الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي لهم انه
الله تعالى حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطاء المهملتين اي شديد
جعودة شعره مثل شعر الحبشيين عينه طافية اي مرتفعة شحمة موضعها كانه اشبه بعبد العزى
بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة بالمشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية باطن
بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اي اوائلها لخصوص
هذه السورة تعبدي وجه مفوض الى النبي هم او يقال لانها مشتملة على قصة اصحاب الكهف
وهم لما التجئوا الى الله نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال
ويغيث على الدين القويم انه فارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والخاء المنونة وهي الطريق
في الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام
والعراق وروى بعض خلة بضم اللام وهي الفقيرة نوكذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين
فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض اي افسد وقيل يعاث فعل من الغشي وهو
الاجتياز وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة
الى ان افساده غير مختص بجانب من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يأتي من شر موضع
الا من عصمه الله تعالى يا عباد الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا التقيتم
قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل
المراد منه ان اليوم الاول لكثرة هموم المؤمنين فيه شدة بلاء اللعين يرى كم كسنة وفي اليوم
الثاني يهون كيده وضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق وكل قضية يرى

قدر والباطل ينضمحل والناس كما اعتادوا بالقضية والحقيقة يهون عليه لان الباطل يضمحل
شذوذا وكان هذا المعنى مردودا لانه غير مناسب لسنة الله تعالى قوله ثم تكفينا فيه صلوة يومه جاء
هل اقدروا له هذا جار على حقيقته والامتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد طول يومه اضعافا
اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا على العادة كما يزيد في اضعاف سائر الايام
وسيأتي ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال
لا اقدروا له قدره يعني اقدروا الاداء الصلوة بالخمس في قدر يومه اي بان تقدير هم اذا في معنى بطلوع
الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يومه يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر
يصلون العصر كذا هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعا لصاحب الشرع
لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر
على وقته بعرفة قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته
الريح الجملة حال وصفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني فيمر على القوم فيدعوهم فيؤمنون به
ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر ويأمر الارض فتنبت وتروح عليهم اي تجيئهم بعد الزوال
الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها
اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى
سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي اتم ضروعا وهو كناية عن
كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي تحت الجنب
ومدا عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون
عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شيء
من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل جمع يعسوب
بكسر الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني يظهر كنوز
تلك الخربة فتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا فيضربه
بالسيف على القيه يعني يكون ذلك الرجل في غفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم
وسكون الزاء المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب بتقدير يرمية قطعتين بعيدتين
مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيد بليظهر عند الناس لا شبهة انه هلك ثم يدعوه الى حاله
ذلك الرجل المقطع فيقبل اي اثب على الدجال مشهلل وجهه الجملة للحال يستنير وجهه

وجوهه

خربة اي بين خرابه

الهدف نشانه الهدف

من الفرح ويضحك حال بعد حال من صغير يقبل فيقول لا يصلح ان يكون الا نبيا فيما هو كذلك
اي بالغ اوقات حال الاجل فاذا الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة
البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية ومشرق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين
مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس وصفرة
كقيسين اضجعهما ملكين اذا طأطأ راسه بالطائين المهملتين اي خفض قطر اي يقطر
عرقا واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حبات تعمل
من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم الحاء قال النووي معناه لا يبقى وقال الطيبي بكسر الحاء
معناه لا يحل يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو موقف نفس عيسى وروي على تقدير ان
فيه فاعل لا يحل الا مات يعني لا يحل لكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت
ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة
وهو اسم جبل الشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قبل هذا يقتضي
ان يموت الدجال حين رآه عيسى لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد
عصمهم الله منه ان الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر
الغزو مبالغة في اكرامهم ومعناه كشف ما نزل بهم من الخوف ويسر قلوبهم بخبر مقتل الدجال وكذا
بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك فاوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد ان
لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما
يثنى اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور يجعله حرزا لهم
ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون
فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ماء مجتمع بالشام طولها على
عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه اي هذه
البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت
المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعال فلنقتل من في السماء فيرمون
بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي السهام البارية بنشابهم الى
السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة دما ويحصر عيسى نبي الله واصحابه وهو على بناء المجهول

اي فيحصر

اي يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم
وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي الى الله تعالى يقال رغب اليه اذا دعاه يعني يطلبون
الله تعالى ازالة هلاك يأجوج ومأجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين والفاء المعجمتين دود
نفقة وهي دود تكون في انف الابل والبقر والغنم فيرغابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون
الراء المهملة والسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت فريسة واحدة يعني هلكوا دفعة واحدة
يأكلون شيئا وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون
في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اذا صار رائحته
منكرة نتنة من غير نتن كذا في المغربين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله يعني تضرعوا
الى الله تعالى ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون
الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم و
تطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستر من المطر الجلد صفة مطر
يبلغ الكنف الشيء والكنف اي ستره بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهما فاعل
يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات والجر
المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي كالزلفة
ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة اي الجماعة من الرمانة و
يستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذي يستدار فوق الدماغ ثم استعير
لقشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف بالحاء المهملة
الناقة التي نتجت حديثا من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة من الناس
واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم
لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن
دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو
فبكسر فيبالي ذو يكفي فيهم كذلك هم مبتدأ وخبره كذلك فيهم عوض عن المضاف
اليه والعامل فيه بعث يعني بين اوقات يبعثون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله ريحا
طيبة يعني ارسل عليهم فتأخذهم تحت ابطهم جمع ابط فتقبض روح
كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتجامعون في الارض

وقيل معناه يا معشر النساء علانية تهاريج الخمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رضه
اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى
ويمتحن في هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها وقد يحصل له تنبه من تقصيره فيها فينبغي ان
يكفر بالحسنات كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات واليه اشار م بقوله يكفرها
القيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمر رضه
روى مسلم عنه فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي
لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع هيئة للشيطان بل معناه
انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ طلبا لمباهاة غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف
الى الشيطان استدل بعض بالحديث على طلاق الرجل لابنائه امرأته وفراش وهو ضعيف لان النوم
معها غير عذر افضل لان النبي م فعل بل تعداده م فراشا لامرأته من جهة انه قد يحتاج لكل
منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار عند الحاجة وترك الاكثار والالات والامور
المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكره في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح
وجامع الاصول وانه ترى بعض نسبه الى عبد الله ق ابو موسى وانس رضه اتفقا على
الرواية عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد
لانه وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة
وتعقلها من رسول الله م ما لم يتعقل غيرها من النساء وقيل المراد بالطعام هنا الحظوة لانها
تحتاج الى المعاني حتى تتهيأ بان تقتدي بها كمال سائر النساء المحتاجات الى تأديبات يحسن
معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم والسيدة
وخديجة فان عائشة ليست بمتهيئة واقول هذا مشعر بان اراد م بالنساء في الحديث
نساء العالمين واحتج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج
الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان تكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بد في
ان يكون عائشة مفضلة على علي بكمالات مخصوصة وان لم تبلغ مرتبة مرتبة فاطمة وفي تشبيه
فضلها بفضل الثريد اشارة الى ان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا
لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بخصائص مذكورة لا يبعد وان لم
تبلغ مبلغهن والكمال لان كمالهن كان بجهة محبة الله تعالى وسر بعض مع الله م جابر رضه روى مسلم

قال

قال قال النبي م من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل الخزرج
ثم فتيان من الناس وكان فيها رجل يشتد ضالة له فقال م مكانكم فعرف الاصحاب الرجل
الاحمر فاذا هو على ثنية المرار هذا لفظ المص قال الراوي فاتيته فقلت له تعال رسول الله
يدعوك والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة ظاهرة حيث
مخبر من سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما بالرجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه في الحبة
السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في الحبة وفيه داء الكل داء
ق ابو هريرة رضه ولوغ كلب حتى يغسله سبعا اولاهن بالتراب ثانيته وان وهي المبالغة يعني
يستحق كل من كلب حارة غاب وقيل اراد بالكلب الحي حيوة صاحبها لان كلبا فانيا كان حي
اذا كان فيه حيوة يعني في يستحق كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله الشرع كالمتر
والكلب العقور وما في معناهما ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح
مسلم في كلب رطبة قال شارحه اراد به الاحتراز الحيوان سيما الحيوان الكلب رطبة
لان الميت يجف جسمه وكلبه م جابر رضه روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيث
او كان عثريا العشر وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي يستقى به الماء من البئر
نصف العشر لكثرة مؤنته استدل بوجوب العموم الحديث على وجوب العشر في ما اخرجته
الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الخطب والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل آخر ق تش
رضه اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق
كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني وحديث ان حوضي لابعد من ايلة ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع
وغفار وموالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله م تقدم بيانه في الباب السابع وحديث الانصار
ومزينة ق ابن عباس رضه روى البخاري عنه كان به يعني سير بالكعبة رجل من الحبشة
كان اعور يقال له الرجل اسود وافج كان مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين القدمين
والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير به وقال
المظهر بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير هم مفسر
بالحبشة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضمير انها
مفسرا بسبع سموات يقلعه حجرا حجرا هذا استيناف التفسير المنصوب فيه الكعبة فرضاضا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر رضه روى مسلم سنة كفارة النذر
كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة
مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين
نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر به عامة بدنه وعند محمد ما يستر
عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة واصحابه
وعند الشافعي يجوز التفريق والتتابع فيه ق عبد الرحمن بن عوف رضه اتفقا على الرواية عنه
قيل رواه عن النبي م خمسة وستون حديثا للصحابي بين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث واحد
متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا
جهل فقلت ما تريد ابن اخي قالا بلغنا ان رسول الله قال ثم فاشرتهما اليه فابتدراه فضربانه حتى قتلاه
ثم انصرفا الى النبي م فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما
قالا لا فنظر الى السيفين فقال م كلاكما قتله يعني ابا جهل قال المعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الميم
وبالجيم المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل وهل
عند اقدام على سلب المعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فاوجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن
عمرو هو الذي نخسه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان
السلب غنيمة والغنائم انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث ابي ان ابن مسعود
جرئ فلانا فيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان والاتمام كما قيل
ومن ابن مسعود رضه قطع الانس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كلا والذي نفسي
بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم
تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم يدخل تلك الشملة في قسمة
الغنيمة بل اخذها لنفسه اي للغنيمة م اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال هو عم قتل
بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الشيخ حين الشهادة مقتل في خيبر
يعني مرجعه من غزوة تبوك م جابر بن سمرة روى مسلم عنه كم من عذق معلق لهم خبيئة والعذق
بكسر العين الكباسة وبفتح النخلة بكمالها او مذاكيرها الدنية النزول من العلو روى
مذاكيل اي دان اجتنا وهو من قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انا قال
م هذا القول في حقه لعقبة حرث وهي ان يتيما خاصم ابا الدحداح في نخلة فبكى الغلام فقال النبي م

اعطه اياها فلك بها عذق في الجنة فابى ابو الدحداح فاشتراها منه فقال النبي م
لك بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال م نعم فاعطاها اليتيم فاخبر النبي م بذلك
موافقا لما قال له حينئذ م ابو ذر رضه روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون
الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها عن اول وقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء
المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا الشك من الراوي قلت
فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصلها فانها لك نافلة قال ابو وقاص
التكبيرة بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر تكون مستثناة من هذا الحكم م ابن عمر ابن
عمر رضه وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر وابن عمر رضه قال تمارى كيف انت
يا عبد الله ابن عمر واذا بقيت في خالة بضم الخاء المعجمة والتاء المثلثة وهي الردي من كل شيء
من الكلا قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم وامانتهم يعني لم تكن
مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهد ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا او شبكت بالفتح
يعني لا يعرف الناس من الامين ولا البر الفاجر اللعين قال كيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ
ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكلوا تدع و
تاخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول به
يعني اتركوا الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة في ترك الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعهم الاخيار خ عمر رضه روى البخاري عنه كيف
بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المجهول من خيبر بعد وبك اي شرح
والجملة حال من فيء اخرجت فملوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد
ليلة حال من الضمير في اخرجت الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يؤخذ خيبر فاجلاهم عمر
اي فاخرجهم قهرا وخفقا الاتيماء بفتح التاء المثناة فوق وسكون الياء المثناة تحت
وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة من قرى الشام
ع عقبة بن الحارث رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي م سبعة احاديث انفرد
البخاري منها بثلثة كيف اي كيف تكون معها وقد رجمت اي قالت يعني المراة السوداء
ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني قد قالت
امراة في حقكما ان ارضعتكما دعها عنك هذا بدا انا كلام ام لعقبة بتركه ام يحيى

وليس معه الا النيل قال لا حتى ترجعي الى بيت ابي واتاب بكر الهجرة بن عمر فماتت
امرأة سوداء فقالت قوا صفكما استدل بعض الحديث على ثبوت الشفاعة بشفاعة الكرام
ومنع الاكثرون وحملوا الحديث على التوسع بثبوت الشبهة بقولها ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الرأس وكسروا رباعيته وهي على
وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام والواو فيه للحال
قال يوم احد حلقة البخاري المعلق من الاحاديث ما وقف من مبتدأ باسناده واحد او اكثر
واسنده مسلم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لم اللصلوة اصلها وهو الاستفهام عن
الانكار اي لم توضأ وكذا همزة اللصلوة يعني اتوضأ للصلوة وقيل لم اصلي باثبات الياء
فاتوضأ وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتو
ويروى اريد ان اصلي فاتوضأ همزة الاستفهام مراد ريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء
الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شيء اتوضأ قال حين رجع من الخلاء فاتي
بطعام فقيل الا تتوضأ ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ خبز
ولو كان لهم الدعا لهم فيه اي فطلب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم م وهذا
اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم م رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي م ليلة في بعض غزواته فقال ليت
رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن
ابي وقاص فقال ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله م فنام قيل هذا الحديث
كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روي انه م كان يحرس حياتا فلما نزلت الآية
قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو وموضع الاحتياط
وصلاحية سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس في ما يمنع حفظ احترازه
من الناس كما اخبر الله تعالى عن نصره واظهاره دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الكفة
قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدى عليه فنومه ولما نزلت الآية امرهم اصحابه بالانصراف
قوله تعالى والله يعصمك كناية عن تأييد الاستمرار فيما قلته م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه
متى كان هذا مسيرك مني بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الدلجة من ميل من خيبر
قال لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين دعته ثانية يعني اقامة من ميل ام بالنوم تقدم

بيانه في اوائل الباب التاسع في حديث حفظك الله ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه مرحبا بالقوم منصوب بفعل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة اتفقا عليه هكذا انهم جاؤا
طائعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه
الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا نادمي جمع نادمان اي الانادمين في مجيئهم قالوا وفد
عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد قالوا ربيعة
وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية
عنه مستريح ومستراح منه قال لما رأى جنازة مكانه ام قال الحر الميت بين اثنين الميت
قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا
اي من تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه
حين فعل منكرا اي منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذا
هن من جهة ان الملك يمنع بشؤم الفاجر فيقبض اعوانهم فاذا مات ارتفع ذلك
فيستريحون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخيره ما
يجب عليه من دين العباد ظلم للدائن قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل
الطلب فمختلف فيه وقيل المراد من الغني هو المتمكن من الادا فمن لم يتمكن منه لغيبة
ماله او لغير ذلك جاز التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول مخفف التاء ويجوز تشديدها
اي جعل تابعا للغير بطلب الحق على ملي بالهمزة على وزن فعيل والغني فليتبع بفتح الياء
الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل الدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة
وهذا الامر للندب الغاية فاذا اتبع منه بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل
الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحسن ذمته والا
فالحاكم يوقع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني قهرا فلا يضيع حقه م جابر رضه روى
مسلم عنه معاذ الله اي اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قال لما
قال عمر دعني اقتل هذا المنافق يشير الى رجل كان يصدر اعدل حين كان يقسم غنيمة ان
هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة م لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م سلمان رضه

عام الصبي رضه روى مسلم عنه مع الغلام اي مع ولادته حقيقة وهي الشاة المذبوحة
للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربعة عشر وان لم
يكن ففي احد وعشرين كذا روى ان عايشة رضه قال الطيبي العقيقة اسم الشعر الصبي اذا
ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقه عقيقة مجازا فامر بقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى
هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى
يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة وازالة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل
المراد بها الشاة لكن الوجه ما سبق ثم لا قال مالك تسوى بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا
الحديث ولما روى انه م عق عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعي للانثى لقوله م
يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده
فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند ش فهي مستحبة عند ابي حنيفة لقوله م من ولد له ولد
فاحب ان ينسك فلينسك م كعب بن عجرة بن مالك رضه روى مسلم عنه معقبات اي
كلمات تقال عقيب الصلوة المعقب بكسر القاف جاء عقيب باقية وهي مبتداء لا يخيب قائلهن
او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة هذا خبر
المبتداء وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة ع المسور بن مخرمة رضه روى البخاري
عنه معي من تمرون اي تمرونهم هم الذين سئلوا على هوازن واحب الحديث الي الله صدقه
فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم اي جعلتهم منتظرين
قال لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم تقدم تخريجه
في الباب الكتاب وحديث انا لا ندري من اذن منكم ع ابن عمر رضه روى البخاري عنه مفاتيح
الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة
بالاقفال اثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى معرفة المخازن
وخزائنه الا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد مع قربه اذ لم يعلم ما يكون
فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى الا
الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء
المطر فان قلت لم خصت هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لكن تعداده م
لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم القيمة ومتى ينزل المطر

وما تلد

وما تلد خليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية
يسالون المنجمين عما راعين انهم يعلمونها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشتم
امه قل حبنا نصب على التمييز تقديم المفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم كون بازاء اهله ذرية
النبي م حذف مفعول يود لدلالة لو لا ترها اهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق
عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله
وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب ابا ه اي يشتم المسبوب بالشتم
ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب امه الشتم فاذا كان شتم الوالدين بالسب
من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خير معاش
الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة وهو اللجام في سبيل الله
يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف
من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة نوع من الفزع بمعنى الخوف ويجيء بمعنى
الاستغاثة والشر هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل
اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف لشيء وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد
النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل في هذا الضمير مظانه لان القتل بمعنى المقتول
وهو والموت شيء واحد فالاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الا يخيب من مذكر قبل
في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكر ما
عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت في توحيد الضمير على القياس ورجل معتزل في
غنيمة اي في قطعة من الغنم في رأس شعفة بفتح الشين المعجمة والعين المهملة والفاء رأس
الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد
ربه يعني يقيم من الناس وفتنهم ويسكن رأس جبل او واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى
يأتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا خير الجملة حال
من مفعول اتبعه يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
من قبر رسول الله الزهر قيل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف
ملك الزوم في ذلك الوقت وقيل كل من ملك الروم يلقب قيصر والعرش كسرى

والكنيسة بالحاشية ومصر بفتح عظيم الروم انما قال كذا ليكون عاما لا بتوراة فقولا لا توراة
بيننا ولم يقل ملك الروم لان الملك يعد ظهوره م ينبغي ان يكون بتوراته وهو معروف بحكم
الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانا ادعوك بدعاية الاسلام وهي مصدر بمعنى الدعوة
كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهذا مصدر كالعافية اراد بالكلمة الشهادة التي يدعو
اليها الناس اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب
في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك
برسول الله جوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة
في الاخرة وان توليت اي اعرضت عن الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي
بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الفلاح وتوبيخ ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم
الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه وياهل الكتاب تعالوا
الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا
بانا مسلمون يعني دعاهم الى شيء وقول فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله
فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تعالى الا نعبد الى قوله من دون الله بيان لكلمة
فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون
كتبه الى قيصر جاء في الصحيح ان هرقل سأل عن حال النبي م وعرفها من جاء بكتابه فقال
لو كنت عنده لغسلت قدميه لمعرفته صدق النبي م بعلاماته المعلومة من الكتب القديمة
لكن خاف على ملك الرياسة من ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي
وما زال عنه الرياسة م حذيفة رضه روى مسلم عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني
تفصيل كل مكان روى انه م سئل عن الثلث فقال التركي والدجال وطلوع الشمس من مغربها
فتنة كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تغير بصغير منها ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه نار تحشركم جمع حشر من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لكل جزء
نار جهنم وكميتها يعني مجموع حطب الدنيا فاذا قد حشي صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من
نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا
بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليها بتسعة
وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك

الاجزاء مثل حرارة الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل
كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري نارك هذه ما تحرق بو قد ابن آدم م ام حرام
بنت ملحان رضه اتفقا على الرواية عنها قالت انا النبي م يوما فنام عندنا فاستيقظ
وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال م ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام
غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو وسطه مثلثة فموحدة مفتوحة مخففة ثم
جيم بمعنى وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا الشك من
الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شك السفينة بالسرير وجعل الملوك
عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه في الاخرة تحكم م كان
يسر ورده يكون امته بعده قائمة بالجهاد في البحر قالت ام حرام قلت يا رسول الله ادع
الله ان يجعلني منهم فدعا لها فكان دعاؤه م مستجابا فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة
عثمان رضه فتوفيت ووقفت هناك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما
نزلت قوله تعالى ولكن ليطمئن قلبي قال طائفة شكا ابرهيم ولم يشك نبينا فقال م نحن احق بالشك
من ابرهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد
م بما صدر من ابرهيم لكن شكا بل كان طلبا لمزيد التعظيم وانا احق بصلاة ما مور بذلك كما قال
الله تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان
الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابرهيم م وقد علمتم انه لم يشك فاعلموا انه كذلك
وانما خص ابرهيم م على نفسه تواضعا او لصغره وقيل انه يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال
ابرهيم م فلمشاهدة من علم اليقين الى عين اليقين ولانه لما احتج على المشركين بان ربه تعالى
يحيي ويميت طلب منه ملك ليظهر دليله عيانا وبرهانه لوطا وضياشارة الى وقوع تغيير
منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو
كان لي قوة في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافه فاشار نبينا م الى التغيير
لوطه بهذا القول من قوله م لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة
لعل ذكره م هذا القول عقيب قول ابرهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير منه
عن قدرة الله تعالى ولبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي
الملك هو الذي ارسل اليه ليخرجه من السجن ولما قال ارجع الى ربك فاسأله بال النسوة

اللات قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن ندامهم بتفجيره وقتله صبرا بل فيه دلالة
على مدح صبر يوسف م وترك الاستعجال بالخروج ليثبت ول عن قلب الملك كان متهما به من
الفاحشة ولا يظن ايه بعين مشكوك وقيل فيه اشارة الى تقصير يوسف م وذلك من جهة
انه لم يتركن الوسايط ولم يعوض كلما اتاه الرسول جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل
السجن الى الاسلام بقوله ياصاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له
طريق الى دعوة عزيز مصر فلذا وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله تع وهو
دعوة الملك فقال ما خطبكن م وكنت حكاية لوصاف نزاد دعوة الملك في جواب تقدم حق الله تع م
ابو ذر رضه روى مسلم عنه نور رايت ربي اراه قال الرحمن سالت هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج
اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للمثبتين على اختلاف الروايتين لانه روى
انه بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروى بكسر الهمزة
فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور
على الله تع لان النور من جملة الاجسام واول الحديث باني معناه حجابه النور لكنه فاسد
لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله تع وقد ورد الاذن
الشرعي باطلاقه ج ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه
الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قال م حين اخذ
عمارا وابويه لا اسلما فذبحهم ان اكفروا فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام
وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي سبب
الجنة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهرة شاة يشد بها الرحال
قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فلم تمنع منها
وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم ترد اليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها
يعني هل تحلبها يوم ما فيه ترد الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاحلل من ورائها
جمع البحيرة وهي القوية يعني اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك
لا يحرم ابو البحيرة فان ابن يشترك بكسر التاء المثناة فوق اي ابن يتقصك من ملكك شيئا
وهو بدل من كاف يشترك بدل اشتمال قال لا اعرابي سال عن البحيرة اي عن بحيرة تلف فقط
بان يشترك اهله وماله ويلازم المدينة فاذن م ان الانسان يحكم قلبه ويتكلف على عقبه فقال فاحلل من

من وراء البحار ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك يحك
قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان اثنيت عليه بالعجب قاله مرارا اجل بالنهي
في مدح صاحبه عنده م ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما
وقيل عنه مسور بن مخرمة المسور بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين المنسب الذي يسعر به
النار اي يهيج لو كان الحديث يعني ابا بصير تغيير لغيره يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر
واقبل معناه لو كان له احد يعرفه لاتاه يرجع الرحمة لا الرد اليهم وهذا انسب لسياق الحديث
تقدم قصته في الباب السادس في حديث المقداد اي هذا ذم م جابر رضه روى مسلم عنه ويحك
من يعدل اذا لم اعدل قال رجل قال لا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر
لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روى بضم التاء وفتحها انا الضم فمعناه واضح واما الفتح
فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل لا يكون خاسرا ق
عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بكسر القاف وهي مؤخر
القدم من النار قال رجعن اي قوما توضاوا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يعمها الماء
يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب يحقق بالعذاب ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي
العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على ما تقدم م ق زينب بنت جحش رضه اتفقا
على الرواية عنها قالت خرج النبي م يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر
قد اقترب يعني من خروج حبشي يقاتل العرب قيل اراد به الفتن والمواقعة بالعرب اول الفتن
قتل عثمان واستمرت الى هذا الان فتح اليوم من ردم ياجوج ومأجوج وهما طائفتان اي
كافران من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجوههما كما يخرجان من
مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلها حلقة وهذا اضافة من غاية م
يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتح في هذا المقدار وانفتاحها من علامات
القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله اهلك وفينا
الصالحون قال اي النبي م نعم اذا كثر الخبث اي الزنا ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
قال قال رسول الله يخرج الدجال في خبة جهة رجل من المؤمنين فاذا راه يقول له انا الشاهد
هذا الدجال الذي ذكره رسول الله فيقام به الدجال فيضرب به ويشج فيقول الرجل والله ما زدتني

انت المسيح الكذاب فيؤمر به فيشرع المنشار من مفرقه ثم يمشي الدجالون بين قطعتيه ثم
يقول له قم فاستوى قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها
الناس فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة فقال ام هذا اعظم الناس شهادة
عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال ع ابن مسعود رضه روى البخاري
عنه هذا الانسان وهذا اجل يحيط به وقد اجاب شك من الراوي وهذا الذي هو خارج
امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى اجله قبل
الاجل فتلك خطاه بالاجل قرب اليه من الامل عوقت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط اعراض
الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض للانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه
هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطأه هذا نهشه هذا
يعني ان لم يصل اليه بعض من هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قال حين خط خطا ثم جاء فخط
خطاه الوسطى فجاء رجل من هذه خطا خطا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي في الوسط
ق عائشة رضه اتفقت على الرواية عنها هذا الهلال بكسر الهاء مصدر حمل الرابية حمل اللبن
لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر يا زان اتى يهود خيبر اذا جذوا التمر
يحملونه الاعراب على ان يكون بدل من حمل وعدل مالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم
بالنفع فبين ام بقوله هذا اجر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واظهر اي حمل اللبن
لبناء المسجد ليس حمل خيبر في النفع بل هو اربح وانفع في الآخرة كان يتمثل اي يضرب به مثلا ام
عند نقله اللبن في بنيان مسجده ام ق عائشة رضه اتفقت على الرواية عنها هذا ان شاء الله
المنزل قال حين بركت ناقته اي ابلت عند موضع مسجده ام ع العباس بن عبد المطلب رضه
روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون هذا
اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبر كان
يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن
الحكم رضه اتفقت على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوا الى البدن
الفلان اعلم ان هذا البعض احد من النبي م في زمن الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة لما منعوا
عروة بن مسعود الثقفي حال النبي م واصحابه فلما رأى حوالي الهدي رجع الى قومه واتى بعد ذلك
على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم

بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آتيه فلما اشرف على النبي م واصحابه قال هذا فلان
وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثوها له فاستقبله الناس فلما رأى ذلك الشبان يلبسون
لهديها ولا رأى يعظمون من البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت
فلما رأى ما فيه ما صد عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتيه
فلما اشرف عليه م قال النبي هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي م
جاء سهيل بن عمرو فقال م سهل لكم من امركم في رفقا ايات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا
النبي م الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة تفسير من اهل ظلمان قال م
الحمية بيت للكفار قريش الحملة صفة رجلا دعوني آتيه هذا الهمزة نفي تعليم من الاتيان
يعني النبي هذا تقرير لضمير فلما اشرف عليه اي ظهر ذلك رجل على النبي م قال اي النبي م
الحديث وهو قوله م هذا فلان الخ فلما اشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص وهو
رجل فاجر وكان قال م اي مكرز للكفار قريش ايضا اي رجل من كنانة دعوني آتيه ق معاوية
بن ابي سفيان رضه اتفقت الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه
يعني لم يفرض صومه في هذه السنة وما بعدها قال حين انتهى وفيه بشهر رمضان وانا
صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضه
اتفقت الرواية عنه هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات المفروضة يعني في قومي انما
اضافهم الى القبيلة لان قيما هو ابن مرة بن مخرمة يصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل م وهبه
منقبة لهم ع ابن عباس رضه روى البخاري عنه هذه وهذه سواء اي في الدية يعني
الخطأ والابهام هذا تفسير لهذه وهذه ع ابن عباس رضه روى البخاري عنه هلاك امتي
ويروى حلكة امتي بفتح اللام يعني الهلاك على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ
اغيلمة تصغير اغلمة جمع غلام لكن قال الجوهري لم يرد جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه
في الباب الثاني حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رضه اتفقت على
الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة ميتة
هذا تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رضه اتفقت على الرواية عنه هم شاة اتت على
الرجال يعني عندهم ق ابو ذر رضه اتفقت على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة
قلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا

من بين يديه ومن خلفه ومن يمينه ومن شماله تقدم بيانه في الباب السابع وحديث ان
الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم فلا زايدة ومفيدة للابهام وفيه منقبة التعجب من تلميذهم كذا ذكره
ابو البقاء وقوله تعالى وقليل ما هم وطن داود هم مبتدا وقليل خبره ما من صاحب ابل
ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمن فتطئه بقوائمها
وتطأه باظلافها كلما نفدت بالدال المهملة اخريها اي مرت عليه تمامها عادت عليه
اولياها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل
لا يفعل فيه حقها ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي عم اداوة
الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تاتني بعظم ولا روث فقلت
ما بال العظم والروث قال هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون
وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين اليابين اسم بلد بديار بكر ونيلجن فسالوني الزاد
فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث
ان الروث طعام الجن ولذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به بالنجاسة
ولا شافعي في اصحابها وان اول الحديث يدل على ان نفسه بها مطعوما واخره يدل على ان الطعام
ما وجد عليه بها فيحمل اول الحديث على انهم جعلها من طعامهم لكونها سببا له ويؤيده اخر الحديث ما روى
ان الجن طلبوا من النبي عم زادا فجعل عم العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما
جعله الله كاللحم كل مسلم ولدوابهم كعلفهم من الروث شعيرا متبنا باعتبار اصله قال الراغب
قال الاشاعرة بعظم ولا بروثة فقال ما بال العظم والروثة ع ابو عبيدة بن الجراح قال صاحب
التحفة لم يخرج له الشيخين سوى هذا الحديث لكني وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع
الاصول وفيهما جابر دون ابي عبيدة وان علي قال جابر رضه بعثنا النبي عم وكنا ثلثمائة نمر
عسكر قريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يكن انا غيره وكان ابو عبيدة رضه يعطينا تمرة
تمرة نفعها كما يعض الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل
البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا
فقعد من ثلثة عشر رجلا في نقرة عينه فما قدمنا المدينة اتينا رسول الله فذكرنا ذلك له فقال عم
هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم شيء من لحمه فتطعمونا انما طلب النبي عم من لحمها مبالغة في
تطييب نفوسهم وحملوا اثره عم قصد التبرك به لكونه حلية من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة

فارسلنا

فارسلنا الى رسول الله منه فاكل قال ان حوت ميت رماه البحر ومات في البر وذلك جائز لحكم
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه امانه وصدق ببرهانه اقواله انحدرت
مضجعي ليلة الاحد الى ديته عشرة من شهر ربيع الاول قبل ربيع بالتنوين والاول صفة ملغاة
والاول غلط قال الجوهري لا يقال ربيع الا فيه لا فيه ربيع الاول شهر ربيع الاخر يعني الربيعين في
الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل الذي يأتي فيه الكمأة والبكور والربيع هو الفصل الذي يدرك
فيه الغبر سنة اثنتين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني الليلة نبيك محمدا عم في المنام فانك
تعلم اشتياقي اليه فرايت بعد هجعة بفتح الهاء هو النوم الخفيف من الليل كان والنبي عم من مشربة
بفتح الراء وضم الفوقية ونفتح اصحابي اسفل منا وفتح المشربة بفتح الدال والراء المهملتين و
بالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر اخلال هو فقال وهو شيء
الواو وفيه للحال ثم قلت وانا اشير الى من باسفل الدرج فقل الاصحابي اي هذا الحديث فانهم
لا يصدقونني فقال قد شمتني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلما ليس بحظ في الظن
وانما معناه عرضت قوم علي من الانبياء فاقبل يكلمهم ويعظهم صحبة تلك الليلة وانا اعرف
بالله من ان اعرض حديثه اي حديث رسوله بعد ليلتي هذه الا على الذين يكلمونه اي يحملون
حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلفه اختلط ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي
ضيقا وقيل اي شكا مما قضيت اي من حكم النبي عم وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما اي ينقادون
حكمه انقيادا لا شبهة فيه واصل على رسله وانبيائه واسلم تسليما ق العباس بن الطلب
اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال عم
نعم هو في ضحضاح من نار بضادين معجمتين وحاء مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء
فاستعاره النبي عم للنار وفي رواية اخرى له قال عم نعم تحت جذوة وغمرات من النار فالجذوة
الضحضاح من نار ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب
وفي الحديث ان الكافر يخفف منه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عم على عائشة رضه فرايت اليه ضجرا ثم اقام
الم ار هريرة يعود فيها ثم قالت بلى ولكن ذلك لم تصدق على هريرة وانت لا تاكل الصدقة
فقال عم هو لها صدقة ولنا هدية يعني لما تصدق به على هريرة م سهيل بن ابي صالح
روى مسلم عنه هي حفصة من الله الضمير راجع الى الافطار انت لتاريخ الخبر من اخذ بها

فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قال رجل يا رسول الله اجد قوة
على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة
انشقاط فقال انه هل يتم اذا صام فبين عم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام
م ابو موسى رضه روى مسلم عنه يجب ان الا يجلس الامام المراد به جلوس الخطيبين
الخطبتين ويجوز انه اراد به جلوسه حين صعد المنبر اذ ان تقضي الصلوة اعلم ان كان
ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان تقضى الصلوة لان بين يقتضي طرفي الزمان
الا انه اراد بالاشارة الى ان جميع الزمان المبتداء من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة
الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء لما روى ان النبي عم قال
ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه الا اعطاه فيه اياه اختلف في تلك
الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس الى الرضع
ورد كل منها آثار لكن الصحيح ورد في هذا الحديث خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه يعني الله تعالى على وزن فعلى ثمانية حلالا كنى به عن كثرة عطاياه وجزالته
حض اليمين بالكسر وان لم يكن ظاهرا مراده لانها منظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله
لا تغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد
المعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب
وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد
السيلان وفيه اشارة الى علو يمينه لان السح انما يكون من عال والمراد انه لا مانع لعطائه
لان الماء اذا اخذه الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان على
الظرفية تنازع فيهما لا تغيضها وسحاء ارأيتم ما انفق مصدرية اي تعلمون انفاقاته
منذ خلق السموات والارض فانه الضمير في فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة يحتمل
مع صلتها مفعول لم يغض وعائد على ما محذوف وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات
والارض الماء والى ان جوده تعالى لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض رفع القسط الخفض
القبض الاسراع او القبض بالفاء شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع
والخفض في الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يعني
يعد تملك به صاحبك في رواية يعد فتملك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع

في حديث

في حديث اليمين على المستحلف **الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية**
التي اخبر بها النبي عم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله سبحانه بالالهام
او بالمنام فاخبر رسول الله عن ذلك الملك بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه
منزل ايضا كما قال الله تع فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني انا انزلنا عليك القرآن وقرأ جبرئيل
عليك فاحفظه وعلمه الناس خ انس رضه روى مسلم عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه
اي بذهاب بصريه ثم صبر عوضت منهما الجنة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت تقدم بيانه في الباب الاول
في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القرب مني بالاخلاص في الطاعة تلقيت بذراع
التلقي من القدم المتشابهات يعني يجازي الله عبده على اضعاف عليه تقرب اليه في الثواب
تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جزي بعشرة
وقد قرر بالآية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر فيه
مقدار تضعيف الاجر وانما ذكر البيان لسرعة اثابة الثواب على طريق المثل واذا تلقاني
بذراع تلقيت ببباع واذا تلقاني ببباع جئته باسرع اي من تلقيه بان يكون مجيئه
مقدار باعين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا هم عبدي بتقديم الميم اي قصد سيئة
فلا تكتبوها يعني اقول الملكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها
سيئة اي اتماما واحدا والحال ان وراءه حسن عفوه واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها
خطاب للملكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا ثواب عشر حسنات
مقصودة غير مقولة تقديمه بيانه في الباب الثاني وحديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احدثت الجواري الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة منصوبات حوادث فلا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رضه انا اغنى الشركاء عن الشرك
يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل صفة المطلقة
من غير ان يكون في المضاف اليه شيء كما يكون في المضاف كما في قولهم اصحاب الجنة يومئذ
خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من نصيف

اليه يعني ان اكثر الشرك ما استغناء وذلك لانهم قد يثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات
والاحتياج في بعضها والله تع مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي
غيري تركته وشركه يعني الكافر اي مع شركه والضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في عبادته آثم
لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله تع ويليه اعتقاد شريك في
الفعل كمن يقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة
وهو الرياء وهذا هو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب
راجحا فالذي نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب لكن ينقص منه فيكون الحديث
محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل
اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولا يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد
من اوله ليرائي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تع فليعمل
عملا صالحا واخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اضافتهما
واجتماعهما ق ابو هريرة رضه اتفقت الرواية عنه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الطيبي
هنا بمعنى اليقين كما في قوله تع والذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فيه المغفرة وفي سيوقنون يعني
انا اعتقد بعبدي ان يجيب الدعوات اجبته له وان اعتقد انه مخطوء فخطوء له ولذلك قال في
الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة واذا دخلا الجنة رفع احدهما الدرجات الكل
قال صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تع انه كان
يسألني الدرجات العلى وانت كنت سألتني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبي صلى
سلوا الله الدرجات العلى فانها تسألون كريما وقال القاضي في لفظ الحديث اشارة الى ان رجاء المغفرة
ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا لم يقع التائب يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على
حسن الظن بالله تع وتغليب الرجاء على الخوف كقوله ص لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن
بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا
عالم به لا يخفى علي شيء من قوله ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان القوم لي قيل سبب
اضافته الى الله تع انه لم يعبد به احد غيره تع وقيل سببها ان القوم بعد عن الرياء بخلاف غيره
وقيل سببها ان القوم خلق بالقصدية لانها هي التي تمنع عن الغداء والتنزه عن الغداء انما
يكون بالقوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تع هذه ناقة الله وانا اجزي به اي بالقوم

معارضة في العبادة

مطلب رجلين كانا متساويين في العبادة

مطلب حسن الظن

مطلب فضيلة القوم

لم يذكر ما ذا يجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العباد منه تع اشارة الى عظم ذلك
الجزاء لان الكريم اذا توجه بنفسه لجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا
كانت العبادة صفة من صفات الله تع فجزاؤه هو الله تع وهذا لسان اهل الذوق كما قال
الله تع من وجده وجد كل شيء وفاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهمداني خص الله تع القوم بنفسه
ليسلم من ان يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب لم يبق له عمل يجزي
الله ديوان حسناته فيجزيه على ذلك م انس رضه روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون بخير ما
يعني يأتي بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كثرة لك كيما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا
قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون كلها صحيحة واثبات النون
مع النصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق
الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر اي الذي خلق
الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث اخر ان من يسمع هذا السوء فليبلغه ان سالمه شيطانه
فليستغفر ربه منه فليقل اسلمت بالله ورسوله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان للصائم
فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصول المرام العظيم وعدم انقطاعه
بافته او لوصول الى الطعام بالصبر يشعر به قوله ص اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت
العروق واذا لقي الله فرح لوصول الى الدرجات العليا قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بفطره رجوعه
من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فيفطر ذلك اليوم فاذا غربت
شمس حيوته افطر من صيامه عن شهوته ولهذا قال م تحفة المؤمن الموت خ ابو ذر رضه
روى البخاري عنه ان صحت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو
التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا المحال في حق الله تع لان العالم كله ملكه وليس فوقه
احد يحد له حدا والا يجاوزه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن
في حقهم لكن الله تع منزه عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه فلا تظالموا بفتح التاء اصله
تتظالموا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ابن المتلبون بكلال المذنب يخطيء يعني الذين
يكون التعاتب بينهم لاجل ضارة لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف
لتتعلق بنون ويحتمل ان يكون الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث اخر
المتحابون في جلالي يعني اظلهم في ظلي ارحمهم من حرارة الموقف راحة من استظل وقد جاء في

مطلب رجوع الناس بعضهم

صحيح مسلم ظلهم في ظل عرشه يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقف عرش الرحمن يوم لا ظل
الا ظله بدل من اليوم ۞ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة
الخصم معدد خصم وصف بالذات للمبالغة رجل اعطى به على بناء الفاعل يعني اعطى
الامان باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه
باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر
اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم
والا فالله تع خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قسمت الصلوة
بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق
كل منهما على الاخر مجازا كما قال الله تع ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال تع ان قرآن الفجر
كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال
العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تع حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تع اثنى
علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله تع مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال
هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخرها قال هذا لعبدي
ولعبدي ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الا قوله اياك نعبد وبعضها
دعاء وهو قوله واياك نستعين الى اخر السورة والنصف حينئذ بمعنى البعض لا انها منصفة
حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع ايات ثلث منها من قوله
الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى اخر والاية المتوسطة نصفها
ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل البسملة اية منها وفي
قوله تع لعبدي ما سال اشارة عظيمة ۞ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كذبني ابن ادم
اي نسبني الى الكذب ولم يكن ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء وشتمني اي
وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن ذلك فانما كذبني اياي فقوله ان يعيدني كما بدأني
يعني لن يخلقني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي اي باسهل الجملة للحال
والعامل فيه قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة
الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي
ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعاديه اي اعادة الخلق بل اعادته اسهل

لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قدرته تعالى اسهل
من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الخلق فلا سهولة لها في شيء الا صنعه واما شتمه اياي فقوله
اتخذ الله ولدا واما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء من الكل كيف ينمو وهذا لا يمكن
في المركب وكل مركب محتاج اولا في تركيبه الى التولد استغفاظ النوع عند فناء الاباء تعالى الله عما
يقولون فان قلت قوله اتخذ الله ولدا مكذب ايضا لانه تع اخبر انه لا ولد له وقوله ان يعيدني شتم
ايضا لانه نسبة الى العجز فلم خص هذا بالشتم والاول بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة
كمال واثبات الولد اثبات صفة نقصان فهو اشد شتما من التكذيب ولذلك نفاه الله عنه بالمبالغة
الواردة وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات الكمال من البقاء والستر وغيرها الواو فيه للحال
الصمد بمعنى المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للشبه بالمجانسة
ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان الولد يلزم من نفي
الكفو الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن له الماضي فوجوده يكون حادثا و
الحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رضه بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة تحتية
وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل بالراء رواه من التبع مفعول حديث انه مسلم
منها بحديث كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل له كالمال الذي اتى
عنه وليس لاحد ان يحرم عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار من تحريم البحيرة والسائبة
وغيرهما وانه خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله ادم كل
مولود يولد على الفطرة فاجتالتهم اي اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم اي
صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت عليهم اي الشياطين ما احللت
لهم كتحريم البحيرة وغيره وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي
بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة وقيل هو تهكم اذ لا يجوز
عليه الله ان ينزل بها سلطانا على ان يشرك بغيره ويكون معناه لا انزل ولا حجة لعدم علاقة
لا يرتضي بشركا اي لا اهتداء ولا مناص م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد
ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث
من قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انعمت على عباد
من نعمة يعني من مطر فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكوكب يعني انظر الكوكب وبالكوكب يعني نظر بالكوكب تقدم الكلام عليه في الكتاب الخامس
في حديث ما انزل الله من السماء ٨ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي
بالنوافل اراد بها الزيادة على اداء الفرايض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره
الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني كونوا حافظا بهذه الاعضاء من
الاعمال التي لا ترتقي بها خص هذا الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما تكون بهذه الاعضاء
بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله تع فيجعل الله تع
سلطانا له حجة غالبة عليه فيصير بحيث ما لا يحظر شيئا الا لا يحظر ربه فبهذا الاعتبار يكون
سمعه قيل هذا اجود درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت مع
الاقضاء حوايجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في البطش ومن رجله في المشي
ولين سالني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه ٨ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه من صفيه الياء يعني حبيبه الى بقبض من اهل الدنيا
ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة ٨ انس وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما
من اهان لي وليا فقد بارزني بالمحاربة من عادى لي وليا يعني من اغتاب واذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون لله
ليس المراد بالولي هنا المعهود بين المشايخ بل كل متقي داخل في هذا الحكم كما قال الله تع الا ان اولياء
الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي
ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تع يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى
من كان الله ناصره فقد بارزني بمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني
ما ترددت انا ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن
ما هذه مصدرية مضافة الى ترددت في شيء مثل تردد في اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول
اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اتركوه كما جاء في الحديث ان الله تع ارسل ملك الموت الى
موسى ثم بقبض روحه فلما نظره قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير
والملاطفة حتى طلب موسى ثم الموت وفي بعض النسخ ما تردد ولما كان التردد هو التخيير
بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما فاي الامرين حتى الله تع جعل على منتهاه واحوال التوقف يعني
ما توقفت فيما اخطه مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فانه توقف فيه وارى ما اعدد رشد
من الندم والكراهات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقاء ربه ويجوز ان يراد من تردد رجع ارسال

اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى
يستطيب الموت ويستحق لقاءه في شرح السنة يكره الموت استثناف من قائل يقول لم يكره
اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى الراحة استكثيف يكرهها المؤمن وانما كرهه
مساءته اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي لا بد للعبد من الموت لان مقدر
لكل نفس وما تقرب الى عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء
وزهد عنه اذا لم يرده رغبة والمراد ترك ما يشغل عن حاجة والا فالعبد لا بد له من اداء ما فرضت
عليه يعني اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امره الله وترك بعض ما
وردت السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه من ذا الذي يتالى علي اي
يحلف من ائتلى اذا حلف بالله وذا خبره الذي حذف لدلالة اول الكلام عليه اغفر للفلان فقد غفرت
له واحبطت عملك اي بطلت هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال تحبط
بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنه اهل السنة والجماعة بان المراد من حبط عمله
جعله حابطا تهديدا او بانه محمول على المستحل او يقال اذا كان في شرايع من قبلنا وكان حكمهم كذلك
فكذا الله تع بينه وعن معلوم وتعلقه في الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بالتوبة لان ظاهر
الخطاب يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من طلب من مستوهب
يعني النفي ممن وهب اي شيء يخلق فلما كلمتني اي خلقا مخلوقة فكلموه اوترة او يكلموا
حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز كما شك الحديث من ذهب بالتحريم مصورا
ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صورة ذي الروح بدليل قول ابن عباس
ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن
آدم انفق انفق عليك يعني انفقك يحوطها انفقت وتصدقت م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله تع يوم القيمة اراد به مرض هذه انما اضافه الى نفسه
تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه
عن الامراض والتقايص والى جنبه الصغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف مرضت مكان
كيف اعودك قلنا معدل عنه معتذرا اراد ما عجب عليه هو مستدرك فمنع الامراض قال اما
علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدته لوجدت
رضاي عنده يا ابن آدم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف

اطعمك انت رب العالمين قال يا علمت انه العبد للانسان استطعمك عبدى فلم تطعمه
اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندى اى ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقنى
قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدى فلان فلم تسقه اما علمت
انك لو سقيته لوجدت ذلك عندى اى ثوابه انما قال فى العبادة لوجدتنى وفى
الاطعام والسقى لوجدت ذلك عندى اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسرين واشارة
الى ان العبادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت
اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يليق قدمه الا من ذاته • وليس لاحد قدم معرفته طاقة م ابو ذر
رضه روى مسلم عنه يا عبادى كلكم ضال الا من هديته فان قيل الحديث ينافى قوله تعالى كل مولود
يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبى والا لم خلقوا
على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما فى طباعهم من الشهوات
واهمال النظر لضلوا فاستهدونى اهدكم يا عبادى كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعمونى اطعمكم
يا عبادى كلكم عار الا من كسوته فاستكسونى اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء فى قوله الا
من اطعمته والا من كسوته وليس احد محروما من الاطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة
بسطها يا عبادى انكم تخطئون بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء اى تذنبون بالليل والنهار
وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لكم يا عبادى انكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا
نفعى فتنفعونى يعنى لن تقدروا على ايصال نفع او ضر الى فان تنفعونى عائد اليكم لا الى
وكذا ان اساتم يا عبادى لو ان اولكم اى من الاموات واخركم اى من الاحياء وانسكم وجنكم
كانوا على اتقى قلب اى على اتقى احوال قلب وعلى تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك فى
ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك
من ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى فاعطيت
كل انسان مسئلته ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل
البحر اعلم ان التشبيه ليس فى النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا واذ ادخال المخيط البحر لا يخرج
عنه بل عدم اطلاق النقص عليه غرفا وانما ضرب المثل تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب
الفضل يعنى لو فرض النقصان فى ملك الله لكان بهذا المقدار يا عبادى انما هى اعمالكم احصيها لكم
هى غير العقبة يعنى ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندى لاجلكم ثم اوفيكم اياها بتشديد الفاء يعنى اوفر

اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يا محمد انه اذا قضيت قضاء فاراد لا يرد وانى اعطيتك لا امنعك لا امنعكم
بشئ بعامة الجائزة المجرور صفة لشئ يعنى بتحقيق جميعهم والباء فيها زائدة او بدل
من شئ باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اى يجتاحهم
يعنى يهلكهم بالكلية والمضارع حال من عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم من بأقطارها
من باقطارها اى فى اطراف الارض او قال من بين اقطارها لتكفل هذا الراوى حتى يكونوا بعضهم
يهلك بعضا ويقتل بعضهم بعضا يعنى يكون الاهلاك صادرا من بعضهم ولا يكون صادرا من
عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم الباب العشرة جوامع الادعية
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذهب الباس وهو شدة المرض رب الناس
واشف انت الشافى لا شافى لك شفاء لا يغادر اى لا يترك سقما بفتح السين
والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اى مرض مسحه اى البتى وهم ذلك المريض بيمينه قال
اى الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى لا قوله اذهب الباس فلعله مرض رسول الله وهم فقال اخذت
بيده لاضع كما كان يضع فانتزع يده من يدى فقال اللهم اغفر لى واجعلنى مع الرفيق الاعلى
فذهبت انظر فاذا هو قد قضى اى مات ع انس رضه روى البخارى عنه الحمد لله الذى انقذه
قال عند اسلام غلام يهودى صفة غلام عند موته وكان يخدمه اى الغلام النبى وهم فمرض فعاده
النبى وهم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فيه بيان جواز
عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الكفر وذكر الحمد وباب الادعية اشارة الى ان المراد
بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء ع ابو امامة رضه روى البخارى عنه الحمد لله كثيرا اى حمدا كثيرا
طيبا اى خالصا عن الرياء مباركا فيه التغيير راجع الى الحمد اى دائم الثبوت غير منقطع غير مكفى
المصدرية يعنى حمدا لا ينتهى به بل يعود اليه بكرة مرة بعد اخرى ومعناه حمدا لا ينتهى عند الزيادة
فان لكل حمد حمد لله مقصر فى حمده منها ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعنى لا اترك ذا مستغنى
عنه يعنى انا مستغنى عن الحمد بل محتاج اليه وقيل ضمير منكفى راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال
يعنى غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء قيل ربنا بالرفع مبتدأ وغير
مكفى خبره يعنى ربنا هو الكافى والمطعم لا المكفى والمطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا
متروك الرغبة فيما عنده والا مستغنى عليه لان كل الخلائق يحتاج اليه قال الشرستى وجدت

الرواية فيها بالنصب كان يقول اي النبي صلعم هذا الحديث اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع
وهو خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس مائدة فانه هو خوان ثم بكى الى المحجة كذا نقله
الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة
بل روي ان النبي صلعم قال لا يزال الملئكة يصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اشياء
حتى ترفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده في باب الاستعاذة للمعنى دعاء كما ورد
في الحديث القدسي اشرف قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين م
ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي صلعم اذا استوى على بعيره كبر ثلاثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر
سبحان الله الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخيره
لنا اياه وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى استيلاء الموت
كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى
اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده اي قرب الطي وهو طي الثوب لنا بعده هذا عبارة عن
تيسير السير بسرعة القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا في تبديل صحبتك
اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه عناية بهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء
السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تعسير النفس
بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر اي من نظر في الاهل والمال بعقب ضرنا بتلف بعضهم
وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيب خسران او مرض في المال
والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم منصرف
للعلمية والعلمية يعني روى هذا الراوي الحديث كابن عمر رضه وزاد الحور بفتح الحاء المهملة و
سكون الواو بعد النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة هو لف العمامة يقال كار
عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحها وتتغير
كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من الترجع
بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها
مما يعاذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ق واذا رجع قالهن
يعني انفرد مسلم فان النبي صلعم كان يجمع الكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر والتعقل على
انه صلعم اذا رجع عن السفر كان يقول لها وزاد فيهن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة

تائبون

تائبون الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة له ساجدون لربنا حامدون
اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد به نفسه
وهزم الاحزاب وهم الطوايف من قبايل شتى مجتمعة لمحاربة النبي صلعم ومحاصرة المدينة
وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومعنى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم
حرب الا التراشق بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم وقلعت
خيامهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين
آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فلم نرها وكفاه انما رد حدا لانه شاركه
في هذا العمل ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما اكثر دعاء النبي
صلعم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها اي اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اي طهرها
انت خير من زكاها انت وليها اي ناصرها هذا راجع الى اقوالات نفسي وكان يقول نصرها على
ما يكون سببا لصلاحها ومولاها هذا راجع الى اقوال زكها يعني طهرها بتلبيك ايانا كما يؤدب
المولى عبيده ق زيد بن ارقم رضه روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله كل
نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال صلعم اللهم اجعل اتباعهم
منهم يعني الانصار هذا تعليم لغيره اتباعهم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل
بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة مثليه ضعفه هو مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها
بالاضافة والتضعيف ان يزاد على الشيء مثله بكمية مقدار البركة وهي الزيادة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي قدر ما يمسك الرمق قيل القوت ما يكفي
من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبي صلعم انما يدعو لخلف بالفضل
الاحوال ق ابن عباس رضه روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي
بصري نورا اعلم ان القلب مع تلك قوة الاداء والبصر محل النظر في آيات الله والسمع محل
استماع الحق والشيطان الناس كل في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شيطانية بظلمة
فدعا صلعم الله ان يمدهم بانبات النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب وعن
يميني نورا وعن شمالي نورا وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا ومن قدامي

وبصري وسمعي ولساني وشمالي من الخلق وأمامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي
نورا فأعظم لي نورا وخوف الجرمق بهذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطة ذاته الانسان بحيط به
ظلمات الجبلة من كل جهة لئلا يتخلص عنها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمالي بعد التفصيل
اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها ع عائشة رضه روى البخاري عنها اللهم ارحم عباد
بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعني عباد بن بشير بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة قارئين تهجد اي صلى في الليل في بيت عائشة يخفض ام صوته يصلي في المسجد
ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك
النفس والوجه بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري
اليك اي توكلت عليك في امري كله والهاءات اي اسندت ظهري اليك اي الحقتك رغبة
ورهبة الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبتان على المفعول
له على طريق اللف والنشر يعني فوضت امري لمخافة ثوابك والجات ظهري من المكاره
اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا لكان من حقه ان يقول
رغبة اليك ورهبة منك لا ملجأ بالهمزة والانجاء وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لئلا
ملجأ منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت م سعد بن
ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا
ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله صلعم قال سعد في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان اموت
بالارض التي هاجرت منها فشفي ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اصلح
ديني اي احفظني عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في نجاة الملك
انه كذلك لانه اذا فسد لم ينفع لصاحبه صلاح الف الدنيا ولا الف الاخرة واصلح لي دنياي التي
فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كاثبات الزروع ونماء المواشي وغيرهما من
الفلاح واصلح لي الاخرة التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقربني في الاخرة اليك واجعل الحيوة
زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعاتي واجعل الموت راحة لي من كل
شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا بحصول الراحة م المقداد رضه روى
مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
ماهذه الاحجة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط

سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف عم قال الراوي
لما دعا النبي عم بهذا الدعاء على قريش كثرة ايذائهم له اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الارض
كالدخان فجاء ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الارحام وقومك هلكوا فادع الله
لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م علي وعائشة رضه
روى مسلم عنهما قالا كان النبي عم يقول في وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك
بمعافاتك من العقوبة من السوء من عقوبتك لما استعاذ بمعافاة الله تعالى استعاذ
برضاه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة متعلقه ويعاقبه بحقوق غيره واعوذ بك
منك اي من عقوبتك من عقوبتك لما ازداد عم قربا ازداد معرفة عظمة الله فعجز ثناء عن ثنائه
بقوله لم احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه اخبار انه بتقصير عن اداء ما يجب
عليه من حقوق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس رضه روى مسلم
اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق
باعوذ وكلمة التوحيد معترضة تاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون
انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالثناء
ق انس رضه اتفق على الرواية عنه قال دخل رجل يوم الجمعة من المسجد والنبي عم يخطب فقال
يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال عم اللهم اغثنا
اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من غيث اي مطرنا ويحتمل ان يكون
من الاغاثة بالعين المهملة بمعنى المعونة اي اغثنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في الاستسقاء
قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال
يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا
فاقلعت م انس رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر لابي سلمة قاله حين غمض عم بصره
وارفع درجته في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم
واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفة في ذريته امره وحفظ مصالحه في عقبه
بكسر العين اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين
وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم اغفر
لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة والقاف والراء والدال المهملتين

وهو نوع من شجر العضاه انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه فانه كان مجنى ابو عامر امير على جيش فاصابه سهم
فقال يا ابن اخي اقرأ رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرته برسول
الله دعا بماء فتوضأ وقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة
فوق كثير من خلقك ومن الناس شك الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله
استغفر الباء والجار متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص والاهتمام فقال اللهم اغفر
لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها
بالكرم مع ما اراد وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعني انفرد مسلم بذكر
ابناء مرتين ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله
وللمقصرين هذا عطف تلقيني يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين
التقصير ان يقص المحرم بعض شعر رأسه من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق او التقصير ثلث
شعرات عند الشافعي وعند مالك يجزئ اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر
للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين
قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وهو دليل على جواز الحلق والتقصير في
التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه دعا له ثلاثا وللمقصرين مرة وحكى
القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا حتى دخلوا مكة
فحرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على الرواية وقدمهم على المقصرين لان الغالب
كان قد ساق هديه ومن معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما كان من لا هدي معه وهم اكثرهم الحلق
والحلق وجد ذلك اغتنموه شيئا لان السياق عند مسلم الى معاوية ان لا يحل احد من اصحابه دون
الطواف بالبيت والسعي فلذلك ضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف
من الحلق لان اكثرهم لم يفعلوه واتى المقصرين ازالة لهم ذلك وبيان ما بين النسكين من
الفضل م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر واحمه وعافه اي خلصه
من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج
والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس

ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره
واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص
بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي قال
حتى تمنيت ان كنت انا ذلك الميت ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي وامري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدي
وهزلي وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي
يعني اعترف بصدور ما ذكر من الذنوب مني فان قيل وجه هذا الكلام وكان مصونا عن
المعاصي قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عدد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ ابن حجر
انه معصوم عن وقوع الذنب منه لا عن امكان صدوره عنه فدعاؤه دائما كان بهذا الاعتبار
يعني اغفر لي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله
بكسر الدال والميم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى
قيل هو الله تع والرفيق بمعناه وهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء
والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم
سليمان رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال اللهم اكثر
ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك رضه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها اللهم انت الرفيق الاعلى مرتين م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم انت
السلام وهو اسم من اسماء الله تع على معنى انه تع ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تع
سلام اي لهم سلام يقال لهم قولا من رب رحيم اي ان الله يسلم عليهم بلا واسطة تعظيما لهم
قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك
فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام م
علي رضه روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت
بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي
لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك
والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر

لبيك على الانفراد وهذا رعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله تع كما قال الله
تع قل كل من عند الله وانا بك ولبيك يعني انا اعوذ بك والوجه تباركت ربنا وتعاليت سبحانك
واتوب اليك كما في قوله اي النبي م هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة
واذا ركع قال اي النبي م اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري
ومخي وعظمي وعصبي يعني خضع كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في الاصل
لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع رأسه قال
ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت
سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تباركت الله احسن الخالقين ثم يكون
من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت
وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رضي
مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها فحذف احدى التاءين لكثرتها
ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اني اسألك العافية امر به رجلا ان
يقول ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي م بقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه
ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة
المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة
قال م حين هاجر من مكة وهم يقولون فيها اللهم اشدد وطأتك اي تكاليفك على مضر اسم قبيلة
يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطأتك والايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف
اي كالقحط الواقع في زمانه م عمر رضي مسلم عنه قال لما نظر النبي م الى المشركين يوم بدر
وهم الف واصحابه م ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل م القبلة ثم مد يديه حتى سقط رداؤه من منكبيه
اللهم انجز لي اي اقض ما وعدتني اللهم آت ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من
اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل يثرب قال
ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز
ان يغتر غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم علمه الله م كان جازما بانجاز الله تع وعده لانه كان
يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم وكان مراده م من هذا التضرع تعليم امته التضرع

في الدعاء ع ابن عباس رضي روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك بهلاك عهدك
اللهم ان شئت لم تعبد في الارض بعد اليوم قال يوم بدر
وفي رواية انس اللهم انك ان شئت لا تعبد في الارض بعد اليوم اهـ م عائشة رضي روى مسلم عنها
اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله
له زكوة اي طهارة والوجه انه تقدم الكلام عليه في الباب الخامس حديث ابي هريرة م سليم اما تعليق
م انس رضي روى مسلم عنه اللهم من احب التكاثر الى اللهم من احب التكاثر الى اللهم
ارزقهم من احب القتال الى يعني الانصار ع ابن عمر رضي روى البخاري عنه قال بعث النبي م
خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر
ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا
المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله م فقال اللهم اني ابرأ اليك اي التجئ مما صنع خالد
اي من شره قالها مرتين منصرف اي وقت انصرافه خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم
وبالذال المعجمة انكره م صنيع خالد لانه استبيح في غير ثائرهم ولم يثبت ذنبهم وانما امر خالد
بقتلهم متاولا لانهم قالوا صبأنا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام ولهذا لم يقتل ولم
اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه اللهم ان احبه فاحبه و
احب من يحبه يعني الحسن بن علي رضي ع اسامة بن زيد رضي روى البخاري عنه اللهم
ان احبها فاحبها وروى اللهم ان احمها فاحمها يعني الحسن والحسين رضي م
عائشة رضي روى مسلم عنها اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك
من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقول اذا خسفت الشمس اي اشتد هبوبها وكان
خوفه م على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان لانبيائه لا انبياء عند حدوث ما
يخاف منه م ابن مسعود رضي روى مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد والتقى
اي الخوف من الله تع والحذر من مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي
الاستغناء عما في ايدي الناس ع سعد بن ابي وقاص روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من
البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي ارده وهو
ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال اعوذ بك
من عذاب القبر ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الجبن بضمتين

جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطانات الاناث كان يقول
اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله تعالى حتى
اذا عطس في الخلاء يكره ان يسمت نفسه ق ابو سعيد والشح رضه اعلم ان الشح بالمعجمة وهو
مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قال الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك
من الهم وهو ما يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى واحد انما عطفه عليه
لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء والكسل وهو التثاقل في الامور
مع قدرته عليه والجبن بضم الجيم وسكونها معدن الجبان وضلع الدين بفتحتين
ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه م ابن عمر رضه روى مسلم
عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة بالضم
والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ
بك من شر ما عملت وهو ان يجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن
شر ما لم اعمل ومعناه استعاذته مما لم يعمل ان يعمله في الزمان المستقبل او ان لا يدخل الجبن
في ذلك ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ
بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحيوة والممات
اي شدته وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي من الامر الذي يأثم
به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الخسران م انس رضه روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ
بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع
ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا تنفع بما اتاه الله م عائشة رضه روى مسلم
عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من تصفيتي من خطاياي بالنار والفتنة تجيء
بمعنى التصفية كما قال تعالى ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة وعذاب
النار يعني من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم
مؤخذون بالنار لا معذبون بها م ابو هريرة رضه قال قال رسول الله صلعم اذا دخل الموحدين
النار اماتهم فيها واذا اراد ان يخرجهم منها امر بهم الى العذاب تلك الساعة كذا قال الشيخ
الكلاباذي وفتنة القبر وهي التخليط في السؤال عن جابر رضه لما دفن سعد بن معاذ وكنى
مع رسول الله سبح رسول الله صلعم وسبح الناس معه طويلا ثم كبر وكبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول

بم سبحت فقال صلعم لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرج الله عنه وليس هذا من
عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب
القبر وهو ضرب من الم يوقف للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر
به وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به قدرها بالشر لان الفتنة
تجيء بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر والغنى والفقر خيره وشره فاستعاذ من شرهما
ومن شر فتنة المسيح الدجال والاختبار ايضا وخيره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقينا اما هو مكتوب
بين عينيه وشره ان لا يراه الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني
ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت
فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم
قاله صلعم حين قال الراوي علمني دعاء ادخله في صلوتي م البراء بن عازب رضه روى مسلم
عنه اللهم اني اول من احييه امرك اذا اماتوه اي في وقت اماتت اليهود امرك وشريعته فقال
حين مر عليه يهودي مجلود اي مسود الوجه روي ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلعم
ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله صلعم ما تجدون في التوراة قالوا نفضحهم
ويجلدهم ولا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع
احدهم يده على آية الرجم فقال يا محمد صدقت فيها آية الرجم ثم امر به اي النبي صلعم بالرجم فرجم م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كنت ادعو اخي الى الاسلام وهو مشرك فدعوته يوما فاسمعني
في رسول الله ما اكره فاتيت رسول الله صلعم وانا ابكي قلت يا رسول الله كنت ادعو اخي الى الاسلام
فيأبى علي فدعوته اليوم فاسمعني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي اخي فقال صلعم اللهم
اهد ابا هريرة ثم قمت فرجعت مستبشرا بدعوة نبي الله صلعم فلما جئت الباب سمعت امي تنشد
قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها
وعجلت خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله
دعوتك وهدى امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني واخي الى عباده المؤمنين
ويحببهم الينا فقال صلعم اللهم حبب عبيدك هذا واخاه الى عبادك المؤمنين وحبب
اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل وصحابه فقالوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يا رسول الله هلكت وسئلت وأبت فأوقع الله عليها فقال أم اللهم اهدها وسدد السهم قيل له
وأبت بهم اي اعطها بهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي م على الاقوام من اسلم
على يديه م علي رضه روى مسلم عنه اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية
اللهم اني اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم
يعني اذكر بهذه خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية
من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسداد كسداد السهم عليه اياه الذي
هذا الدعاء عياض م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي
فيما يكال بمدهم من اراد ما سوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام
باوامر الله وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية وتكون بمعنى
الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان تكون دنيوية وتكون
بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المدة الى الاكثر فيه غير ما اللهم ان ابرهيم عبدك
وخليلك ونبيك وان عبدك ونبيك وانا لم يذكر الخلة لنفسه ايضا خليل الله كما قال
النبي م اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابرهيم م وانه
دعا لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم
من البلاد وانه دعا لمكة بمثل ما دعا لمكة لعرى استجيب دعاؤه م وضاعف خير
المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز كسرى وقصيره وفتح اللام ليناسب الدين اليها وهذا معنى
قوله م ومثله معه كان يقول اذا اخذ اول الثمر يدعو اعط ثمرة ولد له وهذا مشعر بان يكون الولد
للنبي م وقد جاء في رواية لمسلم م ثم يعطيه اصغر من يحضره من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او
يتاول هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر حتى الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تعلقا
ولما كان بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغير خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه
اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم للارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م
عبد الله بن بشير رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لهم في ثمارهم وبارك لهم في صاعهم وبارك لهم في مدهم اعاد الابيه
بشير لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بيام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن عازب رضه روى
البخاري عنه اللهم امسك علي يدي وبامسك الموت يعني لا انفك عن امسك في حيوة ومماتي قيل

الاسم مقحم كما في قوله تبارك اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم والموت
فنبه به على اثبات البعث بعد الموت كما يقول اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله
الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة هنا هو النوم والنشور الاحياء بعد الموت
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لمصدر محذوف اي مباعدة مثل مباعدتك بين
المشرق والمغرب اراد به انه يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا
كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كما يغسل
بالغسول والتجاوز عن ذلك الثلج والبرد ق جويرية رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبت واجعل
ما دريا مهديا وعابه له اي بالدعاء للراوي حين شكى اليه اي جويرية لا يثبت على الخيل ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او بها
للنبي م صحح اي صحح اهل المدينة بارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها في
الجحفة اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا
ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه
بكسر اللام يعني امطر جوانبنا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اسقنا
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم ربنا
ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة والنوى التمر
فيخرج منه النخلة ومنزل التورية والانجيل والزبور والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء
انت آخذ بناصيته فتمثل لكون كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس
قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر
فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن
فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك في دون يجيء بمعنى قرب كقولهم المدينة
دون مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من قبلك وان من دون ان يجيء بمعنى غير كقوله تعالى
ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين
وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد حقوق الله وحقوق العباد
جميعا واغننا عن الفقر م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت كان النبي م اذا قام من الليل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحق صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل ومكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب
على انه صفة لان الميم المشددة منزلة الاصوات والا يوصف ما تضمن بل التقدير يا رب خصهما
بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنا لما اختلف فيه من الحق من هديت لما اي بتوفيقك عليه باذنك
انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك
الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظهما ورائيهما وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا
كل ما جاء بعده ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ومن فيهن
ولك الحمد ولك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي الثابت الواجب
ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق و
النبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فايق عليهم فلانه
لم يعرف الحق في الاول بل وبكمرة والبواقي قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض
الزوال وكذا وعده مختص بالجائزون وكذا غيره وكمرة البواقي لانها لم تكن موضع الحصر لان
لفظة ثابت مما جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي صلعم الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك
اسلمت اي انقدت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اي الى عبادتك رجعت
وبك خاصمت اي بتاييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك
حاكما بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى
بعد ذلك وما انت اعلم به يعني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك كان يقوله
اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد
ملء السموات والارض وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد بالنصب مرفوع
على الغاية اي ملء السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروي
بالرفع اي انت اهل الثناء والمجد والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكذا
كل بعده جملة معترضة بين المبتداء والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت
وهذا خبر قوله الحق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغني منك الجد اي بذلك اي انه لا يملك
لجعلنا تحكم ملكه في الارض يخافون اي بذلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بذلك اي انما يملك
وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كما يقول اذا رفع راسه من الركوع

م ابو برزة الاسلمي رضه روى مسلم عنه اللهم صب الخير علينا صبا ولا تجعل عيشنا
كدا اي ذا كدر وهو التعب في العمل دعا بالخليب وامراته قال بعض الشارحين هذا الحديث
لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة وانما اخرجه البرقاني وقد اعلمه المصنف علامة م
ق عبد الله بن اوفى رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم اذا اتاه قوم بصدقتهم
قال اللهم صل عليهم فاتاه ابوه فقال اللهم صل على ابي اوفى تقدم الكلام عليه
في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم
صل على الاكام بالكسر جمع الاكمة وهي ما ارتفع من الارض والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على
وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر وما حين استحق قيل
هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يسقينا فدعا ق ابن مسعود رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم بهلاك قريش قالها ثلث مرات ثم قال اللهم عليك
بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وابي بن
خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم احفظه
قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى صرعى جميعا
صريع يعني مسقوط ثم سحبوا الى القليب الجهول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد بفتح العين وتخفيف الميم
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله صلعم لما فرغ من وضوئه
قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما
وزاد ابو سعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى اخر بدليل دعائه لما وضع له
وضوءه بفتح الواو ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش اي لا عيش باق الا
عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي المهاجرة م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم
مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم
اي ازعجهم واجعلهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم من
ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي
شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رضه روى مسلم عنه قال الطفيل بن ابي بن كعب رواية في المنام

حسنة فقلت لها سبع لك بك قال فخرا بهجتي الربنية فقلت مالي اراك عليلا يدك
قال قيل لي لن يصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله فقال اللهم وليديه فاغفر الحاء
والجر متعلق بمقول فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة التي عليه عطف على مقدر
من حيث المعنى كان الله قال غفرت له الايدي قال م اذا نفخته فاغفر ليديه لما قتل الرجل
نفسه بقطعه يديه صار يداه كانهما جنتا ونفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس
تغير لغيبة يديه ماجرا مع طفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتواها اي استوخمها فاصابه
الجوى وهو داء الجوف فاخذه مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا
فقطع بها براجمه وهي العقد التي وظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المعتزة قد لا
تستاول كل الجناية وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة
فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم هؤلاء يعني عليا وفاطمة
والحسن والحسين قال لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع
ابناءنا وابناءكم الاية م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم مالك يعني مالك بنت خويلد
اخت خديجة قالت لما استاذنت عليه اي للدخول على النبي ع م فعرف النبي ع م اي استيذان مالك
مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله
والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسالك
خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك
من الكسل وسوء الكبر روي بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس استكبارهم
وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم واراذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار ومن
عذاب في القبر كان يقول اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله
م عائشة رضه روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قال عند الذبح
اي ذبح كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة
ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني تخلط
بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى اصل الفطرة وريقة بعضنا اشارة
الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال اختبرت آدم من طين ثم ابدعت
بنيه من ماء مهين فرحمة عليك ان تشفى من كانت نشاته من هذه ليشفى سقيمنا باذن

ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق مدخلا في النفع وشرب الوطن تاثيرا
في حفظ المزاج الاصلية ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يشق من تراب
ورضه بالماء ثم ان للرقى والعزائم تاثيرا عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك
المدارة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبهيئة بينا وهي ما يصح تدوه بريقي بين على رضه
فيبرأ من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كان به قرحة او جرح قال بسبابته اي وضعها
بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق
بها شيء فيمسح به على الموضع المريض ويقول هذا الكلام حال المسح ق ابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب
الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقول عند الكرب فان قلت
هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستغنى به الدعاء ثم يدعو بما شاء او المقول
كان م وذكر هذا الكلام على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغيوب
وقدور وان الله تعالى من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق
المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله دبر
كل صلوة مفروضة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله
على الصفا م عبد الله بن الزبير بن العوام رضه بتشديد الواو انفرد بسلم لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا
بمشيئة الله لا اله الا الله لا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن دبر كل صلوة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لبيك
اللهم لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك والمراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة ان الحمد والنعمة
لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد
والنعمة لك على كل حال معنى التثنية تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية فتحة قنزعة
م انس رضه روى عنه لبيك عمرة وحجا منصوب بمقدر اي اريد العمرة والحج
الى فيض اي بعمرة هذا يدل على ان كان قارنا تقدم الكلام عليه بما هو اصح الروايات الموارة
فيه في اول الباب التاسع م

ايها الطالب لشرح الحديث الا تغفل من هذا الشرح الحديث فوايد غزيرة مستنبطة من الكتب
كثيرة ملتقطة من ثلثة شروح للشارق الشرح الكلي والتحفة والهدايا من شرح
صحيح مسلم للنووي ومن شرح المشكوة وفوايد الكلاباذي ومن شرح احكام الاحكام والمصابيح
غيرنا وقع في خاطري القصير جزاه الله السعيد خير جزا اين يا خالق العنصر والما تقدر القليل

شعر احاديث الرسول شفا قلبي وقوة ناظري وجلا حزني فسنت نفسي قفا فترة روحها
ما ملكت يدي وابرد وعلي اعاذ الله عليه واليك عني فان اليوم قصدي واتي لمن والاهم جنة مدحي
لمن عاداهم بغضي وذمي علم الحديث قاموس لا ينقض عجايبه وناموس لا ينتهي غرايبه

وهو باحث عن اقوال سيد المرسلين وافعاله الكاشف عن سيرته
واحواله الحاوي على آثار الهدى وسماتهم المشتمل
على مذاهب ارباب التقى وصفاتهم

م

نقل الشيخ كمال الدين الدميري رحمه الله عن شفاء الصدور لابن اسبع رحمه الله ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال من سره ان يلقى الله وهو عنه راض فليكثر من الصلوة فانه من صلى علي في كل يوم
خمسمائة مرة لم يفتقر ابدا وهدمت ذنوبه وحيت خطاياه ودام سروره واستجيب دعاوه و
اعطى امله واعين على عدوه وعلى اسباب الخير وكان ممن يرافق نبيه في الجنان اللهم صل على
سيد المرسلين وخاتم النبيين ورسول رب العالمين الذي انزل عليه
في محكم القرآن العظيم تعظيما وتوقيرا يا ايها النبي انا ارسلناك
شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا

من المستطرف

قال حكيم ان كان شيء فوق الحيوة فالصحة وان كان شيء
مثل الحيوة فالغنى وان كان شيء مثل الموت فالفقر

من المستطرف

حياتي واردر علمي واردر قدرتي واردر ارادتي واردر
اشتهاسي واردر قولا غيله دكل كورمسي واردر كوزله دكل كلامي واردر
دللدكل كلامي قديمدر ازليدر وابديدر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صحى الله
عمر
٦٤٦
الرحمن
عبد
الله

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

كامون عن عكرمة ان امرأة طويلة دخلت على النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت عائشة هذه الطويلة القامة فقال عم
الفظي فلفظت بصفة من الحكم فقالت عائشة
ما فلت الا ما فيها

شبكة الألوكة
www.alukah.net